

صَحْفَةٌ

الذِّي أَنْجَاهُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الْجَنَّاتِ

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الرابعة

م ١٩٩٧ / ١٤١٨

مكتبة الدليل

المملكة العربية السعودية - الجبيل الصناعية

ص. ب. : (١٠٣٩) - ت: ٣٤٦٠٨٩٣

صَحْنُ مُجَعٍ

”الذِّبْرُ الْمُفَرَّكُ لِلإِمَامِ الْبَخَارِيِّ“

بقاتِلِم

محمد ناصر الدين الباناني

مكتبة الرشيد

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

مقدمة المؤلف

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا ،
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا يُضِلُّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلِّلُ فَلَا هَادِي لَهُ .
وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .
وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أَمَا بَعْدُ ؛ فَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ مَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ عَلَيَّ ، وَوَفَقْنِي إِلَيْهِ - وَلَهُ
الْفَضْلُ وَالثَّنَاءُ وَالْحَمْدُ - مِشْرُوعِي الْهَامُ الَّذِي مَضَى عَلَيَّ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعينِ سَنَةً ،
وَأَنَا أَعْمَلُ فِيهِ بِكُلِّ جُدٍّ وَنِشَاطٍ لَا يَعْرُفُ الْكَلَلَ أَوَّلَمَّا ، أَلَا وَهُوَ : « تَقْرِيبُ
السَّنَةِ بَيْنَ يَدَيِّ الْأُمَّةِ » الْخَاصُ بِحَذْفِ أَسَانِيدِ كِتَابِ السَّنَةِ ، وَتَميِيزِ صَحِيحِهَا مِنْ
ضَعِيفِهَا ، وَقَدْ صَدَرَ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى الْآنَ : « مُختَصَرُ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ » الْمُجْلِدُ
الْأُولُ وَالثَّانِي ، وَالثَّالِثُ تَحْتَ الطَّبِيعَ ، وَتَحْقِيقُ « مُختَصَرُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ » لِلْحَافِظِ
الْمَنْذُريِّ ، وَقَدْ طَبَعَ عَدَةُ طَبَعَاتٍ آخِرَهَا طَبْعَةُ الْمَكَتبَةِ الإِسْلَامِيَّةِ ، وَ« صَحِيحُ
الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » وَ« ضَعِيفُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » ، وَ« صَحِيحُ التَّرْغِيبِ
وَالتَّرْهِيبِ » ، وَ« صَحِيحُ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ » ، وَبَقِيَّةُ السَّنَنِ الْأَرْبَعَةِ : « صَحِيحُ
الْتَّرْمِذِيِّ » ، « صَحِيحُ النَّسَائِيِّ » ، « صَحِيحُ ابْنِ مَاجَهِ » ، وَ« ضَعِيفُ سَنَنِ
أَبِي دَاوُدَ » وَضَعِيفُ بَقِيَّةِ السَّنَنِ الْأَرْبَعَةِ ، عَلَى مَا أَصَابَهَا مِنْ القَائِمِ عَلَى طَبَعِهَا
مِنَ التَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ وَسُوءِ التَّصْرِيفِ بِمَا لَا مَجَالٌ لَّهُ لَشَرِحَهُ ، مَا حَمَلْنَا عَلَى

النظر فيها ، وتقويم ما أفسده منها ، بعد أن انتقل حق طبعها ونشرها إلى ، بناء على الاتفاق القائم بيني وبين مكتب التربية العربي الخليجي ، وذلك إعداداً لطبعها طبعة جديدة فريدة ومنقحة بإذن الله تبارك وتعالى .

ومن ذلك المشروع العظيم : « صحيح الأدب المفرد » للإمام البخاري ، و « ضعيف الأدب المفرد » له رحمة الله تعالى .

ويعود تاريخ اهتمامي بهذا الكتاب الفريد « الأدب المفرد » إلى ما قبل عشرين سنة أو يزيد ، من يوم قررت أن ألقي منه دروساً على طائفة من النساء المتجلبيات ، وكما هي عادتي في أن لا أقدم إلى الناس إلا ما صنع من الحديث عن رسول الله ﷺ ، فقد كان بدھيًّا أنَّ التَّرْقُمَ هَذَا الْمَنْهَجُ فِي تَدْرِيسِ الْكِتَابِ ، ولذلك فقد كان لا بدَّ لي من تحضير الدرس ، وتمييز ما صنع من أحاديث الكتاب وأثاره مما لم يصح ، ليتيسر لي تقديم ما صنع منه إليهن ، تجاوباً مئيًّا مع حديث نبی الله ﷺ : « الدُّينُ النَّصِيحَةُ » ، قالوا : من؟ قال : « لله ، ولكتابه ، ولنبيه ، ولائمة المسلمين وعامتهم » . رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في « الإرواء » (٢٦) ، و « غاية المرام » (٣٣٢) .

ثم جرت أمور حالت دون الاستمرار في تدریسها ، غير أنني استمررت في التمييز المشار إليه على نوبات متفرقة حتى انتهيت منه بتاريخ ٨ جمادى الأولى سنة (١٣٩٤) وأنا في دمشق .

ثم هاجرت إلى عمان ، فأعادت النظر في ذلك كله ، ونقحته ، وفرزت منه ما ضعف في جزء لطيف ، وما صنع في مجلد طريف ، وأضفت إلى كل منهما ، تعليقات مفيدة ، وفوائد فريدة ؛ حديثية ، وفقهية ، ولغوية استفدت

بعضها من كتاب «فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد» للشيخ فضل الله الجيلاني ، وهو شرخ وحيد لهذا الكتاب العظيم .

هذا ، ومن المعروف عند أهل العلم أنَّ كتاب البخاري هذا هو غير كتابه الذي هو ضمن كتابه «المسند الصحيح» بعنوان «كتاب الأدب» ، هكذا مطلقاً دون قيد أو وصف ، فقوله : «المفرد» صفة كاشفة مميزة له عن «أدب صحيحه» ، لغزارة مادته ، فقد بلغت فيه الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة (١٣٢٢) بترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ، بينما بلغ عدد أحاديث «أدب صحيحه» (٢٥٦) بترقيمها أيضاً ، وبعضها مكرر ، ولم أثر فيه من الآثار الموقوفة شيئاً ، إلا ما قد يأتي عرضاً ، في بعض الأحاديث المرفوعة ، وهذه كلها ، قد أسندها في (١٢٨) باباً ، وعدد أبواب «الأدب المفرد» (٦٤٤) باباً ، وبعد فرز الأحاديث والآثار الضعيفة صار عددها في هذا «الصحيح» (٥٥٩) باباً ، و (٩٩٤) حديثاً وأثراً ، وفي «الضعيف» (١٩٠) باباً ، و (٢١٩) حديثاً وأثراً .

وبهذا البيان يتجلى للقراء الكرام أهمية «الأدب المفرد» من جهة غزاره مادته أولاً ، وكثرة ما فيه من الأحاديث والآثار الصحيحة ، وقلة الضعف ثانياً ، أي بنسبة ثلاثة أرباع مقابل ربع تقريباً ، كما تبين أهمية تمييز الصحيح من الضعيف منه ثالثاً ، فيكون العاملون بأدابه على بصيرة من دينهم كما قال تعالى : ﴿قُلْ هُنَّةِ سَبِيلِي أَذْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ أَتَبْعَنِي وَسَبَحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ .

ول تمام الفائدة أذكر هنا كلمة طيبة كتبها العلامة عبد الرحمن اليماني

المُعَلَّمٌ رحْمَهُ اللَّهُ فِي التَّعْرِيفِ بِقُدْرَتِ كِتَابِ الْبَخَارِيِّ هَذَا ، قَالَ رحْمَهُ اللَّهُ :^(١)
« قَدْ أَكْثَرَ الْعَارِفُونَ بِالإِسْلَامِ الْمُخْلصُونَ لَهُ مِنْ تَقْرِيرٍ أَنَّ كُلَّ مَا وَقَعَ فِيهِ
الْمُسْلِمُونَ مِنِ الْبُعْدَةِ وَالْخَوْفِ وَالتَّخَاذُلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ الْانْهِيَاطِ إِنَّمَا كَانَ
لِبَعْدِهِمْ عَنْ حَقِيقَةِ الإِسْلَامِ ، وَأَرَى أَنَّ ذَلِكَ يَرْجُعُ إِلَى أُمُورٍ :
الْأُولُّ : التَّبَاسُ مَا لَيْسَ مِنَ الدِّينِ بِمَا هُوَ مِنْهُ .

الثَّانِي : ضَعْفُ الْيَقِينِ بِمَا هُوَ مِنَ الدِّينِ .

الثَّالِثُ : عَدَمُ الْعَمَلِ بِأَحْكَامِ الدِّينِ .

وَأَرَى أَنَّ مَعْرِفَةَ الْآدَابِ النَّبَوِيَّةِ الصَّحِيحَةِ ؛ فِي الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ ،
وَالْإِقَامَةِ وَالسَّفَرِ ، وَالْمُعاشرَةِ وَالْوَحْدَةِ ، وَالْحَرْكَةِ وَالسُّكُونِ ، وَالْيَقْظَةِ وَالنُّومِ ،
وَالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ ، وَالْكَلَامِ وَالصَّمْتِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مَا يَعْرُضُ لِلنَّاسِ فِي
حَيَاتِهِ ، مَعَ تَحْرِيِّ الْعَمَلِ بِهَا كَمَا يَتَيسِّرُ ، هُوَ الدَّوَاءُ الْوَحِيدُ لِتَلْكَ الْأَمْرَاضِ ، فَإِنَّ
كَثِيرًا مِنْ تَلْكَ الْآدَابِ سَهُلٌ عَلَى النَّفْسِ ، فَإِذَا أَعْمَلَ النَّاسُ بِمَا يَسْهُلُ عَلَيْهِ مِنْهَا
تَارِكًا لَمَا يَخَالِفُهَا لَمْ يَلْبِثْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُرْغَبُ فِي الْإِزْدِيَادِ ، فَعُسَى أَنْ لَا
تَمْضِيَ عَلَيْهِ مَدَّةٌ إِلَّا وَقَدْ أَصْبَحَ قَدْوَةً لِغَيْرِهِ فِي ذَلِكَ ، وَبِالْاِهْتِدَاءِ بِذَلِكَ الْهَدِيَّ
الْقَوِيمِ ، وَالتَّخْلُقِ بِذَلِكَ الْخَلْقِ الْعَظِيمِ - وَلَوْ إِلَى حَدِّ مَا - يَسْتَنِيرُ الْقَلْبُ ،
وَيَنْشَرِحُ الْصَّدْرُ ، وَتَطْمَئِنُ النَّفْسُ ، فَيَرْسُخُ الْيَقِينُ ، وَيَصْلُحُ الْعَمَلُ ، وَإِذَا كَثُرَ
السَّالِكُونَ فِي هَذَا السَّبِيلِ لَمْ تَلْبِثْ تَلْكَ الْأَمْرَاضَ أَنْ تَرُولَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَمِنْ أَبْسَطِ مَجْمُوعَاتِ كِتَابِ السَّنَةِ فِي الْآدَابِ النَّبَوِيِّ كِتَابُ « الْآدَابِ
الْمُفْرَدِ » لِلإِمامِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيِّ رحْمَهُ اللَّهُ ، وَالإِمامِ الْبَخَارِيِّ

(١) مِنْ مُقْدِمَةِ « فَضْلُ اللَّهِ الصَّمَدِ » (١ / ١٧) .

كالشمس في رابعة النهار شهرة ، والى مؤلفاته المتهى في الجودة والصحة ، وكتابه هذا - أعني « الأدب المفرد » - هو بعد كتابه « الجامع الصحيح » أولى كتبه بأن يعني به من يريد اتباع السنة ، فإنه جمع فاوسي ، مع التحرير والتقويم والتبيه على الدقائق ، ولكن الأمة - لسوء حظها - قصرت في حق هذا الكتاب ، فنسخة المخطوطة عزيزة جداً ، وقد طبع مراراً ، ولكن قريباً من العدم ؛ لأنها مشحونة بالأغلاط الكثيرة في الأسانيد والمتون ، أغلاط لا يهتدى إلى صوابها إلا الراسخون » .

وأقول : هذا كلام جيد متين من رجل خبير بهذا العلم الشريف ، يعرف قدر كتب السنة وفضلها ، وتأثيرها في توحيد الأمة إلى ما يسعدها في دنياه وأخراها ، وأن العمل بما فيها من الأحكام والأداب الصحيحة هو الدواء الوحيد لما أصابها من الذل والهوان ، كما قال عليه السلام :

« إذا تباعتم بالعينة ، وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد ، سلط الله عليكم ذلة ، لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم » .^(١)
 وإذا كان من المقطوع به ﴿إِنَّ الَّذِينَ عَنِ الدِّينِ إِلَّا هُمْ أَكْفَافُهُمْ﴾ ، وأنه لا يمكن فهمه كما أراد الله ، إلا بواسطة رسول الله ، وأنه لا طريق لنا إليه إلا بمعرفة سنته ، ولا سبيل إليها إلا بعلم الحديث ، لذلك فمن الواجب على المسلمين حكامًا ومحكومين ، دعاة ومدعويين ، أن يؤمنوا معنا أنه لا سبيل لنا إلى تحقيق ما ندعوه إليه من تحقيق الأمن والعدل ، وإقامة حكم الله في الأرض ، إلا بالدعوة إلى السنة والعمل بها ، وتربية المسلمين عليها ، لا على الأحكام الأرضية ،

(١) « الأحاديث الصحيحة » (١١) .

والقوانين الوضعية ، والآراء الشخصية ، والمناهج الخزبية ، فإن ذلك كله مما يزيد الأمة تفرقاً وابتعاداً عن الهدف المنشود ، قال تعالى : ﴿ ولا تكونوا من المشركين . من الذين فرقوا دينهم و كانوا شيئاً كلُّ حزبٍ بما لديهم فِرَحُون ﴾ ، ﴿ قُلْ هذِهِ سُبُّلِي أَدْعُوكُلَّهُ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ أَتَبْعَنِي وَسَبَّانَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ .

وإذ الأمر كذلك ، فإني أحمد الله تعالى على ما وفقني إليه منذ نحو ستين سنة من الدعوة إلى السنة تأليفاً وتحقيقاً وتدريساً وإحياء لكتير مما درس منها إهمالاً وجهاً ، كما يشهد بذلك واقع العالم الإسلامي بصحوته العلمية المباركة ، التي أرجو أن يقترب بها تربية إسلامية سلفية صحيحة من أفضل العلماء القائمين بهذه الدعوة المباركة .

ولأنَّ من ذلك التوفيق الإلهي أن يسر لي أخيراً العناية بكتاب البخاري هذا «الأدب المفرد» وتمييز صحيحه من ضعيقه ، كما كان يسر لي من قبل ترثيб كتابه العظيم «الجامع الصحيح» إلى الأمة ، وتسهيل الاتفاع به بحذف أسانيده ومكرراته ، مع الاحتفاظ بكل أحاديثه وزيادات متونه وفوائده وعلقاته ، بأسلوب علمي دقيق نادر ، كما هو مبين في مقدمة مختصر «الجامع الصحيح» الذي صار لنا من بعده قدوة في تحرير الصحيح من الحديث والآثار ، و «صحيحٍ» هذا الذي بين يديك أيها القارئ من الأدلة على ذلك ، فللله الحمد والشكر والمنة .

ولقد كان سبقي إلى خدمته الشيخ فضل الله الجيلاني بشرحه إياه كما تقدم ، وبالكلام على أسانيده ومتونه وتخريج أحاديثه المرفوعة ، ولذلك أثني عليه

الشيخ المعلم في تمام كلامه المتقدمة ، وهو أهلٌ لذلك ، ولكنني لم أر من الفائدة ذكره ؛ فإنَّه يبدو لي أنَّه لم يُتَّسِعْ له دراسته من كل جوانبه دراسة دقيقة ، وإلَّا لأنَّ إشارة - ولو سريعة - إلى ما وقع له فيه من الأوهام ، وبخاصة فيما يتعلق بتأريخ الأحاديث كما سيأتي في التعليق عليها ، فقد وقعت له أخطاء عجيبة ، تدل على أنَّه لم يكن حافظاً عارفاً بهذا العلم وأصوله ، فهو بالإضافة إلى أنَّه سكت عن أحاديث كثيرة لم يبين مراتبها من الصحة أو الضعف ؛ فإنَّه وقعت له أوهام فاحشة ، شارك في الكثير منها محمد فؤاد عبدالباقي ؛ محقق الأصل الذي اعتمدته في مشروع التمييز هذا من الطبعة السلفية سنة (١٣٧٥ هـ) ، وإليك بعض الأمثلة من أنواع مختلفة :

الأول : الحديث رقم الأصل (١٩٦) عزاه للبخاري وليس عنده قوله فيه : « تقول امرأتك : أنفق عليَّ أو طلقني .. » وهو في البخاري موقوف على أبي هريرة ! ولذلك أوردته في « ضعيف الأدب المفرد » ، وأوردته دون هذه الزيادة في « صحيح الأدب المفرد » ، وفيه أمثلة كثيرة ، فانظر الأرقام فيه : (٣٥٢ ، ٣٩٧ ، ٤٠١ ، ٤٩٩ ، ٥٠٨ ، ٥٤٣ ، ٥٠٧ ، ٥٩٩ ، ٦٤٣ ، ٧٢٤ ، ٧٢٥ ، ٧٦٩ ، ٨٢١ ، ٩١٤ ، ٩٤٣ ، ٩٤٦) وغيرها .

الثاني : الحديث (٣٥٢) عزاه لغير الشيوخين وهو عندهما ، فانظر إن شئت (٦٥٧ ، ٥٠٦ ، ٢٦٠) .

وهناك نماذج أخرى من الأوهام ، كأن يعزوا الحديث لمن روى طرفاً منه ، مثل الحديث (١٩٦ ، ٥٩١) ، أو يكون الحديث موقوفاً ، فيعزوه إلى من رواه

مرفوعاً ، ويكون رفعه ضعيفاً مثل (٢٠٨) ، وقد يعزوه إلى من لم يروه مطلقاً ، وإنما روى عن صحابيه حديثاً آخر له ، مثل (٨٩٧) ، أو أن يعزوه إلى جمع لم يروه أحد منهم مثل (٩١٤) ! وقد يكون العزو صحيحاً ؛ لكنه عنده من فعله عليهما اللهم ، وهو في كتابنا من قوله عليهما اللهم مثل الحديث (٩٢٠) .
إلى غير ذلك من الأوهام الكثيرة التي سبأته التنبية عليها ، وهذه أرقام المهم منها : (٥٣٢ ، ٥٣٩ ، ٥٥٦ ، ٥٧٦ ، ٦١٩ ، ٦٣٠ ، ٦٦٩ ، ٦٩٨ ، ٧١٤ ، ٧٢١ ، ٨٢٧ ، ٨٩٤ ، ٩٣٨ ، ٩٧٢) .

وثمة أوهام في اللغة والتحقيق ، اختار لك نماذج منها لأهميتها :
الأول : في الحديث (٥٩٦) سقط من إسناده اسم صحابي الحديث ، وصار التابعي الراوي عنه صحابياً يماشى رسول الله عليهما اللهم ! محمد فؤاد عبدالباقي سبقه إلى هذا الوهم وغيره مما يأتي .

الثاني : في الحديث (٩١٤ / ٧٠٢) تحرف لفظ « الهام » إلى « الهوام » ! وشنان ما بين اللفظين في المعنى ، ثم فسر الجيلاني اللفظ الثاني بمعنى اللفظ الأول ، الأمر الذي يدل على ضعفه في اللغة !

الثالث : الحديث (٩٦٣ / ٧٤١) عن عتي بن ضمرة قال : رأيت عند أبي رجلاً ... خرجه الشيخ الجيلاني من رواية جمع عن عتي ، ظنناً منه أن ضمرة هو صحابي الحديث ، وأن قوله فيه : « أبي » إنما يعني والده ! وقد سبقه إلى هذا الوهم ، محقق الكتاب محمد فؤاد عبدالباقي فقال مشيراً إلى ضمرة والد عتي : « ليس لهذا الصحابي ذكر عندي » !

ولإنما هو أبي بن كعب الصحابي المعروف ، ومن الغريب أن الجيلاني عزاه

لـ «مسند أحمد» ، وهو إنما رواه في مسند أبي بن كعب ! وللطحاوي ، وقد صرخ بأنه أبي بن كعب في «مشكل الآثار» (٤ / ٢٣٧) ، وهذا مما يدل على أنه ينقل التخريج من بعض كتب التخريج ، ولا يرجع إلى الأصول !

الرابع : الحديث (٩٩١ / ٧٦٢) «حق المسلم ... ست ...» وقع في الأصل «خمس» ، وكذلك في نسخة الشارح الجيلاني ، وهو خطأ جلي دراية ورواية ، فانظر التعليق هناك .

الخامس : الحديث (٨٠٥ / ١٠٥٤) - عن أم حبيبة .. تحرفت على الحق والشارح إلى «أم حبيبة» فلم يعرفها ولذلك لم يخرج الأول حديثها ، ولم يترجم الشارح لها خلافاً لعادته ، مع أنه عزاه لأبي داود وابن ماجه ، وهو عندهما - كغيرهما - عن أم حبيبة ، وهذا يؤكد ما ذكرته آنفاً أنه لا يرجع إلى الأصول !

السادس : الحديث (٩١٣ / ١٢٠٣) فيه : «رب كل شيء ومليكه» وقع في الأصل و «الشرح» : «... بكفيك» مكان «ومليكه» ! فمن الغرابة يمكن أن يخفى ذلك على الشيخ الجيلاني ، فإن هذا الدعاء معروف مُخرج في عديد من كتب السنة المشهورة ، وذكرت هناك - كما سترى - خمسة عشر مصدراً !!

وبقية الأوهام يأتي التنبيه عليها في مواضعها ، فمن شاء راجع الأرقام التالية من هذا «الصحيح» :

(٢٢٩ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣١٠ ، ٣٢٠ ، ٣٤١ ، ٣٥٣ ، ٣٨٧ ، ٤٠٥ ، ٤٦٧ ، ٤٤١ ، ٤٩٤ ، ٤٩٩ ، ٥٧٢ ، ٥٧١ ، ٥٤٠ ، ٦١٦ ، ٦٧٤)

٦٧٧ ، ٦٨٧ ، ٧٢٠ ، ٧٢١ ، ٧٣٤ ، ٧٤٩ ، ٧٦٥ ، ٨٠٣ ، ٨١٧ ، ٨٤٥ ، ٨٦٢ ، ٨٧٥ ، ٨٩٤ ، ٩٣٤ .)

وما تقدم من الأمثلة - وما سيأتي تحقيق الكلام عليه من الأمثلة الأخرى المشار إلى أرقامها - يتبيّن للقراء الكرام أنَّ اللَّهَ تَعَالَى قد وفقني لخدمة هذا الكتاب ليس فقط من جهة ما وجهت إليه همتّي من تمييز صحيحة من ضعيفه ، وإنما أيضاً من جهة ضبط كثير من نصوصه ورجاله ، وتصحيح كثير من أخطاء رواته وشائخه ، وقد عجز عن القيام بها من صرف عنایته الخاصة سنين عديدة إلى « تحقيق كلماته أسانيداً ومتوناً حتى أقامها على الصواب » في حدود استطاعته .

وعلى الرغم من تلك الأخطاء المتنوعة التي تبيّنت لي في « شرح الشيخ الجيلاني » ؛ أثناء تبييضي « صحيح الأدب المفرد » و « ضعيفه » ، فقد حمدت له أنَّه لم يخض فيما لا يحسنه من التصحح والتضعيف ، وإن كان تكلم في بعض الرواية ، وما ذلك إلَّا لعلمه بصعوبته إلَّا على الراسخين في هذا العلم المتخصصين فيه ، وهذا هو السبب في قلة مَنْ عُرِفَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأْخِرِينَ بِنَقْدِ الْأَحَادِيثِ تَصْحِيحًا وَتَضْعِيفًا ، بخلاف ما عليه كثيرون من الطلبة اليوم ، الذين استسهلا هذا العلم ولم يقدّروه حق قدره ، ولم يتبعوا للسبب الذي ذكرته من ترك العلماء الخوض فيه ، فكثير فيهم من الْأَلْفِ فيه وكتب ، فكثُرت أخطاؤهم جدّاً وتتنوعت ، بحيث صار من العسير تتبعها وبيان زيفها ، والأمثلة على ذلك من الكثرة بحيث لا يمكن إحصاؤها ، ويجد القراء نماذج منها في كتبى التي تطبع مجدداً .

ولكن لا يأس بهذه المناسبة أن أذكر مثالين جديدين لكتابين صدراً حديثاً :
أحدهما بعنوان : « صحيح الأدب المفرد » بقلم محمد حسيني عفيفي ،
نشر (دار الخانى - الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م) .
وأنا لم أسمع بالعفيفي هذا ، ولا أستبعد أن يكون اسماً مستعاراً ! ولا
أعرف صاحب الدار المذكورة ، ومن الممكن أن يكون هو الأمر لأحد المستأجرين
عنه بوضع هذا الكتاب لتشغيل موظفي الدار ، غير مبالٍ بجهله ، واعتدائه على
حديث رسول الله ﷺ ؛ في سبيل إرضاء أمره ، فقد ذكر في مقدمته (ص ٨)
ما نصه :

« قمت باختيار الأحاديث الصحيحة فيه ، وتخللتها عشرة أحاديث
حسنة ... » !

كذا قال ! فلم يذكر على أي قاعدة و منهاج كان هذا الاختيار ، فهو على
قواعد علم الحديث ، والجرح والتعديل ، وهذا عنه بعيد جداً ، لكثرة الأحاديث
الضعيفة الواردة فيه كما يأتي ، أو أنه اعتمد في ذلك على بعض العلماء
والمحذفين ، وعليه ؛ فإنه كان ينبغي أن يسميهم ، ويذكر مؤلفاتهم التي اعتمد
عليها ، وهذا ما لم يفعله ، أو أنه اعتمد على رأيه الخاص فصحح ما وافق جهله
أو ذوقه أو هواه ، وهذه هي الطامة الكبرى ، لأنها طريقة غير إسلامية كما لا
يخفى على أولي النهى .

لقد اختار من كتاب « الأدب المفرد » نحو خمسين حديث ، أي : قريراً
من نصف عدد « صحيحي » هذا ، وحذف أسانيدها دون أي تحرير أو تعليق ،
الأمر الذي لا يعجز عن مثله أي طالب صغير ! ومع ذلك ، فقد وقع فيه طاماتٌ

تدل على أنه جاهلٌ متشيّع بما لم يعط ، ولا بأس من الإشارة إلى ما تيسر لي الوقوف عليه منها :

أولاً : فيه نحو عشرين حديثاً ضعيفاً ينافق ما ادعاه من الصحة ، وسائلها في مقدمة « ضعيف الأدب المفرد » إن شاء الله تعالى .

ثانياً : أورد فيه (ص ١٠٤) حديث : « حق المسلم .. ست .. » بلفظ : « خمس » ، وهو خطأ مزدوج كما تقدمت الإشارة إلى ذلك في ذكر أوهام الشيخ الجيلاني (ص ١٣) .

ثالثاً : وفي (ص ٨٤) وقع في نفس الوهم الذي وقع فيه الجيلاني وابن عبدالباقي الذي صار فيه التابعي صحيحاً ! (انظر الحديث الأول ص ١٢) .

رابعاً : (ص ١١٩) فيه « بكفيك » مكان « ومليكه » ! نفس الخطأ الذي وقع فيه المذكوران آنفًا ، انظر الحديث السادس (ص ١٣) .

خامساً : لم يذكر الحديث المتفق على صحته بلفظ : « الفطرة خمس : الختان ... » إلخ ، وإنما ذكره (ص ١٢٣) بلفظ : « السواك » مكان « الختان » وهو منكر كما نبهت عليه تحت اللفظ الأول الآتي برقم (٩٧٥ / ١٢٩٢) ، وأورده في « الضعيف » باللفظ الآخر (٢٠٢ / ١٢٥٧) .

سادساً : قال (ص ١٢٤) : « عن أبي بُريدة عن أبيه ، عن النبي ﷺ ... » فذكر الحديث الآتي (٩٥٩ / ١٢٧١) ، وأبو بُريدة هذا لا وجود له في الرواية ، وإنما أتى من جهله بترجم الرجال ، وتقليله للمطبوعات غير الحقيقة ؛ فإنه وقع كذلك في « الأدب المفرد » بتحقيق ابن عبدالباقي رقم (١٢٧١) ، وهو خطأ ، والصواب : « ابن بُريدة » ، وهو سليمان بن بُريدة

كما هو مُصرّع به في رواية مسلم وغيره ، وبريدة هو ابن الحبيب ، صحابي معروف ، ثم ما فائدة ابتدائه الحديث من عند « ابن بريدة » ؟ ألا حذف أداء النسبة « ابن » وابداً من عند « بريدة » ؟ لأنّ هذا هو طريق الاختصار للسند لو كان يعلم !

سابعاً : لما ذكر (ص ٦٢) حديث أبي أسماء الآتي (٤٠٦ / ٥٢١) ، ذكر الطرف الأول منه وهو موقف ، ولم يذكر تمامه الصريح في الرفع ، وإنما أتبع الموقف بقوله :

« وروي مرفوعاً إلى النبي » !

وهذا فيه آفات وجهات :

الأولى : تصرفه في متن الحديث تصرفاً سيناً أضاع على القراء فائدته ، وهي رفعه إلى النبي عليه السلام ، فماذا كان عليه لو ساقه بتمامه ، وهو : « قلت : لأبي قلابة : عمن حدثه أبو أسماء ؟ قال : عن ثوبان ، عن رسول الله عليه السلام » ؟

الثانية : أنه بذلك الاختصار الخلل ، أوهم القراء أنَّ الحديث مقطوع موقف على أبي أسماء ، وهذا تابعي ، فلو أنه رفعه إلى النبي عليه السلام لصار مرسلأ ، والمرسل من أقسام الحديث الضعيف عند المحدثين ، فكيف وهو موقف فيما ساقه هذا المعتمدي على حديث رسول الله عليه السلام ؟

الثالثة : أنَّ قوله : « وروي مرفوعاً ... » فيه إشارة إلى أنَّ الحديث ضعيف ، لأنَّ صيغة « روی » من صيغ التمريض عندهم ، والواقع أنَّه صحيح ، رواه مسلم في « صحيحه » فهل هو على علم بهذا كله ؟

فإن كنت لا تدرى فتلك مصيبة

وإن كنت تدرى فال المصيبة أعظم

ثامناً : لقد أوهم القراء بأنَّ ما لم يورده من الحديث في كتابه ؛ كله ضعيف ، وهو مما يُكذبُ الواقع ، فهناك أحاديث أخرى صحيحة كثيرة لم يذكرها لجهله بها ، أو لتجاهله إياها - وأحلاهما متر - مثل حديث أنس في كراهة النبي عليه السلام القيام له (رقم ٧٤٦ / ٩٤٦) ، وحديث (٧٤١ / ٩٦٣) : « من تعزِّي بعزاء الجاهلية ... » ، وغيره كثير ، مثل حديث ابن عباس : « الهدي الصالح ، و ... جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة » (رقم ٦٠٧ / ٧٩١) ، وهو إذ لم يورد هذا في كتابه أورد (ص ٨٥) بدليه ، وهو مما لا يصح من حديث ابن عباس المذكور بلفظ : « سبعين » مكان « خمسة وعشرين » ! انظر « ضعيف الأدب » (رقم ٧٢ / ٤٦٨) .

وليس هذا فقط ، بل إنَّه كثر هذا الضعف في كتابه ، فذكره في الصفحة (٥٧) أيضاً ، كما كثر أحاديث أخرى في الصفحة الواحدة ، مثل حديث أبي هريرة (ص ٢٦) ، وحديث شويد بن مقرن (ص ٢٨) ، إلى غير ذلك من الأمور والعلل الخفية التي لا يعرفها إلا أهل الاختصاص في هذا العلم الشريف ، كمثل زيادة « أمَا وَأَيْكَ » في الحديث الصحيح الذي أوردته (ص ٨٤ - ٨٥) فإنها زيادة شاذة ، فمن كان عن تلك الأمور الجلية الظاهرة أعنى ، فهو عن مثل هذه العلل الخفية أعمى ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ . وإنَّ ما يدلُّ على جهل الرجل ، وأنَّه تولى عملاً لا يحسنه ، وأنَّ الغاية تجارية محضة وليس علمية نافعة ، فهرسه الذي وضعه لكتابه ، فقد عنون له

بقوله :

« فهرس أوائل الأحاديث والآثار » !

وهذا كذب مكشوف ؛ لأنَّ كتابه ليس فيه شيء من الآثار التي في أصله « الأدب المفرد » ، وهي فيه مئات ! هذا من جهة .

ومن جهة أخرى ، فقد جرى التَّعْرُفُ العام بين المؤلفين تيسيرًا على القارئين والمراجعين أن يضعوا أرقامًا متسلسلة لأحاديث الكتاب في أوائلها ، وأما هذا ، فلم يفعل ذلك ، وإنما وضع في آخرها أحاديث أصله « الأدب المفرد » ! ثم أعاد ذلك في آخر أطراها في فهرسه ! - ففي أول الفهرس - على سبيل المثال هذا الطرف : « أمين ، أمين ، أمين ٦٤٦ » ، فهذا الرقم رقم الأصل ؟ فإذا أراد القارئ الرجوع إلى الحديث فعليه أن يتبع أرقام آخر الأحاديث وليس أوائلها ، فهل هذا فعلٌ سُنِّي أم راًضٍ ؟

هذا آخر الكلام على الكتاب الأول من المثالين الجديدين المشار إليهما فيما تقدم .

وأما المثال الآخر ، فهو « كتاب الأدب المفرد » في طبعة جديدة بتحقيق وتأريخ وتعليق فلاح عبد الرحمن عبدالله ، الجزء الأول ، الطبعة الأولى (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) ، مطبعة الحوادث - بغداد .

لم أسمع أيضًا بهذا الحق ، ولم أقف على غير هذا الجزء ، وهو في أكثر من مائتي صفحة ، وأحاديثه إلى رقم (١٤٨) ، ومقدمته فقط في (٧٢) صفحة ، وغالبها نَقْلٌ ، لا فائدة من التحدث عنه ، وإنما الغرض النُّصُحُ له ولأمثاله من تزيئوا قبل أن يتحصرموا ، ولقراءهم الذين قد يظُنُّون أنَّ على كل

عظم لحماً ، وفي كل كتاب علماً ، ولا يعلمون أنَّ في كثير من الدسم شيئاً !
لقد وجدت في تعليقات هذا الرجل أخطاء عجيبة ، وهي وإن كانت قليلة
في عددها ، فإنَّها كبيرة في حجمها ، تدل دلاله قاطعة أنَّه ليس أهلاً مثل ما ذكر
هو عن نفسه من التحقيق والتخرير والتعليق ! أقول هذا مع أنَّني رأيته كثير النقل
عني ، والاستفادة من كتبي ، ولعله هو الذي أهدى إلى الجزء المذكور ، وإنما
قلت : « ولعله » لأنَّ توقيعه تحت إهدائه غير مقروء ، إلا أنَّ ذلك لا يعنيني أنَّ
أصدع بالحق الذي أعتقده وإن كان ثقيراً كما في وصية النبي ﷺ لأبي ذر ،
قال :

« وأمرني أن أقول الحق وإن كان مُرّاً » .

واللهم البیان :

أولاً : ساق (ص ٣٩ - ٤٠) أثراً من طريق أبي الحیر قال :

« سأله عقبة بن عامر .. « إلخ ، وقال عقبة :

« إسناده صحيح إلى أبي الحیر واسمـه زهـيرـ بن حـربـ » !

كذا قال ، وهذا جهـلـ لا يـطـاقـ ، فإنـ أباـ الحـيرـ هـذـاـ تـابـعـيـ كـمـاـ تـرـىـ ، وزـهـيرـ
ابنـ حـربـ ولـدـ سـنـةـ (١٦٠) ، وـعـقـبـةـ مـاتـ فـيـ حدـودـ السـتـينـ ! فـكـيـفـ يـكـنـ أنـ
يـسـأـلـ ؟ !

ثم إنـ زـهـيرـاـ هـذـاـ كـنـيـتـهـ أـبـوـ خـيـثـمـةـ ! فـالـتـبـسـتـ عـلـيـهـ بـكـنـيـةـ أـبـيـ الحـيرـ ، وـهـذـاـ
تابـعـيـ مـعـرـوفـ اـسـمـهـ مـرـئـدـ بنـ عـبـدـ اللهـ الـيـزـنـيـ ، كـثـيرـ الرـوـاـيـةـ عـنـ عـقـبـةـ بنـ عـامـرـ
رضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، فـمـنـ كـانـ بـهـذـهـ المـنـزـلـةـ مـنـ الجـهـلـ بـالـرـوـاـةـ مـعـ سـهـولـةـ مـعـرـفـةـ مـنـ هـوـ
أـبـوـ الحـيرـ مـنـ كـتـبـ الرـجـالـ ، كـيـفـ يـنـتـصـبـ لـمـثـلـ هـذـاـ عـلـمـ الـذـيـ اـنـصـرـفـ عـنـهـ

كبار العلماء لصعوبته ، فصلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ الَّذِي أَخْبَرَ أَنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ
أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّؤْبَيْضَةُ ! .

ثانيةً : قال (ص ٥٣) :

« وَإِسْرَائِيلُ سَمِعَ أَبَا إِسْحَاقَ قَبْلَ اخْتِلاطِهِ ! »

فأقول : العكس هو الصواب من أقوال النقاد من الحفاظ ، فقد ذكره أَحْمَدُ
وابن معين والعجلي فيمن سمع من عمرو بعد الاختلاط ، ولا ينفي ذلك أَنَّ
الشَّيْخَيْنَ أَخْرَجَا لَهُ مِنْ رَوَايَتِهِ عَنْ جَدِّهِ ، لِأَنَّهُ مِنَ الْمُحْتَمَلِ أَنَّهُمَا لَمْ يَقْفَا عَلَى قَوْلٍ
أَحْمَدَ الْمَذْكُورِ وَغَيْرِهِ ، أَوْ وَقْفًا ، وَلَكِنَّهُمَا انتَقَيَا مِنْ حَدِيثِهِ مَا وَافَقَ الثَّقَاتَ ، لِأَنَّهُ
كَانَ حَافِظًا ، وَبِالْجَمْلَةِ فَلَا يُرِدُّ يَا خَرَاجَهُمَا لِحَدِيثِهِ عَنْهُ قَوْلٌ مِنْ أَثَبَتَ رَوَايَتَهُ عَنْ
جَدِّهِ فِي اخْتِلاطِهِ ، لِأَنَّهُ مِنْ حَفْظِ حَجَةِ عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ ، وَمِنْ عِلْمِ حَجَةِ
عَلَى مَنْ لَمْ يَعْلَمْ .

ثالثاً : ضعْفُ إسنادِ أَثْرِ ابنِ عَبَّاسِ الْآتِيِّ (بِرَقْمِ ٤) وَهُوَ مِنْ رَوَايَةِ زَيْدِ بْنِ
أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْهُ بِقَوْلِهِ (ص ٧٩) :
« زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ثَقَةٌ مَدْلُوسٌ وَقَدْ عَنِّنِي » .

قلت : كذا قال - هداه الله - وذلك من جهله بهذا العلم وحداثته فيه ،
فإني لا أعلم أحداً من أهل العلم قدِيمًا وحديثاً أعلى حديثاً لزيد عن غير صحابي
بالتدعيس كما فعل هذا الحديث ! نعم ، قد رُمي بالتدعيس ، لكن عن بعض
الصحاباة ، ولذلك أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الأولى من طبقات
المدلسين ، وهي التي خصّها به « من لم يوصف بذلك إلا نادراً كيحيى بن
سعيد الأنصاري » ، وقد انفقوا على الاحتجاج بعنونة هؤلاء ، ولذلك قال

الذهبي في « ميزانه » :

« تناكد ابن عدي بذكره في « الكامل » ؛ فإنه ثقة حجة » .

هذا فيما إذا روى عنهم لقيهم من الصحابة بالعنعة ، فكيف وروايته هنا عن عطاء بن يسار وهو تابعي مثله ؟ فاللهم هداك .

رابعاً : حشن (ص ٨٢) إسناد الأثر الآتي في الكتاب برقم (٦ / ٨) من طريق طيسلة بن مياس ، وذكر عن ابن معين أنه وثقه ، وهذا يقتضي أن إسناده صحيح ، وهذا ما فعلته أنا كما سترى ، وفعله هو في مكان آخر (ص ١٠٤ رقم ٣١) ، حيث روى المؤلف هناك من الطريق المذكور قطعة من الأثر المشار إليه ، وهي بلفظ :

« بكاء الوالدين من العقوق والكبائر » .

فَلِمَ كَانَ هَذَا التَّنَاقْضُ فِي إِسْنَادٍ وَاحِدٍ ، وَأَثْرٍ وَاحِدٍ ، وَفِي كِتَابٍ وَاحِدٍ ؟
وَالجَوابُ : إِنَّمَا هِيَ الْحَدَاثَةُ فِيمَا أَظْنَ وَالْجَهْلُ بِهَذَا الْعِلْمِ ، أَوْ عَلَى الْأَقْلَعِ عَدْمُ
الْتَّمَرُّسِ فِيهِ ، وَغَلْبَةُ التَّقْلِيدِ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ حِينَ حَشَنَ أَخِذَ بِهِبَةِ الْحَافِظِ الَّذِي نَقَلَ
عَنْهُ تَحْرِيجهُ إِيَّاهُ سَاكِنًا عَلَيْهِ دُونَ أَنْ يُصْرِحَ بِصَحَّتِهِ ، وَبِالسَّيِّطِي الَّذِي نَقَلَ عَنْهُ
أَنَّهُ حَشَنَ إِسْنَادَهُ ؛ فَقَلَّدَهُ ، فَلَمَّا بَعْدَ عَهْدِهِ بِهِ ، وَاسْتَقْلَ بِالْحُكْمِ عَلَيْهِ وَفَقَ

لِلصَّوَابِ !

(تنبيه) « مياس » لقب ، واسمه علي ، وفرق المزي بين « طيسلة بن مياس » و « طيسلة بن علي » ، ورجح الحافظ أنهما واحد ، وهو الصواب كما بينته في « الصحيح » (٢٨٩٨) من المجلد السادس - وهو وشيك الصدور إن شاء الله - إلا أن الحافظ مع ترجيحه المذكور ، فقد قصر في حق طيسلة حين

قال فيه : « مقبول » كما تراه مبيناً هناك ، ولعلّ هذا هو سبب تقصير السيوطي في اقتصاره في « الدر المنشور » (١٤٦ / ٢) على تحسين إسناده الذي حال بين (فلاح) وبين تصحيحه في الموضوع الأول ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

خامساً : قال في حديث عمر الآتي (٥٣ / ٧٢) :

« إسناده ضعيف ، ورجاله ثقات » .

ثم تكلم على أكثر رواته بما ينافي تضعيقه لإسناده ! ولو كان عنده علم ليبيان العلة التي منعته من تقويته مع ثقة رجاله ، كما هو المعروف عند العالمين بهذا الفن ، إنّه لم يصنع شيئاً من ذلك بل إنّه أتبعه بذكر شاهد له مرفوع حسنه سنته ، وأشار إلى شواهد أخرى !

(استدراك وتنبية آخر) :

أمّا الاستدراك :

فقد وقفت في آخر مراحل الكتاب على طبعتين جديدتين لأصله :

« الأدب المفرد » ، فرأيت من تمام الفائدة أن أتكلّم عليهما بكلمتين موجزتين :

الأولى : طبعة دار البشائر الإسلامية في بيروت طبع تحت عنوان الكتاب :

« خرج أحاديث محمد فؤاد عبدالباقي ، صنع فهارسه رمزي سعد الدين دمشقية » ، وعلى رأس الصفحة الثانية : « طبع هذا الكتاب بالتعاون مع المطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة ، وياذن خاص من صاحبها الأستاذ قصي محب الدين الخطيب » .

تحت ذلك : « طبعة ثالثة منقحة سنة ١٤٠٩ » .

وبعد ذلك مقدمة في صفحة واحدة ييدو أنّها للأستاذ قصي ، ذكر فيها أنّه

اقتبس من شرح السيد فضل الله الجيلاني زوائد التخريج قال :
« فأضافناها إلى ما كان في طبعتنا السابقة ، مع زيادة عناءة مما بتعين
مراجع التخريج أكثر مما ورد في الشرح » .
فبياناً للحقيقة أقول :

إن هذه الطبعة الثالثة لا تختلف عن سابقتها - مع الأسف - من حيث
كثرة الأوهام العلمية والتحقيقية في شيء ، بل هي طبق الأصل إلا في تلك
الزوائد في التخريج كما تقدم نصه بذلك ، غير أنه قد حذف منه قول محمد
فؤاد عبدالباقي في كثير من أحاديثه :
« ليس في شيء من الكتب الستة » .

فكنت أحب له أن ينص على ذلك أيضاً ، كما تقتضيه الأمانة العلمية ،
ولكنه على العكس من ذلك طبع مكانها على الغالب تخريج عزاتها للشيخ
الجيلاني ، إلا أنه لم يفعل ذلك دائماً ، فقد رأيته عزا الحديث (٣٩/٣٠) لأبي
داود فقط ، وهو في « صحيح البخاري » ! وهذا خطأ لا يُعْتَفَرُ في فن التخريج ،
فلا يجوز إذن أن ينسب إلى ابن عبدالباقي ، ولا سيما وقد وقع هو في مثله كثيراً
كما تقدم بيانه ، وأشارت إلى بعض أمثلته في المقدمة ! أفلًا يكفيه ذلك !؟
ولئما قلت : « على الغالب » لأنني عثرت له على مثالين آخرين نادرتين :
أحدهما : أنه في الحديث (٣٤/٢٦) لما حذف الأستاذ عبارة المحقق
المشار إليها ، بيض للحديث ولم يخرجه مع كونه في « صحيح مسلم » كما
سيأتي التفصيص عليه عقب عبارته هناك ، فأولهم الأستاذ قراء طبعته الجديدة ،
عن الحق خلاف واقعه في الطبعة الأولى !

والآخر : أنه لما حذفها أيضاً من تحت الحديث (٢٤٥/١٨٤) في الموضعين المشار إليها بالرقم هناك ، خرجه بعزوه للإمام أحمد فيما تبعاً للشيخ الجيلاني ، فوقع في أربعة أخطاء :

الأول : أنه لم يعزه للجيلاني .

والثاني : أنه أوهم أنه للمحقق .

والثالث : أنه زاد على الجيلاني وأوهم أنه له أيضاً فقال : « وإسناده صحيح » ! وقد يوهم أنه للمحقق أيضاً !

والرابع : أن إسناده غير صحيح لأن فيه - في الموضعين - لبيث ابن أبي شليم ، وهو ضعيف عند العلماء الحفاظ ، كالعرافي والهيثمي والعسقلاني وغيرهم ، وشدّ عنهم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فصححه في تعليقه على « المسند » ، وهو عمدة الأستاذ قصي في التصحيح المذكور ، فكان عليه أن ينبه على هذا كله بطريقة أو بأخرى حتى لا يتحمل خطأ غيره ، ولا يحمله على غيره ، والله المستعان .

وأما الطبعة الجديدة الأخرى ، فهي لدى دار (عالم الكتب) الباروية ، لسنة (١٤٠٥ - ١٩٨٥ م) ، وهي مع الأسف الشديد أسوأ الطبعات التي وقفت عليها لهذا الكتاب ، فإنها مسروقة بقبضها وقضيضها من الطبعة السلفية الأولى بكل ما فيها من الأخطاء التي ستؤدي الإشارة إليها في أماكنها ، وسبق بيان بعضها ، حتى التخريجات التي فيها أخذت من الطبعة السلفية ، وإن كانت ناقصة عنها ، لأن الغاية التي يرمي إليها الناشر ، إنما هي إظهار طبعته بمظهر الطبعة المحققة المخرجة ! مضاربة منه للطبعة الشرعية ، وليس خدمة للعلم والقراء ،

ولقد أتعجبني حقاً أن الناشر لم يتجرأ أن يطبع على الغلاف : « طبعة محققة » ترويجاً لبضاعته كما هي عادة أمثاله من المتأجرين بجهود الآخرين ! فكأنه كان يشعر في قراره نفسه بأنّ عمله غير شرعي ، ولكن كيف يلتقي هذا مع فعلته الأخرى ، وهي آئه طبع عليه ما نصه :

« ترتيب وتقديم كمال يوسف الحوت » !

فإن قوله : « ترتيب » زور وكذب مكشوف لا يحتاج إلى بيان ، فقد عرفت مما سبق أن طبعته هي مسروقة عن الطبعة السلفية ، وهي - كغيرها من الطبعات الأخرى - لا تزال على الترتيب الذي تركه عليه الإمام البخاري رحمة الله ، ليس فيها شيء جديد سوى ترقيم الأبواب والأحاديث على الطريقة المتبعة اليوم .

وأما التقديم الذي أشار إليه ، فليس فيه إلا التمهيد للكذب المذكور وهو بتوقيع كمال يوسف الحوت : قال :

« ولطالما خطر في الخاطر أن أرتب كتاب « الأدب المفرد » فشرمت عن ساعد العزم ، وبذلت الجهد لإبراز هذا العمل واضحاً خالياً عن التعقيد والايهام » !

كذا قال هداه الله ، فقد ذكر في صنيعه هذا بالقول المعروف : (أسمع جمجمة ولا أرى طحناً) ، فحسبه قوله طهارة : « المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبه زور » ، ولا حول ولا قوّة إلا بالله .
وأما الشنبية :

فقد ذكرت من ذلك تحت الحديث (٣٩٩ / ٣٠٨ - ص ١٥٣)

أَنْي استدركت زيادة « أَبِي أَيُوب الْأَنْصَارِي » من « شرح الشِّيخ الجيلاني » ، فاؤول الآن : أَنَّهَا ثابتة في الطبعة الهندية أيضاً ، كما أَنَّهَا في « كتاب الاستذان » من « صحيح البخاري » رقم (٦٢٣٧) ، وقد عزاه هناك المحقق محمد فؤاد عبد الباقي إلى « كتاب الأدب » من « الصحيح » وكان الأولى أن يعزوه إلى « الاستذان » لأنَّ لفظه فيه مطابق للفظه هناك .

وقد سبق أن نوهت هناك بورود الحديث في مكان آخر ، خلافاً لما جريت عليه في هذا « الصحيح » ، ذاكراً السبب في ذلك .
فاؤول الآن :

لقد عزاه الشارح في هذا المكان من « شرحه » (٤٩٩/١) لـ « أدب الصحيح » و « الاستذان » معاً ولفظه في « الأدب » مطابق للفظه في الموضع الآخر ، وكجاري عادته لم يتبه للفرق بين لفظي الموضعين ولا للمطابقة المذكورة ، ولا بأس عليه في ذلك ، ولكن لما كان في سند اللفظ الأول عبدالله ابن صالح - وفيه الكلام المعروف ، فقد كان الأولى به أن يدعمه برواية « استذان الصحيح » لأنَّه فيه عن شيخ آخر ، وقد تنبهت أنا لضرورة هذا الدعم حين رأيت الجيلاني قال بعدما عزاه لـ « الأدب والاستذان » :

« وقد مر موقعاً في الباب ١٨٩ !

يعني رواية عبدالله بن صالح باللفظ الأول ، وهذا وهم مخصوص ، لأنَّه مرفوع هناك ، كما هو في الكتاين اللذين أشار إليهما من « الصحيح » فاقتضى ذلك كُلُّه الاستدراك والتبيه ، والله من وراء القصد .

منهجي في هذا الكتاب

أولاً : حذف الأسانيد إلّا اسم الصحافي ، وما لا بد منه أحياناً من هو دونه ، من له علاقة بالحديث ؛ أو ب المناسبة ، كما ترى في الحديث الأول مثلاً من هذا « الصحيح » .

ثانياً : حذف المكررات من الأحاديث ؛ إلّا ما كان منها أثمن وأكمل فائدة ، فتشتبه فيه ، ونضم إلّيه الزيادات التي قد توجد في الأحاديث الأخرى المهملة ، على النحو الذي كتبت جريت عليه في كتابي « مختصر صحيح البخاري » ، كما هو مبين في مقدمته (ص و) ، مثاله الحديث (١٥١ / ٢٠٦) ، وقد أشدّ عن هذه القاعدة ، لفائدة أراها في تكرار الحديث كما سترى في الحديث (٦٣٥ / ٨٣٠) و (١١٩٥ / ٩١٠) ، أو لغير ذلك من سهو أو نحوه .

ثالثاً : وقد أبقيت الأبواب التي خلت من الأحاديث بسبب الحذف المذكور ، وأشارت تحتها إلى مواضع أحاديثها في الأبواب الأخرى .

رابعاً : احتفظت فيه بتخريجات محمد فؤاد عبدالباقي التي وضعها تحت الأحاديث في الطبعة السلفية لمحب الدين الخطيب رحمة الله ، التي ذكر على الوجه الأول منها أنّه هو الذي :

« حقق نصوصه ، ورقم أبوابه وأحاديثه ، وعلق عليه » .
وذلك لأنّ هذه التخريجات لها قيمتها العلمية كما لا يخفى ، حتى التي

يقول فيها : « ليس في شيء من الكتب الستة » ونحوه ، وإن كان قد وقع له فيها أوهام كثيرة ، لأنَّه لم يكن عارفاً بفن التخريج ، فضلاً عن علم المجرح والتعديل ، ومصطلح الحديث ، فهو - رحمه الله - لا يزيد على ما وصفه الأستاذ الرِّبْرَكلي رحمه الله في كتابه « الأعلام » بقوله (٦ / ٣٣٣) :

« عالم بتنسيق الأحاديث ووضع الفهارس لها ، ولآيات القرآن الكريم » (١) .

ولذلك فقد تعقبته في كثير مما ظهر لي من تلك الأوهام ، دون أن أقصد تتبع عثراته ، وجعلت تلك التخريجات بين معکوفين [] ؛ ورمزت إلى لفظ الكتاب فيها بـ (ك) ، وإلى الباب بـ (ب) ، وإلى الكتب الستة بالرموز المعروفة : (خ ، م ، د ، ت ، ن ، جه) .

خامساً : وقدّمت بين يدي تخريجاته مرتبة الحديث من صحة أو ضعف ، فإنَّ ما لا يخفى على العلماء ، أنَّ تخریج الحديث وسيلة لمعرفة مرتبته ، فإذا وقف المخرج عند التخريج ، ولم يتعذر إلى بيان ثمرته من الصحة أو الضعف ، فلا فائدة تذكر منه بالنسبة للمنتن ، وما مثله عندي إلا كمن يتوضأ ولا يصلِّي ! ولذلك جررت في كل مؤلفاتي وتعليقاتي على استثمار تخریجي والوصول به إلى غايته وهي التنصيص على مرتبة الحديث ، فإذا كان مُخَرَّجاً في شيء من كتبني أو تعليقاتي أحلت على بعضها ، تيسيراً لمن قد يريد التوسيع في معرفة المرتبة .

سادساً : والتزمت - ما استطعت - في هذا « الصحيح » تمييز ما كان

(١) ومن غرائب ما جاء في ترجمته أنه كان مترجماً في البنك الإفرنسي ! وأنَّه كان صائم الدهر ! وهو في صورته الشميسية حليق اللحية ! موفور الشارب ، وفي عنقه الكرافيت ! عفا الله عنه .

ثابتاً لذاته ، عما كان ثابتاً لغيره ، ففي الأول أقول : « صحيح الإسناد » أو : « حسن الإسناد » ، وفي الآخر أقول : « صحيح لغيره » أو : « حسن لغيره » ، وهذا في حالة كونه غير محال إلى تخرير ، لأنَّه - والحالة هذه - يكون البيان هناك واضحاً .

وقد تبَيَّنَتْ هذا التمييز أخيراً في هذا الكتاب لأنَّه أقوى في بيان الواقع ، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ، لصنعت ذلك في مؤلفاتي الأخرى من « الصحاح » مثل « صحيح الجامع » ، و « صحيح الترغيب » و « صحاح السنن الأربع » ، فلعله يتيسر لي إعادة النظر في أحاديثها ، واستدرك هذا التمييز فيها ، فإنَّه بالإضافة إلى ما ذكرت من أنَّه أقوى في البيان ، فهو أقطع للقيل والقال ، فقد يقف بعضُ من لا علم عنده على علة في أسناد حديثٍ من تلك الأحاديث المصححة لغيرها ، فيتوهم أنَّه خطأ ، فيشكل عليه الأمر ، وقد يتخذ سبباً للغمز واللمز ، والاتهام بالجهل ، وبخاصة إذا كان في قلبه مرضٌ والعياذ بالله ، كذلك السقاف وأمثاله من يفسدون في الأرض ولا يصلحون ، الذين نصّبوا أنفسهم لتسبّع عثرات الأبراء ، كفى الله المؤمنين شرَّهم .

سابعاً : وهناك أحاديث فيها بعض الجمل أو الألفاظ لا تثبت أمام النقد العلمي ، فهي بهذا الاعتبار تصلح أن تُوَدَّع في الكتاب الآخر : « ضعيف الأدب المفرد » ، ولكنها بالنظر إلى أصلها ، فهي بهذا « الصحيح » أولى ، ولهذا فإنَّني أورده فيه ، ثم في « الضعيف » مقتضراً منه في كل منها بما يليق به كحديث أبي هريرة الآتي برقم (١٤٤ / ١٩٦) ، فقد حذفت منه الجملة المستنكرة ، وأوردتها مع طرفه الأول في « الضعيف » (٣٦ / ١٩٦) .

وقد تكون الجملة مما لا فائدة - ثُذكر - فيها ، فأستغني عن ذكر الحديث في «الضعيف» من أجلها ، كما في الحديث (١٥٠ / ٢٠٣) ، وقد أَنْتَهَ عليها في الحاشية كالحديث (٥٣٩ / ٧٠٢) .

وقد تكون جملة تامة لا ارتباط لها بتمام الحديث فأوردها في «الضعيف» مشارياً إلى أنَّ تمامه صحيح ، كما تراه في هذا برقم (٦٢٤ / ٨١٤) ، وفي «الضعيف» برقم (١٣٢ / ٨١٤) .

وقد يكون للحديث روایتان في إحداهما قصة لا تصح ، لا توجد في الأخرى ، فأوردها في «الضعيف» وأورد الأولى في «الصحيح» مثل حديث عائشة في ابن العشيرة (٩٨٥ / ١٣١١) و (٥٦ / ٣٣٨) .

وربما كان الحديث يأسنادين عن صحابتين في قضية واحدة للنبي ﷺ ، وفي أحدهما اسم علم مخالف له في الأخرى ويكون الأول هو المحفوظ فأورده في «الصحيح» (٦٣١ / ٨٢١) ، والآخر غير محفوظ فأورده في «الضعيف» (١٣٨ / ٢٣٢) والقضية واحدة ، فيرجى الانتباه لهذه الفروق ، حتى نكون على يقنة من أحاديث رسول الله ﷺ ، فلا ننسب إليه ما لم يقل ، فنقع - لا سمع الله - في مخالفة أحاديثه الكثيرة التي منها قوله ﷺ : «إياكم وكثرة الحديث عنِي ؛ من قال علَيَّ فلا يقولَ إلَّا حَقّاً أو صدقاً ، فمن قال علَيَّ ما لم أَقُلْ ؛ فليتَبَوَّأْ مقعده من النار» ، رواه ابن أبي شيبة وغيره ، وهو مُخرج في «الصحيحة» (١٧٥٣) ، وانظر كتابي «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص ٤١ - الطبعة الجديدة) .

والحقيقة أنَّ هذا الحديث وما في معناه هو الذي حملني منذ أول شبابي

حتى شيخوختي على أن أفرغ جل وقتي ونشاطي لخدمة أحاديث رسول الله ﷺ ، وتمييز صريحها من ضعيفها ، وما يتفرع من ذلك من الفقه المصنف ، نصحاً لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم ، فنفع الله بذلك من شاء من عباده المؤمنين ، وظهر أثره في العالم الإسلامي - وربما في العالم الغربي - ظهوراً لا ينكره إلا أعشى حاسد ، أو أعمى حاقد .

فأسأل الله تبارك وتعالى بأسمائه الحسنى ، وصفاته العليا ، أن يزيدني من فضله ، وأن يجعله خالصاً لوجهه ، وأن يتقبله مني ، ويدخر لي أجره إلى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ﴿ .

وبسْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ .

وكتب

محمد ناصر الدين الألباني

أبو عبد الرحمن

عمان ٢٥ شوال ١٤١٣ هـ

١١) - باب قوله تعالى :

﴿ وَصَيَّنَا إِلَّا نَسَأَ بِوَالِدَيْهِ حَسَنًا ﴾ - ١ (١)

١/١ - عن أبي عمر الشيباني قال : حدثنا صاحب هذه الدار - وأوّمأ بيده إلى دار عبد الله - قال : سألت النبي ﷺ : أي العمل أحب إلى الله عز وجل ؟ قال : « الصلاة على وقتها » ، قلت : ثم أي ؟ قال : « ثم بُر الوالدين » ، قلت : ثم أي ؟ قال : « ثم الجهاد في سبيل الله » ، قال : حَدَّثَنِي بَهْنَ ، وَلَوْ اسْتَزَدْتَهُ لَزَادَنِي . صحيح - « الإرواء » (١١٩٧) : [خ : ٩ - ك مواقف الصلاة ، ٥ - ب فضل الصلاة لوقتها . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٠] .

٢/٢ - عن عبد الله بن عمر ، (٣) قال : « رضا الرَّبِّ في رضا الوالد ، وسخط الرَّبِّ في سخط الوالد » . حسن موقوفاً ، وصح مرفوعاً - « الصحيح » (٥١٥) .

-
- (١) هذا الرقم في أول كل باب هو رقم التسلسل في هذا « الصحيح » ، والرقم الذي في آخر كل باب هو رقم الباب في الأصل : « الأدب المفرد » . فإذا رأيت رقم زائداً على الأول كما سترى مثلاً في آخر الباب الرابع رقم (٥) ، ففي ذلك إشارة إلى أنَّ الباب الرابع الذي في الأصل أسقط من « الصحيح » لأنَّه ليس على شرطه .
- (٢) الرقم الأول هو رقم الحديث في هذا « الصحيح » ، والرقم الثاني هو الرقم في الأصل كما كان جربنا على مثله في « صحيح الجامع » وغيره ، وبذلك يتبين في النهاية عدد الأحاديث الصحيحة .
- (٣) كذا الأصل ، وعند الترمذ وغيره : « ابن عمر » . انظر « الصحيح » .

٢ - باب بر الأُمّ -

٣/٣ - عن بَهْزَ بن حَكِيمَ ، عن أَبِيهِ ، عن جَدِّهِ ، قَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَبْرَهُ ؟ قَالَ : « أُمَّكَ » ، قَالَ : مَنْ أَبْرَهُ ؟ قَالَ :
« أُمَّكَ » ، قَالَ : مَنْ أَبْرَهُ ؟ قَالَ : « أُمَّكَ » ، قَالَ : مَنْ أَبْرَهُ ؟ قَالَ :
« أَبَاكَ ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ » .

حَسْنٌ - « الْأَرْوَاءُ » (٢٢٣٢ ، ٨٢٩) : [ت : ٢٥] - ك البر والصلة ، ١ - ب
ما جاء في بر الوالدين [] .

٤/٤ - عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ أتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً فَأَبْتَأْتُ أَنْ
تَشْكَحْنِي ، وَخَطَبْتُهَا غَيْرِي فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَنْكِحَهُ ، فَغَرَّتْ عَلَيْهَا فَقَتَلَتْهَا ، فَهَلْ لِي مِنْ
تُوبَةٍ ؟ قَالَ : أُمَّكَ حَيَّةٌ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : تَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَتَقْرَبْ إِلَيْهِ مَا
اسْتَطَعْتُ ، [قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ :] فَذَهَبَ فِي سَأْلَتْ ابْنَ عَبَّاسٍ : لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ
حَيَاةِ أُمِّهِ ؟ فَقَالَ :

« إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلاً أَقْرَبْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بَرِّ الْوَالِدَةِ » .

صَحِيحٌ - « الصَّحِيقَةُ » (٢٧٩٩) .

٣ - باب بر الأُبُ -

٥/٥ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :
قَيْلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ! مَنْ أَبْرَهُ ؟ قَالَ : « أُمَّكَ » ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ :
« أُمَّكَ » ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « أُمَّكَ » ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ [ثُمَّ عَادَ الرَّابِعَةَ فَ]

قال : « أباك » .

صحيح - « الإرواء » (٨٣٧) ، « الضعيفة » تحت (٤٩٩٢) : [خ : ٧٨ - ك
الأدب ، ٢ - ب من أحق الناس بحسن الصحبة . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ،
ح ١ [٣٠٢] .

٤ - باب لِين الْكَلَام لِوَالدِّيَه - ٥

٨/٦ - عن طَيْسَلَةَ بْنِ مَيَاسٍ ،^(١) قال :
كنت مع التَّبَجَّدَاتِ ،^(٢) فأصبحت ذنوبًا لا أراها إلَّا من الكبائر ، فذكرت
ذلك لابن عمر قال : ما هي ؟ قلت : كذا وكذا . قال ليست هذه من الكبائر ،
هن تسع :

الإشراك بالله ، وقتل نسمة ، والفرار من الزحف ، وقدف المحسنة ، وأكل
الربا ، وأكل مال اليتيم ، وإلحاد في المسجد ، والذي يستسخر ،^(٣) وبكاء
الوالدين من العقوق . قال لي ابن عمر : أتفرق^(٤) من النار وتحب أن تدخل
الجنة ؟ قلت : أي ، والله ! قال : أحى والدك ؟ قلت : عندي أمي . قال :
فوالله ! لو أنت لها الكلام وأطعمتها الطعام لتدخلنَّ الجنة ما اجتنبت الكبائر .

صحيح - « الصحيح » (٢٨٩٨) .

(١) كما في « تبصير المتبه » (٤ / ١٢٣٢) لابن حجر ، و « طبقات الأسماء المفردة »

(رقم ١٥٦) للبرديجي ، وهو لقبه ، واسميه علي كما حقه المخافظ ، انظر المقدمة (ص: ٢٢) .

(٢) التَّبَجَّدَاتِ : أصحاب شِجَّدةَ بن عَامِرَ الْخَارِجِيَّ ، وهم قومٌ من المحررية .

(٣) يستسخر : الاستحسان من السخرية .

(٤) أتفرق من النار : الفرق؛ الخوف والفرز .

٩/٧ - عن عروة قال : ﴿ وَخِفْضٌ لَهُمَا جَنَاحُ الدُّلُّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾
[الإسراء : ٢٤] : « لا تُمْتَنِعُ مِنْ شَيْءٍ أَحِبَّاهُ ».
صحيح الإسناد .

٦ - باب جزاء الوالدين -

١٠/٨ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :
« لا يُجْزِي ولدُ والدَّهُ ، إِلَّا أَنْ يَجْدَهُ مَلُوكًا ، فَيُشْتَرِيهِ فَيُعْتَقُهُ ».
صحيح - « الأرواء » (١٧٤٧) : [م : ٢٠ - ك العنق ، ح ٢٥ ، ٢٦] .

١١/٩ - عن أبي بُرَدَةَ أَنَّهُ شَهَدَ ابْنَ عُمَرَ ، وَرَجُلٌ يَمْانِيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ،
حَمَلَ أَمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ يَقُولُ :
أَنَّى لَهَا بَعِيرُهَا الْمَذَلْلُ إِنْ أَذْعَرْتُ رَكَابَهَا^(١) لَمْ أَذْعَنْ
ثُمَّ قَالَ : يَا ابْنَ عُمَرَ ! أَتُرَأَنِي جَزِيَّتَهَا ؟ قَالَ : لَا ، وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ ،^(٢) ثُمَّ
طَافَ ابْنُ عُمَرَ فَأَتَى الْمَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ : يَا ابْنَ أَبِي مُوسَى ! إِنَّ كُلَّ
رَكْعَتَيْنِ تُكَفِّرُانِ مَا أَمَّهُمَا .
صحيح الإسناد .

١٣/١٠ - عن عبد الله بن عمرو قال :
جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَبَايِعُهُ عَلَى الْهِجْرَةِ ، وَتَرَكَ أَبُو يَهِي يِكِيَانَ ، فَقَالَ :

(١) أي : بعيرها .

(٢) ولا بزفرة واحدة : بفتح الزاي وسكون الفاء : المرة من الزفير وهو تردد النفس حتى تختلف
الأضلاع ، وهذا يعرض للمرأة عند الوضع .

« ارجع إليهما وأضحكهما كما أبكيتهما » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢١٣) : [د : ١٥ - ك الجهاد ، ٢١ - ب في الرجل يغزو وأهواه كارهان . ن : ٣٩ - ك البيعة على الجهاد ، ١٠ - ب البيعة على الهجرة . جه : ٣٤ - ك الجهاد ، ١٢ - ب الرجل يغزو وله أبوان ح ٢٧٨٢] .

١٤/١١ - عن أبي مُرْأَة ، مولى أم هانىء بنت أبي طالب : « آنَّه ركب مع أبي هريرة إلى أرضه بـ (العقيق) فإذا دخل أرضه صاح بأعلى صوته : عليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمي ! تقول : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ، يقول : رحمك الله كما ربيتني صغيراً . فتقول : يا بنتي ! وأنت ، فجزاك الله خيراً ورضي عنك كما بررتني كبيراً » .
حسن الإسناد .

٦ - باب عقوق الوالدين - ٧

١٥/١٢ - عن أبي بكرٍ قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ » (ثلاثة) ، قالوا : بلى يا رسول الله !
قال :

« الإشراك بالله ، وعقوبة الوالدين - وجلس وكان متكتكاً - ألا وقول الزور » ، ما زال يكررها حتى قلت : ليته سكت .
صحيح - « غاية المرام » (٢٧٧) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦ - ب عقوبة الوالدين من الكبائر . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٤٣] .

٧ - باب لعن الله من لعن والديه -

١٧/١٣ - عن أبي الطفيلي قال : سُئلَ عَلَيْهِ : هَلْ خَصَّكُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصُّ بِهِ النَّاسُ كَافَةً؟ قَالَ : مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصُّ بِهِ النَّاسُ ؛ إِلَّا مَا فِي قَرَابِ سَيِّفِي ، ثُمَّ أَخْرَجَ صَحِيفَةً فَإِذَا فِيهَا مُكْتَوبٌ : « لَعْنَ اللَّهِ مِنْ ذَبْحٍ لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَعْنَ اللَّهِ مِنْ سُرْقَةِ مَنَازِ الْأَرْضِ ، لَعْنَ اللَّهِ مِنْ لَعْنَ وَالْدَّيْهِ ، لَعْنَ اللَّهِ مِنْ آوَى مُحَدِّثًا ». (١)
صحيح - « المشكاة » (٤٠٧٠) : [م : ٣٥ - ك الأضاحي ، ح ٤٤ ، ٤٥] .

٨ - باب يبر والديه ما لم يكن معصية -

١٨/١٤ - عن أبي الدرداء قال :
أوصاني رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ بِتَسْعَ :
« لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تُقْطِعَتْ أَوْ تُحْرَقَتْ ، وَلَا تُتَرَكَنَ الصَّلَاةُ الْمُكْتَوَبَةُ مَتَعْمِدًا ؛ وَمَنْ تَرَكَهَا مَتَعْمِدًا بَرِئَتْ مِنْهَا الذَّمَّةُ ، (٢) وَلَا تُشْرِبَنَ الْخَمْرُ ؛ فَإِنَّهَا مَفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ ، وَأَطْعُنَ الدَّيْكَ ، وَلَا أَمْرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ دُنْيَاكَ ؛ فَاقْتُرَبْ لَهُمَا ، وَلَا

(١) « مُحَدِّثًا » بـكسر الدال : من يأتِي بفساد في الأرض ، أي : من نصر جانباً أو آواه وأجاره من خصميه وحال بينه وبين أن يقتضي منه ، ويروى بالفتح وهو الأمر المبتدع نفسه ، ويكون معنى الإيواء فيه الرضا به والصبر عليه ، فإنه إذا رضى بالبدعة وأقر فاعلها ولم ينكرها عليه أحد فقد آواه .

(٢) أي : أن لكل أحد من الله عهداً بالحفظ والكلام ، فإذا ألقى بيده إلى التهلكة ، أو فعل ما حرم عليه ، أو خالف ما أمر به حذلته ذمة الله . « النهاية » .

شَازَعْنَ وَلَا أَمْرٌ ، وَإِنْ رَأَيْتَ أَنْكَ أَنْتَ ،^(١) وَلَا تَفَرُّ مِنَ الزَّحْفِ ؛ وَإِنْ هَلَكْتَ
وَفَرَّ أَصْحَابَكَ ، وَأَنْفَقَ مِنْ طَوْلَكَ عَلَى أَهْلَكَ ، وَلَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلَكَ ،
وَأَخْفَفْهُمْ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٢) .

حسن - « الإرواء » (٢٠٢٦) [جه : ٣٦] - ك الفتن ، ٢٣ - ب الصبر على

البلاء ح ٤٠٣٤ .

٢٠/١٥ - عن عبد الله بن عمرو قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ ي يريد الجهاد فقال :

« أَحَبُّ وَالدَّاَكَ ؟ » قال : نعم ، فقال : « فَقِيمَهَا فَجَاهَدْ » .

صحيح - « الإرواء » (١١٩٩) : [خ : ٥٦] - ك الجهاد ، ١٣٨ - ب الجهاد

بِإِذْنِ الْوَالِدِينِ . م : ٤٥ - ك البر والصلة ، الآداب ح ٥ ، ٦ [] .

٩ - باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة - ١٠

٢١/١٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« رَغَمَ^(٣) أَنْفَهُ ، رَغَمَ أَنْفَهُ ، رَغَمَ أَنْفَهُ » .

قالوا : يا رسول الله ! مَنْ ؟ قال :

« مَنْ أَدْرَكَ وَالدِّيَهُ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَوْ أَحْدَمَهَا ، فَدَخَلَ النَّارَ » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢١٥) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة

وَالآدَابَ ، ح ٩ و ١٠ [] .

(١) أي : وحدك على الحق .

(٢) هنا في الأصل حديث ابن عمرو ، وحذفته لأنَّه تقدم برقم (١٠) .

(٣) أي : الصنف بالرغام ، وهو التراب ؛ والمُعنى : ذلة وخربي .

١٠ - باب لا يستغفر لأبيه المشرك - ١٢

٢٣/١٧ - عن ابن عباس ، في قوله عز وجل : ﴿إِمَّا يَبْلُغُ عِنْدَكُ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاًهُمَا فَلَا تُثْلِلْ لَهُمَا أَفْ﴾ [الإسراء : ٢٣] إلى قوله ﴿كَمَا رَئَيْتَنِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء : ٢٤] فنسختها الآية التي في براءة ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحَّامِ﴾ [التوبه : ١١٣] .
حسن الإسناد .

١١ - باب بر الوالد المشرك - ١٣

٢٤/١٨ - عن سعد بن أبي وقاص قال : نزلت في أربع آيات من كتاب الله تعالى : كانت أمي حلفت أن لا تأكل ولا تشرب حتى أفارق محمدا عليه السلام ، فأنزل الله عز وجل : ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان : ١٥] .
(والثانية) : إني كنت أخذت سيفاً أعجبني ، فقلت : يا رسول الله هب لي هذا ، فنزلت : ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ .
(والثالثة) : إني مرضت فأنا في رسول الله عليه السلام ، فقلت : يا رسول الله ! إني أريد أن أقسم مالي ، أفالوصي بالنصف ؟ فقال : « لا » ، فقلت : الثالث ؟ فسكت ، فكان الثالث بعده جائزأ .
(والرابعة) : إني شربت الخمر مع قوم من الأنصار فضرب رجل منهم

أنفي بلخيتي جمل ،^(١) فأتيت النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل تحريم الخمر .
صحيح - « المشكاة » (٣٠٧٢) : [م : ٤٤] - ك فضائل الصحابة ح ٤٣ ،

. ٤٤

٢٥/١٩ - عن أسماء بنت أبي بكر قالت :
أتنبي أمي راغبة ؟ في عهد النبي ﷺ ، فسألت النبي ﷺ : أفالصلها ؟
قال :

« نعم » .

قال ابن عيينة : فأنزل الله عز وجل فيها : ﴿ لَا ينهاكم الله عن الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ [المتحنة : ٨] .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٤٦٨) : [خ : ٥١] - ك الهبة ، ٢٩ - ب
الهدية للمشركين . م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ٤٩ ، ٥٠] .

٢٦/٢٠ - عن ابن عمر قال :
رأى عمر رضي الله عنه خلة سبراء^(٢) تباع ، فقال : يا رسول الله ! اتبع
هذه فالبنتها يوم الجمعة ، وإذا جاءك الوفود . قال :
« إِنَّمَا يُلْبِسُ هَذِهِ مَنْ لَا يَخْلُقُ لَهُ » .

(١) بفتح اللام ، وحکى كسرها وسكون المهملة ، وبفتح (جَنْل) موضع بطريق مكة احتجم
فيه النبي ﷺ .

(٢) بكسر السين وفتح الياء والمد : نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور ، وقد تكرر الحديث
فيما يأتي (٥٢ / ٧١) فمعدرة ، وإن كان في كل منها زيادة لا توجد في الآخر ، فكان ينبغي الجمع
بينها كما جربت عليه ، ولكن هكذا فُدِرَ .

فأَتَيَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهَا بِخَلَلٍ ، أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بِخَلْلَةٍ ، فَقَالَ : كَيْفَ أَبْشِرُهَا
وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ قَالَ :

« لَأْيِ لَمْ أُعْطِكُهَا لِتَلْبِسَهَا ، وَلَكِنْ تَبِعُهَا أَوْ تَكْسُوْهَا » .

فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرَ إِلَى أَخِهِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ .

صَحِيحٌ - « صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ » (٩٨٧) : [خ : ١١ - كِ الْجَمْعَةِ ، ٧ - بِ يَلْبِسِ
أَحْسَنَ مَا يَجِدُ . م : ٣٧ - كِ الْلِبَاسِ وَالزِّينَةِ ، ح : ٦ وَ ٧ وَ ٨ وَ ٩] .

١٢ - بَابُ لَا يَسْبُّ وَالدِّيَهُ - ١٤

٢٧/٢١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

« مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتَمِ الرَّجُلُ وَالدِّيَهُ » . فَقَالُوا : كَيْفَ يَشْتَمِ ؟ قَالَ :
« يَشْتَمِ الرَّجُلُ ، فَيَشْتَمِ أَبَاهُ وَأُمَّهُ » .

صَحِيحٌ - « التَّعْلِيقُ الرَّغِيبُ » (٣ / ٢٢١) : [م : ١ - كِ الإِيمَانِ ، ح : ١٤٦ .
خ : ٧٨ - كِ الأَدْبِ ، ٤ - بِ لَا يَسْبُّ الرَّجُلُ وَالدِّيَهُ] .

٢٨/٢٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ قَالَ :
« مِنَ الْكَبَائِرِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَسْتَبَّ الرَّجُلُ لِوَالَّدِهِ » .
حُسْنُ الْإِسْنَادِ .

١٣ - بَابُ عَقْوَبَةِ عُقُوقِ الْوَالِدِينِ - ١٥

٢٩/٢٣ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ :

« مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجَدَّرُ أَنْ يَعْجَلَ لِصَاحِبِهِ الْعَقْوَبَةَ مَعَ مَا يَدْخُرُ لَهُ ؛ مِنَ الْبَغْيِ

وقطيعة الرحم » .

صحيح - «الصحيحة» (٩١٥، ٩٧٦) : [د: ٤٠ - ك الأدب ، ٤٣ - ب النهي عن البغي . ت : ٣٥١ - ك القيامة ، ٥٧ - ب حدثنا علي بن حجر . جه : ٣٧ - ك الزهد ، ٢٣ - ب البغي ح ٤٢١١] .

١٤ - باب دعوة الوالدين - ١٧

٣٢/٤ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ :

«ثلاث دعوات مستجابات لهن ، لا شك فيهن : دعوة المظلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالدين على ولدهما » .

حسن - «الصحيحة» (٥٩٨) : [د: ٨ - ك الصلاة ، ٢٩ - ب الدعاء بظاهر الغيب . ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٧ - ب ما جاء في دعوة الوالدين . جه : ٣٤ - ك الدعاء ، ١١ - ب دعوة الوالد دعوة المظلوم ح ٣٨٦٢] .

٣٣/٤ - عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
«ما تكلم مولود من الناس في مهدي إلا عيسى ابن مريم ﷺ وصاحب
جزيئ». قيل : يا نبي الله ! وما صاحب جزئ ؟ قال :
«فإن جزئاً كان رجلاً راهباً في صومعة له ، وكان راعي بقر يأوي إلى
أسفل صومعته ، وكانت امرأة من أهل القرية تختلف إلى الراعي ، فأتت أمّه يوماً
فقالت : يا جزئ ! وهو يصلني ، فقال في نفسه ، وهو يصلني : أمي وصلاتي ؟
فرأى أن يؤثر صلاته ، ثم صرخت به الثانية ، فقال في نفسه : أمي وصلاتي ؟
فرأى أن يؤثر صلاته ، ثم صرخت به الثالثة ، فقال : أمي وصلاتي ؟ فرأى أن

يؤثر صلاته ، فلما لم يجدها قالت : لا أملك الله يا جريج ! حتى تنظر في وجه المومسات ، ثم انصرفت .

فأتي الملك بتلك المرأة ولدت ،^(١) فقال : من ؟ قالت : من جريج ، قال : أصحاب الصومعة ؟ قالت : نعم ، قال : اهدموا صومعته وأتوني به ، فضربوا صومعته بالغصون حتى وقعت . فجعلوا يده إلى عنقه بحبل ؛ ثم انطلق به ، فمر به على المومسات ، فرأهن فتبسم ، وهن ينظرن إليه في الناس ، فقال الملك : ما تزعم هذه ؟ قال : ما تزعم أن ولدك منك ، قال : أنت تزعمين ؟ قالت : نعم ، قال : أين هذا الصغير ؟ قالوا : هو ذا في حجرها ، فأقبل عليه فقال : من أبوك ؟ قال : راعي البقر ، قال الملك : أجعل صومعتك من ذهب ؟ قال : لا ، قال : من فضة ؟ قال : لا ، قال : فما نجعلها ؟ قال : ردوها كما كانت ، قال : بما الذي تبسمت ؟ قال أمراً عرفته ، أدركتنى دعوة أبي ، ثم أخبرهم » .

صحيح : [خ : ٦٠ - ك الأنبياء ، ٤٨ - ب ﴿وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرِيمَ﴾] [مريم : ١٦] م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٧ ، ٨] .

١٥ - باب عرض الإسلام على الأم النصرانية - ١٨

٣٤/٢٦ - عن أبي هريرة قال :

ما سمع بي أحد يهودي ولا نصراني ، إلّا أحبنّي ، إنّ أمي كنت أريدتها على الإسلام فتأمّي ، فقلت لها : فأبّت ، فأتيت النبي ﷺ فقلت : ادع الله

(١) أي : من الزنى .

لها ، فدعا ، فأتتها وقد أجافت عليها الباب ، فقالت : يا أبي هريرة ! إني
أسلمت ، فأخبرت النبي ﷺ ، قلت : ادع الله لي ولأمي ، فقال :
« اللهم ! عبذر أبو هريرة وأمه ، أحبهما إلى الناس ». .
حسن - « المشكاة » (٥٨٩٥) : [لم أعثر عليه في شيء من الكتب sexta].
قلت : بل هو في صحيح مسلم (٧ / ١٦٥ - ١٦٦) بتأم ما هنا .

١٦ - باب بر الوالدين بعد موتهما - ١٩

٣٦/٢٧ - عن أبي هريرة قال :
« تُرفع للميت بعد موته درجته ، فيقول : أي رب ! أي شيء هذه ؟
فيقال : ولدك استغفر لك ». .
حسن الإسناد .

٣٧/٢٨ - عن محمد بن سيرين قال : كنا عند أبي هريرة ليلة فقال :
« اللهم اغفر لأبي هريرة ، ولأمي ، ولمن استغفر لهما ». .
قال محمد : فنحن نستغفر لهما حتى ندخل في دعوة أبي هريرة .
صحيح الإسناد .

٣٨/٢٩ - عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :
« إذا مات العبد انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، أو علم
ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له ». .
صحيح - « الإرواء » (١٥٨٠) : [م : ٢٥ - ك الوصية ، ح ١٤] .

٣٩/٣٠ - عن ابن عباس ، أَنَّ رجلاً قال :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمِّي تَوْفَيتْ وَلَمْ تَوْصِ ، أَفَيْنِفُهَا أَنْ أَتَصْدِقُ عَنْهَا ؟
قال : « نَعَمْ » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٥٦٦) : خ و غيره . ولم يقف عليه الحرقن في
شيء من الكتب الستة ١

١٧ - باب بَرٌّ مِّنْ كَانَ يَصِلُّ أَبُوهُ - ٢٠

٤١/٣١ - عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال :
« إِنَّ أَبَرَ الْبَرِّ أَنْ يَصِلَّ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدَ أَيْهِ » .
صحيح - « السلسلة الصحيحة » : [٣٠٦٣ ، م : ٤٥] - ك البر والصلة والأداب
ح ١٢ و ١٣ [٠] .

١٨ - باب لَا يُسْمِي الرَّجُلُ أَبَاهُ، وَلَا يَجْلِسُ قَبْلَهُ، وَلَا يَشِي أَمَامَهُ - ٢٣

٤٤/٣٢ - عن ثُغْرَةَ - أَوْ غَيْرِهِ - أَنَّ أَبَا هَرِيرَةَ أَبْصَرَ رَجُلَيْنَ ، فَقَالَ
لِأَحَدِهِمَا : مَا هَذَا مِنْكَ ؟ فَقَالَ : أَبِي ، فَقَالَ :
« لَا تَسْمِيهِ بِاسْمِهِ ، وَلَا تَمْتَشِ أَمَامَهُ ، وَلَا تَجْلِسُ قَبْلَهُ » .
صحيح الإسناد .

١٩ - باب هل يُكْنِي أباه ؟ -

٤٦/٣٣ - عن ابن عمر قال : « لكن أبو حفص عمر قضى » .
صحيح الإسناد .

٢٠ - باب وجوب صِلَةِ الرَّحْمَ -

٤٨/٣٤ - عن أبي هريرة قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٤] قام النبي ﷺ فنادى : « يا بنى كعب بن لؤي ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بنى عبدمناف ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بنى هاشم ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بنى عبدالمطلب ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا فاطمة بنت محمد ! أنقذى نفسك من النار ، فإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ شَيْئاً ، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحْمًا سَأْتَلُهَا بِبِلَالِهَا » .^(١)

صحيح - « الصَّحِيحَةُ » (٣١٧٧) : [خ : ٥٥] - ك الوصايا ، ١١ - ب هل

(١) أي : أصلحكم في الدنيا ، ولا أغنِي عنكم من الله شيئاً ، والبِلَال جمع بَلَل .
واعلم أن جملة (البِلَال) هذه قد جاءت معلقة في « صحيح البخاري » من حديث عمرو بن العاص ، وهو مخرج في « الصحيح » أيضاً برقم (٧٦٤ - المجلد الثاني) ، وقد كنت أعملتها بجهالة أحد رواتها ، فتشبت بذلك فضبعنها من ليس له عناية في هذا العلم ؛ إلا تضييف الأحاديث الصحيحة بأوهي العلل ، مع تجاهله للمتابعات والشواهد ؛ فإن هذه الجملة لها هذا الشاهد من حديث أبي هريرة وكان مثلاً بين عينيه ، ومع ذلك فقد تجاهله ، وكم له من مثل هذا الجور على الأحاديث الصحيحة ك الحديث العرياض بن سارية الشَّلَمِيِّ وغيره وقد ذكرت نماذج أخرى من الصحيحـة التي ضبعنها بجهل بالغ ، واستهتار عجيب بهذا العلم وأقوال المحفوظ في آخر المجلد الثاني المشار إليه من طبعته الجديدة =

يدخل النساء والولد في الأقارب ؟ . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٣٤٨ [١].

٢٦ - باب صلة الرحم -

٤٩/٣٥ - عن أبي أئوب الأنباري، أنَّ أعرابياً عرض للنبي ﷺ في مسيره ، فقال : أخبرني ما يقربني من الجنة ويباعدني من النار ، قال : « تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصل الرَّحْم ». .

صحيح - « الترغيب » (٧٤٣) : [خ : ٢٤ - ك الزكاة ، ١ - ب وجوب الزكاة . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٢] .

٥٠/٣٦ - عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله ﷺ قال : « خلق الله عزٌّ وجلٌّ الخلق ، فلما فرغ منه قامت الرحمة ، فقال : مَه ! قالت : هذا مقام العاذِد بك من القطيعة ، قال : ألا تَرَضِينَ أَنْ أُصْلِمَ مَنْ وصلك وأقطع من قطعك ؟ قالت : بلى يا رب ! قال : فذلك لك ». ثم قال أبو هريرة : اقرؤوا إن شتمم ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد : ٢٢] .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٢٧٤١) : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ٤٧ -

- الذي سينشر قريباً إن شاء الله تعالى .

(١) قلت : عزوه لـ (خ) ليس بجيد ، لأنَّه عنده بسياق آخر نحوه ، وليس فيه جملة (البلال) ، فانظره إن شئت في كتابي « مختصر صحيح البخاري » (رقم : ١٢٢٧) من المجلد الثاني وقد طبع والحمد لله .

سورة محمد ﷺ . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ١٦] .

٢٢ - باب فضل صلة الرحم - ٢٧

: ٣٧/٥٢ - عن أبي هريرة قال :

« أتى رجلٌ النبيَّ ﷺ فقال : يا رسول الله ! إِنَّ لِي قرابةً أَصْلُهُم
وَيقطعنُونَ ، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسْبِّحُونَ إِلَيَّ ، وَيَجْهَلُونَ وَأَحْلَمُ عَنْهُمْ ، قالَ :
« لَعْنَ كَمَا تَقُولُ كَمَّا تُسَفِّهُمْ ^(١) الْمَلَّ ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرَةً
عَلَيْهِمْ مَا دَمْتَ عَلَى ذَلِكَ ». .

صحيح - «السلسلة الصحيحة» (٢٥٩٧) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة
والأداب ، ح ٢٢ [٠].

صحيح - «الصحيحة» (٥٢٠) : [٩ : ٤٥] - ب في صلة الزكاة ، ٤٥ - ب في صلة البر والصلة ، ٩ - ب ما جاء في قطعية الرحم . ت : ٢٥ - ب في صلة الرحم .

- عن أبي القتبان قال : دخلت على عبد الله بن عمرو في الوهط
- يعني أرضًا له بالطائف - فقال :

(١) بضم التاء وتشديد الفاء : قال الملا علي القارئ : « (المل) : الرماد الحار الذي يحمي
ليدفن فيه الخنزير لينضج ، أي : تجعل الملة لهم سفوفاً يسفونه ، والمعنى إذا لم يشكروا فإنأخذ عطائكم
حرام عليهم ونار في بطونهم » .

عطف لنا النبي ﷺ إصبعه فقال : « الرحم شجنة ^(١) من الرحمن ، من يصلها يصله ، ومن يقطعها يقطعه ، لها لسان طلق ^(٢) ذلق ^(٣) يوم القيمة ». صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٢٦) ، « غاية المرام » (٤٠٦) .

٤٥ - عن عائشة رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ قال : « الرحم شجنة من الله ، من وصلها وصله الله ، ومن قطعها قطعه الله ». صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٩٢٥) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة والأداب ، ح ١٧ .

٢٣ - باب صلة الرحم تزيد في العمر - ٢٨

٤٦ - عن أنس بن مالك أنَّ رسول الله ﷺ قال : « من أحب أن يُسْطِل له في رزقه ، وأن يُنْسَأ له في أثره ، ^(٤) فليصل رحمه ». صحيح - « صحيح أبي داود » (١٤٨٦) : [خ : ٧٨] - ك الأدب ، ١٢ - ب

من بسط له في الرزق بصلة الرحم .

(١) « شجنة » : بالضم والفتح لفتان معروقان ، وأصله عروق الشجرة المشبكة ، والمعنى : الرحم أثر من آثار رحمته مشتبكة بها والقاطع لها قاطع من رحمة الله تعالى .

(٢) « طلق » : بفتح الطاء وسكون اللام ، فصبح اللسان عذب المنطق .

(٣) « ذلق » : بالفتح والسكون ذو الحدة والفصيح البليغ .

(٤) « يُنْسَأ له في أثره » قال الترمذى : « يعني به الزيادة في العمر » .

قلت : فالحديث على ظاهره ، أي : أنَّ الله جعل بحكمته صلة الرحم سبباً شرعياً لطول العمر =

٤٢/٥٧ - عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من سره أن يُبسط له رزقه ، وأن يُنسأ له في أثره ، فليصل رحمه ». صحيح - (صحيح أبي داود) (١٤٨٦) : [خ : ٧٨] - ك الأدب ، ١٢ - ب من بسط له في الرزق بصلة الرحم .

٤٤ - باب مَن وصل رَحْمَةً أَحْبَهُ اللَّهُ - ٢٩

٤٣/٥٨ - عن ابن عمر قال : « من اتقى ربّه ، ووصل رحمة ، نُسِيَّ في أجله ، (وفي لفظ : أُنسى له في عمره ٥٩) وثرا ماله ، وأحبه أهله ». حسن - (السلسلة الصحيحة) (٢٧٦) .

= وكذلك حسن الخلق وحسن الجوار كما في بعض الأحاديث الصحيحة ، ولا ينافي ذلك ما هو معلوم من الدين بالضرورة أن العمر مقطوع به ، لأنّ هذا بالنظر للخاتمة ، تماماً كالسعادة والشقاوة ، فهما مقطوحان بالنسبة للأفراد فشققي أو سعيد ، فمن المقطوع به أن السعادة والشقاوة متواتنان بالأسباب شرعاً كما قال ﷺ : « أعملوا فكُلُّ ميَسُورٍ مَا خلقَ لَهُ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيِّئَ لَهُ عَمَلُ أَهْلِ الشَّقاوَةِ » .
ثم قرأ ﷺ : ﴿فَإِنَّمَا مَنْ أَعْطَى وَآتَى وَصَدَقَ بِالْحَسْنِ فَسَيِّئَتْهُ الْلِّيْسَرِيِّ﴾ . وأما من تخلّى واستغنى وكذب بالحسنى فسيئته للisseri .
وكذلك العسرى ، فكما أن الإيمان يزيد وينقص ، وزيادة الطاعة ونقصانه المقصبة ، وأن ذلك لا ينافي ما كتب في اللوح الحفوظ وكذلك العمر يزيد وينقص بالنظر إلى الأسباب فهو لا ينافي ما كتب في اللوح أيضاً ، فتأمل هذا فإنه مهم جداً في حل مشاكل كثيرة ، ولهذا جاء في الأحاديث المرفوعة ، والآثار الموقوفة الدعاء بطول العمر كما سيأتي في الكتاب برقم (٥٠٨ و ٨٤٧) .

٢٥ - باب بِرَ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ - ٣٠

٦٤/٦٠ - عن المقدام بن معدى كَرِبَ أَنَّهُ سمع رسول الله ﷺ يقول :
« إِنَّ اللَّهَ يوصيكم بأمهاتكم ، ثم يوصيكم بأمهاتكم ، ثم يوصيكم
باباً لكم ، ثم يوصيكم بالأقرب فالأقرب ».
صحيح - « الصحيح » (١٦٦٦) : [جه : ٢٣ - ك الأدب ، ١ - ب
الوالدين ، ح ٣٦٦١] .

٢٦ - باب إِثْمٌ قاطع الرحم - ٣٢

٦٤/٦٤ - عن جعير بن مطعيم أَنَّهُ سمع رسول الله ﷺ يقول :
« لا يدخل الجنة قاطع رحم ».
صحيح - « صحيح أبي داود » (١٤٨٨) ، « غاية المرام » (٤٠٧) : [خ :
٧٨ - ك الأدب ، ١١ - ب إِثْمٌ قاطع . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ١٨ ،
.] ١٩

٦٥/٦٥ - عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال :
« إِنَّ الرَّحْمَةَ شَجَنَةٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ ، تقول : يا رب ! إِنِّي ظُلِمْتُ ، يا رب !
إِنِّي قُطِعْتُ ، يا رب ! إِنِّي إِنِّي . فيجيبها : أَلَا ترضين أَنْ أقطع من قطعك ،
وأصل من وصلك ؟ ».
حسن - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٢٦) .

٦٦/٦٦ - عن سعيد بن سمعان قال : سمعت أبا هريرة يتغوز من إمارة

الصبيان والسفهاء .

صحيح - «الصحيفة» (٣١٩١) .

٢٧ - باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا - ٣٣

٦٧/٤٨ - عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« ما من ذنب أحرى أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا ، مع ما يئذن
له في الآخرة من قطيعة الرحم والبغى » .

صحيح - «الصحيفة» (٩١٧، ٩٧٦) : [د: ٤٠ - كالأدب، ٤٣ - ب
في النهي عن البغي . ت: ٣٥ - كالقيمة، ٥٧ - ب حدثنا علي بن حجر . جه:
٣٧ - كالزهد، ٢٣ - ب البغي ، ح ٤٢١١] .

٢٨ - باب ليس الواصل بالكافي - ٣٤

٦٨/٤٩ - عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال :
« ليس الواصل بالكافي ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه
وصلها » .

صحيح - « صحيح أبي داود» (١٤٨٩) ، «غاية المرام» (٤٠٨) : [خ:
٧٨ - كالأدب، ١٥ - ب ليس الواصل بالكافي] .

٢٩ - باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم - ٣٥

٦٩/٥٠ - عن البراء قال : جاء أعرابي فقال : يا نبي الله ! علمني عملاً

يدخلني الجنة؟ قال :

« لئن كنت أقصَرَتُ الخطبة لقد أعرضتَ المسألة ، أعتق النسمة ، وفكَ الرقبة » قال : أو ليستا واحداً؟ قال :

« لا ؛ عتق النسمة أَنْ تَعْتِقَ النسمة ، وفك الرقبة أَنْ تَعْيَنَ على الرقبة ، والمنيحة الرغوب ^(١) ، والفيء على ذي الرحم ؛ فَإِنْ لَمْ تَطِقْ ذَلِكَ ، فَأَمْرِبِ الْمَعْرُوفِ ، وَإِنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ؛ فَإِنْ لَمْ تَطِقْ ذَلِكَ ؛ فَكَفْ لِسَانَكَ ، إِلَّا مِنْ خَيْرٍ ». صحيح - « تعليق الترغيب » (٤٧ / ٢) ، « المشكاة » (٣٣٨٤) .

٣٠ - باب من وصل رَحْمَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَسْلَمَ - ٣٦

٧٠/٥٩ - عن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ أَنَّهُ قَالَ لِلثَّبَيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتَ أَخْتَنَثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَلَةٍ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ ، فَهَلِّي فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ حَكِيمٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ ». صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٢٤٨) : [خ : ٢٤ - ك الزكاة ، ٢٤ - ب من تصدق في الشرك ثم أسلم . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٩٤ و ١٩٥ و ١٩٦] .

(١) كذا الأصل ومر عليه الشارح فلم يعلق عليه بشيء ، وفي « المسند » و « ابن حبان » (الوكوف) فلعله الصواب قال في « النهاية » : الوكوف أي : غزيرة اللبن ، وقيل : التي لا ينقطع لبنها سنتها جميعها .

ويحتمل أن يكون الأصل (الرغيب) ففي النهاية : « أفضل العمل منع الرغاب ». (الرغاب) : الإبل الواسعة الدر الكثيرة النفع جمع (الرغيب) وهو الواسع .

٣١ - باب صلة ذي الرحم المشرك والتهذية - ٣٧

٧١/٥٢ - عن ابن عمر : رأى عمر حلة سبراء^(١) فقال : يا رسول الله

عليه السلام ! لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوقوف إذا أتوك . فقال : « يا عمر ! إنما يلبس هذه من لا خلاق له » .

ثم أهدى للنبي عليه السلام منها حلال ، فأهداى إلى عمر منها حلة ، فجاء عمر

إلى رسول الله عليه السلام فقال : يا رسول الله ! بعثت إليّ هذه ، وقد سمعتكم قلت فيها ما قلت ! قال :

« إنّي لم أهدّها لك لتلبّسها ، إنّما أهديتها إليك لتبّعها أو لتكسوها . فآهداها عمر لأنّي له من أمه مشرك .

صحيح - (صحيح أبي داود) (٩٨٧) : [خ : ١١ - ك الجمعة ، ٧ - ب

يلبس أحسن ما يجد . م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ح ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩] .

٣٢ - باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم - ٣٨

٧٢/٥٣ - عن جبير بن مطّع ، أَنَّه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه

يقول على المنبر :

« تعلموا أنسابكم ، ثم صلوا أرحامكم ، والله إنّه ليكون بين الرجل وبين أخيه الشيء ، ولو يعلم الذي بينه وبينه من داخل الرحم ، لأوزعه ذلك عن انتهاكه » .

حسن الإسناد ، وصح مرفوعاً - (السلسلة الصحيحة) (٢٧٧) .

(١) تقدم تفسيرها ، فانظر التعليق (٢) على الحديث رقم (٢٠) ، وقد تكرر الحديث هنا فمعدّرة .

٧٣/٥٤ - عن ابن عباس ، أَنَّهُ قَالَ :

«احفظوا أنسابكم ، تصلوا أرحامكم ؛ فإنَّه لا بعد بالرحم إذا قربت ، وإنْ كانت بعيدة ، ولا قرب بها إذا بعدت ، وإنْ كانت قرية ، وكل رحم آتية يوم القيمة أمم صاحبها ، تشهد له بصلة ؛ إنْ كان وصلها ، وعليه بقطيعة ؛ إنْ كان قطعها ». .

صحيح الإسناد ، وصح مرفوعاً - «السلسلة الصحيحة» (٢٧٧) .

٣٣ - باب مولى القوم من أنفسهم - ٤٠

٧٥/٥٥ - عن رِفَاعة بن رافع ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «اجمع لي قومك ». فجمعهم ، فلما حضروا بَابَ النَّبِيِّ ﷺ دخل عليه عمر فقال : قد جمعت لك قومي ، فسمع ذلك الأنصار ، فقالوا : قد نزل في قريش الوحي ، فجاء المستمع والناظر ما يقال لهم ، فخرج النَّبِيُّ ﷺ ، فقام بين أظهرهم فقال :

« هل فيكم من غيركم ؟ » قالوا : نعم ؛ فينا حليفنا وابن أختنا وموالينا ، قال النَّبِيُّ ﷺ :

« حليفنا منا ، وابن أختنا منا ، وموالينا منا ، وأنتم تسمعون : إن أوليائي منكم المتقوون ؛ فإن كنتم أولئك فذاك ، ولألا فانظروا ، لا يأتي الناس بالأعمال يوم القيمة وتأتون بالأشغال ، فيعرض عنكم ». .

ثم نادى فقال :

« يا أيها النَّاس ! - ورفع يده يضعها على رؤوس قريش - أيها النَّاس ! إنْ

قريشاً أهل أمانة ، من بغي بهم - قال زهير : أظنه قال : العواشر^(١) - كبه الله
لمنخرية » يقول ذلك ثلاث مرات .

حسن - « الصحيحه » (١٦٨٨) و « الضعيفه » (١٧١٦) .

٣٤ - باب من عال جاريتين أو واحدة - ٤١

٧٦/٥٦ - عن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« من كان له ثلات بنات ، وصبر عليهن ، وكساهم من جدته ؛ ^(٢) كُن له
حجابةً من النار ». .

صحيح - « الصحيحه » (٢٩٤ ، ١٠٢٧) : [جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٣ - ب
بر الوالد والإحسان للبنات ، ح ٣٦٦٩] .

٧٧/٥٧ - عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال :
« ما من مسلم تدركه بستان ، فيحسن صحبتهما ، إلّا دخلتا الجنّة ». .
حسن لغيره - « الصحيحه » (٢٧٧٦) ، « التعليق الرغيب » (٣ / ٨٣) :
[ليس في شيء من الكتب الستة] . ^(٣)

٧٨/٥٨ - عن جابر بن عبد الله حديثه قال : قال رسول الله ﷺ :
« من كان له ثلات بنات ، يُؤويهن ، ويكتفيهن ، ويرحمهن ، فقد وجبت

(١) العواشر : جمع عاثور وهو المكان الوعث الحشين لأنّه يعثر فيه .

(٢) « جدته » : أي : من غناه .

(٣) كذا قال ! وفاته أنه في « سنن ابن ماجه » (٣٦٧٠) ، وقد عزاه إليه جمع منهم المنذري في
« الترغيب » (٣ / ٨٣) ، وصحح إسناده !

لـ الجنة الـ بـتـة .

فقال رجل من بعض القوم : وثنتين، يا رسول الله ؟ قال : « وثنتين » .

حسن - « التعليق الرغيب » (٣ / ٨٥) ، « الصحيحه » (٢٩٤ و ٢٤٩٢) .

٤٢ - بـاـبـ مـنـ عـالـ ثـلـاثـ أـخـواتـ - ٣٥

٧٩/٥٩ - عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال :
« لا يكون لأحد ثلاثة بنات ، أو ثلاثة أخوات فيحسن إليهن ، إلا دخل
الجنة » .

حسن - « تخریج الترغیب » (٣ / ٨٤) ، « الصحيحه » (٢٩٤) : [د : ٤٠ -
ك الأدب ، ١٢١ - ب فضل من عال يتيمأ . ت : ٢٥١ - ك البر والصلة ، ١٣ - ب ما
 جاء في النفقة على البنات الأخوات] .

٤٣ - بـاـبـ فـضـلـ مـنـ عـالـ اـبـنـتـهـ المـرـدوـدـةـ - ٣٦

٨٢/٦٠ - عن المقدام بن معدى كَرِبَ آنَهُ سمع رسول الله ﷺ يقول :
« ما أطعـتـ نـفـسـكـ فـهـوـ لـكـ صـدـقـةـ ، وـمـاـ أـطـعـتـ خـادـمـكـ فـهـوـ لـكـ صـدـقـةـ ،
وـمـاـ أـطـعـتـ زـوـجـكـ فـهـوـ لـكـ صـدـقـةـ ، وـمـاـ أـطـعـتـ رـجـلـكـ فـهـوـ لـكـ صـدـقـةـ » .

صحيح - « الصحيحه » (٤٥٣) .

٣٧ - باب الولد مدخلة مجنبة^(١) - ٤٥

٨٤/٦١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال أبو بكر رضي الله عنه يوماً :

« والله ! ما على وجه الأرضِ رجل أحبُ إلَيَّ من عمر ، فلما خرج رجع
فقال : كيف حلفت أني بنية ؟ فقال له ، فقال : أعزُّ علىَّ ، والولدُ أوطُّ^(٢) ».
حسن الإسناد .

٨٥/٦٢ - عن ابن أبي نعْمَانَ قال : كنت شاهداً ابنَ عمرَ ، إذ سألهُ رجلُ
عن دمَ الْبَعْوَذَةِ ؟ فقال : مَنْ أَنْتَ ؟ فقال : مِنْ أَهْلِ الْعَرَاقِ ، فقال : انظروا إلَى
هذا ، يسألي عن دمَ الْبَعْوَذَةِ وقد قتلوا ابنَ النَّبِيِّ عليه السلام ، سمعتَ النَّبِيَّ عليه السلام
يقول :

« هَمَا رَيَحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا ». .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٢٤٩٤) : [خ : في فضائل الأصحاب] .

٣٨ - باب حمل الصبي على العاتق - ٤٦

٨٦/٦٣ - عن البراء قال : رأيتَ النَّبِيَّ عليه السلام والحسنَ - صلواتُ اللهِ
عليهِ - على عاتقهِ ، وهو يقول :
« اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَاجْعَلْهُ ». .

صحيح - « الصحيحه » (٢٧٨٩) : [خ : ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي]

(١) أي : يحمل أبويه على البخل والجبن .

(٢) أي : ألسق بالقلب ..

عليه السلام ، ٢٢ - ب مناقب الحسن والحسين . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٥٨ ،
[٥٩]

٣٩ - باب الولد قُرْة العين - ٤٧

٨٧/٦٤ - عن جُبِير بن نُفَيْر قال : جلسنا إلى المقداد بن الأسود يوماً ،
فمر به رجل فقال : طوبي لهاتين العينين اللتين رأى رسول الله عليه السلام ، والله !
لوددنا أنا رأينا ما رأيت ، وشهدنا ما شهدت ، فاستغصِبَ ، فجعلت أعجب ، ما
قال إلّا خيراً ! ثم أقبل عليه فقال :

« ما يحمل الرجل على أن يتمتّى محضراً غبيه الله عنه ؟ لا يدرى لو
شهده كيف يكون فيه ؟ والله ! لقد حضر رسول الله عليه السلام أقوام كتبهم الله على
مناخرهم في جهنم ؛ لم يجيئوه ولم يصدقوا ! أولاً تحمدون الله عزّ وجلّ إذ
أخرجكم لا تعرفون إلّا ربكم ، فتصدقون بما جاء به نبيكم عليه السلام ، [قد كفيتم
البلاء بغيركم ، والله ! لقد بعث النبي عليه السلام على أشد حالٍ بعث إليهانبي
قط ، في فترة وجاهلة ، ما يرون أَنَّ ديناً أفضل من عبادة الأوّلَان ! فجاء بفرقان
فرق به بين الحق والباطل ، وفرق به بين الوالد ولده ، حتى إنَّ كان الرجل ليرى
والده أو ولده أو أخاه كافراً ، وقد فتح الله قفل قلبه بالإيمان ، ويعلم الله إن هلك
دخل النار ، فلا تقرء عينه ، وهو يعلم أَنَّ حبيبه في النار وأنّها لشيء قال الله عزّ
وجلّ : ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا هُبَّ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذَرِيَّاتِنَا قُرْةُ أَعْيُن﴾ . »

[الفرقان : ٧٤]

صحيح - « الصحيحه » (٢٨٢٣) .

٤٠ - باب مَنْ دعا لصاحبه أَكْثَرَ ماله وولده -

٨٨/٦٥ - عن أنس قال :

دخلت على النبي ﷺ يوماً ، وما هو إلّا أنا وأبي وأم حرام خالتى ، إذ دخل علينا فقال لنا :

« ألا أصلى بكم ؟ » وذاك في غير وقت صلاة ، فقال رجل من القوم : فأين جعل أنساً منه ؟ فقال : جعله عن يمينه ، ثم صلى بنا ، ثم دعا لنا - أهل البيت - بكل خير من خير الدنيا والآخرة ، فقالت أمي : يا رسول الله ! خويديمك ؛ ادع الله له ، فدعا لي بكل خير ، كان في آخر دعائه أن قال :

« اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له ». .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (١٤١ ، ١٤٠ ، ٢٢٤١) : [م : ٥ - ك]

المسجد ، ح ٢٦٨] .

٤١ - باب الوالدات رحيمات -

٨٩/٦٦ - عن أنس بن مالك : جاءت امرأة إلى عائشة رضي الله عنها فأعطتها عائشة ثلاثة تمرات ، فأعطت كلّ صبي لها تمرة ، وأمسكت لنفسها تمرة ، فأكل الصبيان التمرتين ونظرًا إلى أمهما ، فعمدت إلى التمرة فشققتها فأعطت كلّ صبي نصف تمرة ، فجاء النبي ﷺ فأخبرته عائشة فقال :

« وما يعجبك من ذلك ؟ لقد رحمها الله برحمتها صبيها ». .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٣١٤٣) : [معناه في مسلم : ٤٥ - ك البر]

والصلة والآداب ، ح ١٤٨] .

قلت : والبخاري في الزكاة وغيره (٣ / ٢٨٣) .

٤٢ - باب قُبْلَة الصَّبِيَان - ٥٠

٩٠/٦٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : أتقبلون صبيانكم ! فـ [والله ٩٨] ما نقبلهم ! فقال النبي ﷺ : « أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة !؟ » .

صحيح - [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٨ - ب رحمة الولد تقبيله ومعانقته . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٦٤] .

٩١/٦٨ - عن أبي هريرة قال : قبل رسول الله ﷺ حسن بن علي ، وعنه الأقرع بن حابس التميمي جالس ، فقال الأقرع : إنَّ لِي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً ! فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال : « من لا يرحم لا يُرحم » .

صحيح - « غاية المرام » (٧٠ - ٧١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٨ - ب الولد تقبيله ومعانقته . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٦٥] .

٤٣ - باب أدب الوالد وبِرِّه لولده - ٥١

٩٢/٦٩ - عن النعمان بن بشير ، أنَّ أباه انطلق به إلى رسول الله ﷺ يحمله فقال : يا رسول الله ! إني أشهدك أنِّي قد نحلت النعمان كذا وكذا ، فقال :

« أَكُلُّ وَلِدِكَ نَحْلَتْ ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ :
 « فَأَشْهَدُ غَيْرِي » ثُمَّ قَالَ :
 « أَلَيْسَ يَسِّرَكَ أَنْ يَكُونُوا فِي الْبَرِّ سَوَاءٌ ؟ » ، قَالَ : بَلَى . قَالَ :
 « فَلَا إِذَاً » .

صحيح - « الإرواء » (٤٢ / ٦) ، « غاية المرام » (١٦٩ / ٢٧٤) : [خ : ٥١ - ك الهبة ، ١٢ - ب الهبة للولد . م : ٢٤ - ك الهبات ، ح ١٧] .
 وأقول : ليس عند (خ) قوله : « أَلَيْسَ يَسِّرَكَ ... » .

٤٤ - بَابُ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ - ٥٣

٩٥/٧٠ - عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال :
 « مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ » .

صحيح بما بعده - « تحرير مشكلة الفقر » (١٠٨ / ٧) ، قوله : [لم أُعْثِرْ عَلَيْهِ عن أبي سعيد ، وإن أشار إلىه السيوطي في « الجامع الصغير »] فهو أيضاً .

٩٦/٧١ - عن جرير بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :
 « لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ » ، (وفي طريق آخر بلفظ :
 « مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يُرْحَمَ اللَّهُ » ٩٧) .

صحيح - « تحرير المشكلة » ، أيضاً : [خ : ٩٧ - ك التوحيد ، ٢ - ب قول الله تعالى ﴿ قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ﴾ [الإسراء : ١١٠] . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٦٦] .

٩٩/٧٢ - عن أبي عثمان ، أن عمر رضي الله عنه استعمل رجلاً ، فقال العامل : إنَّ لِي كذا وكذا من الولد ، ما قبلت واحداً منهم ! فرُعِمَ عمر ، أو قال عمر : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَرْحَمُ مِنْ عَبْدِهِ إِلَّا أَبْرَاهِيمَ ». حسن الإسناد .

٤٥ - باب الرحمة مائة جزء - ٥٤

١٠٠/٧٣ - عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « جعل الله عزَّ وَجَلَّ الرحمة مائة جزء ،^(١) فأمسك عنده تسعة وتسعين ، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً ، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق ، حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه ». صحيح - « السلسلة الصحيحة » (١٦٣٤) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٩ - ب جعل الله الرحمة مائة جزء . م : ٤٩ - ك التوبة ، ح ١٧] .

٤٦ - باب الوصاة بالجار - ٥٥

١٠١/٧٤ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظنت أنَّه سيورثه ».

(١) أي : صير الرحمة وقدرها (مائة جزء) ، فهي هنا صفة فعل ، لا صفة ذات ؛ فإنَّ صفة الذات لا تتعدد ، انظر « فتح الباري » (١٠ / ٤٣٢) .

صحيح - « الإرواء » (٨٩١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٢٨ - ب الوصاية بالجار . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٤٠] .

١٠٢/٧٥ - عن أبي شريح الخزاعي ، عن النبي ﷺ قال :
« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ». .

صحيح - « الإرواء » (٢٥٢٥) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٢ - ب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره . م : ٣١ - ك اللقطة ، ح ١٤] .

٤٧ - باب حق الجار - ٥٦

١٠٣/٧٦ - عن المقداد بن الأسود قال : سأله رسول الله ﷺ أصحابه عن الزنى ؟ قالوا : حرام ؛ حرمته الله ورسوله ، فقال :
« لأن يزني الرجل بعشر نسوة ، أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره ». .
وأسألهم عن السرقة ؟ قالوا حرام ؛ حرمته الله عز وجل ورسوله ، فقال :
« لأن يسرق من عشرة أهل بيتي ، أيسر عليه من أن يسرق من بيت جاره ». .

صحيح - « الصحيح » (٦٥) .

٤٨ - باب يبدأ بالجار - ٥٧

١٠٤/٧٧ - عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظنت أنّه سيورثه ».
صحيح - « الإرواء » (٨٩١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٢٨ - ب الوصاية
بالجار . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٤١] .

١٠٥/٧٨ - عن عبد الله بن عمرو ، آنَّه ذبَحَتْ لَه شَاة ، فَجَعَلَ يَقُولُ
لِغَلَامَهُ : أَهَدَيْتْ لِجَارَنَا الْيَهُودِيَّ ؟ أَهَدَيْتْ لِجَارَنَا الْيَهُودِيَّ ؟ سَمِعَتْ رَسُولُ اللهِ
عليه السلام يَقُولُ :

« ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظنت أنّه سيورثه ».
صحيح - « الإرواء » (٨٩١) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٣ - ب في حق
الجوار . ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٢٨ - ب ما جاء في حق الجوار] .

٤٩ - باب يهدي إلى أقربهم باباً - ٥٨

١٠٧/٧٩ - عن عائشة قالت : قلت يا رسول الله ! إِنَّ لِي جارين ، فَإِلَى
أَيِّهِمَا أَهْدِي ؟ قال :

« إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنِّكِ بَابًا ». .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٢ - ب حق الجوار قرب الأبواب] .

٥٠ - باب الأدنى فالأدنى من الجيران - ٥٩

١٠٩/٨٠ - عن الحسن آنَّه سُئِلَ عن الجار ؟ فقال :
« أربعين داراً أمامة ، وأربعين خلفه ، وأربعين عن يمينه ، وأربعين عن
يساره ». .
حسن الإسناد .

٥١ - باب من أغلق الباب على الجار - ٦٠

١١١/٨١ - عن ابن عمر قال :

لقد أتى علينا زمان - أو قال : حين - وما أحد أحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم ، ثم الآن الدينار والدرهم أحب إلى أحدنا من أخيه المسلم ، سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« كم من جار متعلق بجاره يوم القيمة ، يقول : يا رب ! هذا أغلق بابه دوني ، فمنع معروفة ! ».

حسن لفيرة - « الصحيححة » (٢٦١٦) : [ليس في شيء من الكتب sexta].

٥٢ - باب لا يشبع دون جاره - ٦١

١١٢/٨٢ - عن عبدالله بن المساور قال : سمعت ابن عباس يخبر ابن

الزبير يقول : سمعت النبي ﷺ يقول :

« ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع ».

صحيح - « الصحيححة » (١٤٩).

٥٣ - باب يكثُر ماء المرق فيقسم في الجيران - ٦٢

١١٣/٨٣ - عن أبي ذئ قال : أوصاني خليلي ﷺ بثلاث :

« اسْمَعْ وَأَطِعْ وَلَا تَعْدِ مَجْدَعَ الْأَطْرَافِ ».

ولَا صنعت مَرْقَةً فَأَكْثَرُ مَاءَهَا ثُمَّ انظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصْبِهِمْ مِنْهُ
بِعُرْوَفٍ .

وَصَلَّى الصَّلَاةَ لِوقْتِهَا ؛ فَإِنْ وَجَدْتِ الْإِمَامَ قَدْ صَلَّى ، فَقَدْ أَحْرَزْتِ
صَلَاتِكَ ، وَإِلَّا فَهِيَ نَافِلَةٌ .

(وفي رواية بلفظ)
« يَا أَبَا ذِرَّا إِذَا طَبَخْتِ مَرْقَةً فَأَكْثَرُ مَاءَ الْمَرْقَةِ ، وَتَعَااهِدْ جِيرَانِكَ ، أَوْ اقْسَمْ
فِي جِيرَانِكَ » / ١١٤) .

صَحِيحٌ - « ظَلَالُ الْجَنَّةِ » (١٠٥٢) ، « السَّلِسْلَةُ الصَّحِيحَةُ » (١٣٦٨) :
[م : ٤٥ - ك البر والصلة والأدب ، ح ١٤٢ ، ١٤٣ . م : ٥ - ك المساجد ،
ح ٢٣٩] .

٥٤ - باب خير الجيران - ٦٣

١١٥/٨٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :
« خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ ، وَخَيْرُ الْجِيَرَانِ عِنْدَ اللَّهِ
خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ » .

صَحِيحٌ - « الصَّحِيحَةُ » (١٠٣) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٢٨ - ب ما
جاء في حق الجوار] .

٥٥ - باب الجار الصالح - ٦٤

١١٦/٨٥ - عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :

« من سعادة المرء المسلم : المسكن الواسع ، والجار الصالح ، والمركب
النهيء » .

صحيح لغيرة - « الصحيحه » (٢٨٢) .

٥٦ - باب الجار السوء -

١١٧/٨٦ - عن أبي هريرة قال : كان من دعاء النبي ﷺ :
« اللهم ! إلهي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارٍ شَوْءٍ فِي دَارِ الْمَقَامِ ؛ فَإِنَّ جَارَ الدُّنْيَا
يَتَحَوَّلُ » .

حسن - « الصحيحه » (١٤٤٣) : [ن : ٥٠ - ك الاستعاذه ، ٤٢ - ب
الاستعاذه من جار السوء] .

١١٨/٨٧ - عن أبي موسى : قال رسول الله ﷺ :
« لا تقوم الساعة حتى يقتل الرجل جاره وأخاه وأباه » .
حسن - « الصحيحه » (٣١٨٥) .

٥٧ - باب لا يؤذي جاره -

١١٩/٨٨ - عن أبي هريرة قال :
قيل للنبي ﷺ : يا رسول الله ! إنَّ فلانة تقوم الليل وتصوم النهار ،
وتفعل ، وتصدق ، وتهزِّي جيرانها بلسانها ؟ فقال رسول الله ﷺ :
« لا خير فيها ، هي من أهل النار » .

قالوا : وفلانة تصلي المكتوبة ، وتصدق بآثاره ،^(١) ولا تؤذي أحداً ؟ فقال
رسول الله ﷺ :

« هي من أهل الجنة ». .

صحيح - « الصحيح » (١٩٠) .

١٢١/٨٩ - عن أبي هريرة ، أن رسول ﷺ قال :
« لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه ». .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٥٤٩) : [م : ١] - ك الإيمان ، ح ٧٣ [.] .

٥٨ - باب لا تخقرنَّ جارة لجارتها ولو فِرْسِن شاة ^(٢) - ٦٧

١٢٢/٩٠ - عن عمرو بن معاذ الأشهلاني ، عن جدته أنها قالت : قال لي
رسول الله ﷺ :

« يا نساء المؤمنات ! لا تخقرن امرأة منكن لجارتها ولو كراع شاة
محرق ». .

صحيح بما بعده .

١٢٣/٩١ - عن أبي هريرة : قال النبّي ﷺ :

(١) جمع ثور : القطعة من الأقط ، وهو الجبن الجفف الذي يتخذ من مخيض لبن الغنم .

(٢) أي : ظلف الشاة ، وهو ظفرها المشقوق ، و (الفرسن) في الأصل للبعير ، وهو الحف
الحادف ، قال ابن الأثير : وقد يستعار للشاة ، فنقال : « فرسن شاة ». و (الكراع) : ما دون الركبة من
الساقي .

« يا نساء المسلمات ! يا نساء المسلمات ! لا تخقرنَّ جارة لجارتها ولو
فِرْسِن شاة ». .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٠ - ب لا تخون جارة لجارتها . م : ١٢ -
ك الركاة ، ح ٩٠] .

٦٨ - باب شكایة الجار - ٥٩

١٢٤/٩٢ - عن أبي هريرة قال :
قال رجل : يا رسول الله ! إِنَّ لِي جاراً يُؤذِنِي ، فقال :
« انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق ». .
فانطلق فأخرج متاعه ، فاجتمع الناس عليه ، فقالوا : ما شأنك ؟ قال : لي
جار يُؤذِنِي ، فذكرت للنبي ﷺ فقال :
« انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق » فجعلوا يقولون : اللهم ! العنه ،
اللهم ! أخزِه ، فبلغه فأناه فقال : ارجع إلى منزلك ، فوالله ! لا أؤذيك .
حسن صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٣٥) : [د : ٤٠ - ك الأدب ،
١٢٣ - ب في حق الجوار] .

١٢٥/٩٣ - عن أبي مجحيفه قال :
شكراً رجلاً إلى النبي ﷺ جاره ، فقال :
« احمل متاعك فضعه على الطريق فمن مر به يلعنه ». .
فجعل كل من مر به يلعنه ، فجاء إلى النبي ﷺ فقال : ما لقيت من
الناس ؟ فقال :

« إِنْ لَعْنَةَ اللَّهِ فَوْقَ لِعْنَتِهِمْ ». ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي شَكَّا : « كُفِيتَ » أَوْ نَحْوُهُ .
حسن صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٣٥) .

٦٩ - بَابُ مَنْ آذَى جَارَهُ حَتَّى يَخْرُجَ - ٦٩

١٢٧/٩٤ - عن أبي عامر الحمصي قال : كان ثوبان يقول :
« ما من رجلين يتصارمان فوق ثلاثة أيام ، فيهلك أحدهما ، فماتا وهما
على ذلك من المصارمة ، إِلَّا هلكا جميعاً ، وما من جار يظلم جاره ويقهره ،
حتى يحمله ذلك على أن يخرج من منزله ، إِلَّا هلك ».
صحيح الإسناد .

٧٠ - بَابُ جَارِ الْيَهُودِيِّ - ٧٠

١٢٨/٩٥ - عن مجاهد قال : كنت عند عبد الله بن عمرو وغلامه يسلخ
شاة ، فقال : يا غلام ! إذا فرغت فابداً بجارنا اليهودي ، فقال رجل من القوم :
اليهودي أصلحك الله ؟ قال :
« سمعت النبي ﷺ يوصي بالجار ، حتى خشينا أو رؤينا أنه سيورثه ».
صحيح - « الإرواء » (٨٩١) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٣ - ب في حق
الجوار . ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٢٨ - ب ما جاء في حق الجوار] .

٧١ - بَابُ الْكَرْمَ - ٧١

١٢٩/٩٦ - عن أبي هريرة قال :

سئل رسول الله ﷺ : أي الناس أكرم ؟ قال :
« أكرمهم عند الله أتقاهم » .

قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال :
« فأكرم الناس (وفي رواية : إنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ / ٨٩٦)
يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله » .

قالوا : ليس عن ذلك نسألك ، قال :
« فعن معادن العرب^(١) تسألوني ؟ » .

قالوا : نعم ، قال :
« فخياراتكم في الجاهلية خياراتكم في الإسلام إذا فقهوا » .

صحيح - « السلسلة الضعيفة » تحت الحديث (٣٣٤) : [خ : ٦٠ - ك الأنبياء ،
٨ - ب قول الله تعالى ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ . م : ٤٣ - ك الفضائل ،
ح ١٦٨] .

٦٣ - باب الإحسان إلى البر والفاجر - ٧٢

١٣٠/٩٧ - عن محمد بن علي (ابن الحنفية) : ﴿ هل جزاء
الإحسان إلا الإحسان ﴾ [الرحمن : ٦٠] قال :

(١) أي : أصولهم التي ينتسبون إليها ويتفاخرون بها ، وإنما عبر عن القبائل بالمعادن لما فيها من الاستعداد المقاوم ، أو شبههم بالمعادن لكونهم أوعية للشرف كما أن المعادن أوعية للجواهر الثمينة ، أو تشبيه في قبول إسلامهم وأخذهم القرآن والحكمة على مرأب لا تحصى .

« هي مسجلة للبَرِّ والفاجر ».
حسن الإسناد .

٦٤ - باب فضل من يعول يتيمًا - ٧٣

١٣١/٩٨ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ :
« الساعي على الأرمدة والمساكين ، كالمجاهدين في سبيل الله ، وكالذى
يصوم النهار ويقوم الليل » .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٢٨٨١) : [خ : ٦٩ - ك النفقات ، ١ - ب
فضل النفقة على الأهل . م : ٥٣ - ك الزهد ، ح ٤١] .

٦٥ - باب فضل من يعول يتيمًا له - ٧٤

١٣٢/٩٩ - عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :
جاءتني امرأة معها ابنتان لها ، فسألتني فلم تجد عندي إلآ تمرة واحدة ،
 فأعطيتها ، فقسمتها بين ابنتيها ، ثم قامت ، فخرجت فدخل النبي ﷺ فحدثته ، فقال :
« من يلي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كُنْ له ستراً من النار ». صحيح : [خ : ٢٤ - ك الركاة ، ١٠ - ب اتقوا النار ولو بشق تمرة . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٤٧] .

٦٦ - باب فضل من يعول يتيماً بين أبويه - ٧٥

١٣٣/١٠٠ - عن أم سعيد بنت مُرَة الفهري ، عن أبيها عن النبي ﷺ قال :

« أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين ، أو كهذه من هذه » شك سفيان في الوسطى والتي تلي الإبهام .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٨٠٠) .

١٣٥/١٠١ - عن سهيل بن سعد عن النبي ﷺ قال :

« أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا » وقال ياصبعيه السبابة والوسطى .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٨٠٠) : خ : ك الأدب ، ٢٤ - ب فضل من

يعول يتيماً .

١٣٦/١٠٢ - عن أبي بكر بن حفص :

« أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ لَا يَأْكُلُ طَعَاماً إِلَّا وَعَلَىٰ بَنْوَاهُ يَتِيمٌ » .

صحيح الإسناد .

٦٧ - كن لليتيم كالأخ الرحيم - ٧٧

١٣٨/١٠٣ - عن عبد الرحمن بن أبي زئير قال : قال داود :

« كن لليتيم كالأخ الرحيم ، واعلم أنك كما تزرع كذلك تحصد ، ما أقبح الفقر بعد الغنى ! وأكثر من ذلك أو أقبح من ذلك الضلاله بعد الهدى ، وإذا وعدت صاحبك فأنجيز له ما وعدته ؛ فإن لا تفعل يورث بينك وبينه عداوة ،

وتعوذ بالله من صاحب إن ذكرت لم يعنك ، وإن نسيت لم يذُرك ». .
صحيح الإسناد .

٤٠/١٤٠ - عن أسماء بن عبيد قال : قلت لابن سيرين : عندي يتيم ،
قال :

« اصنع به ما تصنع بولدك ؛ اضربه ما تضرب ولدك ». .
صحيح الإسناد .

٦٨ - باب أدب اليتيم - ٧٩

١٤٢/١٠٥ - عن شميسة العتيبة قالت :
ذكر أدب اليتيم عند عائشة رضي الله عنها فقالت :
« إني لأضرب اليتيم حتى يبسط ». .
صحيح الإسناد .

٦٩ - باب فضل من مات له الولد - ٨٠

١٤٣/١٠٦ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال :
« لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد ، فتمسه النار ، إلا تحمله
القسم ». (١)

صحيح - « تحرير السنّة » (٨٦٢) : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٦ - ب فضل
من مات له ولد . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٥٠] .

(١) المعنى : لا تمسه النار إلا مسحة يسيرة مثل تحلة قسم الحالف ، ويريد بتحلته الورود على النار
والجتياز بها والتاء في التحلاة زائدة .

١٤٤/١٠٧ - عن أبي هريرة ، أنَّ امرأة أتت النبيَّ ﷺ بصبي ، فقالت :
ادع [الله] له ، فقد دفت ثلاثة ، فقال :

« احظرت بحضور شديد من النار ». ^(١)

صحيح : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٥٥] .

١٤٥/١٠٨ - عن خالد العبسي قال : مات ابن لي ، فوجدت عليه
 Rogdaً شديداً ، قلت : يا أبو هريرة ! ما سمعت من النبيَّ ﷺ شيئاً تسعى به
 أنفسنا عن موتنا ؟ قال : سمعت من النبيَّ ﷺ يقول :
 « صغاركم دعاميص ^(٢) الجنة » .

صحيح - « السلسلة الصحيحة » (٤٣١) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة
 والآداب ، ح ١٥٤] .

١٤٦/١٠٩ - عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
 « من مات له ثلاثة من الولد ، فاحسبهم دخل الجنة ». قلنا : يا رسول
 الله ! واثنان ؟ قال : « واثنان » قلت لجابر : والله ! أرى لو قلتم واحد لقال .
 قال : وأنا أظنه ، والله !

حسن - « التعليق الرغيب » (٣ / ٩٢) .

(١) الحظار - ككتاب - : الحائط ، وكل ما حال بينك وبين شيء فهو حظار ، والاحظار اتخاذ
 الخطيئة ، وفي الاحظارفائدة زائدة وهو دخول الجنة أول وهلة .

(٢) جمع دغموص وهي ذئبنة تكون في مستنقع الماء لا تفارقه .

قلت : وزاد مسلم عقب الحديث :

« يتلقى أحدهم أباه - أو قال : أبيه - فيأخذ بشوبه - أو قال : بيده - كما آخذ أنا بصنفة ثوبك
 هذا ، فلا ينادي - أو قال : فلا ينتهي - حتى يدخله الله الجنة وأباه » .

١٤٨/١١٠ - عن أبي هريرة :

جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ! إننا لا نقدر عليك في مجلسك ، فواعدنا يوماً نأتيك فيه ، فقال : « موعدكَ بيت فلان ». .

فجاءَهُنَّ لِذلِكَ الْوَعْدِ ، وَكَانَ فِيمَا حَدَّثُهُنَّ :

« مَا مَنَّكُنَّ امْرَأَةً ، يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِّنَ الْوَلَدِ ، فَتَحْتَسِبُهُمْ ، إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ » ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ : وَاثَنَانِ ؟ قَالَ : « وَاثَنَانِ ». .

كان سهيل^(١) يتشدد في الحديث في الحفظ ، ولم يكن أحد يكتب
عنه .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٩٠) ، « الصحيحة » (٢٣٠٢) : [هذا
الحديث رواه أبو سعيد الخدري ووافقه عليه أبو هريرة . خ : ٣ - ك العلم ، ٣٦ - ب هل
يجعل للنساء يوم على حدة ؟ م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٥٢ ، ١٥٣] .
قلت : ولم يسوقا لفظ حديث أبي هريرة ، وإنما ذكرها منه آئه قال : « ثلاثة لم يبلغوا
الحنث ». .

١٤٩/١١١ - عن أم سليم قال : كت عند النبي ﷺ فقال :
« يا أم سليم ! ما من مسلمتين يموت لهما ثلاثة أولاد ، إلَّا أدخلهما الله

(١) هو سهيل بن أبي صالح ، راوي هذا الحديث عن أبيه عن أبي هريرة .
ولا أدرى إذا كانت هذه الجملة أو الشهادة هي من المؤلف كما هو الظاهر ، أو من الراوي عنه
وهو سفيان (وهو الثوري) ، لكن لو كان هو المراد لقال : « قال سفيان » ، وسواء كان هذا أو ذاك فهي
شهادة طيبة بعنابة سهيل بالحديث وحفظه ، فلا جرم أن مسلماً احتاج به في الأصول والشواهد ، واقتصر
المؤلف على الراوية له مقولنا بغيره ، فعاب ذلك عليه النسائي . انظر ترجمته في « التهذيب » .

الجنة ، بفضل رحمته إياهم » ، قلت : واثنان ؟ قال : « واثنان ».
صحيح - « الروض النصير » (٩٥١) .

١٤٠/١٥٢ - عن ضعفصة بن معاوية أَنَّه لقى أبا ذر متتوشحاً قربة ،
قال : مالك من الولد يا أبا ذر ؟ قال : ألا أحدثك ؟ قلت : بلى ، قال : سمعت
رسول الله عليه السلام يقول :
« ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث ، إِلَّا دخله الله
الجنة ، بفضل رحمته إياهم .
وما من رجل أعتق مسلماً إِلَّا جعل الله عزوجل كل عضو منه ، فكاكه
لكل عضو منه » .

صحيح - « الصحيح » (٥٦٧ و ٢٢٦) : [ن : ٢١ - ك الجنائز ، ٢٥ - ب
من ينور في له ثلاثة] .

١٤١/١٥٣ - عن أنس بن مالك ، عن النبي عليه السلام قال :
« من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث ، دخله الله وإياهم ؛ بفضل رحمته ،
الجنة » .

صحيح - « الروض » (٩٥١) : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٩٢ - ب ما قيل في
أولاد المسلمين] . (١)

٧٠ - باب من مات له سقط - ٨١

١٤٣/١٥٤ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال : قال رسول الله عليه السلام :

(١) قلت : وعزاه المندربي في « الترغيب » (٨٩/٣) لمسلم أيضاً !
وهو من أوهامه ، وقد كنت قد لدثه في بعض تحريرياتي ، فأسأل الله أن يغفر لي .

« أتِكم مال وارثه أحب إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟ » ، قالوا : يا رسول الله ! ما مَنَّا
أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبَ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وارثه ، فقال رسول الله ﷺ :
« اعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا مَالُ وارثه أَحَبَ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ، مَالُكُّ مَا
قَدَّمَتْ ، وَمَالُ وارثكَ مَا أَخْرَجَتْ ». .

صحيح - « الصحيحه » (١٤٨٦) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .
قلت : بل هو في خ : ك الرقائق ، ب - ١٢ .

١٥٤/١١٥ - قال : وقال رسول الله ﷺ :
« مَا تَعْدُونَ فِيهِمُ الرَّئُوفُ ؟ » .^(١) .
قالوا : الرَّئُوفُ : الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ ، قال :

« لَا ؛ وَلَكِنَ الرَّئُوفُ : الَّذِي لَمْ يَقْدِمْ مِنْ وَلَدَهُ شَيْئًا ». .
صحيح - [م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ١٠٦] .

١٥٥/١١٦ - قال : وقال رسول الله ﷺ :
« مَا تَعْدُونَ فِيهِمُ الصُّرْعَةُ ؟ » .
قالوا : هُوَ الَّذِي لَا تَصْرِعُهُ الرِّجَالُ ، فقال :
« لَا ؛ وَلَكِنَ الصُّرْعَةُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ ». .
صحيح : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ١٠٦] .

٧١ - بَابُ حُسْنِ الْمُلْكَةِ - ٨٢

١٥٧/١١٧ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] ، عن النبي ﷺ قال :

(١) بفتح الراء وتحقيق الفاف التي لا يبقى لها ولد ، أي : التي مات ولدها .

« أجبوا الداعي ، ولا ترددوا الهديّة ، ولا تضربوا المسلمين » .
صحيح - « الإرواء » (١٦١) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

١١٨/١٥٨ - عن عليٍ صلوات الله عليه قال :
كان آخر كلام النبي ﷺ :
« الصلاة ، الصلاة ! اتقوا الله فيما ملكت أيانكم » .
صحيح - « الإرواء » (٢١٧٨) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٤ - ب في حق
الملوك . جه : ٢٢ - ك الوصايا ، ١ - ب هل أوصى رسول الله ﷺ ؟ ، ح ٢٦٩٨] .

١١٩/١٥٩ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه كان يقول للناس : نحن أعرف بكم
من البياطرة بالدواب ؟ قد عرفنا خياركم من شراركم .
أما خياركم فالذي يرجى خيره ويؤمن شره .
وأما شراركم فالذي لا يرجى خيره ولا يؤمن من شره ، ولا يعتقد محرره .
صحيح الإسناد موقوفاً ، وقد صنع منه مرفوعاً جملة الخيار والشرار دون العنق -
« تخريج المشكاة » (٤٩٩٣) .

٧٢ - باب بيع الخادم من الأعراب - ٨٤

١٢٠/١٦٢ - عن عمّرة أنّ عائشة رضي الله عنها ذبّرت أمّة لها ،
فاشتكت عائشة ، فسأل بنو أخيها طبيباً من الرّط ،^(١) فقال : إنّكم تخبروني عن
امرأة مسحورة ، سحرتها أمّة لها ، فأخّبرت عائشة ، قالت : سحرتني ؟

(١) « الرّط » : جنس من السودان أو الهند .

قالت : نعم ،^(١) فقالت : ولم ! لا تنجين أبداً ، ثم قالت :
« يبعوها من شر العرب ملكرة^(٢) ».^(٣)
صحيح الإسناد .

٧٣ - باب العفو عن الخادم - ٨٥

١٦٣/١٢١ - عن أبي أمامة قال :
أقبل النبي ﷺ معه غلامان ، فوهب أحدهما لعلي صلوات الله عليه ،
وقال :
« لا تضره ؛ فإني نهيت عن ضرب أهل الصلاة ، وإن رأيته يصلّي منذ
أقبلنا ». .

وأعطي أبا ذر غلاماً وقال :
« استوص به معروفاً » ، فأعفته ، فقال :
« ما فعل ؟ » قال : أمرتني أن استوصي به خيراً ، فأعفته .
حسن - « تحرير المشكاة » (٣٣٦٥) .

١٦٤/١٢٢ - عن أنس قال :
قدم النبي ﷺ وليس له خادم ، فأخذ أبو طلحة بيدي ، فانطلق بي ، حتى

(١) زاد أحمد (٤٠ / ٦) أردت أن تموي فأعفني !

(٢) « ملكرة » : أي : عادة .

(٣) زاد الحاكم (٤ / ٢٢٠) : ثم اشتروا بشنها رقة فأحتجوا بها ، وقال : « صحيح على
شرطهما » ووافقه الذهبي .

أدخلني على النبي ﷺ فقال : يا نبي الله ! إن أنساً غلام كيس لبيب ، فليخدمك ، قال : « فخدمته في السفر والحضر ، مقدمه المدينة ، حتى توفي عليه السلام ، ما قال لي عن شيء صنعته : لم صنعت هذا هكذا ؟ ولا قال لي لشيء لم أصنعه : ألا صنعت هذا هكذا ؟ » .

صحيح - (مختصر الشمائل) (٢٩٦) : [خ : ٥٥ - ٥٥] - ب استخدام في السفر والحضر . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٥٢ [.

٧٤ - باب الخادم يذنب - ٨٧

١٦٦/١٢٣ - عن أبي قحافة بن سعيد ، قال : انتهيت إلى النبي ﷺ ، ودفع الراعي في المراح^(١) سخلة^(٢) فقال النبي ﷺ :

« لا تحبسنَ - ولم يقل : لا تحبسن^(٣) - إن لنا غنماً مائة لا تُريدُ أن تزيد ، فإذا جاء الراعي بسخلة ذبحنا مكانها شاة ». فكان فيما قال :

« لا تضرب ظعينتك^(٤) كضربك أمتك ، وإذا استنشقت ، فبالغ ؛ إلا أن تكون صائماً ».

صحيح - (صحيح أبي داود) (١٣٠ ، ١٣١) : [د : ١ - ك الطهارة ، ٥٦] - ب في الاستنشاق [.

(١) « المراح » : بالضم موضع تروح إليه الماشية لتلوي إليه ليلاً .

(٢) زاد أبو داود وغيره : فاذبح لنا مكانها شاة .

(٣) زاد (د) : « أنا من أجلك ذبحناها » وهي زيادة هامة ، بدونها لا يتبيّن المعنى .

(٤) « الظعينة » : المرأة .

٧٥ - باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن - ٨٨

١٦٧/١٢٤ - عن أبي العالية قال :
« كنا نتمنى أن نختم على الخادم ، ونكتيل ، ونعتدّها ؛ كراهة أن يتعدّدوا
خلق سوء ، أو يُظن أحدهما ظئن سوء ». .
صحيح الإسناد .

٧٦ - باب من عَدَ على خادمه مخافة الظن - ٨٩

١٦٨/١٢٥ - عن سلمان قال :
« إِنِّي لأُغْدِيَ الْعَرَاقَ^(١) عَلَى خَادِمِي ، مَخَافَةُ الظَّنِّ (وفي رواية : خشية
الظَّنِّ / ١٦٩) ». .
صحيح الإسناد .

٧٧ - باب أدب الخادم - ٩٠

١٧٠/١٢٦ - عن يزيد بن عبد الله بن قسيط قال :
أرسل عبد الله بن عمر غلاماً له بذهب أو بورق ، فصرفه ، فأنظر
بالصرف ،^(٢) فرجع إليه فجلده جلدًا وجيعاً ، وقال :

(١) العراق : بضم العين جمع عرق : العظم الذي أكل لحمه .

(٢) أي : صرفه إلى أجل ، وذلك حرام .

« اذهب فخذ الذي لي ولا تصرفه ».
حسن الإسناد .

١٧١/١٢٧ - عن أبي مسعود قال : كنت أضرب غلاماً لي فسمعت من خلفي صوتاً :

« اعلم أبا مسعود ! لله أقدر عليك منك عليه » ، فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ ، قلت : يا رسول الله ! فهو حُرّ لوجه الله ، فقال : « أما لو^(١) لم تفعل لستك النار » ، أو : « للفحتك النار » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (١٦٠ / ٣) : [م : ٢٧] - ك الإيمان ، ح ٣٤ ،

[٣٥] .

٧٨ - باب لا تقل : قبح الله وجهه - ٩١

١٧٢/١٢٨ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« لا تقولوا : قبح الله وجهه ». ^(٢)
حسن - « الصحيح » (٨٦٢) .

١٧٣/١٢٩ - عن أبي هريرة قال :
« لا تقولن : قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك ، فإن الله عز وجل

(١) الأصل « أما إن لو » والتصويب من مسلم وأبي داود .

(٢) ولفظ أحمد : « إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه ، ولا تقل قبح الله وجهك » ، وهو في
باب الآتي دون : « ولا تقل .. » .

خلق آدم عليهما السلام على صورته » .
حسن - « الصحيحية » (٨٦٢) .

٧٩ - باب ليجترب الوجه في الضرب - ٩٢

١٣٠/١٧٤ - عن أبي هريرة ، عن النبي عليهما السلام قال :
« إذا ضرب أحدكم خادمه ، فليجترب الوجه » .

صحيح - « الصحيحية » (٨٦٢) : [خ : ٤٩ - ك العتق ، ٢٠ - ب إذا ضرب
العبد فليجترب الوجه . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ١١٢ ، ١١٦] .

١٣١/١٧٥ - عن جابر قال : مرئ النبي عليهما السلام بدابة قد وسم يدخن
منخراء ، قال النبي عليهما السلام :
« لَعْنَ اللَّهِ مَنْ فَعَلَ هَذَا ، لَا يَسْمَئُ أَحَدٌ الْوِجْهَ وَلَا يَضْرِبَهُ » .
صحيح - « الصحيحية » (٢١٤٩) : م .

(١) أي : على صورة آدم عليه السلام ، وقد جاء ذلك صراحة في حديث آخر لأنبياء هريرة
بلغه : « خلق الله آدم على صورته ، وطوله ستون ذراعاً » متفق عليه ، وسيأتي في الكتاب في
٣٩٢ - باب بدء الإسلام - (٤٤٧) ، فإذا شتم المسلم أحاه وقال له : « قبح الله وجهك ، ووجه من
أشبه وجهك » شمل الشتم آدم أيضاً فإن وجه المشتوم يشبه وجه آدم ، والله خلق آدم على هذه الصورة
التي نشاهدها في ذريته ، إلا أن الفرق أن آدم خلقه الله بيده ، ولم يمز بالأدوار والأطوار التي يمز بها
بنوه ، وإنما خلقه من تراب قال تعالى في أول سورة المؤمنون : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَانًا مِنْ سَلَّةٍ
مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَا نَطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ . ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلْقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلْقَةَ مَضْبَغَةً فَخَلَقْنَا الْمَضْبَغَةَ
عَظَامًا فَكَسَوْنَا الْعَظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَشْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ .

٨٠ - باب من لطم عبده فليعتقد من غير إيجاب - ٩٣

١٧٦ / ١٣٢ - عن هلال بن يساف قال : كنا نبيع البر في دار سويد بن مقرن ، فخرجت جارية ، فقالت لرجل ، فلطمها ذلك الرجل ، فقال له سويد ابن مقرن :

أطمت وجهها ! لقد رأيتنى سبع سبعة وما لنا إلا خادم ، فلطمها بعضنا ، فأمره النبي عليه السلام أن يعتقها .

صحيح : [م : ٢٧ - ك الأيمان ، ح ٣١ - ٣٣] .

ومن طريق معاوية بن سويد بن مقرن قال :

« لطمت مولى لنا فقير ، فدعاني أبي ^(١) فقال [له] : اقتض ، كنا ولد مقرن سبعة ، لنا خادم فلطمها أحدنا ، فذكر ذلك للنبي عليه السلام فقال : « مرهم فليعتقدوها » .

فقيل للنبي عليه السلام : ليس لهم خادم غيرها . قال :

« فليستخدموها ، فإذا استغنووا خلوا سبيلها / ١٧٨ » .

صحيح : [م : ٢٧ - ك الأيمان ، ح ٣١ - ٣٢] .

وفي أخرى عن أبي شعبة عن سويد بن مقرن المزني - ورأى رجلاً لطم غلامه - فقال :

« أما علمت أن الصورة محرمة ؟ رأيتنى وإنى سبع سبعة إخوة ، على عهد

(١) فيه اختصار بيته رواية أبي داود (٥١٦٧) بلفظ :

« فدعاه أبي ودعاني فقال : اقتض منه ، وزيادة [له] من « المسند » (٥ / ٤٤٤) .

رسول الله ﷺ ، ما لنا إلّا خادم ، فلطمته أحدهنا ، فأمرنا النبي ﷺ أن
نعتقه / ١٧٩ » .

صحيح : [م : ٢٧ - ك الأيمان ، ح ٣٣] .

١٣٣/١٨٠ - عن زاذان أبي عمر ، قال :

كنا عند ابن عمر ، فدعا بغلام له كان ضربه فكشف عن ظهره ، فقال :
أيوجلك ؟ قال : لا . فأعتقه ، ثم رفع عوداً من الأرض فقال : ما لي فيه من
الأجر ما يرثُ هذا العود ؟ فقلت : يا أبا عبد الرحمن ! لم تقول هذا ؟ قال :
سمعت النبي ﷺ يقول - أو قال - :
« من ضرب ملوكه حداً لم يأته ، أو لطم وجهه ، (وفي لفظ : « من لطم
عبده أو ضربه حداً لم يأته / ١٧٧) فكفارته أن يعتقه » .

صحيح - « الإرواء » (٢١٧٣) : [م : ٢٧ - ك الأيمان ، ح ٣٠] .

٩٤ - باب قصاص العبد - ٨١

١٣٤/١٨١ - عن عمّار بن ياسر قال :

« لا يضرب أحد عبداً له ، وهو ظالم له ، إلّا أقييد منه^(١) يوم القيمة » .
صحيح الإسناد .

١٣٥/١٨٢ - عن أبي ليلى قال : خرج سلمان فإذا علف دابته يتتساقط
من الآري^(٢) ، فقال لخادمه :

(١) أي : أخذ منه القود .

(٢) الآري : بجد الهمزة وراء مكسورة وتشديد الياء : مربط الدواب أو معلقها .

« لولا أتّي أخاف القصاص^(١) لأوجعتك ».
صحيح الإسناد .

١٣٦/١٨٣ - عن أبي هريرة ، عن النّبِيِّ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال :
« لَئُوْدُنَ الْحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا ، حَتَّى يَقَدَ لِلشَّاهِ الْجَمَاءَ مِنَ الشَّاهِ الْقَرْنَاءِ ».
صحيح - « السلسلة الصحيحة » (١٥٨٨) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة
والآداب ، ١٥ - ب تحرير الظلم ، ح ٦٠ [] .

١٣٧/١٨٥ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« من ضرب ضرباً [ظلماً ١٨٦] اقتُصَّ منه يوم القيمة ».
صحيح - « الصحبة » (٢٣٥١) .

٨٢ - باب اكسوهم مما تلبسون - ٩٥

١٣٨/١٨٧ - عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال :
خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار ، قبل أن يهلكوا ،
فكان أول من لقينا أبو اليستر ،^(٢) صاحب النّبِيِّ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و معه غلام له ، وعلى أبي
اليستر بُردة و معافري^ي ، وعلى غلامه بُردة و معافري^ي ، فقلت له : يا عمي ! لو
أخذت بُردة غلامك وأعطيته معافري^ي ، أو أخذت معافري^ي وأعطيته بُردتك ؟
كانت عليك حلة وعليه حلة ! فمسح رأسي وقال : اللهم بارك فيه ، يا ابن
أنخي ! بصر عيني هاتين ، وسمع أذني هاتين ، ووعاه قلبي - وأشار إلى مناط

(١) يعني « القصاص » في الآخرة .

(٢) بفتحين ، وهو كعب بن عمرو الشّلمي بفتحين أيضاً كما في « التقريب » .

قلبه - النبی ﷺ يقول :

« أطعموهم مما تأكلون ، وألبسوهم مما تلبسون » ، وكان أن أعطيته من متع الدنيا أهون علىي من أن يأخذ من حسنتي يوم القيمة .

صحيح : [م : ٥٣ - ك الزهد والرقة ، ١٨] - ب حديث جابر الطويل قصة أبي اليسر ، ح ٧٤] .

١٣٩/١٨٨ - عن جابر بن عبد الله قال : كان النبی ﷺ يوصي بالملوكين خيراً ، ويقول : « أطعموهم مما تأكلون ، وألبسوهم من لبوسكم ، ولا ثذبوا خلق الله عزوجل ». صحيح - « الصحیحة » (٧٤٠) .

٨٣ - باب سباب العبيد - ٩٦

١٤٠/١٨٩ - عن المعرور بن سويد قال : رأيت أبا ذر وعليه حلة ، وعلى غلامه حلة ، (وفي رواية : وعليه ثوب وعلى غلامه حلة) ، فقلنا : لو أخذت هذا ، وأعطيت هذا غيره كانت حلة / ١٩٤) فسألناه عن ذلك ؟ فقال : إني سايبت رجالاً ، فشكاني إلى النبی ﷺ ، فقال لي النبی ﷺ : « أعيّرته بأمه ؟ » ، قلت : نعم ، ثم قال : « إن إخوانكم خَلُكُم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يديه ، فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ؛ فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم » .

صحيح - «الارواء» (٢١٧٦) : [خ : ١ - ك الإيمان ، ٢٢ - ب المعاصي من أمر الجاهلية . م : ٢٧ - ك الإيمان ، ١٠ - ب إطعام الملوك مما يأكل ، ح ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠]

. ٤٠

١٤١/١٩١ - عن أبي هريرة ، أَنَّهُ قَالَ :
«أعْيَنَا الْعَامِلُ مِنْ عَمَلِهِ ، فَإِنْ عَامَلَ اللَّهَ لَا يُخِيبُ » ، يعني الخادم .
صحيح الإسناد .

٨٤ - باب لا يكُلُّ العبد من العمل ما لا يطيق - ٩٨

١٤٢/١٩٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
«للملوك طعامه وكسوته ، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق » .
صحيح - «الارواء» (٢١٧٢) : [م : ٢٧ - ك الإيمان ، ١٠ - ب إطعام
الملوك مما يأكل ، ح ٤١] .

٨٥ - باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة - ٩٩

١٤٣/١٩٥ - عن المقدام سمع النبي ﷺ يقول :
«ما أطعمنت نفسك فهو صدقة ، وما أطعمنت ولدك وزوجتك وخادمك
فهو صدقة » .

صحيح - «الصحيفة» (٤٥٢) .

١٤٤/١٩٦ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
«خير الصدقة ما يُقْنَى غنى ، واليد العليا خير من اليد السفلة ،

وابداً من تعول ... ». ^(١)

صحيح - « الإرواء » (٨٣٤) : [خ : ٩٦ - ك النفقات ، ٢ - ب وجوب النفقة على الأهل والعيال] .

١٤٥/١٩٧ - عن أبي هريرة قال :

أمر النبي ﷺ بصدقية ، فقال رجل : عندي دينار ؟
قال : « أنفقه على نفسك » .

قال : عندي آخر ؟ قال :

« أنفقه على زوجتك » .

قال : عندي آخر ؟ قال :

« أنفقه على خادمك ، ثم أنت أبصر » .

حسن - « صحيح أبي داود » (١٤٨٤) ، « الإرواء » (٨٩٥) ، [ن : ٢٣ - ك الزكاة ، ٥٣ ، ٥٤ - ب الصدقة على ظهر غنى] .

٨٦ - باب إذا كره أن يأكل مع عبده - ١٠٠

١٤٦/١٩٨ - عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير :
أَنَّه سمع [رجلًا] ^(٢) يسأل جابرًا عن خادم الرجل ، إذا كفاه المشقة

(١) انظر تمام الحديث في « الضعيف » (٣٨ / ١٩٦) .

(٢) سقطت من الأصل وكذا من نسخة الشرح ، وفي الأصل : « أَنَّه سمعه » وهو مفسد للمعنى ، لأنَّه يعطي أنَّ ابن جريج سمع أبا الزبير يسأل جابرًا ، وابن جريج لم يدرك جابرًا ، وفي الشرح = « أَنَّه سمع جابر بن عبد الله سئل ... » ، وهو قريب .

والحر ؛ أمر النبي ﷺ أن يدعوه ؟ قال : نعم ؛
 « فَإِنْ كَرِهَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَطْعَمَ مَعَهُ ، فَلَا يُطْعَمُهُ أَكْلَهُ فِي يَدِهِ » .
 صحيح - « الصحيح » (١٣٩٩ ، ٢٥٦٩) .

٨٧ - باب هل يجلس خادمه معه إذا أكل ؟ - ١٠٢

٢٠٠/١٤٧ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
 « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ خَادِمًا بِطَعَامِهِ ، فَلَا يَجْلِسُهُ فَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ ، فَلَا يَنْأِيْلُهُ مِنْهُ » .
 صحيح - « الصحيح » (١٩٢٧) : [ح : ٤٩ - ك العنق ، ١٨ - ب إذا أتاه
 خادمه الطعام . م : ٢٧ - ك الأيمان ، ١٠ - ب إطعام المملوك مما يأكل ، ح ٤٢] .

٢٠١/١٤٨ - عن أبي مخدرة قال :
 « كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِذْ جَاءَ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بِجَفَنَةَ ،
 يَحْمِلُهَا نَفْرٌ فِي عِبَادَةٍ ، فَوَضَعُوهَا بَيْنَ يَدَيِّ عُمَرَ ، فَدَعَا عُمَرُ نَاسًا مُسَاكِينَ وَأَرْقَاءَ
 مِنْ أَرْقَاءِ النَّاسِ حَوْلَهُ ، فَأَكَلُوا مَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ : فَعَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ - أَوْ قَالَ :
 لَهَا اللَّهُ قَوْمًا ^(١) - يَرْغُبُونَ عَنْ أَرْقَائِهِمْ أَنْ يَأْكُلُوا مَعَهُمْ .
 فَقَالَ صَفْوَانُ : أَمَا ، وَاللَّهُ ! مَا نَرْغُبُ عَنْهُمْ ، وَلَكُمْ نَسْأَلُ عَلَيْهِمْ ، لَا نَجِدُ
 - وَاللَّهُ ! - مِنَ الطَّعَامِ الطَّيِّبِ مَا نَأْكُلُ وَنُطْعَمُهُمْ » .
 صحيح الإسناد .

= وفي « المسند » (٣٤٦/٣) أَنَّ السائل هو أبو الزبير نفسه ، لكنّ الرّاوي عنه سئل الحفظ وهو ابن
 لهيعة .

(١) يعني : قبحهم الله ولعنةهم .

٨٨ - باب إذا نصح العبد لسيده - ١٠٣

٢٠٢/١٤٩ - عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن العبد إذا نصح لسيده ، وأحسن عبادة ربه ، فله أجره مرتين ». صحيح - « الصحيح » (١٦١٦) : [خ : ٤٩ - ك العتق ، ١٦ - ب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده . م : ٢٧ - ك الأيمان ، ١١ - ب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده ، ح ٤٣] .

٢٠٣/١٥٠ - ^(١) عن أبي موسى : قال لهم رسول الله ﷺ : « ثلاثة لهم أجران : رجل من أهل الكتاب آمن ببنيه ، وآمن بمحمد ﷺ ، فله أجران . والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه ، [وفي رواية حق مليكه الذي يملكه / ٢٠٥] .

ورجل كانت عنده أمة يطأها ، فأدبها فأحسن تأدبيها ، وعلّمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها ، فله أجران » .

صحيح - « الصحيح » (١١٥٣) : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ١٤٥ - ب فضل

(١) هنا في الأصل من طريق الحاربي قال : حدثنا صالح بن حي قال : قال رجل لعامر الشعبي : يا أبو عمرو إنا نتحدث عنك أن الرجل إذا أعتق أم ولده ثم تزوجها كان كالراكب بذاته ، فقال عامر : حدثني أبو بردة عن أبيه قال : قال لهم الحديث .

فأقول : كذا وقع فيه : « أم ولده ، والصواب : « أمته » كما حقيقته في « الصحيح » بالرقم المذكور أعلاه ، ولما لم يكن في هذا السؤال وجوابه فائدة ذكر وفيه هذا الخطأ ، لم أز أن أورّة ذلك في الكتاب الآخر « ضعيف الأدب المفرد » لقلة الفائدة ، فاكتفيت بهذا التبيه هنا .

من أسلم من أهل الكتابين . م : ١ - ك الإيمان ، ٦٨ - ب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ [.

وفي رواية أخرى عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« الملوك الذي يحسن عبادة ربه ، ويؤدي إلى سيده الذي فرض [عليه من] الطاعة والنصيحة له أجران / ٢٠٤ » .

صحيح : [خ : ٤٩ - ك العتق ، ١٧ - ب كراهة التطاول على الرقيق] .

٨٩ - باب العبد راع - ١٠٤

٢٠٦/١٥١ - عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قال :

« [ألا] كلِّكم راع ، وكلِّكم مسؤول عن رعيته ؛ فالأمير الذي ^(١) على النَّاسِ راع ، وهو مسؤول عن رعيته ، والرَّجُل راعٍ على أهْلِ بَيْتِه ، وهو مسؤول عن رعيته ، وعبد الرَّجُل [وفي طريق : والخادم / ٢١٤] راعٍ على مال سيدِه ، وهو مسؤول عنْه ، [والمَرْأَة راعية في بيت زوجها] ، [وهي مسؤولة] ، - [سمعت هؤلاء عنِ النبي ﷺ ، وأحسب النبي ﷺ قال : - « والرَّجُل في مال أَيْهِ] ، ألا كلِّكم راع وكلِّكم مسؤول عن رعيته » .

صحيح - « غاية المرام » (٢٦٨) ، « صحيح أبي داود » (٢٦٠٠) : [خ : ١١ - ك الجمعة ، ١١ - ب الجمعة في القرى والمدن . م : ٣٣ - ك الإمارة ، ٥ - ب فضيلة الإمام العادل ، ح ٢٠] .

(١) كذا الأصل ، وهو مافق لرواية مسلم (٦ / ٨) ، وفي « صحيح المؤلف » (أحكام ٧١٣٧) « فالإمام الأعظم الذي ... » وهو فيه يأسناده هنا ومتنه ، إلَّا ما ذكرت ، فكان الأولى باب عبد الباقى أن يعززوه إليه بدليل عزوه لـ « الجمعة » ، ولا سيما وقد أشار تحنه في « الصحيح » إلى موضعه منه ، ومنها « الأحكام » !

٩٠ - باب من أحب أن يكون عبداً - ١٠٥

٢٠٨/١٥٢ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :
« العبد المسلم إذا أدى حق الله وحق سيده ، له أجران » .
والذي نفس أبي هريرة بيده ! لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرأمي ،
لأحييت أن أموت مملوكاً .

صحيح - « الصحيحه » (٨٧٧) : [خ : ٤٩ - ك العتق ، ١٦ - ب العبد إذا
أحب عبادة ربه ونصح سيده . م : ٢٧ - ك الإيمان ، ١١ - ب ثواب العبد وأجره إذا
نصر سيده ، ح ٤٤] .

٩١ - باب لا يقول : عبدي - ١٠٦

٢٠٩/١٥٣ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« لا يقل أحدكم : عبدي ؟ أمتى ، كلكم عبيد الله ، وكل نسائكم إماء
الله ، وليقيل : غلامي ، جاريتي ، وفتاي ، وفتاتي » .

صحيح - « الصحيحه » (٨٠٣) : [البخاري في : - كتاب العتق ، ١٧ - باب
كراهية التطاول على الرقيق . مسلم في : ٤٠ - كتاب الألفاظ من الأدب ، ٣ - باب
حكم إطلاق لفظة العبد والأمة ، ح ١٣ - ١٥] .
قلت : وعزوه للبخاري فيه نظر ، إنما هو عنده باللفظ الآتي بعده .

٩٢ - باب هل يقول : سيدي ؟ - ١٠٧

٢١٠/١٥٤ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« لا يقولن أحدكم : عبدي وأمتي ، ولا يقولن الملوك : ربى وربتى ،
وليقل : فتاي وفتاتي ، وسيدي وسيدى ، كلكم ملوك ، والرب الله عزوجل ».
صحيح - « الصحيحية » (٨٠٣) : ق .

٢١١/١٥٥ - عن مطرُف قال : قال أبي ^(١) :
انطلقت في وفد بني عامر إلى النبي عليه السلام ، فقالوا : أنت سيدنا ، قال :
« السيد الله ». .
قالوا : وأفضلنا فضلاً ، وأعظمنا طولاً ، قال : فقال :
« قولوا بقولكم ، ولا يستغليكم الشيطان » ^(٢) .
صحيح - « إصلاح المساجد » (١٣٩) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٩ - ب في
كراهية التمادح] .

٩٣ - باب الرجل راع في أهله - ١٠٨

٢١٣/١٥٦ - عن أبي سليمان مالك بن الحويرث قال :
أتينا النبي عليه السلام ونحن شبهة متقاربون ، فأقمنا عنده عشرين ليلة ، فظنن أننا
اشتهينا أهلينا ، فسألنا عمن تركنا من أهلينا ؟ فأخبرناه ، وكان رفيقاً رحيمًا ،
قال :

(١) هو عبد الله بن الشخير .

(٢) أي : لا يستغلبكم فيتخدكم جريأا : أي : رسولًا ووكيلًا ، وذلك أنهم كانوا مدحوه فكره
لهم البالغة في المدح ، فنهاهم عنه ، يريد : تكلموا بما يحضركم من القول ، ولا تتكلفوه لأنكم وكلاء
الشيطان ورسله ، تنطقون عن لسانه . « نهاية » .

« ارجعوا إلى أهليكم ، فعلموهم ومروهـم ، وصلوا كما رأيتـونـي أصلي ،
إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ، ولـيؤمـكم أكبرـكم ». .

صحيح - « الإرواء » (٢١٣) : [خ : ١٠ - ك الأذان ، ١٨ - ب
الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة . م : ٥ - ك المساجد ، ٥٣ - ب من أحق بالإمامـة ؟ ،
ح ٢٩٢] .

٩٤ - باب من صنع إليه معروف فليكافـه - ١١٠

٢١٥/١٥٧ - عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : قال النبي ﷺ :
« من صنع إليه معروف فليجزـه ، فإن لم يجد ما يجزـه ، فليـثـنـ عليه ؛ فإنه
إذا أثـنـى عليه ، فقد شـكـره ، وإن كـتمـه ، فقد كـفـرـه ، ومن تـخلـى بما لم يـعـطـ ،
كـائـناً لـبـسـ ثـوـبـيـ زـورـ ». .

صحيح - « تحرـيقـ التـرغـيبـ » (٢ / ٥٥) ، « الصـحـيـحةـ » (٦١٧) : [ت :
ـ ٢٥ - ك البر والصلة ، ٨٧ - ب ما جاء في التشـيـعـ بما لا يـعـطـى] .

٢١٦/١٥٨ - عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :
« من استـعاـد بالـلـهـ فأـعـيـدـوهـ ، (١) وـمـنـ سـأـلـ بالـلـهـ فأـعـطـوهـ ، وـمـنـ أـتـىـ إـلـيـكـمـ
مـعـرـوفـاـ فـكـافـثـوـهـ ، فـإـنـ لـمـ تـجـدـوـهـ ، فـادـعـوـهـ ، حـتـىـ يـعـلـمـ أـنـ قـدـ كـافـأـتـوـهـ ». .

صحيح - « الصـحـيـحةـ » (٢٥٤) : د : ٩ - ك الزـكـاةـ ، ٣٨ - ب عـطـيةـ من سـأـلـ
بـالـلـهـ] .

(١) « من استـعاـد بالـلـهـ » مستـجـিـرـاـ بـكـمـ من أـذـاكـمـ أو أـذـىـ غـيرـكـمـ أو مـتوـسـلاـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ مـسـتعـطـفـاـ
بـهـ « فـأـعـيـدـوهـ » وـارـفـعـوـهـ أـذـىـ وـاجـلـوـهـ فـيـ حـصـنـكـمـ .

٩٥ - باب من لم يجد المكافأة فليذبح له - ١١١

٢١٧/١٥٩ - عن أنس أن المهاجرين قالوا : يا رسول الله ! ذهب الأنصار بالأجر كله ؟ قال :

« لا ، ما دعوتم الله لهم ، وأنثيتم عليهم به » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٥٦ / ٢) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١١ - ب]

في شكر المعروف . ت : ٣٥ - ك القيامة ، ٤٤ - ب حدثنا الحسين بن الحسن] .

٩٦ - باب من لم يشكر الناس - ١١٢

٢١٩/١٦٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« لا يشكر الله من لا يشكر الناس » .

صحيح - « الصحبة » (٤١٦) .

٢١٩/١٦١ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ :

« قال الله تعالى للنفس : أخرجي ، قالت : لا أخرج إلا كارهة » .

صحيح - « الصحبة » (٢٠١٣) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١١ - ب في شكر]

المعروف ، ت : ٤٥ - ك البر والصلة ، ٣٥ - ب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك] .

٩٧ - باب معونة الرجل أخيه - ١١٣

٢٢٠/١٦٢ - عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ قيل : (وفي رواية عنه أنه)

سأل رسول الله ﷺ / ٢٢٦) أي الأعمال خير (وفي الرواية الأخرى : أي)

(العمل أفضل) ؟ قال :

« إيمان بالله، وجهاد في سبيله ». قيل : (وفي الأعرى : قال :) فأي الرقاب أفضل ؟ قال : « أغلاها ثمناً ، وأنفسها عند أهلها ». قال : أرأيت إن لم أستطيع بعض العمل ؟ قال : فتعين صانعاً ، أو تصنع لأنحرق ». ^(١) قال : أرأيت إن ضعفت ؟ قال : « تدع الناس من الشر ؛ فإنها صدقة ؛ تصدق بها على نفسك ». صحيح - « الصحيح » (٥٧٥) : [خ : ٤٩ - ك العنق ، ٢ - ب أي الرقاب أفضل ؟ م : ١ - ك الإيمان ، ٣٤ - ب كون الإيمان بالله أفضل الأعمال ، ح ١٣٦].

٩٨ - باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة - ١١٤

٢٢١/١٦٣ - عن قبيصة بن ثمرة الأسدي قال : كنت عند النبي عليه السلام ، فسمعته يقول : « أهل المعروف في الدنيا ، هم أهل المعروف في الآخرة ، ^(٢) وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة ». ^(٣)

(١) لأنحرق : من ليس بصانع .

(٢) أي : يأتيه المعروف والخير من الله .

(٣) أي : يلاقيه في الآخرة .

قلت : فكان الحديث تفسير لقوله تعالى ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يُبَرَّهُ ..﴾ [الزمر : ٨].

صحيح لغيره - « الروض النضير » (١٠٣١ ، ١٠٨٢) : [قبيصة بن برمة الأṣدِي ليس له شيء في الكتب الستة] .

٢٢٣/٦٤ - عن مُعَتَّمِر قال : ذكرت لأبي حديث أبي عثمان عن سلمان أَنَّه قال :

« إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ » فقال : إِنَّى سمعته من أبي عثمان يحدثه عن سلمان، فعرفت أَنَّ ذاك كذاك، فما حدثت به أحدٌ قط .

(وفي رواية عن أبي عثمان ، قال رسول الله ﷺ مثله) .
صحيح موقعاً ، و صحيح لغيره مرفوعاً - « الروض النضير » (١٠٣١ ، ١٠٨٢) .

٩٩ - باب إِنَّ كُلَّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةً - ١١٥

٢٢٤/٦٥ - عن جابر بن عبد الله ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :
« كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةً » .

صحيح - « الصحيح » (٢٠٤٠) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٣ - ب كُلَّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةً ، ويأتي بأتم منه ٣٠٤] .

٢٢٥/٦٦ - عن أبي موسى قال : قال النَّبِيِّ ﷺ :
« عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةً » .
قالوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قال :

« فَلَا يَعْتَمِلُ بِيَدِيهِ ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ ، وَيَتَصَدَّقُ » .

قالوا : فإن لم يستطع ، أو لم يفعل ؟ قال :
« فيعين ذا الحاجة الملهوف » .

قالوا : فإن لم يفعل ؟ قال :
« فيأمر بالخير ، أو يأمر بالمعروف » .

قالوا : فإن لم يفعل ؟ قال :
« فيمسك عن الشر ، فإنه له صدقة » .

صحيح - « الصحيحية » (٥٧٣) : [خ : ٢٨ - ك الأدب ، ٣٣] - ب كل
معروف صدقة . م : ١٢ - ك الزكاة ، ١٦ - ب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع
من المعروف ، ح ٥٥ [.] .

٢٢٧/١٦٧ - عن أبي ذر قال : قيل : يا رسول الله ! ذهب أهل
الدُّثُور^(١) بالأجور ، يصلون كما نصل ، ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون
بفضول أموالهم ؟ قال :

« أليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ؟ إن بكل تسبيبة وتحميدة صدقة ،
وبضع أحدكم صدقة » ، قيل : في شهوره صدقة ؟ قال :
« لو وضع في الحرام ، أليس كان عليه وزر ؟ فكذلك إن وضعها في
الحلال كان له أجر » .

صحيح - « الصحيحية » (٤٥٤) : [م : ١٢ - ك الزكاة ، ١٦ - ب بيان إن
اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، ح ٥٣ [.] .

(١) جمع دُثُور وهو : المال الكثير .

١٠٠ - باب إماتة الأذى - ١١٦

٢٢٨/١٦٨ - عن أبي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قال : قلت : يا رسول الله ! دلني على عمل يُدْخِلنِي الجنة ، قال : « أَمِطْ الأَذى عَن طَرِيقِ النَّاسِ ». .

صحيح - « الصحيح » (١٥٥٨) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ٣٦ - ب فضل إزالة الأذى عن الطريق ، ح ١٣١] .

٢٢٩/١٦٩ - عن أبي هريرة ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « مَرَّ رَجُلٌ بِشَوْكٍ فِي الطَّرِيقِ ، فَقَالَ : لَا يُمِطْنَّ هَذَا الشَّوْكُ ، لَا يَضُرُّ رَجُلٌ مُسْلِمًا ، فَفَعَلَ لَهُ ». .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٤ / ٣٦) : [خ : ١٠ - ك الأذان ، ٣٢ - ب فضل التهجير إلى الظهر . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ٣٦ - ب فضل إزالة الأذى عن الطريق ، ح ١٢٧] .

٢٣٠/١٧٠ - عن أبي ذر قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمِّيِّ - حَسَنَهَا وَسَيِّهَا - فَوُجِدَتْ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا أَنَّ الْأَذى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ ، وَوُجِدَتْ فِي مَسَاوِيِّ أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةُ فِي الْمَسَجِدِ لَا تُدَفَّنُ ». .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٣٤) : [م : ٥ - ك المساجد ومواقع الصلاة ، ١٤ - ب النهي عن البصاق في المسجد ، ح ٥٧] .

١٠١ - باب قول المعروف - ١١٧

٢٣١/١٧١ - عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال : قال رسول الله ﷺ : « كل معروف صدقة » .

صحيح - « الصحيحه » (٢٠٤٠) ، مضى برقم (١٦٥) عن جابر .

٢٣٢/١٧٢ - عن أنس قال : كان النبي ﷺ إذا أتى بالشيء يقول : « اذهبوا به إلى فلانة ، فإنها كانت صديقة خديجة ، اذهبوا إلى بيت فلانة ، فإنها كانت تحب خديجة » .

حسن - « الصحيحه » (٢٨١٨) : ق - عائشة نحوه .

٢٣٣/١٧٣ - عن حذيفة قال : قال نبيكم ﷺ : « كل معروف صدقة » .

صحيح - « الصحيحه » (٢٠٤٠) : [م : ١٢ - ك الزكاة ، ١٦ - ب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، ح ٥٢] .

١٠٢ - باب الخروج إلى المقلة^(١) وحمل الشيء

على عاتقه إلى أهله بالزَّبَيل^(٢) - ١١٨

٢٣٤/١٧٤ - عن عمرو بن أبي قرعة الكندي قال : « عرض أبي على سلمان أخته ، فأبى ، وتزوج مولاً له يقال لها بقيرة ،

(١) هي الأرض تزرع بالبقل ، وهو ما نبت في بزره لا في أرومته ثابتة .

(٢) « الزَّبَيل » : ويقال : الزَّبَيل ، وهو : الجراب الذي يصنع من الخوص أبي : ورق النخل .

فبلغ أبا قرءة أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ حَذِيفَةَ وَسَلْمَانَ شَيْءًا ، فَأَتَاهُ يَطْلُبُهُ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ فِي مِيقَلَةٍ لَهُ ، فَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ ، فَلَقِيهِ مَعَهُ زَيْلَ فِيهِ بَقْلٌ ؛ قَدْ أَدْخَلَ عَصَاهُ فِي عَرْوَةِ الزَّيْلِ وَهُوَ عَلَى عَاتِقِهِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَا كَانَ بَيْنِكَ وَبَيْنَ حَذِيفَةَ ؟ قَالَ : يَقُولُ سَلْمَانُ : ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١] ، فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ أَتَيَا دَارَ سَلْمَانَ ، فَدَخَلُوا دَارَ سَلْمَانَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، ثُمَّ أَذِنَ لَأَبِي قَرَةَ ، فَدَخَلَ فَإِذَا نَمَطٌ^(١) مُوْضُوْعٌ عَلَى بَابِ وَعِنْدِ رَأْسِهِ لِبَنَاتٍ ، وَإِذَا قُرْطَاطٌ^(٢) فَقَالَ : اجْلِسْ عَلَى فَرَاشِ مَوْلَاتِكَ الَّتِي تَمَهَّدْ لِنَفْسِهَا ، ثُمَّ أَنْشِأْ يَحْدُثَهُ فَقَالَ : إِنَّ حَذِيفَةَ كَانَ يَحْدُثُ بِأَشْيَاءَ ، كَانَ يَقُولُهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غَضَبِهِ لِأَقْوَامٍ ، فَأُوتَى فُسُؤَالَ عَنْهَا ، فَأَقُولُ : حَذِيفَةَ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُ ، وَأَكْرَهَ أَنْ تَكُونَ ضَعَائِنَ بَيْنَ أَقْوَامٍ ، فَأَتَى حَذِيفَةَ فَقَيلَ لَهُ : إِنَّ سَلْمَانَ لَا يَصِدِّقُكَ وَلَا يَكْذِبُكَ بِمَا تَقُولُ ! فَجَاءَنِي حَذِيفَةَ فَقَالَ : يَا سَلْمَانَ بْنَ أُمِّ سَلْمَانَ ! فَقَلَتْ : يَا حَذِيفَةَ بْنَ أُمِّ حَذِيفَةَ ! لَتَتَهِينَ أَوْ لَأَكْتَبَنَ فِيكَ إِلَى عُمْرٍ ، فَلَمَّا خَوْفَتَهُ بِعُمْرِ تَرْكِنِي ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

« مِنْ وَلَدِ آدَمَ أَنَا ، فَأَيُّمَا عَبْدٌ مِنْ أُمَّتِي لَعْنَتَهُ لَعْنَةٌ ، أَوْ سَبِّبَتْهُ سَبَّةٌ ، فِي غَيْرِ كُنْهِهِ ، فَأَجْعَلُهَا عَلَيْهِ صَلَادَةً ».

حَسْنٌ - « الصَّحِيفَةُ » (١٧٥٨) : [أَبُو دَاوُدْ فِي : ٣٩ - كِ الْسَّنَةِ ، ١٠ - بِ]

النَّهَيُ عَنْ سَبِّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ] .

(١) « نَمَطٌ » : ضَرْبٌ مِنَ الْبَسْطِ .

(٢) « قُرْطَاطٌ » : السَّرْجُ وَالشَّيْءُ الْبَسِيرُ .

١٠٣ - باب الخروج إلى الضرعة - ١١٩

٢٣٦/١٧٥ - عن أبي سلمة قال :

أتيت أبا سعيد الخدري - وكان لي صديقاً - فقلت : ألا تخرج بنا إلى النخل ؟ فخرج ، وعليه خميصة^(١) له .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٢٥١) : ق .

٢٣٧/١٧٦ - عن علي صلوات الله عليه قال :

أمر النبي ﷺ عبد الله بن مسعود أن يصعد شجرة ف يأتيه منها شيء ، فنظر أصحابه إلى ساق عبد الله ، فضحكوا من حموشة^(٢) ساقيه ! فقال رسول الله ﷺ :

« ما تضحكون ؟ لرجل عبد الله أثقل في الميزان من أحد ».

صحيح لغيره - « الصحيح » (٣١٩٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

١٠٤ - باب المسلم مرآة أخيه - ١٢٠

٢٣٨/١٧٧ - عن أبي هريرة قال :

« المؤمن مرآة أخيه ، إذا رأى فيه عيباً أصلحه ».
حسن الإسناد .

٢٣٩/١٧٨ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

(١) « خميصة » : ثوب حز أو صوف معلم ، وقیده بعضهم بالسواد أيضاً .

(٢) أي : دقة .

« المؤمن مرآة أخيه ، المؤمن أخو المؤمن ، يكُفُّ عليه ضيغته ،^(١) ويحوطه من ورائه » .^(٢)

حسن - « الصحيحية » (٦ / ٩٢٣ : د : ٤٠) - ك الأدب ، ٤٩ - ب في النصيحة [] .

٢٤٠/١٧٩ - عن المشتورِد عن النبي ﷺ قال : « من أكل ب المسلم أكلة ؛^(٣) فإن الله يطعمه مثلها من جهنم ، ومن كسيي برجل مسلم ، فإن الله عز وجل يكسوه من جهنم ، ومن قام برجل مسلم مقام رباء وسمعة ؛ فإن الله يقوم به مقام رباء وسمعة يوم القيمة ». صحيح - « الصحيحية » (٩٣١) : [د : ٤٠] - ك الأدب ، ٣٥ - ب في الغيبة [] .

١٠٥ - باب مالا يجوز من اللعب والمزاح - ١٢١

٢٤١/١٨٠ - عن عبد الله بن السائب عن أبيه ، عن جده [يزيد بن سعيد] قال : سمعت رسول الله - يعني - يقول : « لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه لاعباً ولا جاداً ؛ فإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه ، فليردها إليه ». حسن - « الإرواء » (١٥١٨) : [د : ٤٠] - ك الأدب ، ٨٥ - ب من يأخذ

(١) أي : يمنع ضياعه وهلاكه فيجمع عليه معيشته وبضمها إليه .

(٢) ويندب عنه ويوفر عليه مصالحه .

(٣) هو الرجل يكون صديقاً لأحد ثم يذهب إلى عدوه فيتكلم فيه بغير الجميل ليجبره عليه بجائزه فأطعمه ذلك العدو أكله أو كساه ثوباً فلا يبارك له فيه بل يعذبه .

الشيء على المزاح . ت : ٣١ - ك الفتن ، ٣ - ب ما جاء لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً [] .

١٠٦ - باب الدال على الخير - ١٢٢

٢٤٢/١٨١ - عن أبي مسعود الأنصاري ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني أبدع بي ،^(١) فاحملني ، فقال : « لا أجد ، ولكن أئت فلاناً فلعله أن يحملك » .
فأتاها ، فأتى النبي ﷺ فأخبره ، فقال : « من دل على خير ، فله مثل أجر فاعله » .
صحيح - « الصحيح » (١٦٦٠) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١١٥ - ب في الدال على الخير . ت : ٣٩ - ك العلم ، ١٤ - ب ما جاء الدال على الخير كفاعله ، مسلم في الجهاد] .

١٠٧ - باب العفو والصفح عن الناس - ١٢٣

٢٤٣/١٨٢ - عن أنس :
أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة ، فأكل منها فجيء بها ، فقيل :
ألا نقتلها ؟ قال : « لا » .

قال : فما زلت أُغrieveها في لهوات رسول الله ﷺ .
صحيح : [خ : ٥١ - ك الهبة ، ٢٨ - ب قبول الهدية من المشركين . م : ٣٩ -

(١) أي : انقطع بي لكلال راحتني . « نهاية » .

٢٤٤/١٨٣ - عن وَهْب بن حَمْيَر قال : سمعت عبد الله بن الزبير يقول على المنبر : ﴿ خذ العقوبة ﴾ وَأَمْر بالغُرْفَةٍ وَأَعْرِض عن الْجَاهِلِينَ^(١) [الأعراف : ١٩٩] قال : « والله ! ما أُمِرَ بها أَن تؤْخَذ إِلَّا مِن أَخْلَاقِ النَّاسِ ، وَالله ! لَا يَخْدُنَّهَا مِنْهُمْ مَا صَحَبُوهُ » .

صحيح الإسناد ، خ : تفسير (٨ / ٣٠٥) .

٢٤٥/١٨٤ - عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « علِمُوا ، وَيَسِّرُوا [علِمُوا وَيَسِّرُوا (ثلاث مرات) / ١٣٢٠] ، وَلَا تعسِّروها ، وَإِذَا غَضِبْتُمْ أَحَدُكُمْ فَلِيُسْكِنْتُ [مرتين] » .

صحيح لغيره - « الصحيحه » (١٣٧٥) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

١٠٨ - باب الانبساط إلى الناس - ١٢٤

٢٤٦/١٨٥ - عن عطاء بن يسار قال : لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقلت : أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة ، قال : فقال : « أَجَل ، وَالله ! إِنَّه لموصوف في التوراة ببعض صفاتِه في القرآن : ﴿ يَا أَيُّهَا

(١) هو هنا السهل المُيسُرُ ، أي : تتحمّلُ أُخْلَاقَهُمْ ، وتقبلُ مِنْهُمْ مَا سَهَّلَ وَتَبَسَّرَ ، وَلَا تُسْتَقْصِرُ عَلَيْهِمْ .

(٢) أي : المعروف من طاعة الله ، والإحسان إلى الناس .

(٣) بالمحاملة وحسن المعاملة وترك المقابلة ، ولذلك لما قال عَيْنَةُ بْنُ جَحْمٍ لِعَمِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا ثُمِّيَ الْجَزَلُ وَلَا تَقْسُمُ بِالْمُدْلُلِ ، وَغَضِبَ ثُمَرُ ، قَالَ لَهُ الْحَمْزَةُ بْنُ قَيْسٍ : إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ وَأَعْرِضْ عَنْ =

النبي إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا^(١) وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿الأحزاب : ٤٥﴾ وَحْرَزًا لِلْأَمْمَيْنِ ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمِيتُكَ التَّوْكِلُ ، لَيْسَ بِفَظْ وَلَا غَلِيْظُ ، وَلَا صَخَابٌ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكَ يَغْفِرُ وَيَغْفِرُ ، وَلَنْ يَقْبَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، حَتَّى يَقِيمَ بِهِ الْمَلَةُ الْعَوْجَاءُ ، بِأَنْ يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَفْتَحُونَا بِهَا أَعْيَنَا عَمِيًّا ، وَآذَانَا صَمًّا ، وَقُلُوبَا غُلْفًا » .

صحيح : [خ : ك التفسير ، ٤٨ - سورة الفتح ، ٣ - ب ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾] .

١٨٦ / ٢٤٨ - عن معاوية قال : سمعت من النبي ﷺ كلاماً نفعني الله به ؛ سمعته يقول - أو قال - : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ الرِّبَّيَّةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ » .^(٢)

صحيح : « تحریج السنّة » (١٠٧٣) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٣٧ - ب في النهي عن التجسس] .

١٠٩ - باب التبشم - ١٢٥

١٨٧ / ٢٥٠ (١) - عن جرير قال : ما رأي رسول الله ﷺ منذ أسلمت

= المحالين ﴿ تركه عمر .

(١) لَهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَعَلَى النَّاسِ بِأَعْمَالِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿ وَجَئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء : ٤١] .

(٢) أَيْ : إِذَا اتَّهَمْتُمْ وَجَاهْتُمْ بِسُوءِ الظُّنُونِ فِيهِمْ أَذَاهِمْ ذَلِكَ إِلَى ارْتِكَابِ مَا ظَنَّ بِهِمْ فَفَسَدُوا .
نهاية .

قلت : ونحوه حديث : « نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتختونهم أو يلتمس عثراتهم » . رواه مسلم .

إلا تبسم في وجهي .

صحيح - «الصحيحة» (٣١٩٣) : ق .

١٨٨ - قال رسول الله ﷺ :

«يدخل من هذا الباب رجل من خير ذي أئمَّةٍ ، على وجهه مسحة (١) ملَك» فدخل جرير .

صحيح - «الصحيحة» أيضاً : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٨ - ب التبسم والضحك . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ٢٩ - ب في فضائل جرير ، ح ١٣٥] . وأقول : هنا وقع هذا التخريج في الأصل ، وهو خطأ ، لأنَّ الشيوخين لم يخرجوا هنا الحديث الذي هو من قوله ﷺ ، وقد تبعه الشارح عليه ! وحقه أن يوضع في الذي قبله .

٢٥١/١٨٩ - عن عائشة ، زوج النبي ﷺ قالت :

«ما رأيت رسول الله ﷺ ضاحكاً قط حتى أرى منه لهواته ، وإنما كان يتبتسم ﷺ» .

قالت : وكان إذا رأى غيمًا أو ريحًا عُرف في وجهه (وفي طريق : إذا رأى مخيلاً دخل وخرج ، وأقبل وأدبر وتغير وجهه ، فإذا أمطرت السماء شريًّا عنه ٩٠٨) فقالت : يا رسول الله ! إنَّ النَّاسَ إِذَا رأوا الغيم ، فرحاوا ، رجاءً أن يكون فيه المطر ، وأراك إذا رأيته ، عُرِفت في وجهك الكراهة ؟ فقال : «يا عائشة ! ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب ؟ عذب قوم بالريح ، وقد رأى قوم العذاب فقالوا : ﴿هذا عارضٌ مطرانا﴾ [الأحقاف : ٢٤] . (ومن الطريق الأخرى : وما أدرى لعله كما قال الله عز وجل : ﴿فَلَمَّا رأَوْهُ عارضاً مُستقبلاً

(١) أي : أثر ظاهر منه وجمال .

أوديتم ﴿ الآية) .

صحيح : [ح : ٦٥ - التفسير ، ٤٦ - سورة الأحقاف ، ٢ - ب] فلما رأوه عارضاً مستقبل أوديتم ﴿ . م : ٩ - ك الاستسقاء ، ٣ - ب التعوذ عند رؤية الريح والغيم ، ح ١٦] .

١١٠ - باب الضحك - ١٢٦

٢٥٢/١٩٠ - عن أبي هريرة قال : قال النبِي ﷺ : « أقْلُ » (وفي رواية : لا تُكثروا / ٢٥٣) الضحك ، فإنَّ كثرة الضحك تحيي القلب ». .

حسن - « الصحيحه » (٩٣٠ ، ٥٠٦) : [ت : ٣٤ - ك الزهد ، ٢ - ب من اتقى المحرام فهو أعبد الناس . جه : ٣٧١ - ك الزهد ، ٢٤ - ب الورع والتقوى ، ح ٤٢١٧] .

٢٥٤/١٩١ - عن أبي هريرة قال : خرج النبِي ﷺ على رهط من أصحابه ، يضحكون ويتحدثون ، فقال : « والذي نفسي بيده ! لو تعلمون ما أعلم ، لضحكتم قليلاً ولبكيرتم كثيراً ». .

ثم انصرف وأبكي القوم ، وأوحى الله عز وجل إليه : يا محمد ! لم تُنقط عبادي ؟ فرجع النبِي ﷺ فقال : « أبشروا ، وسدّدوا ، وقاربوا ». . صحيح - « الصحيحه » (٣١٩٣) .

١١١ - باب إذا أقبل، أقبل جمِيعاً

وإذا أدبر، أدبر جمِيعاً - ١٢٧

٢٥٥/١٩٢ - عن موسى بن مسلم مولى ابنه قارظ ، عن أبي هريرة ، آنَّه

ربما حَدَثَ عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ :

حَدِيثِيهِ أَهْدَبَ الشَّفَرَيْنِ ،^(١) أَيْضُ الْكَشْحَيْنِ ،^(٢) إِذَا أَقْبَلَ ؛ أَقْبَلَ جَمِيعاً

وَإِذَا أَدْبَرَ ؛ أَدْبَرَ جَمِيعاً ، لَمْ تَرِعْ إِنْ مُثْلُهُ ، وَلَنْ تَرَاهُ .

صَحِيحٌ - « الصَّحِيقَةُ » (٣١٩٥) .

١١٢ - باب المستشار مُؤْتَمِنٌ - ١٢٨

٢٥٦/١٩٣ - عن أبي هريرة قال : قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ :

« هل لك خادم؟ » قال : لا ، قال :

« فإذا أتانا سبيٍ ، فأئنا ». .

فَأَتَيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ ، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْمِشُ ، قَالَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ :

« اختر منهما » ، قال : يا رسول الله ! اختر لي ، فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ :

« إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمِنٌ ، خذ هذا ، فَإِنِّي رأَيْتَهُ يَصْلِي ، وَاسْتَوْصِ بِهِ خَيْرًا ». .

فَقَالَتْ امْرَأَهُ : مَا أَنْتَ بِيَالِعِ ما قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنْ تَعْتَقِهُ ، قَالَ : فَهُوَ

(١) « أَهْدَبَ الشَّفَرَيْنِ » : المَعْنَى طَوِيلُ شِعْرِ الْأَجْفَانِ وَدَقِيقُهَا .

(٢) « أَيْضُ الْكَشْحَيْنِ » : الْكَشْحُ الْخَاصَّةُ .

عنيق ، فقال النبي عليه السلام :

« إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْثُثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً ، إِلَّا وَلَهُ بَطَانَتَانٌ : بَطَانَةً تَأْمِرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَبَطَانَةً لَا تَأْلُوهُ حَبَالًا »^(۱) .

صحيح - « الصحيح » (۱۶۴۱) : [ت : ۳۴ - ك الزهد ، ۳۹ - ب ما جاء في معيشة أصحاب النبي عليهما السلام] .

١١٣ - باب المشورة - ۱۲۹

٢٥٧/١٩٤ - عن عمرو بن دينار قال :

قرأ ابن عباس : ﴿ وَشَاوِرُهُمْ فِي [بَعْضِ] الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران : ۱۵۹] .

صحيح الإسناد .

٢٥٨/١٩٥ - عن الحسن قال :

« وَاللَّهُ ! مَا اسْتَشَارَ قَوْمٌ قُطْ إِلَّا هَدَوْا لِأَفْضَلِ مَا بِحُضُرَتِهِمْ ، ثُمَّ تَلَى : وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى : ۲۸] .

صحيح الإسناد .

١١٤ - باب إثم من أشار على أخيه بغير رُشد - ۱۳۰

٢٥٩/١٩٦ - عن أبي هريرة قال : قال النبي عليه السلام :

« مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقْلُ ، فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ » .

(۱) أي : لا تقصـر في إفسـاد حالـه .

صحيح لغيره - «الصحيحة» (٣١٠٠) : [ابن ماجه ، المقدمة ، ٤ - باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ، ح ٢٤] .

١١٥ - باب التحاب بين الناس - ١٣١

٢٦٠/١٩٧ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «والذي نفسي بيده ! لا تدخلوا الجنة حتى تُسلموا ، ولا تُسلموا حتى تحابوا ، وأفسحوا السلام تحابوا ، وإياكم والبغضة ؛ فإنها هي الحالقة ، لا أقول لكم : تخلق الشعر ، ولكن تخلق الدين ». .

حسن لغيره - «التعليق الرغيب» (٢٢٦ / ٣) : [م : ك الإيمان ، ٢٢ - ب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ، ح ٩٣ ، إلى قوله : أفسحوا السلام بينكم ، وما بعده ليس في شيء من كتب الستة ^(١)] .

١١٦ - باب الألفة - ١٣٢

٢٦٢/١٩٨ - عن ابن عباس قال : «النعم تُكفر ، والرّحم تقطع ، ولم نر مثل تقارب القلوب ». .
صحيح الإسناد .

(١) قلت : هذا التفصيل هو الصواب ، خلافاً لما فعله الشارح حيث قال : (١ / ٣٥٩) : «أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه في الأدب » ! فأوهم أنَّه عندهم بهتمامه وليس كذلك كما ترى أعلاه ، وسيأتي لتفظيم برقم (٧٥١ / ٩٨٠) ، ثم إنَّ النَّقْي المذكور أعلاه إنْ كان المقصود من حديث أبي هريرة فَشَلَّتْ ، وإنْ كان المقصود مطلقاً - وهذا خلاف الظاهر - فهو مردود ، لأنَّه أخرجه الترمذى وأحمد والبزار من حديث الزبير وابن الزبير ، وهو مخرج في «الإرواء» (٣ / ٢٣٨) ، وهو الشاهد لحديث الترجمة .

١١٧ - باب المزاح - ١٣٣

٢٦٤/١٩٩ - عن أنس بن مالك قال :
أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ وَمَعْهُنَّ أُمُّ سَلَيْمَ (وَفِي طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْهُ)
أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ مَالِكَ كَانَ يَحْدُو بِالرِّجَالِ ، وَكَانَ أَنْجُشَةً يَحْدُو بِالنِّسَاءِ ،
وَكَانَ حَسْنَ الصَّوْتِ / ١٢٦٤) .

فقال [النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] :
« يا أَنْجُشَةً^(١) ! روِيدًا سوقك بالقوارير » .^(٢)
قال أبو قلابة : فتكلّم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكلمة لو تكلّم بعضكم لعبتموها عليه :
قوله :

« سَوْقَك بالقوارير » .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٦٠٥٩) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ،
٩٠ - ب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ١٨ - ب من
رحمة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للنساء ، ح ٧١] .

٢٦٥/٢٠٠ - عن أبي هريرة ، قالوا : يا رسول الله ! إِنَّكَ تُدَاعِنَا ؟
قال :

« إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا » .

صحيح - « تخريج المشكاة » (٤٨٨٥) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٥٧ -
ب ما جاء في المزاح] .

(١) أي : ومن على الإبل ، وأنجشة يحدو بهن ، وكان حسن الصوت .

(٢) « القوارير » : قال القرطبي : والنساء يشبهن بالقوارير في الرقة واللطافة وضعف البنية . ا.هـ.

٢٦٦/٢٠١ - عن بكر بن عبد الله قال :
« كان أصحاب النبي عليهما يتبادرون بالبطيخ ، فإذا كانت الحقائق كانوا
هم الرجال » .

صحيح - « الصحبة » (٤٣٥) .

٢٦٨/٢٠٢ - عن أنس بن مالك قال :
جاء رجل إلى النبي عليهما يستحمله ، فقال :
« أنا حاملك على ولد ناقة ! » قال : يا رسول الله ! وما أصنع بولد ناقة ؟
قال رسول الله عليهما :
« وهل تلد الإبل إلا الثوقي » .

صحيح - « المشكاة » (٤٨٨٦) : [د : ٤٠ ، ك الأدب ، ٨٤] - ب ما جاء في
المزاح . ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٥٧ - ب ما جاء في المزاح [.

١١٨ - باب المِزاح مع الصَّبَّي - ١٣٤

٢٦٩/٢٠٣ - عن أنس بن مالك قال : [إِنْ] كان النبي عليهما ليخالطنا
، حتى يقول لأخ لي صغير : « يا أبا عمير ! ما فعل التغيير » .
صحيح - « المشكاة » (٤٨٨٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٨] - ب الابساط
إلى الناس . م : ٣٨ - ك الأدب ، ٥ - ب استعجاب تحنيك المولود ، ح ٣٠ [.

١١٩ - باب حُسْن الْخُلُقِ - ١٣٥

٢٧٠/٢٠٤ - عن أبي الدرداء ، عن النبي عليهما قال :

« ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق ». .
صحيح - « الصحبة » (٨٧٦) .

٢٧١/٢٠٥ - عن عبد الله بن عمرو قال :
لم يكن رسول الله عليه السلام فاحشاً ولا مُتفحشاً ، وكان يقول :
« خياركم أحسنكم أخلاقاً ». .

صحيح - « الصحبة » (٢٨٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٩ - ب حسن
الخلق والسماء وما يكره من البخل . م : ٤ - ك الفضائل ، ١٦ - كثرة حياته عليه السلام ،
ح ٦٨] .

٢٧٢/٢٠٦ - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أنَّه سمع النبيَّ عليه السلام يقول :
« أخبركم بأحكام إليَّ ، وأقربكم مني مجلساً يوم القيمة ؟ » ، فسكت
القوم ، فأعادها مرتين أو ثلاثة ، قال القوم : نعم يا رسول الله ! قال :
« أحسنكم خلقاً ». .
صحيح - « الصحبة » (٧٩٢) .

٢٧٣/٢٠٧ - عن أبي هريرة ، أن رسول الله عليه السلام قال :
« إِنَّمَا بُعْثِتُ لِأَتُمْ صَالِحَ (١) الْأَخْلَاقَ ». .
صحيح - « الصحبة » (٤٥) .

(١) الأصل : « صالح » ، وكذلك في الشرح ، تبعاً للطبعة الهندية ، ولم يتبين لنا صوابه
مع مخالفته لما في الأصول مثل « المسند » و « المستدرك » وغيرها ، وبعضها مخطوط مثل « تاريخ
دمشق » (٦ / ٢٦٧ / ١) .

٢٧٤/٢٠٨ - عن عائشة رضي الله عنها ، أتّها قالت :

« ما خَيَرَ رسول الله ﷺ بين أمرتين إِلَّا اختار أيسرهما ؛ ما لم يكن إثماً ، فإذا كان إثماً كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه ، إِلَّا أن تنتهك حرمة الله تعالى ، فينتقم لله عز وجل بها ». .

صحيح - « مختصر الشمائل » (٣٠٠) : [خ : ٦١] - ك المناقب ، ٢٣ - ب

صفة النبي ﷺ . م : ٤٣١ - ك الفضائل ، ٢٠ - ب مبادعاته ﷺ للآثام ، ح ٧٧ [].

٢٧٥/٢٠٩ - عن عبد الله بن مسعود قال :

« إِنَّ اللَّهَ قَسْمٌ يَنْكِمُ أَخْلَاقَكُمْ ، كَمَا قَسْمٌ يَنْكِمُ أَرْزَاقَكُمْ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْطِي الْمَالَ مَنْ أَحَبَ وَمَنْ لَا يَحْبُبُ ، وَلَا يُعْطِي الْإِيمَانَ إِلَّا مَنْ يَحْبُبُ ، فَمَنْ ضَنَ بالمال أَنْ ينفذه ، وَخَافَ الْعُدُوُّ أَنْ يَجْاهِدَه ، وَهَابَ اللَّيلَ أَنْ يَكَابِدَه ، فَلَيَكُثُرَ مِنْ قَوْلٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ » .^(١)

صحيح موقوف في حكم المرفوع - « الصحيح » (٢٧١٤) .

١٢٠ - باب سخاوة النفس - ١٣٦

٢٧٦/٢١٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« ليس الغنى عن كثرة العرض ، ولكن الغنى غنى النفس ». .

(١) لقد أخطأ الشیعی الجیلانی فی هذا الحديث ، فأنه عزاه (١ / ٣٧٣) لأحمد والحاکم فی الإیمان بطرق ... ! ووجه ذلك أن الحديث عند المذکورین مرفوع ، وهو هنا موقوف كما ترى ، ثم إنّه ليس عندھما قوله : « فمن ضن بالمال ... » إلى آخره ، وعند أحمد (١ / ٣٨٧) زيادة : « لا يسلم عبد حتى یسلم قلبه ولسانه ... » الحديث إلى قوله : « إِنَّ الْخَبِيثَ لَا یَمْحُو الْخَبِيثَ » وسنته ضعیف .

صحيح - « تحرير المشكاة » (١٦) : [خ : ٨١ - ك الرقاق ، ١٥ - ب الغنى
غنى النفس . م : ١٢ - ك الزكاة ، ٤٠ - ليس الغنى عن كثرة العرض ، ح ١٢٠] .

٢٧٧/٢١١ - عن أنس قال :

« خدمت النبي ﷺ عشر سنين ، فما قال لي أَفْ قَطْ ، وما قال لي لشيء
لم أَفْعُلْهْ : أَلَا كُنْتْ فَعْلَتْهْ ؟ وَلَا لشيء فَعْلَتْهْ : لَمْ فَعْلَتْهْ ؟ » .

صحيح - « مختصر الشمائل » (٢٩٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٩ - ب
حسن الخلق ، والسخاء وما يكره من البخل . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ١٣ - ب كان
رسول الله ﷺ أَحْسَنَ النَّاسَ خَلْقًا ، ح ٥١] .

٢٧٨/٢١٢ - عن أنس بن مالك قال :

« كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَحِيمًا ، وَكَانَ لَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ إِلَّا وَعَدَهُ ، وَأَنْجَزَ لَهُ إِنْ كَانَ
عِنْدَهُ ، وَأَقْيَمَتِ الصَّلَاةَ ، وَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَأَخْذَ بِثُوبِهِ فَقَالَ : إِنَّمَا بَقَى مِنْ حَاجَتِي
بِسِيرَةٍ ؛ وَأَخَافُ أَنْسَاهَا ، فَقَامَ مَعَهُ حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَصَلَّى » .
حسن - « الصحيحية » (٢٠٩٤) .

٢٧٩/٢١٣ - عن جابر قال :

« مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا فَقَالَ : لَا » .^(١)

صحيح - « مختصر الشمائل » (٣٠٢) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٩ - ب
حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ١٤ - ب ما سُئِلَ
رسول الله ﷺ شَيْئًا قَطْ فَقَالَ : لَا ، ح ٥٦] .

(١) أي : سكت ، قلت : فكأن قوله « لا » بلسان الحال .

٢٨٠/٢١٤ - عن عبدالله بن الزبير قال :

ما رأيت امرأتين أجود من عائشة وأسماء، وجوههما مختلف ، أما عائشة فكانت تجمع الشيء إلى الشيء ، حتى إذا كان اجتمع عندها قسمت ، وأما أسماء فكانت لا تمسك شيئاً لغد .
صحيح الإسناد .

١٢١ - باب الشُّح - ١٣٧

٢٨١/٢١٥ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد أبداً ، ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً » .

صحيح - « تحرير المشكاة » (٣٨٢٨) : [ن : ٢٥ - ك الجهاد ، ٨ - ب فضل من عمل في سبيل الله على قدمه . جه : ٢٤ - ك الجهاد ، ٩ - ب الخروج في النفير ، ح ٢٧٧٤] .

٢٨٣/٢١٦ - عن عبدالله بن زبيعة قال :

كنا جلوساً عند عبدالله - فذكروا رجلاً فذكروا من خلقه - فقال عبدالله : أرأيتم لو قطعتم رأسه أكتتم تستطيعون أن تغيروا خلقه حتى تغيروا خلقه ؟ إن النطفة لتسقى في الرحم أربعين ليلة ثم تحدى دماً ، ثم تكون علقة ثم تكون مضغة ، ثم يبعث الله ملكاً فيكتب رزقه ، وخلقته وشققاً أو سعيداً .
حسن الإسناد موقعاً ، لكن قوله : « إن النطفة ... » إلخ في حكم المرفوع ، وقد صريح مرفوعاً - « الإرواء » (٢١٤٣) .

١٢٢ - باب حُسْن الْخُلُقِ إِذَا فَقَهُوا - ١٣٨

٢٨٤/٢١٧ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ الرَّجُلَ لَيَدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ ، دَرْجَةُ الْقَائِمِ بِاللَّيلِ » .

صحيح - « الصحيححة » (٧٩٤ - ٧٩٥) : [جاء هذا الحديث عن عائشة في
د : ٤٠ - ك الأدب ، ٧ - ب في حسن الخلق] .

٢٨٥/٢١٨ - عن أبي هريرة قال : سمعت أبا القاسم ﷺ يقول :

« خَيْرُكُمْ إِسْلَامًا أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا إِذَا فَقَهُوا » .

صحيح - « الصحيححة » (١٨٤٦) .

٢٨٦/٢١٩ - عن ثابت بن عبيد قال :

« مَا رأيْتُ أَحَدًا أَجْلَى إِذَا جَلَسَ مَعَ الْقَوْمِ ، وَلَا أَفْكَهُ فِي بَيْتِهِ ، مِنْ زَيْدِ بْنِ

ثَابِتٍ » .

صحيح الإسناد .

٢٨٧/٢٢٠ - عن ابن عباس قال :

« سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الْأَدِيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ :

« الْخَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ » .

حسن لغيره - « الصحيححة » (٨٨١) .

٢٨٨/٢٢١ - عن عبد الله بن عمرو قال :

« أَرْبَعٌ يَخْلُلُ إِذَا أُعْطِيَتُهُنَّ فَلَا يَضُرُّكَ مَا عُزِّلَ عَنْكَ مِنَ الدُّنْيَا : حُسْنٌ
خُلِيقَةٌ ، وَعَفَافٌ طَعْمَةٌ ، وَصِدْقٌ حَدِيثٌ ، وَحَفْظٌ أُمَانَةٌ » .

صحيح موقعاً ، وصح مرفوعاً - «الصحيحة» (٧٣٣) .

٢٨٩/٢٢٢ - عن أبي هريرة قال : قال النبي عليه السلام : «أندرون ما أكثر ما يدخل النار؟». قالوا : الله رسوله أعلم ، قال : «الأجوفان : الفرج والفم ، وما أكثر ما يدخل الجنة؟ تقوى الله وحسن الخلق». حسن - «تخيير الترغيب» (٣ / ٢٥٦) : [جه : ٣٧ - ك الزهد ، ٢٩ - ب ذكر الذنوب ، ح ٤٢٤٦] .

٢٩١/٢٢٣ - عن أسامة بن شريك قال :
كنت عند النبي عليه السلام وجاءت الأعراب ؛ ناش كثير من هاهنا وهاهنا ، فسكت الناس لا يتكلمون وغيرهم ، فقالوا : يا رسول الله ! أعلينا حرج في كذا وكذا ؟ في أشياء من أمور الدين ، لا بأس بها ، فقال : «يا عباد الله ! وضع الله الحرج ، إلا امرأ افترض امرءاً ظلماً ،^(١) فذاك الذي حرج وهلك ». قالوا : يا رسول الله أنتداوى ؟ قال : «نعم يا عباد الله ! تداووا ؛ فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء ؛ غير داء واحد ». .

قالوا : وما هو يا رسول الله ؟ قال : «الهرم ». .
قالوا : يا رسول الله ! ما خير ما أعطي الإنسان ؟ قال : «خلق حسن ». .

صحيح - «تخيير الترغيب» (٣ / ٢٥٩) ، «غاية المرام» (٢٩٢) : [جه : ٣١ - ك الطب ، ١ - ب ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء ، ح ٣٤٣٦] .

(١) «افتراض» : افتلال من القرض وهو القطع ، أي : نال منه قطعة بالغية .

٢٩٢/٢٢٤ - عن ابن عباس قال :

« كان رسول الله ﷺ أجوء الناس بالخير وكان أجوء ما يكون في رمضان ، حين يلقاء جبريل ﷺ ، وكان جبريل يلقاء في كل ليلة من رمضان ؛ يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن ، فإذا لقيه جبريل كان رسول الله ﷺ أجوء بالخير من الريح المرسلة ». ^(١)

صحيح - « الإرواء » (٨٨٨) : [خ : ١ - ك بدء الخلق ، ٥ - ب حدثنا عبدان . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ١٢ - ب كان النبي ﷺ أجوء الناس ، ح ٥٠] .

٢٩٣/٢٢٥ - عن أبي مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ :
« خوبت رجلٌ منكم كان قبلكم ، فلم يوجد له من الخير شيء ، إلّا أنه قد
كان رجلاً يخالط الناس ، وكان موسرًا ، فكان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن
المعسر ، قال الله عزّ وجلّ : نحن أحق بذلك منه ؛ تجاوزوا عنه ». .

صحيح - أحاديث البيوع : [م : ٢٢ - ك المساقاة ، ح ٣٠] .

٢٩٤/٢٢٦ - عن نواس بن سمعان الأنصاري أنه سأله رسول الله ﷺ عن البر والإثم ؟ قال :
« البر حسن الخلق ، والإثم ما حك في نفسك ، وكرهت أن يطّلع عليه
الناس ». .

(١) زاد ابن إسحاق عن ابن شهاب ... لا يسأل عن شيء إلّا أعطاه ، أخرجه أحمد (١ / ٢٣٠ - ٢٣١ ، ٢٣٦) ، وهي زيادة منكرة عندي وإن سكت عنها الحافظ (١ / ٢٦) مخالفته كل الثقات
الذين رووا الحديث عن ابن شهاب دونها .

صحيح - « التعليق الرَّغِيب » (٣ / ٢٥٦) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة
والأداب ، ح ١٤ ، ١٥] .

١٢٣ - باب البخل - ١٣٩

٢٩٦/٢٢٧ - عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ :
« من سيدكم يابني سلمة ؟ » قلنا : مجذ بن قيس ، على أنا نُبَخْلُه ، قال :
« وأي داء أدوى من البخل ؟ بل سيدكم عمرو بن الجموح » .
وكان عمرو على أصنامهم في الجاهلية ، وكان يولم عن رسول الله ﷺ
إذا تزوج .

صحيح - « الروض النمير » (٤٨٤) .

٢٩٧/٢٢٨ - عن ورداد كاتب المغيرة قال : كتب معاوية إلى المغيرة بن
شعبة : أن اكتب إلى بشيء سمعته من رسول الله ﷺ فكتب إليه المغيرة (وفي
رواية ؛ قال ورداد : فأملئ علي ، وكبّث بيدي ١٦) .
« أن رسول الله ﷺ كان (وفي الأخرى : سمعته) ينهى عن قيل
وقال ، وإضاعة المال ، وكترة السؤال ، وعن منع وهات ، وعقوق الأمهات ،
ومن وأد البنات » .

صحيح - « الضعيفة » تحت حديث (٥٥٩٨) : [خ : ٨١ - ك الرفاق ، ٢٢ -
ما يكره من قيل وقال . م : ٣٠ - ك الأقضية ، ح ١٢ ، ١٤] .

١٤٠ - باب المال الصالح للمرء الصالح - ١٢٤

٢٩٩/٢٢٩ - عن عمرو بن العاص قال :

بعث إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْرَنِي أَنْ آخُذَ عَلَيْهِ ثِيَابِي وَسَلاْحِي ، ثُمَّ آتَيْهِ ، فَفَعَلْتُ ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَصَعَدَ إِلَيْهِ الْبَصْرُ ثُمَّ طَأَطَأً ، ثُمَّ قَالَ : « يَا عَمَرُ ! إِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشِ فَيَغْنِمُكَ اللَّهُ ، وَأَزْغِبُ^(١) لَكَ رَغْبَةً^(١) مِنَ الْمَالِ صَالِحةً » .

قَلَتْ : إِنِّي لَمْ أَسْلِمْ رَغْبَةَ فِي الْمَالِ ، إِنَّمَا أَسْلَمْتُ رَغْبَةَ فِي الإِسْلَامِ فَأَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ :

(١) كذا الأصل بالراء ، وكذا في الهندية وغيرها ، وكذلك هو في مصادر الحديث من المسانيد وغيرها ، وهو الصواب ووقع في « سنته البغوي » : « وأزغب » بالراي ثم العين المهملة ، وبذلك قيده شارح الكتاب « الأدب » اغتراراً منه برواية البغوي ، واعتمدتها المعلق عليه ! وهي وإن كان لها وجه في اللغة ، وعليه جرنى أهل الغريب كأبي عبد ، وابن الجوزي ، وابن الأثير ، لأنهم يفسرون اللفظة التي وقعت لهم ، بغض النظر عن ثبوت نسبتها إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو الراوي كما هو معروف عند أهل العلم ، أقول : إذا كان الأمر كذلك فلا وجه لهذه اللفظة من حيث الرواية ، لأن المصادر المشار إليها على خلافها ، مثل « مصنف ابن أبي شيبة » ، و« مسنده لأبي حمزة الشيباني » ، و« أئمَّةِ الْجَمِيعِ » ، و« صحيح ابن حبان » و« مستدرك الحاكم » في موضوعين منه ، و« شعب الإيمان » ، و« المعجم الأوسط » للطبراني (مخطوط) ، و« تاريخ دمشق » لابن عساكر (مخطوط) عن خمسة من الثقات فيهم بعض الحفاظ كلهم قالوا : « أرغب » بالراء ، وشدّ عليهم سعيد الجُنْحُنِي عند البغوي فرواه بالراي ! ومع ذلك ففي نفسه ضعف من قبل حفظه ، فمن العجب بعد ذلك أن يزعم المعلق على البغوي أن رواية (الراء) التي في « المسندي » تصحيف ، وبناء عليه قيده في طبعته لـ « ... صحيح ابن حبان » (٨ / ٧) بالراي تقليداً منه لزعمه المذكور ، وهو يعلم أن المصادر التي قرناها مع « المسندي » موافقة له ، وإنما أتي من عدم انتباهه لما ذكرته من التحقيق ، والله ولي التوفيق .

« يا عمرو ! نعم المال الصالح للمرء الصالح ». .
صحيح - المشكاة (٣٧٥٦ / التحقيق الثاني) .

٣٠٠/٢٣٠ - عن عبيد الله بن مخضن الأنباري عن النبي ﷺ قال :
« من أصبح آمناً في سيره ، ^(١) معافٍ في جسده ، عنده طعام يومه ، فكانما
حيزت له الدنيا ». .

حسن - « الصحيح » (٢٣١٨) : [ت : ٣٤ - الزهد ، ٣٤ - ب حدثنا عمرو
ابن مالك . جه : ٣٧ - ك الزهد ، ٩ - ب القناعة ، ح ٤١٤١] .

١٢٥ - باب طيب النفس - ١٤٢

٣٠١/٢٣١ - عن عبدالله بن خبيب ^(٢) الجعفري عن عميه ، أنَّ رسول الله
ﷺ خرج عليهم وأثر غسل ، وهو طيب النفس ، فظننا أنَّه ألم بأهله ،
فقلنا : يا رسول الله ! نراكَ طيبَ النَّفْسِ ؟ قال : « أَجَل ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ». .
ثم ذكر الغنى ، فقال رسول الله ﷺ :
« إِنَّهُ لَا يَأْسَ بِالْغَنِيِّ مَنْ أَنْقَى ، وَالصَّحَّةُ مَنْ أَنْقَى خَيْرٌ مِّنْ الْغَنِيِّ ، وَطَيْبُ
النَّفْسِ مِنَ النُّعْمَ ». .

صحيح - « الصحيح » (١٧٤) : [جه : ١٢ - ك التجارات ، ١ - ب الحض
على المكاسب ، ح ٢١٤١] .

(١) أي : في نفسه .

(٢) بمعجمة وموحدتين مصغراً له صحبة ، و « عميه » اسمه عبيد ، سماه ابن منهه كما في
« التقريب ». .

٣٠٣/٢٣٢ - عن أنس قال :

« كان النبي عليه أحسن الناس ، وأجود الناس ، وأشجع الناس ، ولقد فزع أهل المدينة ، فانطلق الناس قبل الصوت ، فاستقبلهم النبي عليه - قد سبق الناس إلى الصوت - وهو يقول : « لن ثراعوا . لن ثراعوا »^(١) وهو على فرس لأبي طلحة عزي ، ما عليه سرج ، وفي عنقه السيف ، فقال : « لقد وجدته بحراً ، أو إله لبحر ».

صحيح الإسناد : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ٢٤ - ب الشجاعة في الحرب والجن].

م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٤٨].

٣٠٤/٢٣٣ - عن جابر قال : قال رسول الله عليه :

« كل معروف صدقة ، وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق ، وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك ».

حسن - « تخريج الترغيب » (٣ / ٢٦٤) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٤٥ - ب ما جاء في طلاقة الوجه].

قلت : والجملة الأولى تقدمت (١٦٥ / ٢٢٤).

١٢٦ - باب ما يجب من عون الملهوف - ١٤٣

« أُسند تحته حديث أبي ذر المتقدم برقم (١٦٢) ، وحديث أبي موسى برقم (١٦٦) ».

(١) أي : لن تخافوا ولن ترهبوا .

١٢٧ - باب من دعا الله أن يحسن خلقه - ١٤٤

٣٠٨/٢٣٤ - عن يزيد بن بائنوس قال :

دخلنا على عائشة فقلنا : يا أم المؤمنين ! ما كان خلق رسول الله عليه السلام ؟

قالت :

«كان خلقه القرآن ...».

صحيح لغيره - (صحيح أبي داود) (١٢١٣) : م [ليس في شيء من الكتب

(١). [الستة

١٢٨ - باب ليس المؤمن بالطعان - ١٤٥

٣٠٩/٢٣٥ - عن سالم بن عبد الله قال :

ما سمعت عيد الله لاعنا أحداً قط ليس إنساناً .^(٢)

وكان سالم يقول : قال عبد الله بن عمر : قال رسول الله ﷺ :

« لا ينبغي للمؤمن أن يكون لقاناً ».

حسن صحيح - (تخریج السنّة) (١٠١٤) ، (الصحيحة) (٢٦٣٦) : [ليس

في شيء من الكتب الستة] .

(١) قلت : هذا القدر منه في « صحيح مسلم » من طريق سعد بن هشام عن عائشة به .

وقد تابعه جبير بن ثقيف عنها . رواه أحمد (٦ / ١٨٨) ، وسنده صحيح على شرط مسلم .

(٢) أي : إلا إنساناً ، فائئه لعنه ، يبين ذلك رواية ابن أبي الدنيا بلفظ : « إلا مرة » .

ولعل ذلك كان لسبب موجب لذلك عنده على الأقل دفعه إليه ، ففي رواية للبيهقي الله أعلم

العبد ، وفي أخرى له : أنَّ الإِنْسَانَ كَانَ خَادِمًا غَضِيبًا مِنْهُ ، وَسَنَدَهُ صَحِيحٌ كَمَا يَبَثُهُ فِي « الصَّحِيقَةِ »

. (זנץ)

وأقول : بلـى ، المـرفـوع مـنـه عـنـدـت : ٢٨ - كـالـبـرـ ، ٧٢ - بـابـ ماـ جـاءـ فـيـ الطـعـنـ .
والـلـعـنـ .

٣١١/٢٣٦ - عن عائشة رضي الله عنها أن يهود أتوا النبي عليه السلام فقالوا :
السام عليكم ، فقالت عائشة : وعليكم ، ولعنكم الله وغضب الله عليكم ،
قال :

« مهلاً ، يا عائشة عليك بالرفق ، وإياك والغنى والفحش » .

قالت : أو لم تسمع ما قالوا ؟ قال :

« أو لم تسمعي ما قلت ؟ ردّت عليهم ، فيستجاب لي فيهم ، ولا
يستجاب لهم في » .

صحيح - « الصحيحـةـ » (٥٣٧ / التـحـقـيقـ الثـانـيـ) : [خ : ٧٨ - كـالأـدـبـ ،
٣٨ - بـ لمـ يـكـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـاحـشـاـ وـلـاـ مـتـفـحـشـاـ . مـ : ٣٩ - كـالـسـلـامـ ، حـ : ١٠] .

٣١٢/٢٣٧ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] ، عن النبي عليه السلام قال :
« ليس المؤمن بالطعن ، ولا اللعن ، ولا الفاحش ، ولا البذيء » .

صحيح - « الصحيحـةـ » (٣٢٠) : [ت : كـالـبـرـ وـالـصـلـةـ ، ٤٨ - بـ ماـ جـاءـ فـيـ
الـلـعـنـ] .

٣١٣/٢٣٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي عليه السلام قال :
« لا ينبغي لـذـيـ الـوـجـهـينـ أـنـ يـكـونـ أـمـيـناـ » .

حسن صحيح - « الصحيحـةـ » (٣١٩٧) : [لا يوجد في الكتب الستة] .
قلـتـ : وـعـزـوهـ فـيـ (ـ الشـرـحـ) للـترـمـذـيـ فـيـ (ـ الـبـرـ) سـهـوـ أوـ تـسـاهـلـ ؛ فـإـنـهـ فـيـ

(٢٠٢٦) بلفظ هو مختصر الحديث الآتي برقم (٣١٦ / ٤٠٩) ، وحيثعد ففي العزو
تضليل ؛ لأنَّه متفق عليه كما سترى هناك .

٣١٤/٢٣٩ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال :
« أَلْمَأُمُّ أَخْلَاقُ الْمُؤْمِنِ الْفَحْشَ ».
صحيح الإسناد .

١٤٦ - باب اللعان - ١٢٩

٣١٦/٢٤٠ - عن أبي الدرداء قال : قال النبي ﷺ :
« إِنَّ الْلَّعَانِيْنَ لَا يَكُونُوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِدَاءَ وَلَا شَفِعَاءَ ».
صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٨٧) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة
والآداب ، ح ٨٥ ، ٨٦ .

٣١٧/٢٤١ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ :
« لَا يَنْبَغِي لِلصَّدِيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا ».
صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٨٦) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة ،
ح ٨٤ .

٣١٨/٢٤٢ - عن حذيفة قال :
« مَا تَلَاعَنَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا حَقَّ عَلَيْهِمُ الْلَّعْنَةُ ».
صحيح الإسناد .

١٣٠ - باب من لعن عبده فأعنته - ١٤٧

٣١٩/٢٤٣ - عن عائشة ، أن أبو بكر لعن بعض رقيقه ، فقال النبي ﷺ :

« يا أبو بكر ! اللعانون والصديقون !^(١) كلا ورب الكعبة . (مرتين أو ثلاثة) ». فأشعر أبو بكر يومئذ بعض رقيقه ، ثم جاء النبي ﷺ فقال : لا أعود . صحيح - « تحرير الترغيب » (٢ / ٢٨٦).

١٣١ - باب لعن الكافر - ١٤٩

٣٢١/٢٤٤ - عن أبي هريرة قال : قيل : يا رسول الله ! أدع الله على المشركين . قال :

« لأنّي لم أبعث لقاناً ، ولكن بعثت رحمة ». صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٣٢٢٠) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة ح

١٣٢ - باب التمام - ١٥٠

٣٢٢/٢٤٥ - عن همام : كنا مع حذيفة ، فقيل له : إنّ رجلاً يرفع الحديث إلى عثمان ! فقال حذيفة : سمعت النبي ﷺ يقول : « لا يدخل الجنة فتات ». صحيح - « الصحيح » (١٠٣٤) : [خ : ٧٨] - ك الأدب ، ٥٠ - ب ما يكره

(١) كما الأصل ، ولعل الصواب : « اللعانون وصديقون » . وفي « الشعب » : « لعاني وصديقين » .

من النميمة . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠ [٣٢٣ / ٢٤٦]

٣٢٣ / ٢٤٦ - عن أسماء بنت يزيد قالت : قال النبي ﷺ :
« ألا أخبركم بخياركم ؟ » قالوا : بلى ، قال :
« الذين إذا رأوا ذِكْرَ اللَّهِ ، أفلأ أخبركم بشارركم ؟ » قالوا : بلى ، قال :
« المشاؤن بالنميمة ، المفسدون بين الأحبة ، الbagون البراءة العنت » .
حسن - « تحریج الرغیب » (٣ / ٢٩٥) ، وللشطر الأول منه شاهد صحيح به
مخرج في « الصحبة » (١٦٤٦) ، ثم حسن تمامه في « التعليق الرغیب » (٣ /
٢٦٠ ، ٢٩٥) .

١٣٣ - باب من سمع بفاحشة فأفشاها - ١٥١

٣٢٤ / ٢٤٧ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال :
« القائل الفاحشة ، والذى يُشيع بها ، في الإنم سواء » .
حسن الإسناد .

٣٢٥ / ٢٤٨ - عن شبيل بن عوف قال : كان يقال :
« من سمع بفاحشة فأفشاها ، فهو فيها كالذى أبدأها » .
صحيح الإسناد .

٣٢٦ / ٢٤٩ - عن عطاء :
« أنه كان يرى النكال على من أشاع الزنى ، يقول : أشاع الفاحشة » .
صحيح الإسناد .

١٣٤ - باب العياب - ١٥٢

٢٢٧/٢٥٠ - عن علي قال :

« لا تكونوا عجلاً مذاييع^(١) بذرأ^(٢) ؛ فإن من ورائكم بلاء مُبِرحاً^(٣) مُكْلِحَاً^(٤) ، وأموراً متماحلة^(٥) رُدْحَاً^(٦) ».

صحيح الإسناد .

٢٣٠/٢٥١ - عن أبي جعيرة بن الصحّاك قال :

فينا نزلت - في بني سلمة - : ﴿ وَلَا تَنَاهُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الحجرات : ١١] قال :

قدم علينا رسول الله ﷺ وليس منا رجل إلا له اسمان ، فجعل النبي ﷺ يقول :

« يا فلان ! » فيقولون : يا رسول الله ! إله يغضب منه .^(٧)

صحيح - « التعليق على ابن ماجه » (٣٧٤١) : [د : ٤٠ - ك الأدب، ٦٣ -

ب في الألقاب . ت : ٤٤ - ك التفسير ، ٤٩ - سورة الحجرات ، ح ٣] .

(١) جمع مذياع ، من أذاع الشيء ، والمراد ها هنا الذين يشيعون الفاحشة .

(٢) البذر جمع بذور الذي لا يستطيع أن يكتم سره ، أي المفسرون للأسرار .

(٣) البرج بفتح وسكونه : الشدة والشر والعقاب الشديد والمشقة .

(٤) وفي بعض الطرق : (مُكْلِحَاً) أي : يكلع الناس لشنته ، والكلوح : الغبوس .

(٥) التماححل من الرجال : الطويل .

(٦) جمع رداخ وهو الجمل المثقل حملًا ، والمعنى : الفتنة الشديدة العظيمة .

(٧) زاد ابن ماجه (٣٧٤١) : « فنزلت : ﴿ وَلَا تَنَاهُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الحجرات : ١١] .

٢٥٢/٣٣١ - عن عكرمة قال : لا أدرى أيهما جعل لصاحبه طعاماً ، ابن عباس أو ابن عمّه ، فبينما الحاربة تعمل بين أيديهم إذ قال أحدهم لها : يا زانية ! فقال : مه ! إن لم تَحْدُك في الدُّنيا تَحْدُك في الآخرة ، قال : أفرأيت إن كان كذلك ؟ قال :

« إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ » .^(١) - ابن عباس الذي قال : إنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ -
حسن الإسناد .

١٣٥ - باب ما جاء في التمادح - ١٥٣

٢٥٣/٣٣٣ - عن أبي بكرة أنَّ رجلاً ذُكر عند النبي ﷺ فأثنى عليه رجل خيراً . فقال النبي ﷺ :

« ويحك قطعت عنق صاحبك ، (يقوله مراراً) ، إنَّ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ ، فَلَيَقُلْ : أَحَسِّبْ كَذَا وَكَذَا - إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ - وَحَسِيبَ اللَّهِ ، وَلَا يَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا » .

صحيح : [خ : ٥٢ - ك الشهادات ، ١٦ - ب إذا ذكر رجل رجلاً] .

٢٥٤/٣٣٤ - عن أبي موسى قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يثني على رجل ويطريه ، فقال النبي ﷺ :

« أَهْلَكْتُمْ ، أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٤ - ب ما يكره من التمادح . م : ٥٣ - ك

الزهد ، ح ٦٧] .

(١) هذا موقف في حكم المرفوع ، وقد صبح مرفوعاً ، وسيأتي في الحديث (٩٨٤ / ١٣١١).

٣٣٥/٢٥٥ - عن إبراهيم الشّمّي ، عن أبيه قال : كنا جلوساً عند عمر ، فأنى رجل على رجل في وجهه ، فقال : « عقرت الرجل ، عقرك الله ». حسن الإسناد .

٣٣٦ - عن عمر قال : « المدح ذبح ». صحيح الإسناد .

١٣٦ - باب مَنْ أَثْنَى عَلَى صَاحِبِهِ إِنْ كَانَ آمِنًا بِهِ - ١٥٤

٣٣٧/٢٥٧ - عن أبي هريرة ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ :
« نَعَمُ الرَّجُلَ أَبُو بَكْرٍ ، نَعَمُ الرَّجُلَ عُمَرٍ ، نَعَمُ الرَّجُلَ أَبُو عَبِيدَةَ ، نَعَمُ
الرَّجُلَ أَسِيدَ بْنَ خُضَيرٍ ، نَعَمُ الرَّجُلَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسَ بْنَ شَمَاسٍ ، نَعَمُ الرَّجُلَ مَعاذَ
ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْجَمْوَحِ ، نَعَمُ الرَّجُلَ مَعاذَ بْنَ جَبَلَ ». قَالَ :
« وَبَئْسَ الرَّجُلُ فَلَانٌ . وَبَئْسَ الرَّجُلُ فَلَانٌ » حَتَّى عَدَ سَبْعَةَ .
صَحِيحٌ - « الصَّحِيقَةُ » (٨٧٥) : [لَمْ أَجِدْهُ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْكِتَابِ السَّتَّةِ] .
قَلْتُ : بِلِي ، أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ ، فَانظُرْ « الصَّحِيقَةُ » .

١٣٧ - بَابِ يَحْشِي فِي وُجُوهِ الْمَدَاحِينَ - ١٥٥

٣٣٩/٢٥٨ - عن أبي مَعْمَر قال :

قام رجل يثني على أمير من الأمراء ، فجعل المقاداد يحثي في وجهه التراب

وقال :

« أمرنا رسول الله عليه السلام أن نتحثي في وجوه المذاхين التراب ». .

صحيح - « الصحيح » (٩١٢) ، [م : ٥٣ - ك الرهد ، ح ٦٨] .

٣٤٠/٢٥٩ - عن عطاء بن أبي رباح ، أنَّ رجلاً كان يمدح رجلاً عند

ابن عمر ، فجعل ابن عمر يحثوا التراب نحو فيه ، وقال : قال رسول الله عليه السلام :

« إذا رأيتم المذاخين فاحثوا في وجوههم التراب ». .

صحيح - « الصحيح » (٩١٢) .

٣٤١/٢٦٠ - عن ممحجن الأسلمي ، قال رجاء :

أقبلت مع ممحجن ذات يوم حتى انتهينا إلى مسجد أهل البصرة ، فإذا
ب يريد الأسلمي على باب من أبواب المسجد جالس ، قال : وكان في المسجد
رجل يقال له سكبة ، يطيل الصلاة ، فلما انتهينا إلى باب المسجد - وعليه
بردة - وكان يريد صاحب مزاحات ، فقال : يا ممحجن ! أتصلي كما يصلى
سكبة ؟ فلم يرد عليه ممحجن ورجع ، قال : قال ممحجن :

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْذَ بِيَدِي فَانطَلَقْنَا نَمْشِي حَتَّى صَعَدْنَا أَحَدًا ، فَأَشْرَفَ

على المدينة فقال :

« ويل أمها من قرية ، يتركها أهلها كأعمر ما تكون ؛ يأتيها الدجال فيجد

على كل باب من أبوابها ملكاً ، فلا يدخلها ». .

ثم انحدر حتى إذا كنا في المسجد رأى رسول الله عليه السلام رجلاً يصلى

ويسجد ويركع ، فقال لي رسول الله عليه السلام :

« من هذا ؟ » فأخذت أطريه ، فقلت يا رسول الله ! هذا فلان وهذا .
قال : **فقال**

« أمسك ، لا تسمعه فتهلكه » .

قال فانطلق يمشي حتى إذا كان عند حجره ، لكنه نفض يديه ثم قال :
« إنَّ خير دينكم أيسره ، إنَّ خير دينكم أيسره ، (ثلاثة) ».
حسن - « الصحيحية » (١٦٣٥) .

١٣٨ - باب لا تُكرِّم صديقك بما يشَّقُ عليه - ١٥٨

٢٦١/٣٤٤ - عن محمد [بن سيرين] قال : كانوا يقولون :
« لا تُكرِّم صديقك بما يشَّق عليه ».
صحيح الإسناد موقوف .

١٣٩ - باب الزيارة - ١٥٩

٢٦٢/٣٤٥ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :
« إذا عاد الرجل أخاه أو زاره ، قال الله له : طبت وطابت مشاك ، وتبأّت
منزلاً في الجنة ». .

حسن - « تخريج المشكاة » (٥٠١٥) ، « الصحيحية » (٢٦٢٣) : [ت :
٢٥ - ك البر والصلة ، ٦٤ - ب ما جاء في زيارة الأخوان . جه : ٦ - ك الجنائز ، ٢ -
ب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً ، ح ١٤٤٣] .

٢٦٣/٣٤٦ - عن أم الدرداء ، قالت :

زارنا سلمان من المدائن إلى الشام ماسياً ، وعليه كساء واندرززد ،
 (قال : يعني سراويل مشمرة) ،^(١) قال ابن شوذب : رُؤي سلمان وعليه كساء
 مطحوم الرأس ،^(٢) ساقط الأذنين ، يعني أنه كان أرفس ،^(٣) فقيل له : شوهدت
 نفسك ! قال : « إن الخير خير الآخرة » .

حسن - دون قول ابن شوذب فإنه معرض ، لكن قول سلمان : « إن الخير ... »
 صحيح مرفوعاً - (الصحيح) (٣١٩٨) .

١٤٠ - باب من زار قوماً فطعهم عندهم - ١٦٠

٣٤٧/٢٦٤ - عن أنس بن مالك ، أنَّ رسول الله ﷺ زار أهل بيته من
 الأنصار ، فطعم عندهم طعاماً ، فلما خرج أمر بمكان من البيت ، فنُضِحَ له على
 بساط ، فصلى عليه ودعا لهم .

صحيح الإسناد : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٥ - ب الزيارة] .

٢٦٥(١/٣٤٨) - عن أبي حَلْدَةَ قال :
 جاء عبدالكريم أبو أمية إلى أبي العالية ، وعليه ثياب صوف ، فقال له أبو
 العالية :

(١) أي : أطول من (الثيَّان) يغطي الركبة . و (الثيَّان) : سراويل صغيرة يستر العورة المغلظة
 فقط ، ويكثر لبسه الملائكون . « النهاية » .

(٢) أي : جزء واستأصله .

(٣) يعني : طويل وعربيض . قلت : في « النهاية » :
 « أرفس الأذنين ، أي : عريضهما ، تشبيهها بالرفش الذي يجرف به الطعام » .

« إِنَّمَا هَذِهِ ثِيَابُ الرَّهْبَانِ ، إِنْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا تَزَارُوهُوا تَجْمَلُوا » .
صحيح مقطوع .

٢٦٦ - عن عبد الله مولى أسماء قال :
أخرجت إلى أسماء بُجْبة من طيالسة عليها لبنة شير من ديباج ، وإن فرجيها
مكفوفان به ، فقالت :

« هذه بُجْبة رسول الله ﷺ ، كان يلبسها للوِفُودَ ، ويوم الجمعة » .
حسن - مسلم في « اللباس »^(١) (٦ / ١٣٩ - ١٤٠) .

٢٦٧ - عن عبد الله بن عمر قال :
وَحْدَ عَمْرَ بَخْلَةً إِسْتَبْرَقَ ، فَأَتَى بَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : اشْتَرِ هَذِهِ وَالْبَسْهَا عِنْدَ
الجمعة ، أو حِينَ تَقْدُمُ عَلَيْكَ الْوِفُودَ ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ :
« إِنَّمَا يَلْبِسُهَا مَنْ لَا يَحْلِقُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ » .
وَأَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحَلْلٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَمْرَ بَخْلَةَ ، وَإِلَى أَسَمَّةَ بَخْلَةَ ،
وَإِلَى عَلَيِّ بَخْلَةَ ، فَقَالَ عَمْرٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرْسَلْتَ بَهَا إِلَيَّ ، لَقَدْ سَمِعْتُكَ
تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« تَبِعُهَا ، أو تَقْضِيُّ بَهَا حَاجَتَكَ » .

صحيح - « غَايَا الْمَرَامِ » (٧٩) : [خ : ١١ - ك الجمعة ، ٧ - ب يليس أحسن
ما يجد . م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ح ٩-٦] . وفيه أنَّ أَسَمَّةَ لَبِسَ الْحَلَةَ فَأَنْكَرَهَا ﷺ
عَلَيْهِ [] .

(١) يَئْضُ لِهِ مُحَمَّدُ فَوَادُ عَبْدِ الْبَاقِي !

١٤١ - باب فضل الزيارة - ١٦١

٣٥٠/٢٦٨ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« زار رجل أخاً له في قرية ، فأرصد الله له ملكاً على مدرجه ، قال : أين
تريد ؟ قال : أخاً لي في هذه القرية ، فقال : هل له عليك من نعمة ترجوها ؟ ^(١)
قال : لا ، إني أحبه في الله . قال : فإني رسول الله إليك ، أن الله أحبك كما
أحببته » .

صحيح - « الصحيح » (١٠٤٤) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة والأداب ،

ح [٣٨]

١٤٢ - باب الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم - ١٦٢

٣٥١/٢٦٩ - عن أبي ذر ، قلت : يا رسول الله ! الرجل يحب القوم
ولا يستطيع أن يلحق بعملهم ؟ قال :
« أنت يا أبا ذر ! مع من أحبيت » . قلت : إني أحب الله ورسوله . قال :
« أنت مع من أحبيت ، يا أبا ذر ! » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٤ / ٥٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة].
قلت : بل هو في أدب « أبو داود » (٥ / ٣٤٤) .

٣٥٢/٢٧٠ - عن أنس بن مالك ، أن رجلاً سأله النبي ﷺ فقال : يا
نبي الله ! متى الساعة ؟ فقال :
« وما أعددت لها ؟ » .

(١) أي : تملكتها وتستوفيها .

قال : ما أعددت من كبير ، إلّا أني أحب الله ورسوله ، فقال :
« المرء مع من أحب ». .

صحيح - « الروض التضير » (١٠٤) : ف . [ت : ٣٧ - ك الزهد ، ٥٠ - ب
ما جاء أن المرء مع من أحب] .^(١)

١٤٣ - باب فضل الكبير - ١٦٣

٣٥٣/٢٧١ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« من لم يرحم صغيرنا ، ويعرف حق كبارنا ، فليس منا ». .

صحيح - « صحيح الترغيب » (١ / ١١٧ / ٩٧) : [ليس في شيء [من]
الكتب الستة] .

٣٥٤/٢٧٢ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، يبلغ به النبي ﷺ قال :
« من لم يرحم صغيرنا ، ويعرف حقّ (وفي لفظ : ويوقر / ٣٥٨) :
كبارنا فليس منا ». .

صحيح - « التعليق الرغيب » (١ / ٦٦ / ٥) : [أبو داود في : ٤٠ - كتاب
الأدب ، ٥٨ - باب الرحمة . الترمذى في : ٢٥ - كتاب البر والصلة ، ١٥ - باب ما
جاء في رحمة الصبيان] .

٣٥٦/٢٧٣ - عن أبي أمامة : أنَّ رسول الله ﷺ قال :

(١) كذا قال ، وهو تقصير فاحش ، تبعه عليه الشارح (٤٤٦ / ١) ، والحديث من المتفق عليه بين
الشيوخين كما ذكرنا .

« من لم يرحم صغيرنا ، ويُجلّ كبيرنا ، فليس منا ». .
حسن صحيح - « الصحيح » (٢١٩٦) .

١٤٤ - باب إجلال الكبير - ٦٤

٣٥٧/٢٧٤ - عن الأشعري [وهو أبو موسى] قال :
« إنَّ من إجلال اللَّهِ إكرام ذي الشَّيْءَةِ الْمُسْلِمِ ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ ؛ غَيْرِ الْغَالِي
فِيهِ ، وَلَا الْجَافِي عَنْهُ ، وَإِكْرَامُ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ »
حسن - « تحرير المشكاة » (٤٩٧٢) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٦٦) : أبو
داود مرفوعاً .

١٤٥ - باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال - ٦٥

٣٥٩/٢٧٥ - عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة ، أئْهَما حدثا
أو حدثاه - أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَمَّصَةَ بْنَ مُسْعُودٍ أَتَيَا خَيْرًا ، فَتَفَرَّقَا فِي
النَّخْلِ ، فُقْتَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ ، فَجَاءَ عَبْدَ اللَّهِ الرَّحْمَنُ بْنَ سَهْلٍ ، وَمُحَمَّصَةُ
وَمُحَمَّصَةُ ابْنِ مُسْعُودٍ ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحْبِهِمْ ، فَبَدَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ أَصْغَرُ الْقَوْمِ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :
« كَبِيرُ الْكُبِيرِ » قَالَ يَحْيَى : لِتَلْتَهِ الْكَلَامُ الْأَكْبَرُ ،
فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحْبِهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« أَتَسْتَحْقُونَ قَتْلَكُمْ - أَوْ قَالَ : صَاحِبُكُمْ - بِأَيْمَانِ خَمْسِينِ مِنْكُمْ ؟ » .
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمْرُ لَمْ نَرِهِ . قَالَ :

« فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم ؟ » .

قالوا : يا رسول الله ! قوم كفار ، فوداهم رسول الله عليه السلام من قبله .

قال سهل :

فأدركت ناقة من تلك الإبل، فدخلت مربضاً^(١) لهم ، فركضتني برجلها .

صحيح - « الأرواء » (١٦٤٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٨٩ - ب الحرام]

الكبير . م : ٧٨ - ك القسام ، ح ١ - ٦ زاد مسلم : فكره رسول الله عليه السلام أن يطل دمه فواده مائة من إبل الصدقة] .

١٤٦ - باب إذا لم يتكلم الكبير

هل للأصغر أن يتكلم ؟ - ١٦٦

٣٦٠/٢٧٦ - عن ابن عمر قال : قال رسول الله عليه السلام :

« أخبروني بشجرة ، مثلاها مثل المسلم ، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ، لا تُثْنَى ورقتها » فوقع في نفسي النخلة ، فكرهت أن أتكلم ، وثم أبو بكر وعمر رضي الله عنهم ، فلما لم يتكلما ، قال النبي عليه السلام : « هي النخلة » ، فلما خرجت مع أبي قلت : يا أبا ! وقع في نفسي النخلة ، قال : ما منعك أن تقولها ؟ لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا ، قال : ما معنى إلا لم أرك ، ولا أبا بكر تكلمتا ، فكرهت .

صحيح : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ١٤ سورة إبراهيم ، ١ - حدثني عبيد بن

لسماعيل . م : ٥٠ - ك صفات المنافقين وأحكامهم ، ح ٦٣ ، ٦٤] .

(١) الموضع الذي تحس فيه الإبل والغنم . « نهاية » .

١٤٧ - باب تسوييد الأكابر - ١٦٧

٣٦١/٢٧٧ - عن حكيم بن قيس بن عاصم أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بَنِيهِ

: فقال :

« ائْتُوا اللَّهَ وَسُوَّدُوا أَكْبَرَكُمْ ، فَإِنَّ الْقَوْمَ إِذَا سُوَّدُوا أَكْبَرُهُمْ خَلَفُوا أَبَاهُمْ ، وَإِذَا سُوَّدُوا أَصْغَرُهُمْ أَزْرَى بَهُمْ ذَلِكَ فِي أَكْفَائِهِمْ ، وَعَلَيْكَ بِالْمَالِ وَاصْطَنَاعِهِ ، فَإِنَّهُ مِنْهُهَا لِلْكَرِيمِ ، وَيَسْتَغْنُ بِهِ عَنِ الْكِعْبَمْ ، وَإِيَّاكُمْ وَمَسْأَلَةُ النَّاسِ ، فَإِنَّهَا مِنْ آخِرِ كَسْبِ الرَّجُلِ ، فَإِذَا مَتْ فَلَا تَنْوِحُوا ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْجُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَإِذَا مَتْ فَادْفُونِي بِأَرْضِ لَا تَشْعُرُ بِدُفْنِي بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ ، فَإِنِّي كُنْتُ أَغْافِلُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

حسن الإسناد : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

وأقول : بلي جملة التوح الموقوفة والمرفوعة عند النسائي في الجنائز ، وكذا هي عند أحمد (٦١/٥) مع بعض الوصيية ، وستأتي مطولاً في الحديث (٩٥٣/٧٣٠) بسند آخر .

١٤٨ - باب يعطى الشمرة أصغر

١٦٨ - من حضر من الولدان

٣٦٢/٢٧٨ - عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتى بالزهو

: قال :

« اللهم ! بارك لنا في مدينتنا ومُدُننا ، وصاعنا ، بركة مع بركة » .

ثم ناوله أصغر من يليه من الولدان .

صحيح - « الروض النضير » (٤٣٦) : [جه : ٢٩ - ك الأطعمة ، ٣٩ - ب إذا

أتي بأول الشمرة ، ح ٣٢٢٩ [].
قلت : ومسلم أيضاً في أول « الحج » .

١٤٩ - باب معانقة الصبي - ١٧٠

٣٦٤/٢٧٩ - عن يعلى بن مُؤْة ، أَنَّهُ قَالَ : خرجنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَدُعِينَا إِلَى طَعَامٍ فَإِذَا حَسِينَ يَلْعَبُ فِي الطَّرِيقِ ، فَأَسْعَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَامَ الْقَوْمِ ثُمَّ بَسَطَ يَدِيهِ ، فَجَعَلَ الْغَلَامَ يَفِرُّ هَاهُنَا وَهَاهُنَا وَيَضَاحِكُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَخْذَهُ ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدِيهِ فِي ذَقْنِهِ وَالْأُخْرَى فِي رَأْسِهِ ، ثُمَّ اعْتَنَقَهُ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حَسِينٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حَسِينٍ ، أَحَبُّ اللَّهَ مِنْ أَحَبَّ حَسِينًا ، حَسِينٌ سَبَطٌ (١) مِنَ الْأَسْبَاطِ ».

حسن - « الصحيححة » (١٢٢٧) .

١٥٠ - باب قُبْلَةِ الرَّجُلِ الْجَارِيَةِ الصَّغِيرَةِ - ١٧١

٣٦٥/٢٨٠ - عن ثُكْرِيرٍ : « أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ يَقْبِلُ زَيْنَبَ بْنَتَ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ ، وَهِيَ ابْنَةُ سُتْتِينَ أَوْ نَحْوَهُ ». صَحِيحُ الْإِسْنَادِ .

٣٦٦/٢٨١ - عن الحسن [وهو البصري] قال :

(١) أي : أمة من الأم في الخير ، والأسباط في أولاد إبراهيم عليه السلام منزلة القبائل في ولد إسماعيل ، واحدهم سبط .

« إن استطعت أن لا تنظر إلى شعر أحد من أهلك؛ إلا أن يكون أهلك أو
صبية، فافعل ». .
صحيح الإسناد .

١٥١ - باب مسح رأس الصبي - ١٧٢

٣٦٧/٢٨٢ - عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال :
« سئاني رسول الله عليه السلام يوسف ، وأقعدني على حجره ، ومسح على
رأسه ». .
صحيح الإسناد .

٣٦٨/٢٨٣ - عن عائشة قالت :
« كنت ألعب بالبنات عند النبي عليه السلام ، وكان لي صواحب يلعبن معي ،
فكان رسول الله عليه السلام إذا دخل ينقمعن منه ، فيُسْرِّبُهُنَّ إِلَيَّ ، فيلعبن معي ». .
صحيح - « آداب الرفاف » : [خ : ٧٨ - ك الآداب ، ٨١ - ب الانبساط إلى
الناس . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٨١] .

١٥٢ - باب قول الرجل للصغير : يا بني - ١٧٣

٣٦٩/٢٨٤ - عن أبي العجlan الحماري قال :
« كنت في جيش ابن الزبير ، فتوفي ابن عم لي وأوصى بحمل له في سبيل
الله ، فقلت لابنه : ادفع إلي الجمل ؛ فإني في جيش ابن الزبير ، فقال : اذهب
بنا إلى ابن عمر حتى نسألها ، فأتينا ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن ! إن والدي

توفي وأوصى بحمل له في سبيل الله ، وهذا ابن عمي ، وهو في جيش ابن الزبير ، فأدفعت إليه الجمل ؟ قال ابن عمر :

« يا بني ! إنَّ سبيلاً لله كُلُّ عمل صالح ، فَإِنْ كَانَ وَالدُّكْ إِنَّمَا أَوْصَى بِجَمْلِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَإِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا مُسْلِمِينَ يَغْزُونَ قَوْمًا مُشْرِكِينَ ، فَادْفَعْ إِلَيْهِ الْجَمْلَ ؛ فَإِنَّ هَذَا وَاصْحَابَهُ^(١) فِي سَبِيلِ غُلَمَانَ قَوْمَ أَيْهُمْ يَضْعُفُ الطَّابِعَ » !
حسن الإسناد .

٣٧٠/٢٨٥ - عن جرير ، عن النبي ﷺ قال :
« من لا يرحم الناس ، لا يرحمه الله عزَّ وجلَّ ».
صحيح - « تحریج مشکلة الفقر » (ص : ٧٠) : [خ : ٩٧] - ك الوحد، ٢ -
ب قول الله تعالى ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ م : ٤٣ - ك الفضائل ،
ح ٦٦ [].

٣٧١/٢٨٦ - عن عمر أنه قال :
« من لا يرحم لا يرحم ، ومن لا يغفر لا يغفر ، ولا يعف عنمن لا يعف ،
[ولا يتاب على من لا يتوب / ٣٧٢] ، ولا يُؤْقَ من لا يُتَوَقَّ »^(٢).

(١) أي : إنَّمَا يقاتلون ، « في سبيل غلامان قوم » يعني ابن الزبير وجيشه ، « أَيْهُمْ يَضْعُفُ الطَّابِعَ » :
أي : يكون رئيساً حيث ينفذ حكماته .
وبهذا يتبين أنَّه لا حاجة لقول الشارح : « غلامان كثنا ولعله تصحيف فلان ، كناية عن عبد الله
ابن الزبير » !

(٢) أي : لا يصان ولا يحفظ من لا يصون نفسه ولا يحفظها من الواقع في العاصي .

حسن - «الصحيحه» (٤٨٣) .

١٥٣ - باب إرحم من في الأرض - ١٧٤

٣٧٣/٢٨٧ - عن قرءة قال : قال رجل : يا رسول الله ! إني لأذبح الشاة فأرحمها ، أو قال : إني لأرحم الشاة أن أذبحها ، قال : «والشاة إن رحمتها ، رحمك الله » مرتين .
صحيح - «الصحيحه» (٣٦) .

٣٧٤/٢٨٨ - عن أبي هريرة قال : سمعت النبي ﷺ الصادق المصدق يقول : أبا القاسم ﷺ يقول : «لا تنزع الرحمة إلا من شقي ». حسن - «تخيير المشكاة» (٤٩٦٨) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٤٦ - ب ما جاء في رحمة المسلمين] .

١٥٤ - باب رحمة العيال - ١٧٥

٣٧٦/٢٨٩ - عن أنس بن مالك قال : كان النبي ﷺ : «كان النبي ﷺ أرحم الناس باليمال ، وكان له ابن مستررض في ناحية المدينة ، وكان ظفرة^(١) قينا ،^(٢) وكنا نأتيه ، وقد دخن البيت بإذخر ؛ فيقبله

(١) زوج مرضعه .

(٢) يعني حدادة ، ويطلق على كل صانع . يقال : قان الشيء إذا أصلحه .

ويشُّهُ .

صحيح - «الصحيحة» (٢٠٨٩) : [م : ٤٣] - ك الفضائل ، ح ٦٣ [٠]

٣٧٧/٢٩٠ - عن أبي هريرة قال :

أتى النبي ﷺ رجلٌ ومعه صبيٌ ، فجعل يضميه إليه ، فقال النبي ﷺ :
«أترحمه؟» قال : نعم ، قال :
«فالله أرحم بك ، منك به ، وهو أرحم الرّاحمين» .
صحيح الإسناد .

١٥٥ - باب رحمة البهائم - ١٧٦

٣٧٨/٢٩١ - عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال :

« بينما رجل يمشي بطريق اشتد به العطش ، فوجد بيئراً فنزل فيها ، فشرب ثم خرج ، فإذا كلب يلتهث ، يأكل الثرى من العطش ، فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغني ، فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفمه فسقى الكلب فشكر الله له ، فغفر له » .

قالوا : يا رسول الله ! وإن لنا في البهائم أجراً؟ قال :

«في كل كبد رطبة أجراً» .

صحيح - «الصحيحة» (٢٩) : [خ : ٤٢] - ك المساقاة ، ٩ - بفضل سقي الماء . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١٥٣ [٠]

٣٧٩/٢٩٢ - عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال :

«عذبت امرأة في هزة حبسها حتى ماتت جوعاً ، فدخلت فيها النار ،

يقال - والله أعلم - : لا أنت أطعمتها ، ولا سقيتها حين حبستها ، ولا أنت أرسلتها فأكلت من خشاش الأرض » .

صحيح - « الصحيح » (٢٨) ، « الإرواء » (٢١٨٢) : [خ : ٣٢ - ك المسافة ، ٩ - ب فضل سقي الماء . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١٥١] .

٣٨٠/٢٩٣ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ قال : « ارحموا ترحموا ، واغفروا يغفر الله لكم ، ويل لأقمام القول ،^(١) ويل للمصرين الذين يصررون على ما فعلوا وهم يعلمون » .

صحيح - « الصحيح » (٤٨٢) .

٣٨١/٢٩٤ - عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « من رحم ولو ذيحة ، رحمه الله يوم القيمة » .
حسن - « الصحيح » (٢٧) .

١٥٦ - باب أخذ البيض من الحمراء - ١٧٧

٣٨٢/٢٩٥ - عن عبدالله [وهو ابن مسعود] : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَّلَ مِنْزَلًا فأخذَ رجُلَّ بَيْضًا حُمَرَةً ، فجاءَتْ تَرِفُّ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَيُّكُمْ فَجَعَ هَذَا بِيَضْتَهَا؟ » .

(١) جمع قيم - كضلع - : وهو الإناء الذي يترك في رعب الظروف تملأ بالمالئات من الأشربة والأدهان شبه أسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يحفظونه ولا يعملون كالآقمام التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها فكانه يمر عليها مجازاً كما يمر الشراب في الأقمام اجتيازاً .

فقال رجل : يا رسول الله ! أنا ، أخذت بيضتها ، فقال النبي عليه السلام :
« اردهه ، رحمة لها ». .

صحيح - «الصحيفة» (٢٥) : [د : ١٥ - ك الجهاد ، ١١٢ - ب في كراهية حرق العدو بالنار] .

١٥٧ - باب الطير في القفص - ١٧٨

٣٨٤/٢٩٦ - عن أنس قال :
دخل النبي عليه السلام فرأى ابنًا لأبي طلحة - يقال له : أبو عمير - ، وكان له تغیر يلعب به فقال :
« يا أبو عمير ! ما فعل التغیر ؟ ». .

صحيح - «مختصر الشمائل» (٢٠١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٢ - ب الكنية للعصبية قبل أن يولد للرجل . م : ٣٨ - ك الأدب ، ح [٣٠] .

١٥٨ - باب ينمی خيراً بين الناس - ١٧٩

٣٨٥/٢٩٧ - عن حميد بن عبد الرحمن ، أنّ أمّه - أم كلثوم ابنة عقبة ابن أبي معيط - أخبرته أنها سمعت رسول الله عليه السلام يقول :
« ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيراً أو ينمی خيراً ». .
قالت : ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس من الكذب إلّا في ثلاثة :

الإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها .
صحيح - «الصحيحة» (٥٤٥) : [خ : ٥٣] - ك الصلح ، ٢ - ب ليس
الكاذب الذي يصلح بين الناس . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ١٠١] .

١٥٩ - باب لا يصلح الكذب - ١٨٠

٣٨٦/٢٩٨ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] عن النبي ﷺ قال :
«عليكم بالصدق ؛ فإن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى
الجنة ، وإن الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقاً ، وإياكم والكذب ؛ فإن
الكذب يهدي إلى الفجور ، والفجور يهدي إلى النار ، وإن الرجل ليكذب حتى
يكتب عند الله كذاباً » .

صحيح - «الضعيفة» تحت الحديث (٦٣٢٣) : [خ : ٧٨] - ك الأدب ، ٦٩ -
ب قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ . م : ٤٥ - ك
البر والصلة والأداب ، ح ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٥ [] .

٣٨٧/٢٩٩ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] قال :
«لا يصلح الكذب في جد ولا هزل ، ولا أن يعد أحدكم ولده شيئاً ثم لا
ينجز له » .

صحيح - المصدر نفسه .

١٦٠ - باب الذي يصبر على أذى الناس - ١٨١

٣٨٨/٣٠٠ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :
«المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم ، خير من الذي لا يخالط

النّاس ولا يصبر على أذاهم » .

صحيح - «الصحيحة» (٩٣٩) : [ت : ٣٥ - ك القيامة ، ٥٥ - ب حدثنا أبو موسى . جه : ٣٦ - ك الفتن ، ٢٣ - ب الصبر على البلاء ، ٤٠٣٢] .

١٦١ - باب الصبر على الأذى - ١٨٢

٣٨٩/٣٠١ - عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال :
« ليس أحد - أو ليس شيء - أصبر على أذى يسمعه ؛ من الله عز وجل ؟
إنهما ليدعون له ولدا ، وإنّه ليغافيهم ويرزقهم » .

صحيح - «الصحيحة» (٢٢٤٩) : [خ : ٩٧ - ك التوحيد ، ٣ - ب قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمُتَّعِنِ﴾ ، م : ٥٠ - ك صفات المناقين وأحكامهم ، ح ٤٩ ، ٥٠] .

٣٩٠/٣٠٢ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال :
« قسم النّبي ﷺ قسمة - كبعض ما كان يقسم - فقال رجل من الأنصار : والله ! إنّها لقسمة ما أريد بها وجه الله عز وجل ! قلت أنا : لاقولن للنبي ﷺ ، فأتيته - وهو في أصحابه - فساررته ، فشق ذلك عليه ﷺ وتغير وجهه ، وغضب حتى وددت أنني لم أكن أخبرته ، ثم قال :
« قد أؤذى موسى بأكثر من ذلك فصبر » .

صحيح - «الصحيحة» (٣١٧٥) : [خ : ٦٠ - ك الأنبياء ، ٢٨ - ب حدثني إسحاق بن نصر . م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ١٤١ ، ١٤٠] .

١٦٢ - باب إصلاح ذات البين - ١٨٣

٣٩١/٣٠٣ - عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ قال :
« ألا أَنْبِئُكُمْ بِدَرْجَةِ أَفْضَلِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ ؟ » قالوا : بلى ،
قال : « صلاح ذات البين ، وفساد ذات البين هي الحالقة ». .
صحيح - « الحلال والحرام » (٨ / ٤٠) : [أبو داود : ٤٠ - ك الأدب ، ٥٠ -
ب في إصلاح ذات البين . ت : ٣٥ - ك القيامة ، ٥٦ - ب حدثنا أبو يحيى] .

٣٩٢/٣٠٤ - عن ابن عباس :
﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَاصْلِحُوا ذَاتَ يَنْكُمْ ﴾ [الأنفال : ١] . قال :
« هذا تحرير من الله على المؤمنين ^(١) أن يتّقوا الله وأن يصلحوا ذات
يennentهم ». .
صحيح . الإسناد موقعاً ، وروي نحوه مرفوعاً من حديث أنس - « التعليق
الرغيبي » (٣ / ٤١٠) .

١٦٣ - باب الطعن في الأنساب - ١٨٦

٣٩٥/٣٠٥ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« شعبتان لا تتركهما أمتى : النياحة ، والطعن في الأنساب ». ^(٢)
صحيح - « الصحيح » (١٨٩٦) : [م في : ١ - كتاب الإيمان ح ١٢١] .

(١) أي : لا مساغ للناس سوى التقوى والإصلاح .

(٢) أي : إدخال العيوب في أنساب الناس تحقيراً لآبائهم ، وتفضيلاً لآباء أنفسهم .

١٦٤ - باب هجرة الرجل - ١٨٨

٣٩٧/٣٠٦ - عن عوف بن الحارث بن الطفيل - وهو ابن أخي عائشة لأمها - أن عائشة رضي الله عنها حديث : أن عبد الله بن الزبير قال في بيع - أو عطاء - أعطته عائشة : « والله لتنتهي عائشة أو لأحجزن عليها » فقالت : أهو قال هذا ؟ قالوا : نعم ، قالت عائشة :
« هو لله على نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً » فاستشفع ابن الزبير بالهاجرين حين طالت هجرتها إياه ، فقالت : والله ! لا أشفع فيه أحداً أبداً ، ولا أتحنى إلى ندري ، فلما طال ذلك على ابن الزبير كلام المسور بن مخرمة ، وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث ، وهما من بني زهرة ، فقال لهما : أنسد كما بالله ما أدخلتمني على عائشة فإنها لا يحل لها أن تنذر قطيعتي ، فأقبل به المسور وعبد الرحمن ، مشتملين عليه بأردديهما حتى استأذنا على عائشة فقالا : السلام عليك ^(١) ورحمة الله وبركاته ، أندخل ؟ فقالت عائشة : ادخلوا ، قالا : كلنا ؟ يا أم المؤمنين ! قالت : نعم : ادخلوا كلكم ، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير ، فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناسدتها يبكي ، وطقق المسور وعبد الرحمن يناسدانها إلا ما كلمته وقبلت منه ، ويقولان : إن النبي عليه ^{صلوات الله عليه} :

« نهى عن - ما علمت من - الهجرة ؛ فإنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه

(١) كذلك الأصل وهو الصواب المطابق للسياق والموافق لرواية المؤلف في « صحيحه » (٦٠٧٣ - ٦٠٧٥) وقع في نسخة الشارح : « السلام على النبي » وهو خطأ واضح كان ينافي عليه تصحيحه ، وبخاصة أنه قد ذكر في التعليق عليه (٤٩٠ / ١) : « في الصحيح : السلام عليك » .

فوق ثلات ليالٍ .

قال : فلما أكثروا على عائشة من العذكرة والتحرير طفت تذكرهما وتبكي وتقول : إني قد نذرت ، والنذر شديد ، فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير ، وأعتقدت في نذرها أربعين رقبة ، وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها .

صحيح - « الإرواء » (٢٠٢٩) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٢ - ب الهجرة]

وقول النبي ﷺ : « لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلات » .

١٦٥ - باب هجرة المسلم - ١٨٩

٣٩٨/٣٠٧ - عن أنس بن مالك أنَّ رسول الله ﷺ قال : « لا تبغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله ! إخواناً ، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخيه فوق ثلات ليالٍ » .

صحيح - « غاية المرام » (٤٠٤) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٧ - ب ما يهمي عن التحسد والتدابر . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٢٣] .

٣٩٩/٣٠٨ - [عن أبي أيوب الأنباري ^(١) أنَّ رسول الله ﷺ قال : « لا يحل لأحد أن يهجر أخيه فوق ثلات ليالٍ ؛ يلتقيان فيصُدُّ هذا ويصُدُّ هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام » .

صحيح - « الصحيح » (١٢٤٦) ، « الإرواء » (٢٠٢٩) : [خ : ٧٨ - ك

(١) سقطت من الأصل ! واستدركها من « الشرح » والكتاب قد ثُبَّدَ وضُمِّعَ ولذلك تكرر برقم (٣١٤ / ٤٠٦) ، وانظر الاستدراك (ثانياً) .

الأدب ، ٦٢ - ب الهجرة ... الخ . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٢٥ [] .

٤٠٠/٣٠٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :
« لا تبغضوا ، ولا تنافسوا ، وكونوا عباد الله إخواناً ».
صحيح - « غاية المرام » (٤٠٤) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٧ - ب ما ينهى
عن التحاسد والتداير . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٣١ [] .

قلت : وليس عند خ « لا تنافسوا » وهو رواية مسلم - وتأتي (٣١٧) - وعزها
في « الفتح » (١٠ / ٤٨٣) لعبدالرازق فقط ! وهو قطعة من حديث أبي هريرة سيأتي
بتمامه (٣١٥) .

٤٠١/٣١٠ - عن أنس أن رسول الله ﷺ قال :
« ما تواذ اثنان في الله جل وعز أو في الإسلام ، فيفرق بينهما ؛ أول ^(١)
ذنب يحدثه أحدهما ».
صحيح - « الصحيح » (٦٣٧) .

٤٠٢/٣١١ - عن هشام بن عامر الأنباري - ابن عم أنس بن مالك ،
وكان قُتل أبوه يوم أحد - أنه سمع رسول الله ﷺ قال :
« لا يحل لمسلم أن يصارم مسلماً فوق ثلات ، فإنهما ناكبان عن الحق ما
داما على صراحتهما ، وإن أولهما فيما يكون كفارته عند سبقه بالفيء ، وإن ماتا

(١) كلما ، وَرَأَى عَلَيْهِ الشَّارِحُ الْجَلَلَانِيُّ وَفِي « الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » بِرَوَايَةِ الْمُصْنَفِ « إِلَّا بِذَنْبٍ » وَلِعَلِهِ
الصَّوَابُ ، ثُمَّ تَأَكَّدَتْ مِنْ ذَلِكَ حِينَما رَأَيْتَهُ فِي « الْمُسْنَدِ » هَكَذَا عَلَى الصَّوَابِ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عُمَرَ ،
وَحَدِيثِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيْطٍ ، وَنَحْوُهُ فِي « الْخَلِيلِ » مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ ، وَهِيَ مُخْرَجَةٌ فِي
« الصَّحِيحَةِ » .

على صiramهما لم يدخل الجنة جميعاً أبداً ، وإن سلم عليه فأني أن يقبل تسليمه وسلامه ، رد عليه الملك ، ورد على الآخر الشيطان . » .

صحيح - « الإرواء » (٧ / ٩٥) ، « الصحبة » (١٢٤٦) .

٤٠٣/٣١٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « أَنَّى لِأَعْرِفَ غَضِبَكَ وَرَضَاكَ » .

قالت : قلت : وكيف تعرف ذلك يا رسول الله ؟ قال : « إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ رَاضِيَهُ ، قُلْتَ : بَلِي ، وَرَبُّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتَ سَاحِطَةً ! قُلْتَ : لَا ، وَرَبُّ إِبْرَاهِيمَ » .

قالت : قلت : أَجَل ! لَسْتَ أَهْاجِرُ إِلَّا اسْمِكَ .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٣ - ب ما يجوز من الهجران لمن عصى . م : ٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٨٠] .

١٦٦ - باب من هجر أخاه سنة - ١٩٠

٤٠٤/٣١٣ - عن أبي حراش السلمي ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه » .

وفي رواية : عن عمران بن أبي أنس ، أن رجلاً من أسلم من أصحاب النبي ﷺ حدثه ، عن النبي ﷺ قال : (نذكر نحوه) .
وفي المجلس محمد بن المنكدر وعبد الله بن أبي عثيّاب فقالا : قد سمعنا هذا عنه .

صحيح - « الصحبة » (٩٢٨) .

١٦٧ - باب المهاجرين - ١٩١

٤٠٦/٣١٤ - عن أبي أيوب الأنباري ، أنَّ رسول الله ﷺ قال : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام ». صحيح - « الإرواء » (٢٠٢٩) .

١٦٨ - باب الشحناع - ١٩٢

٤٠٨/٣١٥ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تبغضوا ، ولا تحاسدوا ، وكونوا عباد الله إخواناً ». صحيح - « غاية المرام » (٤٠٤) : [خ : ٦٧ - ك النكاح ، ٤٥ - ب لا يخطب على خطبة أخيه . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٣٠] .

٤٠٩/٣١٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « تجد من شر الناس يوم القيمة ، عند الله ، ذا الوجهين ؛ الذي يأتي هؤلاء بوجه ، وهؤلاء بوجه ». صحيح : [خ : ٩٣ - ك الأحكام ، ٢٧ - ب ما يكره من ثناء السلطات . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٩٨] .

٤١٠/٣١٧ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إِيَّاكُمْ وَالظُّنُونُ ، فَإِنَّ الظُّنُونَ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَنَاجِشُوْا ،^(١) وَلَا

(١) النجاش : الزيادة في الشمن لا للرغبة بل ليخدع غيره ، « لا تنافسوا » : أي الرغبة في الشيء والإنفراد به .

تحاسدوا ، ولا تبغضوا ، ولا تنافسوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً .
صحيح - «غاية المرام» (٤١٧) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٧ - ب ما ينهى
من التحاسد والتداير . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٢٨] .

٤١١/٣١٨ - عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال :
«تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس ، فيغفر لكل عبد لا يشرك
بالله شيئاً ، إلاَّ رجل كانت بينه وبين أخيه شحناه ، فيقال : أنظروا هذين حتى
يصلحاً ». بصطلحاً

صحيح - «الإرواء» (٩٤٨ - ٩٤٩) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ،
ح ٣٥] .

٤١٢/٣١٩ - عن أبي الدرداء قال :
«ألا أحدثكم بما هو خير لكم من الصدقة والصيام؟ صلاح ذات البين ،
ألا وإنَّ البغضة هي الحالة ». صحيح الإسناد ، وتقديم مرفوعاً (٣٩١ / ٣٠٣) .

١٦٩ - باب من أشار على أخيه وإن لم يستشيره - ١٩٥
٤١٦/٣٢٠ - عن وهب بن كيسان - وكان وهب أدرك عبدالله بن
عمر - :

«أنَّ ابن عمر رأى راعياً وغنماً في مكان قبيح^(١) ورأى مكاناً أمثل منه ،

(١) الأصل «قشح» ، وقال المعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقي : «كذا وفي الهندية «فشح»
وفي الخطوطية «قشح» ولعلها تعرِّيف «نشح» وهو الشرب القليل ، وانتشت الابل إذا شربت ولم =

فقال له : ويحك ، يا راعي ! حوالها ، فإنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« كل راع مسئول عن رعيته ». .

صحيح - « الصحيح » (١ / ٣٦) : [خ : ٤٣ - ك الاستفراض ، ٢٠ - ب العبد راع في مال سиде . م : ٣٣ - ك الإمارة ، ح ٢٠] .

١٧٠ - باب من كَرْهَةِ أَمْثَالِ السُّوءِ - ١٩٦

٤١٧/٣٢١ - عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال :
« ليس لنا مثل السوء ؛ العائد في هبته ، كالكلب يرجع في قيئه ». .
صحيح - « الإرواء » (١٦٢٢) : [خ : ٥١ - ك الهبة ، ٣٠ - ب لا يحل لأحد أن يرجع في هبة وصدقه . م : ٢٤ - ك الهبات ، ح ٥] .

١٧١ - باب ما ذُكرَ فِي الْمُكْرَ وَالْخَدْيَةِ - ١٩٧

٤١٨/٣٢٢ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« المؤمن غير كريم ،^(١) والفاجر خَبْثٌ لثيم ^(٢) ». .
صحيح - « الصحيح » (٩٣٥) .

= ترو ، وهذا الأخير هو الذي وقع في نسخة الشارح ولم يعلق عليه بشيء والصواب الذي يدل عليه السياق ما ثبته وهو المافق لرواية « المسند » (٢ / ١٠٨) ، ثم إن عزو المعلق الحديث إلى الشيفيين فيه نظر ؛ لأنّه ليس عندهما قصة ابن عمر مع الراعي ، والمرفوع منه عندهما أتم وقد تقدم (٢٠٦ / ١٥١) .

(١) أي : ليس بيدي تُكْرَ ، فهو ينخدع لانقياده ولينه (وهو ضد الخَبْث) ، يزيد أن المؤمن الحمود من طبعه الغرارة ، وقلة الفطنة للشر ، وترك البحث عنه ، وليس ذلك منه جهلاً ، ولكنه كرم وحسن خلق .

(٢) الفجور : الانبعاث في المعاصي والمحارم ، ولكن لما كان هاهنَا قسماً للمؤمن فبراد الكافر =

١٧٢ - باب الشباب - ١٩٨

٤٢٠ / ٣٢٣ - عن أم الدرداء [وهي الصغرى الفقيهة] : أنَّ رجلاً أتاهَا
فقال : إنَّ رجلاً نال مثلك عند عبد الملك ، فقالت : أنَّ ثُوبَنَ (١) بما ليس فينا ،
فطالما زُكِّينا بما ليس فينا .
حسن الإسناد .

٤٢١ / ٣٢٤ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] :
«إذا قال الرجل لصاحبه : أنت عدوِي ، فقد خرج أحدهما من الإسلام ،
أو برئ من صاحبه» (٢).
قال قيس : وأخبرني - بعد - أبو جحيفة ، أنَّ عبد الله قال : «إلا من
تاب ».
صحيح الإسناد .

= والمنافق ، لا مرتكب الإمام مع الحسارة فقط .
«خُب» : بفتح الخاء وقد يكسر الخداج وهو الساعي بين الناس بالفساد مظاهره خلاف باطنه
وباطنه ما ينفر الناس عنه . كذلك في « الشر » .
«لثيم» : خلاف الكريم ، والبخيل المهاجر .
(١) « ثُوبَنَ » : الأَبْنَ الْأَتَهَمُ وَالْذُكْرُ بِالْعَيْبِ .
(٢) هو في حديث أبي ذئر : « ... ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال : عدو الله وليس كذلك إلا
حارث عليه » .
انظر الحديث الآتي (٤٣٦ / ٣٣٦) .

١٧٣ - باب سُقْيِ الماء - ١٩٩

٤٢٢/٣٢٥ - عن ليث عن طاوس عن ابن عباس ، أظنه رفعه (شك ليث) قال :

« في ابن آدم ستون وثلاثمائة شلامى - أو عظم أو مفصل - على كل واحد في كل يوم صدقة ؛ كل كلمة طيبة صدقة ، وعون الرجل أخاه صدقة ؛ والشربة ^(١) من الماء (يسقيها) صدقة ، وإماتة الأذى عن الطريق صدقة ». صحيح لغيره - « الصحيح » (٥٧٦ و ٥٧٣ - ٥٧٧) : م - أبي ذر مختصرأ .

١٧٤ - باب المُسْتَبَانِ ما قَالَا فَعْلَى الْأَوَّلِ - ٢٠٠

٤٢٣/٣٢٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« المُسْتَبَان ^(٢) ما قالا ؛ فعلى البداء ، ما لم يعتقد المظلوم ».
صحيح - « الصحيح » (٥٧٠) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة والأداب ، ح ٦٨ [.]

٤٢٤/٣٢٧ - عن أنس عن النبي ﷺ قال :
« المُسْتَبَانِ ما قالا ؛ فعلى البداء حتى يعتدى المظلوم ».
حسن صحيح - « الصحيح » أيضاً .

٤٢٥/٣٢٨ - وقال النبي ﷺ :

(١) بالضم مقدار الرَّئِي من الماء كما في « القاموس » ، وبالفتح المرة منه .

(٢) هما اللدان يتشاتمان بينهما ؛ أي : يشتم كل منهما الآخر .

« أتدرؤن ما العَضْهُ ؟ »^(١) قالوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قال : « نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ إِلَى بَعْضٍ ، لِيَفْسِدُوا بَيْنَهُمْ » .
صحيح - « الصحيحه » (٨٤) .

٤٢٦/٣٢٩ - وقال النبي ﷺ :
« إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا ، وَلَا يَبْغِي بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ » .
صحيح - « الصحيحه » (٥٧٠) .

١٧٥ - باب المُشَتَّبَانِ شَيْطَانَ يَتَهَاجِرُ وَيَتَكَذِّبُ - ٢٠١

٤٢٧/٣٣٠ - عن عَيَّاضِ بْنِ جَمَارِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَا يَفْخُرُ
أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ » ، فَقَلَّتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَبَّيَ فِي مَلَأٍ ؛ هُمْ
أَنْقُصُ مِنِّي ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ ، هَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ جَنَاحٌ ؟ قَالَ :
« الْمُشَتَّبَانِ شَيْطَانَ يَتَهَاجِرُ وَيَتَكَذِّبُ » .

صحيح - « الصحيحه » (٥٧٠) : [م : ٥١ - ك الحنة ، ح ٩٤ ، دون فقرة
السب] .

٤٢٨/٣٣١ - فَقَالَ عَيَّاضٌ :
وَكُنْتُ حَرَبًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَهْدَيْتُ إِلَيْهِ نَاقَةً ، قَبْلَ أَنْ أُسْلِمُ ، فَلَمْ
يَقْبِلْهَا ، وَقَالَ :

(١) « العَضْهُ » : بفتح فسكون : البهتان .

(٢) أي : يتغافل في القول ، أو يدعى كل واحد منهما باطلًا على صاحبه .

« أَتَيْ أَكْرَهَ زَبْدَ الْمُشْرِكِينَ ». .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٦٩٠) : [٥ : ١٩] - ك الحراج ، ٣٥ - ب في الإمام يقبل هدايا المشركين . ت : ١٩ - ك السير ، ٢٤ - ب في كراهية هدايا المشركين [] .

١٧٦ - باب سباب المسلم فسوق - ٢٠٢

٤٢٩/٣٣٢ - عن سعد بن مالك ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :
« سباب المسلم فسوق » .

صحيح - « تخريج الحلال » (٤٤٢) : [٥ : ٣٧] - ك تحرير الدم ، ٢٧ - ب قتال المسلم . جه : ٣٦ - ك الفتن ، ٤ - ب سباب المسلم فسوق ، ح ٣٩١٤ [] .

٤٣٠/٣٣٣ - عن أنس قال :
لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ، ولا لعاناً ، ولا سباباً ، كان يقول عند المعتبة :

« ماله ترب جبينه ؟ ^(١) ». .

صحيح - « الصحيح » (٢٨٦) : [خ : ٧٨] - ك الأدب ، ٣٨ - ب لم يكن النَّبِيِّ ﷺ فاحشاً [] .

٤٣١/٣٣٤ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] ، عن النَّبِيِّ ﷺ :

(١) في « النهاية » : « ترب الرجل ؛ إذا افترأ أي : لصق بالتراب ، وأنترب إذا استغنى ، وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به ، كما يقولون : قاتله الله ، وقيل : معناها لله درك » .

« سباب المسلم فسوق ، وقاتله كفر » .

صحيح - « تحرير الحلال » (٤٤٢) : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ٣٦ - ب خوف المؤمن من أن يحيط عالمه . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١١٦] .

٤٣٢/٣٣٥ - عن أبي ذر قال : سمعت النبي ﷺ يقول :
« لا يرمي رجلاً [بالفسق] ،^(١) ولا يرميه بالكفر ؛ إلّا ارتدت عليه ؛ إن لم يكن صاحبه كذلك » .

صحيح - « الصحبة » (٢٨٩١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٨ - ب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً] .

٤٣٣/٣٣٦ - عن أبي ذرٌّ سمع النبي ﷺ يقول :
« من أدعى لغير أبيه وهو يعلم فقد كفر ، ومن أدعى قوماً ليس هو منهم فليبيواً مقعده من النار ، ومن دعا رجلاً بالكفر ، أو قال : عذر الله ، وليس كذلك إلّا حارت عليه » .

صحيح - « غاية المرام » (٢٦٦ - ٢٦٧) : [خ : ٦١ - ك المناقب ، ٥ - ب حدثنا أبو معمر . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١١٢] .

٤٣٤/٣٣٧ - عن عدي بن ثابت قال : سمعت سليمان بن صرد - رجلاً من أصحاب النبي ﷺ - قال :
استبّ رجلان عند النبي ﷺ ، فغضب أحدهما ، فاشتدّ غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير ، فقال النبي ﷺ :

(١) زيادة من « صحيح البخاري » ، وأبي عوانة ، وأحمد .

« إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلْمَةً لَوْ قَالَهَا لِذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ » .^(١)
 فانطلق إليه الرجل فأخبره بقول النبي ﷺ ، وقال : [إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ]
 قال : ١٣١٩ [« تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ »] ، فقال : أَتَرِي بِي بِأَسَأَ !
 أَمْ جَنُونٌ أَنَا ؟ اذْهَبْ !

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٤٤ - ب ما ينهى من السباب واللعنة . م :
 ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ١٠٩] .

١٧٧ - باب من لم يواجه الناس بكلامه - ٢٠٣

٤٣٦/٣٣٨ - عن عائشة قالت : صنع النبي ﷺ شيئاً ، فرخص فيه ،
 فتنزه منه قوم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فخطب فحمد الله ثم قال :
 « ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصننه ؟ فوالله ! إِنِّي لِأَعْلَمُ بِاللَّهِ
 وأشدهم له خشية » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٧٢ - ب من لم يواجه الناس بالعتاب . م :
 ٤٣ - ك الفضائل ، ح ١٢٧] .

١٧٨ - باب من قال لآخر : يا منافق ! في تأويلي تأوله - ٢٠٤

٤٣٨/٣٣٩ - عن علي رضي الله عنه قال :
 بعثني النبي ﷺ والزبير بن العوام ، وكلانا فارس ، فقال :

(١) زاد المؤلف في « بدء الخلق » (٣٢٨٢) : « لَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ [الرَّجِيمَ] »
 ذهب عنه ما يجد ، والزيادة منه ، وهي رواية مسلم (٨ / ٣١) .

« انطلقا حتى تبلغوا روضة كذا وكذا ، وبها امرأة معها كتاب من حاطب إلى المشركين ، فأتوني بها » .

فوفيناها تسير على بعير لها وحيث وصف لنا النبي ﷺ ، فقلنا : الكتاب الذي معك ؟ قالت : ما معنـي كتاب ، فبحثناها وبعيرها ، فقال صاحبي : ما أرى ، فقلت : ما كذب النبي ﷺ ، والذي نفسي بيده ! لأجردتك أو لخرجـته ، فأهـوت يـدها إلى مـجزـتها^(١) وعليـها إزار صـوف ، فأخرـجـت ، فأـتـينا النبي ﷺ ، فقال عمر : خـان الله ورسـولـه وـالمـؤـمـنـين ، دـعـنـي أـضـرـبـ عـنـقـه ! وقال :

« ما حملـك ؟ » فقال : ما يـيـ إلاـ أنـ أـكونـ مـؤـمـنـاـ بـالـلـهـ ، وأـرـدـتـ أـنـ يـكـونـ لـيـ عـنـدـ الـقـوـمـ يـدـ ، قال : « صـدـقـ ، يا عـمـرـ ! أـوـ لـيـسـ قـدـ شـهـدـ بـدـرـاـ ؟ لـعـلـ اللـهـ اـطـلـعـ إـلـيـهـمـ فـقـالـ : اـعـمـلـواـ مـاـ شـئـمـ قـدـ وـجـبـتـ لـكـمـ الجـنةـ » .

فـدـمـعـتـ عـيـناـ عـمـرـ وـقـالـ : اللـهـ وـرـسـولـهـ أـعـلـمـ .

صـحـيـحـ - (صـحـيـحـ أـبـيـ دـاـوـدـ) (٢٢٨١) : [خـ : ٥٦] - كـ الجـهـادـ ، ١٤١ - بـ المـجـاسـوسـ . مـ : ٤٤ - كـ فـضـائـلـ الصـحـابـةـ ، حـ [١٦١] .

١٧٩ - بـابـ منـ قـالـ لـأـخـيـهـ : ياـ كـافـرـ - ٢٠٥

٤٣٩/٣٤٠ - عنـ عبدـ اللهـ بنـ عمرـ أـنـ رسولـ اللهـ ﷺ قـالـ :

(١) بـضمـ الـحـاءـ الـمـهـلـةـ وـسـكـونـ الـحـيـمـ : معـقدـ الإـزارـ ، وـرـوـاهـ الـمـصنـفـ فـيـ الجـهـادـ وـمـسـلـمـ فـيـ الـفـضـائـلـ ، بـلـفـظـ : « فـأـخـرـجـهـ مـنـ عـقـاصـهـ » ، وـهـوـ الـخـيـطـ الـذـيـ يـعـقـصـ بـهـ أـطـرافـ الـذـوـائبـ أـوـ الشـعـرـ الـضـفـورـ .

« أَيُّمَا رَجُلٌ قَالَ لِأَخِيهِ : كَافِرٌ ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحْدَهُمَا » .
صحيح - « الصَّحِيفَةُ » (٢٨٩١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٧٣ - ب من
كفر أخاه بغير تأويل . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١١١] .

٤٤٠/٣٤١ - عن عبد الله بن عمر ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ :
« إِذَا قَالَ لِلآخرَ : كَافِرٌ ، فَقَدْ كَفَرَ أَحْدَهُمَا ، إِنَّ كَانَ الَّذِي قَالَ لَهُ كَافِرًا ،
فَقَدْ صَدَقَ ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَمَا قَالَ لَهُ فَقَدْ بَاءَ الَّذِي قَالَ لَهُ بِالْكُفَّرِ » .
صحيح - « المُصْدِرُ نَفْسُهُ » : م : [وهو معنى الحديث السابق] .^(١)

١٨٠ - باب شماتة الأعداء - ٢٠٦

٤٤١/٣٤٢ - عن أبي هريرة ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ ،^(٢) وَشِمَاتَةُ^(٣) الْأَعْدَاءِ » .
صحيح - « الظلال » (٣٨٢ ، ٣٨٣) : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٢٨ - ب
التعوذ من جهد البلاء . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٥٣] .

١٨١ - باب السرف في المال - ٢٠٧

٤٤٢/٣٤٣ - عن أبي هريرة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« إِنَّ اللَّهَ يَرْضِي لَكُمْ ثَلَاثَةً ، وَيُسْخِطُ لَكُمْ ثَلَاثَةً ؛

(١) كذا قال ! وهو تقصير ظاهر ، وأئمَّا الشارح فزاه (٥٢٩/١) للبخاري أيضًا ، وإنما عنده
اللفظ الذي قبله ، وهو مختصر كما ترى !

(٢) أي : المضي المخلوق .

(٣) أي : فرحهم بليلة تنزل بالمعادي .

يرضى لكم أن تعبدوه ، ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جمِيعاً ، وأن تناصحوا من ولاء الله أمركم ، ويكره لكم : قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال » .

صحيح - « الصحيح » (٦٨٥) : [م : ٣٠ - ك الأقضية ، ح ١٠] .

٤٤٣/٣٤٤ - عن ابن عباس في قوله عز وجل : ﴿ وَمَا أَنفَقْتُ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يَخْلُفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ [النور : ٣٩] قال : « في غير إسراف ولا تففير » .
صحيح الإسناد .

١٨٢ - باب المُبَدِّرِينَ - ٢٠٨

٤٤٤/٣٤٥ - عن أبي العبيدين قال : سألت عبدالله [هو ابن مسعود] عن ﴿ الْمُبَدِّرِينَ ﴾ ؟ قال : « الذين ينفقون في غير حق » .
صحيح الإسناد .

٤٤٥/٣٤٦ - عن ابن عباس : ﴿ الْمُبَدِّرِينَ ﴾ قال : « المُبَدِّرِينَ في غير حق » .
حسن الإسناد .

١٨٣ - باب إصلاح المنازل - ٢٠٩

٤٤٦/٣٤٧ - عن أسلم قال : كان عمر يقول على المنبر :

يا أيها الناس ! أصلحوا عليكم مثاويفكم ،^(١) وأخفيفوا هذه الجبَّان^(٢) قبل أن تخيفكم ؛ فإنه لن يهدو لكم مسلموها ، وإنما - والله - ما سالناهم منذ عاديناهم .

حسن الإسناد ، والجملة الأخيرة منه صحت مرفوعة - « المشكاة / التحقيق الثاني » (٤١٣٩) .

١٨٤ - باب النفقة في البناء - ٢١٠

٤٤٧/٣٤٨ - عن خباب قال :

« إن الرجل ليؤجر في كل شيء ؛ إلا البناء » .

صحيح - « الصحيحية » (٢٨٣١) : خ ، وسيعده بنحوه تحت (١٨٧) - باب من بنى - (٢١٣) .

١٨٥ - باب عمل الرجل مع عماله - ٢١١

٤٤٨/٣٤٩ - عن نافع بن عاصم أنه سمع عبد الله بن عمرو قال لا ابن أخ له خرج من الوهْط^(٣) : أيميل عمالك ؟ قال : لا أدرى ! قال : أما لو كنت ثقفيأً لعلمت ما يعمل عمالك ، ثم التفت إلينا فقال : « إن الرجل إذا عمل مع عماله في داره (وقال أبو عاصم مرة : في ماله)

(١) جمع مثوى : المنزل .

(٢) بكسر الحيم وتشديد النون جمع جان : هي الحية الصغيرة ، وقيل : الحيات التي تكون في البيوت .

(٣) الوهْط : في اللغة البستان ؛ وهي أرض عظيمة كانت لعمرو بن العاص .

كان عاملًا من عمال الله عز وجل .

صحيح - « الصحيح » (رقم ١٩١) .

١٨٦ - باب التطاول في البيان - ٢١٢

٤٤٩/٣٥٠ - عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال :

« لا تقوم الساعة حتى يتطاول الناس في البيان » .

صحيح - « الإرواء » (٣٢/١) : ق : [البخاري في : ٩٢ - كتاب الفتن ،

٢٥ - باب حدثنا مسدد] .^(١)

٤٥٠/٣٥١ - عن الحسن [وهو البصري] قال :

« كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ في خلافة عثمان بن عفان ، فأتناول

سففها بيدي » .

صحيح الإسناد .

٤٥١/٣٥٢ - عن داود بن قيس قال :

« رأيت الحجرات من جريد النخل ؛ مغشى من خارج بمسوح الشعر ، وأظن عرض البيت من باب الحجرة إلى باب البيت نحوًا من ست أو سبع أذرع ، وأحرز البيت الداخل عشر أذرع ، وأظن سمكه بين الشمان والسبع نحو

(١) ليس هذا الحديث من روایة المؤلف عن مسدد هناك كما قد يبادر للدهن ، وإنما هو عنده عن شيخ آخر بستنه عن أبي هريرة مرفوعاً مطلعه : « لا تقوم الساعة ... » وذكر عدّة من أشراطها منها المذكور هنا اختصره المؤلف منه كعادته في هذا الكتاب ، وقد رواه من طريق آخر في حديث جبريل عليه السلام ، وهذا قد شاركه مسلم في روايته ، ولذلك عزوته إليهما .

ذلك ، ووقفت عند باب عائشة فإذا هو مستقبل المغرب ». .
صحيح الإسناد .

١٨٧ - باب من يَبْنَى - ٢١٣

٤٥٤/٣٥٣ - عن قيس بن أبي حازم قال :

دخلنا على خبّاب نعوده ، وقد اكتوى سبع كيات ، فقال : إنّ أصحابنا سلّفوا موضوا ولم تنتصهم الدنيا ، وإنّا أصبنا ما لا نجد له موضعًا إلّا التراب ، ولو لا أنّ النّبِيَّ ﷺ : « نهانا أن ندعو بالموت » لدعوت به .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٧٢١) : [خ : ٧٥ - ك المرض ، ١٩ - ب تمني المريض الموت . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاة ، ح ١٢] .^(١)

ثم أتبناه مرّة أخرى وهو يبني حائطاً له فقال :

« إنّ المسلم يؤجر في كل شيء ينفعه إلّا في شيء يجعله في التراب » .

صحيح - « الصّحّيحة » (٢٨٣١) : خ ، وقد تقدم ب نحوه رقم (٣٤٨) .^(٢)

٤٥٦/٣٥٤ - عن عبد الله بن عمرو قال :

مرّة النّبِيَّ ﷺ - وأنا أصلح ثُقْتاً لنا - فقال :

(١) ليس عند (م) : « إنّ أصحابنا ... » إلى قوله : « إلّا التراب » ، ولم يتبّنه لهذا الشارح أيضاً فأطلق عزوه لمسلم ! .

(٢) وقع هنا في الأصل تخريج عبدالباقي المذكور آنفأ ، ولعله خطأ مطبعي ، فإنّ (م) ليس عنده هذا الشرط الثاني من الحديث ، وقد أعطاه رقم التسلسل الخاص به (٤٥٥) كأنّه حديث مستقل ، وإنّما هو معطوف على ما قبله كما هو ظاهر ولذلك حذفت رقمه ، وبخاصة أنه تكرر برقم (٣٤٨ / ٤٤٧) سهواً .

« ما هذا ؟ ». قلت : أصلح خصّنا^(١) يا رسول الله ! فقال : « الأمر أسرع من ذلك ». .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٤ / ١٣٢) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٥٧] - ب ما جاء في البناء . ت : ٣٤ - ك الرهد ، ٢٥ - ب ما جاء في قصر الأمل [] .

١٨٨ - باب المسكن الواسع - ٢١٤

٤٥٧/٣٥٥ - عن نافع بن عبد الحارث ، عن النبي ﷺ قال : « من سعادة المرء المسكن الواسع ، والحار الصالح ، والمركب الهنيء ». . صحيح - « الصحبة » (٢٨٢) .

١٨٩ - باب نقش البيان - ٢١٦

٤٥٩/٣٥٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتاً يشبهونها بالمراحل^(٢) ». . قال إبراهيم : يعني الشياب المخططة . صحيح - « الصحبة » (٢٧٩) .

٤٦٠/٣٥٧ - عن ورداد كاتب المغيرة قال :

(١) كذلك الأصل ، وفي « المسند » (٢/١٦١) وغيره كابن حبان (٢٥٥٥) : « خصّنا لنا » ، ولعله الصواب ؛ و « الخص » : بيت يعمل من الخشب والقصب ، سمي لما فيه من الخصاص وهي الفرج والثقوب .

(٢) المراحل : جمع المرحل : ثوب نقش فيه تصاوير الرجال كرجال الإبل أو هي المنازل .

كتب معاوية إلى المغيرة : اكتب إلى ما سمعت من رسول الله ﷺ .
 فكتب إليه : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقُولُ فِي دِبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ :
 « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى شَيْءٍ
 قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مَعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدْدِ مِنْكَ
 الْجَدْدِ » ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ :

« إِنَّهُ كَانَ يَنْهَا عَنْ قِيلِ وَقَالٍ ، وَكُثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ .

وَكَانَ يَنْهَا عَنْ عَقُوقِ الْأَمْهَاتِ ، وَوَأْدِ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ » .

صحيح - « الصحيحية » (١٩٦) : [خ : ٨١ - ك الرفاق ، ٢٢ - ب ما يكره
 من قيل وقال . م : ٣٠ - ك الأقضية ، ح ١٢ ، ١٣ . م : ٥ - ك المساجد ، ح ١٣٧] .

٤٦١/٣٥٨ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ :
 « لَنْ يَنْجِي أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلًا » . قالوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ قَالَ :
 « وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدْنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ ، فَسَدُّدُوا وَقَارِبُوا ،^(١) وَاغْدُوا
 وَرُوْحُوا ، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ وَالْقَصْدِ الْقَصْدِ ،^(٢) تَبَلُّغُوا » .

صحيح - « الصحيحية » (٢٦٠٢) : [خ : ٨١ - ك الرفاق ، ١٨ - ب القصد
 والمراوحة على العمل^(٣) . م : ٥٠ - ك صفات المنافقين وأحكامهم ، ح ٧١ - ٧٦] .

(١) أي : اطلبوا الصواب بين الإفراط والتفريط ، وإن عجزتم عنه فاقربوا منه .

(٢) بالتصب على الإغراء : أي : الزموا الطريق الوسط المعتدل لأنَّه كمال ، ولا تعدوا الكمال
 المبالغة في العبادة .

(٣) أخرجه المؤلف هناك في الباب المذكور برقم (٦٤٣٦) لاستناده ولقطعه هنا ، وليس عند
 (م) : « فسَدُّدُوا ... إِلَيْخُ ، إِلَّا فِي وَرَاهِيَّةِ لَهِ (٨/١٣٩) فَقَالَ : « وَلَكِنْ سَدُّدُوا » . وَقَالَ فِي أُخْرَى
 (٨/١٤١) : « وَأَبْشِرُوا » ، وَهَذِهِ لَابْنِ حِيَانَ (١/٢٨١ - ٣٤٩) .

١٩٠ - باب الرِّفْق - ٢١٧

٤٦٢/٣٥٩ - عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : دخل رهطٌ من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا : السام عليكم ، قالت عائشة : ففهمتها ، فقلت : عليكم السام واللعنة ، قالت : فقال رسول الله ﷺ :

« مهلاً يا عائشة ! إنَّ اللَّهَ يحبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ » .

فقلت : يا رسول الله ! أو لم تسمع ما قالوا ؟ قال رسول الله ﷺ :

« وقد قلت : عليكم ». صحيح - « الصحيح » (٥٣٧) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٥] .

صحيح - « الصديقة » (٥٤٩) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والأدب ، ٣٩ - ك السلام ، ح ١١ ، ١٠] .

٤٦٣/٣٦٠ - عن جرير بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :

« من يحرِّم الرِّفْقَ يُحرِّم الْخَيْرَ ». صحيح - « التعليقات الحسان » (٥٤٩) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والأدب ، ح ٧٤ ، ٨٥] .

٤٦٤/٣٦١ - عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ قال :

« من أُعْطِيَ حظَّهِ مِنِ الرِّفْقِ؛ فَقَدْ أُعْطِيَ حظَّهِ مِنِ الْخَيْرِ؛ وَمَنْ حُرِّمَ حظَّهِ مِنِ الرِّفْقِ؛ فَقَدْ حُرِّمَ حظَّهِ مِنِ الْخَيْرِ .

أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيمة حسن الخلق ، وإنَّ اللَّهَ لَيبغض الفاحشَ الْبَذِيّ » .^(١)

(١) البذِيّ : هو بمعنى الفاحش .

صحيح - «الصحيفة» (٥١٩ و ٨٧٦) .

٤٦٢/٣٦٢ - عن عائشة : قال النبي ﷺ :

«أقلوا ذوي الهيئات^(١) عثراتهم» .

صحيح - «الصحيفة» (٦٣٨) : [د : ٣٧ - ك الحدود ، ٥ - ب الستر على أهل الحدود] .

٤٦٣/٣٦٣ - عن أنس ، عن النبي ﷺ قال :

«لا يكون الخُرُق^(٢) في شيء إلا شانه ، وإن الله رفيق يحب الرفق» .

صحيح - «التعليق الرغيب» (٣ / ٢٦٢) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٤٧ - ب ما جاء في الفحش والتفاحش . جه : ٣٧ - ك الزهد ، ١٧ - ب الحباء ، ح ٤١٨٥] .

٤٦٤/٣٦٤ - عن أبي سعيد الخدري قال :

«كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها ، وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه» .

صحيح - «مختصر الشمائل» [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٧٢ - ب من لم يواجه الناس بالعتاب . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٦٧] .

٤٦٥/٣٦٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

كتت على بغير فيه صعوبة ، فقال النبي ﷺ :

(١) هم أهل المروءة والصلاح الذين لا يعرفون بالشر (عثراتهم) أي : زلائهم .

(٢) الخرق : الجهل .

« عليك بالرُّفق ؛ فإنَّه لا يكون في شيءٍ إلَّا زانَه ، ولا يُنزع من شيءٍ إلَّا شانَه ». .

صحيح - «الصحيح» (٥٢٤) : [م : ك البر والصلة والأداب ، ح ٧٩] .

٤٧٠/٣٦٦ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« إياكم والشَّيْءُ ؛ فَإِنَّه أَهْلُكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ؛ سَفَكُوا دَمَاهُمْ ، وَقَطَعُوا
أَرْحَامَهُمْ ، وَالظُّلْمُ ظَلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
(ولَا يَاكُمُ الْفَحْشَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَحْبِبُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحَّشَ / ٤٨٧) » .
صحيح - «الصحيح» (٨٥٨) : [ليس في شيء من الكتب الستة ، ولكنه عن
جابر في م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٥٦] .^(١)

١٩١ - باب الرُّفق في المعيشة - ٢١٨

٤٧١/٣٦٧ - عن كثير بن عبيدة قال :
دخلت على عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، فقالت : أمسك حتى
أحيط نقبي ،^(٢) فأمسكت ، فقلت : يا أم المؤمنين ! لو خرجت فأخبرتهم لعدوة
منك بخلاً ! قالت :
« أبصر شأنك ؛ إله لا جديده لمن لا يلبس الخلق ». .
حسن الإسناد .

(١) قلت : وسيأتي في الكتاب عن جابر قريباً برقم (٤٨٣/٣٧٣) .

(٢) «النقبة» : السراويل الذي لا يكون فيه موضع لشد الحبل ، أي : يكون له حجزة ولا يكون
فيه نيفق ؛ والنيفق : الموضع الذي يخاطب يدخل فيه الثكثة ؛ فإذا كان لها نيفق فهي سراويل .

١٩٢ - باب ما يعطى العبد على الرّفق - ٢١٩

٤٧٢/٣٦٨ - عن عبد الله بن مغفل ، عن النبي ﷺ قال : « إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يَحْبُّ الرَّفِيقَ ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْغَنْفِ » .
صحيح - « الروض النضير » (٣٦ ، ٧٦٤) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٥٠ - ب في الرفق] .

١٩٣ - باب التسكين - ٢٢٠

٤٧٣/٣٦٩ - عن أنس بن مالك قال : قال النبي ﷺ : « يسروا ولا تعسروا ، وسكنوا^(١) ولا تنفروا » .
صحيح - « الصحبة » (١١٥١) ، [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٨٠ - ب قول النبي يسروا ولا تعسروا . م : ٧٢ - ك الجهاد والسير ، ح ٨] .

١٩٤ - باب الخُرُق - ٢٢١

« أُسند تحته حديث عائشة المتقدم برقم (٤٦٩ / ٣٦٥) » .

١٩٥ - باب اصطناع المال - ٢٢٢

٤٧٨/٣٧٠ - عن الحارث [هو ابن لقيط] قال :
كان الرجل منا تنتفع فرشه فينحرها ، فيقول : أنا أعيش حتى أركب
هذا ! فجأتنا كتاب عمر :

(١) « سكنوا » : أي انخدعوا السكينة ؛ وهي الطمأنينة .

أَنْ أَصْلِحُوا مَا رَزَقْنَاهُمْ؛ فَإِنَّ فِي الْأَمْرِ تِنْفِسًا .

صحيح - «الصحيحة» رقم (٩٠)

٤٧٩/٣٧١ - عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال :
« إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسَيِّلْهُ ؛^(١) فَإِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَقْوِمُ
حَتَّى يَغْرِسَهَا ، فَلْيَغْرِسُوهَا ». .

صحيح - «الصحيحة» (٩).

١٩٦ - باب دعوة المظلوم - ٢٢٣

٤٨١/٣٧٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« ثلاثة دعوات مستجابات : دعوة المظلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالد
علي ولده ». .

صحيح - «الصحيفة» (٥٩) : [جه : ٣٤ - ك الدعاء ، ١١ - ب دعوة والد ودعوة المظلوم ، ح ٣٨٦٢] .

١٩٧ - باب الظلم ظُلْمَاتٍ - ٢٢٥

٤٨٣/٣٧٣ - عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « اتقوا الظلم ؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيمة ، واتقوا الشَّر ؛ فإن الشَّر أهلكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، حَمَلْتُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوكُوا دِمَائِهِمْ ، وَاسْتَحْلُوكُوا مَحَارِمَهُمْ ». .

(١) بفتح الفاء وكسر السين : نخلة صغيرة .

صحيح - «الصحيحة» (٨٥٨) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة والأداب ، ح ٥٦ .

٤٨٥/٣٧٤ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :
«الظلم ظلمات يوم القيمة» .

صحيح - «الصحيحة» (٨٥٨) : [خ : ٤٦] - ك المظالم ، ٨ - ب الظلم
ظلمات يوم القيمة . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٥٧ .

٤٨٦/٣٧٥ - عن أبي سعيد ، عن رسول الله ﷺ قال :
«إذا خلص المؤمنون من النار ، تجسوا بق涅طرة ^(١) بين الجنة والنار ،
فيتقاضون مظالم بينهم في الدنيا ، حتى إذا نفوا وهذبوا ، أذن لهم بدخول
الجنة ، فوالذي نفس محمد بيده ! لأحد هم بمنزله أدنى منه في الدنيا» .

صحيح - «الظلال» (٨٧٥) : [خ : ٤٦] - ك المظالم ، ١ - ب قصاص
المظالم [] .

٤٨٩/٣٧٦ - عن أبي الصبحي قال :
«اجتمع مسروق وشَيْرِيْرُ بْنُ شَكْلٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَقْوَضَ إِلَيْهِمَا ^(٢) حَلْقَ
الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ مسروق : لَا أَرَى هُؤُلَاءِ يَجْتَمِعُونَ إِلَيْنَا ، إِلَّا لِيَسْتَمِعُوا مَنْ أَخْيَرَ
فَإِمَّا أَنْ تَحْدُثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَأَصْدِقْكَ أَنَا ، وَإِمَّا أَنْ تَحْدُثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَتَصْدِقْنِي ؟
فَقَالَ : حَدَّثَ ، يَا أَبَا عَائِشَةَ ! قَالَ : هَلْ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ : الْعَيْنَانِ يَزْنِيَانِ ،
وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ ، وَالرِّجْلَانِ يَزْنِيَانِ ، وَالْفَرْجِ يَصْدِقُ ذَلِكَ أَوْ يَكْذِبُهُ ! فَقَالَ : نَعَمْ ،

(١) «بق涅طرة» : هي الحسر .

(٢) «فتقوض» أي : تفرقت واجتمعت عندهما .

قال : وأنا سمعته ، قال : فهل سمعت عبد الله يقول : ما في القرآن آية أجمع لحلال وحرام ، وأمر ونهي ، من هذه الآية : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ (١) وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى ﴾ [النحل : ٩٠] ؟ قال : نعم ، وأنا قد سمعته ، قال : فهل سمعت عبد الله يقول : ما في القرآن آية أسرع فرجاً من قوله : ﴿ وَمَنْ يَئِظِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرِجًا ﴾ [الطلاق : ٢] ؟ قال : نعم ، قال : وأنا قد سمعته ، قال : فهل سمعت عبد الله يقول : ما في القرآن آية أشد تفويضاً من قوله : ﴿ يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ [الزمر : ٥٣] ؟ قال : نعم ، وأنا سمعته .

حسن الإسناد .

٤٩٠/٣٧٧ - عن أبي ذر عن النبي ﷺ ، عن الله تبارك وتعالى قال : « يا عبادي ! إِنَّمَا قد حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ، وَجَعَلْتُه مَحْرَماً يَسِّنُكُمْ فَلَا تَظْلَمُوا .

يا عبادي ! إِنَّكُمُ الَّذِينَ تَخْطَئُونَ بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ ، وَلَا أُبَالِي ؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرُ لَكُمْ .

يا عبادي ! كُلُّكُمْ جائع إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتَه ؛ فَاسْتَطِعُونِي أَطْعِمُكُمْ .

[يا عبادي ! [٢) كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسْوَتْه ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ .

(١) إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ : بالقسط والموازنة ويندب إلى الإحسان كقوله : ﴿ وَإِنْ عَاقِبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَوَقْبَتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَرِبْتُمْ لَهُو خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ ، وينهى عن الفحشاء : المحرمات ، والمنكر : ما ظهر منها وما بطن .

(٢) سقطت من الأصل ، وهي ثابتة في المصادر التي أخرجت الحديث كمسلم وغيره .

يا عبادي ! لو أنَّ أُولَكُمْ وآخِرَكُمْ ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّكُمْ ، كَانُوا عَلَى أَتْقَى
قُلُوبِ عَبْدِكُمْ ؛ لَمْ يَزِدْ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئاً ، وَلَوْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قُلُوبِ رِجَالٍ ؛
لَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا فِي صَعِيدَ وَاحِدٍ ، فَسَأْلُونِي
فَأُعْطِيَتْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا سُأْلَ ؛ لَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً ؛ إِلَّا كَمَا
يَنْقُصُ الْبَحْرُ أَنْ يَغْمُسْ فِيهِ الْخَيْطُ غَمْسَةً وَاحِدَةً .

يا عبادي ! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالَكُمْ أَجْعَلْهَا^(١) عَلَيْكُمْ ؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلِيَحْمِدْ
اللَّهَ ؛ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَ إِلَّا نَفْسَهُ » .

كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ ، إِذَا حَدَثَ بِهَذَا الْحَدِيثَ ، جَثَنَ عَلَى رَكْبَتِيهِ .^(٢)
صَحِيحٌ - « التَّعْلِيقَاتُ الْحَسَانُ » (٢ / ٦١٨ / ٨) : [م : ٤٥] - كَالْبَرِ والصلَة
وَالآدَابِ ، ح ٥٥ [] .

(١) فِي مُسْلِمٍ : « أَحْصِبَاهَا لَكُمْ » .

(٢) يَعْنِي : تَعْظِيْمًا لَهُ ؛ لَأَنَّهُ حَدِيثٌ قَدِيسٌ مِنْ كَلَامِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ الشَّافِعِيَّينَ ، وَقَدْ
رَوَى أَبُو عَسَاكِرَ (٨ / ٨٣٦) عَنْ أَبِي سَهْرَ - شَيْخِ الْمُؤْلِفِ فِيهِ - أَنَّهُ قَالَ :
« لَيْسَ لِأَهْلِ الشَّامِ أَشْرَفَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍ هَذَا » .

وَحَكَاهُ أَبُو رَجَبٍ فِي « شَرْحِ الْأَرْبَعَيْنَ » (ص ١٦١) عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ .
وَفِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَزَّهَ نَفْسَهُ عَنِ الظُّلْمِ ، وَالآيَاتُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ مُعْرَفَةٌ كَقُولَهُ
تَعَالَى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ » .

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى الظُّلْمِ ، وَلَكِنْ لَا يَفْعَلُهُ عَدْلًا مِنْهُ وَرَحْمَةً .
وَالظُّلْمُ وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ .
انْظُرْ الشَّرْحَ الْمَذَكُورَ .

١٩٨ - باب كفارة المريض - ٢٢٦

٤٩٢/٣٧٨ - عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ما يصيب المسلم من نَصَبٍ ^(١) وَلَا وَصَبٍ ^(٢) وَلَا هُمْ وَلَا حَزْنٌ ، وَلَا أَذْى وَلَا غَمٌ ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يَشَاكُهَا ، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا خَطَايَاهُ ». صحيح - « الصحيح » (٢٥٠٣) : [خ : ٧٥ - ك المرضى ، ١ - ب ما جاء في كفارة المرضى . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٥٢] .

٤٩٣/٣٧٩ - عن سعيد قال :
كنت مع سلمان - وعاد مريضاً في كندة - فلما دخل عليه قال : « أبشر ، فَإِنَّ مَرْضَ الْمُؤْمِنِ يَجْعَلُ اللَّهَ لَهُ كَفَارَةً وَمُسْتَغْفِتَةً ^(٣) ، وَإِنَّ مَرْضَ الْفَاجِرِ كَالْبَعِيرِ عَقْلَهُ أَهْلَهُ ، ثُمَّ أُرْسَلُوهُ ، فَلَا يَدْرِي لَمْ عَقْلٌ وَلَمْ أُرْسَلْ ». صحيح الإسناد .

٤٩٤/٣٨٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ ، فِي جَسَدِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةً ». صحيح - « الصحيح » (٢٢٨٠) : [ت : ٣٤ - ك الزهد ، ٥٧ - ب ما جاء في الصبر على البلاء] .

(١) أي : التعب .

(٢) أي : المرض .

(٣) أي : استرخاء .

٤٩٥/٣٨١ - عن أبي هريرة قال : جاء أعرابي ، فقال النبي ﷺ : « هل أخذتك أم ملَدْمَ (١) ؟ » قال : وما أم ملَدْمَ ؟ قال : « حز بين الجلد واللحم » ، قال : لا ، قال : « فهل صِدْغَتْ ؟ » قال : وما الصداع ؟ قال : « ريح تعرض في الرأس ، تضرب العروق » ، قال : لا ، قال : فلما قام قال : « من سره أن ينظر إلى رجل من أهل النار » أي : فلينظره .

حسن صحيح - « التعليقات الحسان على الإحسان » (٢٩٠٥) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

١٩٩ - باب العيادة جوف الليل (٢) - ٢٢٧

٤٩٧/٣٨٢ - عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : « إذا اشتكي المؤمن ، أخلصه الله كما يخلص الكبير خبث الحديد ». صحيح - « الصحيح » (١٢٥٧) .

٤٩٨/٣٨٣ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « ما من مسلم يصاب بمصيبة - وجمع أو مرض - إلا كان كفارة ذنبه ؛ حتى الشوكة يشاكلها ، أو النكبة » (٣) .

صحيح - « الروض النظير » (٨١٩) : [خ : ٧٥ - ك المرض ، ١ - ب ما جاء

(١) يعني : المعنى .

(٢) نُرجم الانتهاء أن ما نُرجم عن الباب هو في الكتاب الآخر .

(٣) بفتح التون وسكون الكاف: ما يصيب الإنسان من الحوادث .

في كفاره المرض . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٤٩ [٠]

٤٩٩/٣٨٤ - عن عائشة بنت سعد أَنَّ أباها قال :

اشتكىت بِمَكَةَ شَكْوَى شَدِيدَةً ، فَجَاءَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعُوذُنِي ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لَأُتْرَكُ مَالًا ، وَإِنِّي لَمْ أُتْرَكُ إِلَّا ابْنَةً وَاحِدَةً ، أَفَأُوصِي بِشَيْءٍ مَالِيٍّ وَأُتْرَكُ الْثَّلَاثَ ؟ قَالَ : « لَا » ، قَالَ : أَوْصِي بِالثَّصْفِ وَأُتْرَكُ لَهَا النَّصْفُ ؟ قَالَ : « لَا » ، قَالَتْ : فَأُوصِي بِالثَّلَاثِ وَأُتْرَكُ الْثَّلَاثِينَ ؟ قَالَ : « الْثَّلَاثُ ، وَالْثَّلَاثُ كَثِيرٌ » ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبَهَتِي ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهِي وَبَطَنِي ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ، وَأَتْمِ لَهُ هَجْرَتَهُ » .

فَمَا زَلتُ أَجْدِ بَرْدَ يَدِهِ عَلَى كَبْدِي فِيمَا يَخَالُ إِلَيَّ ،^(١) حَتَّى السَّاعَةِ .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٧١٨) : [خ : ٥٥] - ك الوصايا ، ٢ - ب أن

يترك ورثته أغبياء خير الحج . م : ٢٥ - ك الحج ، ح ٥ - ٩ [٢] .

(١) خطأً بعضهم هذا التعبير ، وأدعى أن الصواب « يخيل إلى » كما في القرآن . وجزم المخاط
بأنه صواب وأنه يعني (يخيل) فراجعه إن شئت (١٠ / ١٢١) .

(٢) قلت : هذا التخريج خطأً لأمور :

الأول : أن عزوه لمسلم خطأً محض ؛ لأنَّه لم يروه مطلقاً من طريق عائشة بنت سعد ، وإنما رواه
من طريق عامر بن سعد وغيره بغير هذا السياق ، وهو مخرج في « الأرواء » (٣ / ٤٦ / ٨٩٩) و
« صحيح أبي داود » (٢٥٠٠) وقد وقع في هذا الخطأ الشارح أيضاً (١ / ٥٩٠) .

الثاني : أنَّ مسلماً لم يخرجه من الطريق الذي أشرت إليه آنفًا في « الحج » وإنما في « الوصية » .

الثالث : أنَّ البخاري وإنما أخرجه في « الوصايا » من طريق عامر المخالف سياقه لسياق أخته عائشة ،
يزيد عليها وينقص ، وإنما أخرج حدبهما إسناداً ومتناً في (٧٥ - كتاب المرضى ، ١٣ - باب وضع اليد
على المريض ، رقم ٥٦٥٩) ورواه أبو داود مختصراً في « الجنائز » .

٢٠٠ - باب يكتب للمريض

ما كان يعمل وهو صحيح - ٢٢٨

٣٨٥ - عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال : « ما من أحد يمرض ، إلّا كتب له مثل ما كان يعمل وهو صحيح ». صحيح - « الإرواء » (٢ / ٣٤٦) ، « التعليق الرغيب » (٤ / ١٥٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٣٨٦ - عن أنس بن مالك عن النبي قال : « ما من مسلم ابتلاه الله في جسده إلّا كتب له ما كان يعمل في صحته ، ما كان مريضاً ، فإن عافاه - أرأه قال - غسله - (وفي رواية : وإن قبضه غفر له ، وإن شفاه غسله) ». حسن صحيح - « الإرواء » أيضاً و « التعليق » : [ليس في شيء من الكتب

الستة] .

٣٨٧ - عن أبي هريرة قال : جاءت الحمى إلى النبي ﷺ فقالت : ابعشني إلى آثر أهلك عندك ، فبعثها إلى الأنصار ، فبقيت عليهم ستة أيام وليلتين ، فاشتد ذلك عليهم ، فأتاهم في ديارهم ، فشكوا ذلك إليه ، فجعل النبي ﷺ يدخل داراً داراً ، وبيتاً بيتاً ؛ يدعو لهم بالعافية .

فلما رجع بعثه امرأة منهم فقالت : والذي بعثك بالحق ! إني لمن الأنصار ، وإن أبي لمن الأنصار ، فادع الله لي كما دعوت للأنصار ، قال :

« ما شئت ، إِنْ شَيْتَ دُعُوكَ اللَّهُ أَنْ يَعْفُوكَ ، وَإِنْ شَيْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الجنة » .

قالت : بل أصبر ، ولا أجعل الجنة خطرأ .^(١)
صحيح - « الصحيح » (٢٥٠٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥٠٣/٣٨٨ - عن أبي هريرة قال :
« ما من مرض يصيني ، أحب إلي من الحمى ؛ لأنها تدخل في كل عضو
مني ، وإن الله عز وجل يعطي كل عضو قسطه من الأجر » .
صحيح الإسناد وكذا قال الحافظ (١١٠ / ١٠) .

٥٠٤/٣٨٩ - عن أبي ثعلبة^(٢) :
« قيل له : ادع الله ، قال :
اللهم ! انقض من المرض ولا تتقد من الأجر ، فقيل له : ادع ، ادع ...
قال :

اللهم ! اجعلني من المقربين ، واجعل أمي من الحور العين »
صحيح الإسناد .

٥٠٥/٣٩٠ - عن عطاء بن أبي رباح قال : قال لي ابن عباس :

(١) لم يتعرض الشارح لبيان معناه ، فأقول :
جاء في « النهاية » : « الخطر - بالتحريك - في الأصل : الرهن ، وما يخاطر عليه » ، فكأنها
تقول : لا أجعل الجنة خطرأ غير مضمون بإيقاعها الدعاء منه ثعلبة لها بالشفاء ، وإنما تضمن الجنة بالصبر
الذي به ضمن لها ثعلبة الجنة ، هذا ما بدا لي بعد التباحث مع بعض الإخوة الفضلاء .

(٢) بهملة مصغراً ، وقيل : بمعجمة ، صحابي . انظر « الإصابة » .

ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت : بلى : قال : هذه المرأة السوداء أنت
 النبي ﷺ فقالت : إني أصرع ، وإنني أتكشف ، فادع الله لي ، قال :
 «إن شئت صبرت ولك الجنة ، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك»
 فقالت : أصبر ؛ فقالت : إني أتكشف ، فادع الله لي أن لا أتكشف ، فدعا لها.
 صحيح - «الحجاب» (ص ٣٣) ، «الصحيحة» (٢٥٠٢) : [خ : ٧٥ - ك
 المرض ، ٦ - ب فضل من يصرع من الريح . م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح
 . ٤٣]

٥٠٦/٣٩١ - عن عطاء : «أنَّ رأى أم زُفَرَ - تلك المرأة - طولية سوداء
 على شَلْمِ الكعبة .

وعن القاسم : أنَّ عائشة أخبرته : أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يقول :
 «ما أصاب المؤمن من شوكة فما فوقها فهو كفاره» .
 صحيح الإسناد : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والآداب ، ح ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩].^(١)

(١) أقول : في هذا التخريج إيهام بخلاف الواقع ، وتنصير في التخريج .
 أما الإيهام ؛ فهو أنَّه بعزوه لسلم أو هم أنَّه أخرجه بهمامه ، أي مع قول عطاء المذكور وليس عنده ،
 كما أوهم أنَّ حديث عائشة عنده من طريق القاسم ، وليس كذلك ، وإنما هو عنده من طرق أخرى عنها
 أشار إليها بالأرقام ، وكلها ليس فيها لفظ «فهو كفاره» أو معناه ، ولذلك كان عليه أن يضيف إليها
 الأرقام التالية لتلك (٤٩ و ٥٠ و ٥١) ، ففي الأول والثاني من هذا المعنى المشار إليه ، وقد أخرجه من
 طريق القاسم الطحاوي في «المشكل» (٣ / ٦٩) وأحمد (٦ / ٢٠٣ و ٢٥٧) من طرق عن ابن
 جريج عن ابن أبي مليكة عن القاسم ، ووقع الشارح في شيء من هذا !
 وأئمَّا التنصير ؛ فهو أنَّه لم يخرج قول عطاء المذكور ، وقد أخرجه البخاري في «صححه» عقب
 حديث ابن عباس المتقدم آنفًا ، أخرجه برقم (٢٦٥٢) معقبًا عليه بأثر عطاء إسنادًا ومتنا .

٥٠٧/٣٩٢ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« ما من مسلم يُشاك شوكة في الدنيا يحتسبها ، إِلَّا قُصْ (١) بها من
خطاياه يوم القيمة » .

صحيح - « الصحيحية » (٢٥٠٣) : [ليس في شيء من الكتب sextة] .

٥٠٨/٣٩٣ - عن جابر قال : سمعت النبي ﷺ يقول :
« ما من مؤمن ولا مؤمنة ، ولا مسلم ولا مسلمة ، يمرض مرضًا ، إِلَّا قُصْ
الله به عنه من خطاياه » .

صحيح - « الصحيحية » (٢٥٠٣) : [ليس في شيء من الكتب sextة] .

٢٠١ - باب هل يكون قول المريض :

« إِنِّي وَجَعْ » شكاية ؟ - ٢٢٩

٥٠٩/٣٩٤ - عن هشام ، عن أبيه قال :
دخلت أنا وعبدالله بن الزبير على أسماء ، قبل قتل عبدالله عشر ليال
وأسماء وجمعة ، فقال لها عبدالله : كيف تجدينك ؟ قالت : وجمعة ، قال : إِنِّي
في الموت ، فقالت : لعلك تشتهي موتي فلذلك تتمناه ؟ فلا تفعل ، فوالله ما
أشتهي أن أموت حتى يأتي علي أحد طرفيك ، أو تقتل فأحتسبك ، وإنما أن تظفر
فتقر عيني ، فإذاك أن تعرّض عليك خطة ، فلا توافقك ، فقبلها كراهة الموت .
وإنما عنى ابن الزبير ليقتل فيحزنها ذلك .

صحيح الإسناد .

(١) أي : أخذ و كان الأصل « قضي » وهو خطأ ، والتصحيح من « الكفارات » لأن أي الدنيا .

٥١٠/٣٩٥ - عن أبي سعيد الخدري :

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَوْعِدُهُ ، عَلَيْهِ قَطْيِفَةٌ فَوْضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ ،
فَوَجَدَ حَرَارَتَهَا فَوْقَ الْقَطْيِفَةِ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : مَا أَشَدُ حَمَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ !
قَالَ :

« إِنَّا كَذَلِكَ ، يَشْتَدُ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ ، وَيَضَعُفُ لَنَا الْأَجْرُ » .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ النَّاسِ أَشَدُ بَلَاءً ؟ قَالَ :

« الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الصَّالِحُونُ ، وَقَدْ كَانَ أَحَدُهُمْ يَبْتَلَى بِالْفَقْرِ ، حَتَّىٰ مَا يَجِدُ إِلَّا
الْعَبَاءَ يَجُوبُهَا ^(١) فَيَلْبِسُهَا ، وَيَبْتَلَى بِالْقَمْلِ حَتَّىٰ يَقْتَلَهُ ، وَلَا أَحَدُهُمْ كَانَ أَشَدَّ
فَرْحًا بِالْبَلَاءِ ، مِنْ أَحَدُكُمْ بِالْعَطَاءِ » .

صَحِيحٌ - « الصَّحِيقَةُ » (١٤٤) : [جه : ٣٦ - ك الفتن ، ٢٣ - ب الصبر
عَلَى الْبَلَاءِ] .

٢٠٢ - بَابُ عِيَادَةِ الْمَغْمِيِّ عَلَيْهِ - ٢٣٠

٥١١/٣٩٦ - عن جابر بن عبد الله قال :

مَرَضَتُ مَرْضًا ، فَأَتَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَبُو بَكْرَ - وَهُمَا مَا شِيَانُ ،
فَوَجَدَنِي أَغْمَى عَلَيَّ ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ صَبَّ وَضْوِئَهُ عَلَيَّ ، فَأَفْقَثَ ، فَإِذَا
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَوْلَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي ؟ [كَيْفَ] أَقْضِي فِي
مَالِي ؟ فَلَمْ يَجِدْنِي بِشَيْءٍ حَتَّىٰ نَزَلتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ .

صَحِيحٌ - « صَحِيقَةُ أَبِي دَاوُدَ » (٢٥٦٨) : [خ : ٧٥ - ك المرض ، ٢١ - ب
وَضْوِئِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ . م : ٢٣ - ك الفرائض ، ح ٥ - ٨ -] .

(١) « يَجُوبُهَا » : الْجُوبُ الْخَرْقُ وَالْقُطْعُ .

٢٠٣ - باب عيادة الصبيان - ٢٣١

٥١٢/٣٩٧ - عن أسمة بن زيد :

أَنْ صَبِيًّا لابنة رسول الله ﷺ ثقل ، فبعثت أمها إلى النبي ﷺ أَنَّ ولدي في الموت ، فقال الرسول :
« اذْهَب ، قُلْ لَهَا : إِنَّ اللَّهَ مَا أَخْدَى ، وَلَهُ مَا أَعْطَى ، وَكُلْ شَيْءٍ عَنْهُ إِلَى
أَجْلِ مَسْئَى ، فَلَا تَصِرْ وَلَا تَحْتَسِبْ » .

فرجع الرسول فأخبرها ، فبعثت إليه تقسم عليه لما جاء ، فقام النبي ﷺ
في نفر من أصحابه منهم سعد بن عبادة ، فأخذ النبي ﷺ الصبي فوضعه بين
ثندوتيه ،^(١) ولصدره قعقة كقعقة الشنة ،^(٢) فدمعت عينا رسول الله ﷺ ،
قال سعد : أتبكي وأنت رسول الله ؟ فقال :
« إِنَّمَا أَبْكِي رَحْمَةً لَهَا ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَرْحَمُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرُّحْمَاءِ » .
صحيح - « أحكام الجنائز » : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٣٢ - ب قول النبي ﷺ :
ـ يعذب الميت » . م : ١١ - ك الجنائز ، ح ١١] .

٢٠٤ - باب - ٢٣٢

٥١٣/٣٩٨ - عن إبراهيم بن أبي عبدة قال :

مرضت امرأتي ، فكتت أجيء إلى أم الدرداء فتقول لي : كيف أهلك ؟

(١) الثندوتان للرجل كالثديين للمرأة .

(٢) « قعقة الشنة » : اضطراب وحركة وحکایة صوت الشيء اليابس إذا حرك ، والشنة :

القريبة الخلقة اليابسة .

فأقول لها : مرضى ، فتدعوا لي بطعم فأكل ، ثم عدت فَفَعَلت ذلك ، فجئتها
مرأة ، فقالت : كيف ؟ قلت : قد تماثلوا ،^(١) فقالت :
إِنَّمَا كُنْتُ أَدْعُوكَ بِطَعَمٍ أَنْ كُنْتَ تَخْبِرُنَا عَنْ أَهْلِكَ أَنَّهُمْ مَرْضِيُّونَ ، فَأَمَّا أَنْ
تَمَاثَلُوكَ فَلَا نَدْعُوكَ بِشَيْءٍ .
صحيح الإسناد .

٢٠٥ - باب عيادة الأعراب - ٢٣٣

٥١٤/٣٩٩ - عن ابن عباس :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَمُ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابٍ يَعُودُهُ : [قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْكَلَمُ إِذَا
دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ / ٥٢٦] قَالَ :
« لَا يَأْسَ عَلَيْكَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ». .
قال : قال الأعرابي : [ذاك طهور ؟ ! كلا] ؛ بل هي حمى كفور [أو
ثور] على شيخ كبير ، كيما تزييره القبور ! ^(٢) قال [النبي عَلَيْهِ الْكَلَمُ] : « فَنَعَمْ
إِذَا » .^(٣)

صحيح - [خ : ٦١ - ك المناقب ، ٢٥ - ب علامات النبوة في الإسلام] .

(١) « تماثلوا » : أي : قربوا من البرء .

(٢) « تزييره القبور » : أي : تحمله على زيارته القبور من غير اختيار .

(٣) قيل : يحتمل أن يكون دعاء عليه ، ويحتمل أن يكون خبراً مما يؤتى به إلهه .

قلت : ويفيد الثاني زيادة وقعت في آخر الحديث : « فمات الرجل » ، أخرجه عبد الرزاق (١١ / ١٩٧) عن زيد بن أسلم قال : فذكر الحديث بنحوه والزيادة ، وإسناده صحيح مرسلاً ، وقد
روي موصولاً من طريق مخلد بن عقبة بن عبد الرحمن بن شرحبيل المخفي [عن أبيه] عن جده بهذه =

٢٠٦ - باب عيادة المرضى - ٢٣٤

٤٠٥/٥١٥ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« من أصبح اليوم منكم صائماً؟ » ، قال أبو بكر : أنا ، قال :
« من عاد منكم اليوم مريضاً؟ » ، قال أبو بكر : أنا ، قال :
« من شهد منكم اليوم جنازة؟ » ، قال أبو بكر : أنا ، قال :
« من أطعم اليوم مسكيناً؟ » ، قال أبو بكر : أنا .
-

قال مروان :^(١) بلغني أنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قال :
« ما اجتمع هذه الحال في رجل في يوم ، إلَّا دخل الجنة ».
صحيح - « الصحيحه » (٨٨) : [م : ٤٤] - ك فضائل الصحابة ، ح ١٢ [٠].

٤٠٦/٥١٦ - عن جابر قال :

دخل النبي ﷺ على أم السائب وهي ثُرْفِرْفٍ ،^(٢) فقال :

= القصة ، وفي آخرها : قال النبي ﷺ :

« أما إن أتيت فهي كما تقول ، وما قضى الله فهو كائن » ، قال : فما أمسى من الغد إلَّا ميتاً .
أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٧ / ٣٦٦ - ٣٦٧) والدولاني في « الكني »
(١ / ٨١) ، وقال الهيثمي بعد أى عزاه للطبراني (١٠ / ٦٢) : « وفيه من لم أعرفهم » .
كانه يشير إلى عبد الرحمن بن شرحبيل ، وحفيده مخلد بن غبة ، فقد ترجمهما البخاري وأبن
أبي حاتم بهذه الرواية ، ولم يذكرها فيه جرحًا ولا تعديلاً ، وأما ابن حبان فذكرهما في « الثقات »
(٥ / ٦٢٥ - ٩ / ١٨٥) ، لكن لعله ينتقى بمرسل زيد ، وسكت عنه الحافظ (٦ / ١٠٠) .
(١) هو ابن معاوية شيخ المؤلف ، وقد رواه عنه ثلاثة شيوخ آخرين عند مسلم وأبن خزيمة
وغيرهما ، فلم يذكروا بлагه هذا ، فلا يعل به الحديث ، فتنبه .
(٢) « ثُرْفِرْفٍ » : تردد .

« مالِك؟ » ، قالت : الحَمْيَ ، أخْرَاهَا اللَّهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« مَهْ ، لَا تَسْبِيهَا ؛ فَإِنَّهَا تُذَهِّبُ خَطَايَا الْمُؤْمِنِ ، كَمَا يُذَهِّبُ الْكَبِيرُ خَبْثَ
الْحَدِيدِ ». .

صحيح - « الصحيححة » (١٢١٥ - ٧١٥) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة
والآداب ، ح ٥٣ .

٤٠٢/٥١٧ - عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال :
« يقول اللَّهُ : استطعْمَتْكَ فَلَمْ تَطْعُمْنِي ، قال : فيقول : يا رب ! وكيف
استطعْمَتْنِي ، ولم أطعْمَك ، وأنت رب العالمين ؟ قال : أما علمت أنَّ عبدي فلاناً
استطعْمَكَ فَلَمْ تُطْعِمْهُ ؟ أما علمت أنَّك لو كنت أطعْمَتْهُ لَوْجَدْتَ ذَلِكَ عَنْدِي ؟
ابن آدم ! استسقَيْتَكَ فَلَمْ تَسْقِنِي ، قال : يا رب ! وكيف أُسْقِيكَ وأنت رب
العالمين ؟ فيقول : إنَّ عبدي فلاناً استسقَاكَ فَلَمْ تَسْقِه ، أما علمت أنَّك لو كنت
سَقِيَتْهُ لَوْجَدْتَ ذَلِكَ عَنْدِي ؟ يا ابن آدم ! مرضت فَلَمْ تَعْدِنِي ، قال : يا رب !
كيف أُعْوِدُكَ وأنت رب العالمين ؟ قال : أما علمت أنَّ عبدي فلاناً مريض ، فلو
كنت عَدْتَهُ لَوْجَدْتَ ذَلِكَ عَنْدِي ؟ أو وَجَدْتَنِي عَنْدِهِ ؟ ». .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٤ / ٤٨) ، [م : ٤٥] - ك البر والصلة والآداب ،
ح ٤٣ .

٤٠٣/٥١٨ - عن أبي سعيد ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :
« عُودُوا الْمَرِيضَ ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ ؛ تَذَكِّرُكُمُ الْآخِرَةُ ». .

صحيح - « الصحيححة » (١٩٨١) ، « أحكام الجنائز » (٦٦ - ٦٧) .

٤٠٤/٥١٩ - عن أبي هريرة ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال :

« ثلث كلهن حق على كل مسلم : عيادة المريض ، وشهاد الجنائز ،
وتشميم العاطس إذا حمد الله عزّ وجلّ » .
صحيح - « الصحيحه » (١٨٠٠) .

٢٠٧ - باب دعاء العائد للمربيض بالشفاء - ٢٣٥

٤٠٥ / ٥٢٠ - عن ثلاثة ^(١) من بنى سعد - كلهم يحدث عن أبيه - :
أنَّ رسول الله ﷺ دخل على سعد يعوده بِكَة ؛ فبكى ، فقال : « ما
يُبَكِّيكَ ؟ » ، قال : خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها ، كما مات
سعد ، ^(٢) قال :

« اللهم ! اشفي سعداً » (ثلاثة) ، فقال : لي مال كثير ، يرثني ابنتي ،

(١) قلت : أحدهم : عامر بن سعد ، في رواية أخرى للشيخين كما تقدم ذكره في التعليق على
حديث عائشة بنت سعد المتقدم برقم (٣٨٤ / ٤٩٩) .

والثاني : مصعب بن سعد في رواية أخرى لمسلم (٥ / ٧٣) .

والثالث : عائشة في حديثها المشار إليه ، وخفى هذا على المعلق على « مسلم » طبعة صبيح فقال

في الثالث :

« لعله محمد بن سعد !

ثم جاء من بعده الشارح الجيلاني فجزم به ونسبه لرواية مسلم ! فقال بعد أن ذكره عقب الاثنين :

« ذكرهم مسلم في هذه الرواية !

وهذا خطأ آخر ؛ فإن مسلماً لم يذكر الأولين إلا في روايات أخرى كما ذكرت آنفًا ، ورواية
عامر أخرجها ابن حبان أيضاً (٦ / ٢٢٢ - ٢٢٣ و ٧ / ٦٠٧ و ٩ / ١٩١) .

(٢) هو ابن خولة كما في رواية مسلم .

أفأوصي بمالٍ كله ؟ قال : « لا » ، قال : فبالثلثين ؟ قال : « لا » ، فقال : فالنصف ؟ قال : « لا » ، قال : فالثلث ؟ قال : « الثلث ، والثلث كثير ، إن صدقتك من مالك صدقة ، ونفقتك على عيالك صدقة ، وما تأكل امرأتك من طعامك لك صدقة ، وإنك أنت تدع أهلك بخير (أو قال : بعيش) خير من أن تدعهم يتکفرون النّاس » ، وقال بيده .

صحيح : م - [انظر الحديث (يعني المتقدم ٣٨٤ / ٤٩٩)] . ^(١)

٢٠٨ - باب فضل عيادة المريض - ٢٣٦

٤٠٦/٥٢١ - عن أبي أسماء قال :

« من عاد أخاه كان في ثُرفة الجنة ». .

قلت لأبي قلابة : ما « ثُرفة الجنة ؟ » قال : جناتها ، قلت لأبي قلابة : عن من حدته أبو أسماء ؟ قال : عن ثوبان ، عن رسول الله ﷺ .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٧١٤) : [م : ك البر والصلة والأداب ، ح ٤٠] .

٢٠٩ - باب الحديث للمريض والعائد - ٢٣٧

٤٠٧/٥٢٢ - عن أبي بكر بن حزم ومحمد بن المُتَكَبِّر في ناس من أهل

(١) يعني حديث عائشة بنت سعد المشار إليه في تعليقي المذكور آنفاً ، وقد عزاه الشيخ الجيلاني هناك للشيخين ؛ وهو خطأ ؛ لأنَّه لم يروه مسلماً من طريقها كما ينتَ ثمة ، ويشاركه هنا إلى تحريرجه المذكور هناك تكرر الخطأ عكساً ؛ فإنَّ البخاري لم يخرجه في « صحيحه » عن هؤلاء الثلاثة من أبناء سعد ، وإنما هو من أفراد مسلم .

من أهل المسجد ، عادوا عمر بن الحكم بن رافع الأنصاري ، قالوا : يا أبا حفص ! حدثنا ، قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« من عاد مريضاً خاض في الرحمة ، حتى إذا قعد استقر فيها ». .

صحيح - « الصحيح » (١٩٢٩) ، « صحيح أبي داود » (٢٧١٤) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٢١٠ - باب من صلّى عند المريض - ٢٣٨

٥٢٣ / ٤٠٨ - عن عطاء قال :

« عادني عمر بن (١) صفوان ، فحضرت الصلاة ، فصلى بهم ابن عمر ركعتين وقال : « إنا سُفْر ». صحيح الإسناد .

٢١١ - باب عيادة المشرك - ٢٣٩

٥٢٤ / ٤٠٩ - عن أنس :

أنَّ غلاماً من اليهود كان يخدم النبي ﷺ ، فمرض ، فأتاه النبي ﷺ يعوده ، فقعد عند رأسه فقال :

(١) كذلك ، وفي نسخة الجيلاني « عاد ابن عمر ابن صفوان » ولعلها الصواب ، فإنه ليس في رواة الكتاب من يدعى عمر بن صفوان ، بل ولا في الرواية مطلقاً .

« أسلم » فنظر إلى أبيه - وهو عند رأسه - فقال له : أطع أبا القاسم ، (عليه السلام) فأسلم ، فخرج النبي عليه السلام وهو يقول : « الحمد لله الذي أنقذه من النار ». .

صحيح - « الإرواء » (١٢٧٢) : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٨٠ - ب إذا أسلم الصبي فمات] .

٢٤٠ - باب ما يقول للمريض - ٢١٢

٤١٠/٥٢٥ - عن عائشة أنها قالت :

لما قدم رسول الله عليه السلام المدينة وعلك أبو بكر وبلال ، قالت : فدخلت عليهما ، قلت : يا أباها ! كيف تجده ؟ ويا بلال ! كيف تجده ؟ قال : وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول : كلُّ امرئ مُصَبِّحٌ في أهله والموت أدنى من شراك نعله وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته ^(١) فيقول :

ألا ليت شعري هل أبیتن ليلة بوادي وحولي إدخر وجليل ^(٢)
وهل أرِدْن يوماً مياء مجنة ^(٣)

قالت عائشة رضي الله عنها :

فجئت رسول الله عليه السلام فأخبرته ، فقال :

(١) « عقيرته » : صوته .

(٢) « جليل » : نبت ضعيف تخشى به البيوت وغيرها .

(٣) « الجنة » : موضع على أممال من مكة بناصية من الظهران كان به سوق .

(٤) « شامة وطفيل » : جبلان بقرب مكة .

« اللهم حبب إلينا المدينة ، كحبنا مكة أو أشد ، وصححها ، وبارك لنا في صاعها ومدّها ، وانقل حماها فاجعلها بالجنة » ^(١) .

صحيح - « تخریج فقه السیرة » (١٧٣) الطبعة الجديدة ، [خ : ٢٩ - ك فضائل المدينة ، ١٢ - ب حدثنا مسدد . م : ١٥ - ك الحج ، ح ٤٨٠] ^(٢) .

٢١٣ - باب ما يجیب المريض - ٢٤١

٤١١/٥٢٨ - عن سعید بن عمرٍو بن سعید ، قال : دخل الحجاج على ابْنِ عَمْرٍو - وَأَنَا عَنْهُ - فَقَالَ : كَيْفَ هُوَ ؟ قَالَ : صَالِحٌ ، قَالَ : مَنْ أَصَابَكَ ؟ قَالَ : أَصَابَنِي مِنْ أَمْرٍ بِحَمْلِ السَّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحْلِفُ فِيهِ حَمْلُهُ ، يَعْنِي الْحِجَاجَ .

صحيح الإسناد : [خ : ١٣ - ك العيدین ، ٩ - ب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم] .

٢١٤ - باب من كره للعائد أن ينظر إلى الفضول من البيت - ٢٤٤

٤١٢/٥٣١ - عن عبد الله بن أبي الهذيل قال : دخل عبد الله بن مسعود على مريض يعوده - ومعه قوم ، وفي البيت امرأة - فجعل رجل من القوم ينظر إلى المرأة ، فقال له عبد الله : لو انفقأت عينك كان خيراً لك . صحيح الإسناد .

(١) « الجنة » : میقات أهل مصر والشام والمغرب .

(٢) ليس عند (م) قول عائشة لأبيها وبلال ، ولا شعرهما .

٢١٥ - باب العيادة من الرمد - ٢٤٥

٤١٣/٥٣٢ - عن زيد بن أرقم قال :

« رمدت عيني ، فعادني النبي ﷺ ... ». ^(١)

صحيح لغيره - « صحيح أبي داود » (٢٧١٦) .

٤١٤/٥٣٤ - عن أنس قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« قال الله عز وجل : إذا ابتليته بحبيبيه (يريد عينيه) ثم صبر ، عوّضته الجنة ». .

صحيح - « الروض النضير » (١٥١) : [خ : ٧٥ - ك المرضى ، ٧ - ب فضل من ذهب بصره] .

٤١٥/٥٣٥ - عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ :

« يقول الله : يا ابن آدم ! إذا أخذت كرمتيك ، فصبرت عند الصدمة واحتسبت لم أرض لك ثواباً دون الجنة ». .

حسن صحيح - « المشكاة » (١٧٥٨) : [جه : ٦ - ك الجنائز ، ٥٥ - ب ما جاء في الصبر على المصيبة] .

٢١٦ - باب أين يقعد العائد ؟ - ٢٤٦

٤١٦/٥٣٦ - عن ابن عباس قال :

(١) انظر تمام الحديث في الكتاب الآخر : « ضعيف الأدب » .

كان النبي ﷺ إذا عاد المريض جلس عند رأسه ، ثم قال (سبع مرات) : « أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ ، رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يُشْفِيكَ ، فَإِنْ كَانَ فِي أَجْلِهِ تأخيرٌ عَوْنَى مِنْ وَجْهِهِ ». ٢٠٣

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٧١٩) : [د : ٢ - ك الجنائز ، ٨ - ب الدعاء للمريض عند العيادة . ت : ٢٦ - ك الطب ، ٣٢ - ب حدثنا محمد بن المثنى] .

٤١٧/٥٣٧ - عن الربيع بن عبد الله قال : ذهبت مع الحسن إلى قتادة نعوده ، فقعد عند رأسه ، فسألة ^(١) ثم دعا له ؛ قال : « اللهم ! اشف قلبه ، واشف سقمه ». صحيح الإسناد .

٢١٧ - باب ما يعمل الرجل في بيته - ٢٤٧

٤١٨/٥٣٨ - عن الأسود قال : سألت عائشة رضي الله عنها : ما كان يصنع النبي في أهله ؟ فقالت : « كان يكون في مهنة أهله ، فإذا حضرت الصلاة خرج ». صحيح - « آداب الزفاف » (٢٩٠) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٤٠ - ب كيف يكون الرجل في أهله].

(١) كذلك الأصل ، وفي « تهذيب الكمال » (٩ / ٩٦) في ترجمة الربيع بن عبد الله هذا ، وهو ابن خطاف الأحدب ، وقد ساق روایته هذه من طريق المؤلف بلغة : « فسائله » ، ولعله الصواب .

٥٣٩/٤١٩ - عن عروة قال :

سألت عائشة رضي الله عنها : ما كان النبي ﷺ يفعل في بيته ؟ قالت : « يخصف نعله ،^(١) ويعمل ما يعمل الرجل في بيته » وفي رواية : قالت : « ما يصنع أحدكم في بيته : يخصف النعل ، ويرقع الثوب ، ويختيط ». صحيح - « المشكاة » (٥٨٢٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥٤١/٤٢٠ - وعن عمرة :

قيل لعائشة رضي الله عنها : ما كان رسول الله ﷺ يفعل في بيته ؟ قالت :

« كان بشراً من البشر ؛ يغسل ثوبه ويحلب شاته ». صحيح - « الصحيح » (٦٧١) ، « مختصر الشمائل » (٢٩٣) .

٢١٨ - باب إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه - ٢٤٨

٥٤٢/٤٢١ - عن حبيب بن ثعيبة ، عن المقدام بن معدى كرب - وكان قد أدركه - قال : قال النبي ﷺ : « إذا أحب أحدكم أخاه ، فليعلمه الله أحبه ». صحيح - « الصحيح » (٤١٧ ، ٢٥١٥) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١١٣ - ب إخبار الرجل بمحبته له . ت : ٣٤ - ك الزهد ، ٥٤ - ب ما جاء في إعلام الحب] .

٥٤٣/٤٢٢ - عن مجاهد قال :

(١) أي : يحرزها .

لقيني رجل من أصحاب النبي ﷺ فأخذ بي من كفي من ورائي قال : أما إنني أحبك ، قال (١) : أحبك الله الذي أحببته له ، فقال : لو لا أن رسول الله ﷺ قال :

« إذا أحب الرجل الرجل فليخبره أنه أحبه » ما أخبرتك .

قال : ثم أخذ يعرض علي الخطبة قال : أما إن عندنا جارية ، أما إنها عوراء .

حسن صحيح - « الصحيح » (٤١٨) : [رواية عن مجاهد] (٢)

٤٢٣/٥٤٤ - عن أنس قال : قال النبي ﷺ :
« ما تحابا (٣) الرجال إلا كان أفضلاً مما أشدّهما حباً لصاحبه » .

صحيح - « الصحيح » (٤٥٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٤٢٤/٥٤٥ - عن معاذ بن جبل قال :
« إذا أحببت أخي فلا تماره ، ولا تشاره ، ولا تسأله عنه ، فعسى أن توافي له عدوًّا فيخبرك بما ليس فيه ، فيفرق بينك وبينه » .
صحيح الإسناد موقوفاً ، وروي عنه مرفوعاً - « الضعيفة » (١٤٢٠) .

(١) كذا الأصل ، ولعل الصواب ، قلت : كما يدل عليه السياق .

(٢) كذا قال ، ويشير إلى الصحابي الذي لم يسمه ، وكأنه لا يعلم - أو على الأقل لا يعتقد - أن الأصل في الصحابة أنهم عدول ؛ وقد تكرر منه هذا الإعلال المعلوم ! في غير ما حديث ، فانظر الكتاب الآخر (٣٧ ، ٤٣ ، ١٦٥ ، ١٩٥) .

(٣) الفاعل هو الضمير ، والاسم الظاهر يدل من الضمير الذي هو الفاعل .

٢١٩ - باب العقل في القلب - ٢٥٠

٤٢٥/٥٤٧ - عن علي رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ فِي صَفَّينْ :
إِنَّ الْعِقْلَ فِي الْقَلْبِ ، وَالرَّحْمَةُ فِي الْكَبْدِ ، وَالرَّأْفَةُ فِي الطَّحَالِ ، وَالنَّفَسُ
فِي الرَّئَةِ .
حسن الإسناد .

٢٢٠ - باب الْكِبِيرِ - ٢٥١

٤٢٦/٥٤٨ - عن عبد الله بن عمرو قال :
كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ ، فجاء رجل من أهل الbadia عليه جبة
سيجان ، (١) حتى قام على رأس الثيبي ﷺ ، فقال : إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ وَضَعَ كُلَّ
فارس (أو قال : يُرِيدُ أَنْ يَضْعِفَ كُلَّ فَارس) وَيَرْفَعُ كُلَّ رَاعٍ ! فَأَخْذَ الثَّيْبِيَ بِمَجَامِعِ
جَبَّتِهِ فَقَالَ :

« أَلَا أَرَى عَلَيْكَ لِبَاسَ مَنْ لَا يَعْقُلُ » . ثُمَّ قَالَ :
« إِنَّ نَبِيَ اللَّهِ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حَضَرَتِهِ الْوَفَاءُ ، قَالَ لَابْنِهِ : إِنِّي قَاصِّ عَلَيْكَ
الْوَصِيَّةَ ، أَمْرِكَ بِاثْتَنِينَ ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْتَنِينَ : أَمْرِكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ
السَّبْعُ وَالْأَرْضِ السَّبْعُ ، لَوْ وَضَعْتَ فِي كَفَّةٍ ، وَوَضَعْتَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كَفَّةٍ ،
لَرْجَحَتْ بِهِنَّ ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعُ ، وَالْأَرْضِ السَّبْعُ ، كُنْ حَلْقَةً مَبْهِمَةً
لَقَصَّمَتْهُنَّ (٢) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ؛ فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلُّ شَيْءٍ ،

(١) جمع ساج الطيلسان الأخضر .

(٢) أي : لكسرتهن .

وبها يرزق كل شيء .

وأنهاك عن الشرك والكبر » .

فقلت - أو قيل - : يا رسول الله ! هذا الشرك قد عرفناه ، فما الكبر ؟ هو أن يكون لأحدنا حلة يلبسها ؟ قال : « لا » ، قال : فهو أن يكون لأحدنا نعلان حستنان لهما شرakan حستنان ؟ قال : « لا » ، قال : فهو أن يكون لأحدنا دابة يركبها ؟ قال : « لا » ، قال : فهو أن يكون لأحدنا أصحاب يجلسون إليه ؟ قال : « لا » ، قال : يا رسول الله ! فما الكبر ؟ قال :

« سفة الحق ،^(١) وغمس الناس » .

صحيح - « الصحيحه » (١٣٤) .

٥٤٩/٤٢٧ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :
« من تعظم في نفسه ، أو احتال في ميشيته ، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان » .

صحيح - « الصحيحه » (٥٤٣) .

٥٥٠/٤٢٨ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« ما استکبر من أكل معه خادمه ، وركب الحمار بالأأسواق ، واعتقل الشاة فحلبها » .

حسن - « الصحيحه » (٢٢١٨) .

(١) أي : جهله ، والاستخفاف به ، و (غمس الناس) أي : احترارهم والطعن فيهم والاستخفاف بهم ، انظر « الصحيحه » (١٣٤) .

٤٢٩/٥٥٢ - عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة عن النبي ﷺ قال :
« العَزَّ إِزَارَهُ ، وَالْكَبْرِيَاءُ رَدَاؤُهُ ، فَمَنْ نَازَعَنِي بِشَيْءٍ مِّنْهُمَا ، عَذَبَتِهِ » .
صحيح - « الصحيححة » (٥٤١) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة والأداب ، ح

[١٣٦]

٤٣٠/٥٥٣ - عن الهيثم بن مالك الطائي قال : سمعت النعمان بن بشير
يقول على المنبر قال :
« إِنَّ لِلشَّيْطَانِ مَصَالِيٍّ (١) وَفَخُوخَّاً ، وَإِنَّ مَصَالِيَ الشَّيْطَانِ وَفَخُوخَهُ
البَطْرَ (٢) بِأَنَّمِعَ اللَّهَ ، وَالْفَخْرَ بِعَطَاءِ اللَّهِ ، وَالْكَبْرِيَاءُ عَلَى عَبَادَ اللَّهِ ، وَاتِّبَاعُ الْهَوَى
فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ » .

٤٣١/٥٥٤ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« احتجت الجنة والنار ، (وقال سفيان أيضاً : اختصمت الجنة والنار) ،
قالت النار : يلجمني الجبارون ، ويلجمني المتكبرون ، وقالت : الجنة يلجمني
الضعفاء ، ويلجمني الفقراء ، قال الله تبارك وتعالي للجنة : أنت رحمتي ، أرحم
بك من أشاء ، ثم قال للنار : أنت عذابي أعدب بك من أشاء ، ولكل واحد
منكما ملؤها » .

صحيح - « ظلال الجنة » (٥٢٨) : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ٥٠ - سورة ق ،
١ - ب وتقول هل من مزيد . م : ٥١ - ك الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، ح ٣٢ و ٣٥ و
٣٦]

(١) جمع مصلحة أي الشرك .

(٢) أي : الطغيان عند النعمة .

٤٣٢/٥٥٥ - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال :

لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متحزقين ،^(١) ولا متماوتين ،^(٢) وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم ، ويدذكرون أمر جاهليتهم ، فإذا أريد أحد منهم على شيء من أمر الله ، دارت حماليق عينيه^(٣) كأنه مجنون .

حسن - «الصحيحه» (٤٣٥) .

٤٣٣/٥٥٦ - عن أبي هريرة ، أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ - وكان

جميلاً - فقال :

حبيب إلى الجمال ، وأعطيت ما ترى ، حتى ما أحب أن يفوقني أحد (إما

قال : بشراك نعل ، وإما قال : بشسع) أليكبير ذاك ؟ قال :

« لا ؛ ولكن الكبر من بطر الحق^(٤) وغمط الناس » .

صحيح - «الصحيحه» (٤ / ١٦٨) : [د : ٣١ - ك اللباس ، ٢٦ - ب ما

جاء في الكبر . عن ابن مسعود في ت : ٢٥ - ك البر ، ٦٠ - ب ما جاء في الكبر] .

٤٣٤/٥٥٧ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، عن النبي ﷺ

قال :

(١) أي: متقبسين ومجتمعين ، وقيل للجماعة : « جزقة » ؛ لانضمام بعضهم إلى بعض .

(٢) يقال : تماوت الرجل ، إذا أظهر من نفسه التخافت والتضاعف ، من العبادة والرهد والصوم .

(٣) جمع حملق العين وهو ما يسوده الكحل من باطن أچفانها وهو كناية عن فتح العينين والنظر بنظر شديد ، وكان الأصل : « عن عبد .. » فصيغته من « المصنف » (٨ / ٧١١) و« التهذيب » .

(٤) هو يعني « سفة الحق » ، وتقدم تفسيره تحت الحديث (٤٢٦ / ٥٤٨) ، و(غمط الناس) هو يعني (الغمص) المتقدم هناك .

« يُحشر المتكبرون يوم القيمة أمثال الذر في صورة الرجال ، يغشاهم الذل من كل مكان ، يساقون إلى سجن من جهنم يسمى (بولس) ،^(١) تغلوهم نار الأنوار ، ويُسقون من عصارة أهل النار ؛ طينة الحال » .

حسن - « الترغيب » (٤ / ١٨) ، « المشكاة » (٥١١٢) : [ت : ٣٥ - ك صفة القيمة ، ٤٧ - ب حدثنا هناد] .

٢٢١ - باب من انتصر من ظلمه - ٢٥٢

٤٣٥/٥٥٨ - عن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي عليه السلام قال لها : « دونك فانتصري » .

صحيح - « الصحيح » (١٨٦٢) : [يظهر لي أنه جزء من الحديث التالي بلفظ آخر] .

٤٣٦/٥٥٩ - عن عائشة قالت :

أرسل أزواج النبي عليهما فاطمة إلى النبي عليهما فاستأذنت - والنبي عليهما مع عائشة رضي الله عنها في مرضها -^(٢) فأذن لها فدخلت ، فقالت : إن أزواجك أرسلتني يسألنك العدل في بنت أبي قحافة ، قال : « أي بنت ! [ألسست] تحبّين ما أحبّ ؟ » قالت : بل ، قال : « فأحبي هذه » .

فقمت فخرجت فحدثنه ، فقلن : ما أغيّرت عنا شيئاً فارجعي إليه ،

(١) « بولس » : بضم الباء وفتح اللام .

(٢) « في مرضها » : اللحفة والإزار .

قالت : والله لا أكلمه فيها أبداً فأرسلن زينب - زوج النبي ﷺ - فاستأذنت ، فأذن لها ، فقالت له ذلك ، ووافت في زينب تسبتي ، فطفقت أنظر هل يأذن لي النبي ﷺ ، فلم أزل حتى عرفت أنَّ النبي ﷺ لا يكره أن أنتصر ، ووافت زينب فلم أنسِب أن أختتها غلبة ، فتبسم رسول الله ﷺ ، ثم قال : « أما إنها ابنة أبي بكر » .

صحيح : [م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٨٣]

٢٢٢ - باب المواساة في السنة والجماعة - ٢٥٣

٤٣٧/٥٦١ - عن أبي هريرة :
أنَّ الأنصار قالت للنبي ﷺ : اقسم بيننا وبين إخواننا التّخيل ، قال : « لا » ، فقالوا : تكفونا المؤونة ونشركم في الشمرة ؟ قالوا : سمعنا وأطعنا .
صحيح : [خ : ٤٥ - ك الشروط ، ٥ - ب الشروط في المعاملة] .

٤٣٨/٥٦٢ - عن عبد الله بن عمر :
أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عام الرماده - وكانت سنة شديدة ملحة ، بعدما اجتهد عمر في إمداد الأعراب بالإبل والقمح والزيت من الأرياف كلها مما جهدها ذلك - فقام عمر يدعى فقال : اللهم ! اجعل رزقهم على رؤوس الجبال ، فاستجاب الله له وللمسلمين ، فقال حين نزل به الغيث : « الحمد لله ، فوالله لو أنَّ الله لم يفرجها ما تركت أهل بيته من المسلمين لهم سعة إلا أدخلت معهم أعدائهم من الفقراء ، فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام على ما يقيم الواحد » .

صحيح الإسناد .

٤٣٩ / ٥٦٣ - عن سلمة بن الأكوع قال : قال النبي ﷺ :
« ضحاياكم ، لا يصبح أحدكم بعد ثلاثة وفي بيته منه شيء ».
فلما كان العام الم قبل قالوا : يا رسول الله ! نفعل كما فعلنا العام الماضي ؟
قال :

« كلوا وادخروا ؛ فإن ذلك العام كانوا في جهد ، فأردت أن تعينوا ».
صحيح - « الإرواء » (٤ / ٣٧٠) : [خ : ٧٣ - الأضاحي ، ١٦ - ب ما
يؤكل من لحوم الأضاحي . م : ٣٥ - ك الأضاحي ، ح ٣٤] .

٢٢٣ - باب التجارب - ٢٥٤

٤٤٠ / ٥٦٤ - عن عروة قال :
كنت جالساً عند معاوية فحدث نفسه ، ثم اتبه فقال :
« لا حليم إلا ذو تجربة » يعيدها ثلاثة .
صحيح موقعاً - « تخريج المشكاة » (٥٠٥ / التحقيق الثاني) .

٢٢٤ - باب حلف الجاهلية - ٢٥٦

٤٤١ / ٥٦٧ - عن عبد الرحمن بن عوف [أن رسول الله ﷺ] (١)
قال :

(١) سقطت هذه الزيادة من كل نسخ الكتاب المطبوعة المعروفة اليوم ، حتى الطبعة الهندية ،
وعلى ذلك جرى الشارح فضل الله الجيلاني (٢ / ٢٨ / ٥٦٧) دون أن يتبه لذلك ، وهو بدونها =

« شهدت مع عمومتي حلف المطيبين ،^(١) فما أحب أن أنكره وأن لي
حمر النعم » .

صحيح - « الصحيح » (١٩٠٠)

٢٢٥ - باب الإخاء - ٢٥٧

٥٦٩/٤٤٢ - عن أنس قال :

« حالف رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار في داري التي بالمدينة »
صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٥٩٧) : [خ : ٩٦ - ك الاعتصام ، ١٦ -
ب ما ذكر النبي ﷺ على اتفاق أهل العلم . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٢٠٥] .

٢٢٦ - باب لا حلف في الإسلام - ٢٥٨

٥٧٠/٤٤٣ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال :

= يصرير الحديث موقوفاً على عبد الرحمن بن عوف ، مع أنه عزاه لأحمد (١٩٠ / ١) وهو عنده مرفوع
وكذلك هو في كل المصادر التي كنت عزوت الحديث إليها في المصدر المذكور أعلاه ، وكذلك عزاه
الحافظ في « الفتح » (١٠ / ٥٠٢) لبعضها .

والعجب أنَّ الشيخ الجيلاني جزم بأنَّ النبي ﷺ لم يشهد حلف المطيبين ، ولا أدرى مستنده في
ذلك مع مخالفته لهذا الحديث الصحيح .

(٢) « المطيبين » : اجتمع بنو هاشم وبنو زهرة وتيم في دار ابن جدعان في الجاهلية ، وجعلوا
طيباً في جفنة وغمسوا أيديهم فيه ، وتحالفوا على التناصر والأخذ للمظلوم من الظالم ، فسموا
المطيبين .

جلس النبي عليه السلام عام الفتح على درج الكعبة ، فَحِمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قال :

« من كان له حلف في الجاهلية ، لم يزده الإسلام إلا شدة »^(١) ولا هجرة بعد الفتح .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٥٩٧) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٢٢٧ - باب من استمطر في أول المطر - ٢٥٩

٤٤٤/٥٧١ - عن أنس قال :

أصابنا مع النبي عليه السلام مطر ، فحسر النبي عليه ثوبه ^(٢) عنه حتى أصابه المطر ، قلنا : لم فعلت ؟ قال :

« لأنّه حدّث عهد ربّه »^(٣).

صحيح - « الظلال » (٦٢٢) ، « مختصر العلو » (٩٣ - ٩٤) : [م : ٩ - ك صلاة الاستسقاء ، ح ١٣] .

٢٢٨ - باب إنّ الغنم بركة - ٢٦٠

٤٤٥/٥٧٢ - عن خَمِيدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ خَقِيمِ اللَّهِ قَالَ :

(١) « شدة » : في الحفظ والمعنى ، أي : الحلف الذي وافق حكم الإسلام كصلة الأرحام ، ونصرة المظلوم ، وغيرهما ، وما خالفه فالإسلام يهدمه ويبطله .

(٢) « فَحَسِرَ النَّبِيُّ طَهَّرَهُ ثُوِبَهُ » : أي : كشف عن بعض بدنه .

(٣) قلت : وفي الحديث إشارة صريحة إلى علو الله تبارك وتعالى على خلقه ؛ ولذلك أورده الحافظ الذهبي في جملة الأحاديث الدالة على العلو في كتابه القيم « العلو للعلى العظيم » .

كنت جالساً مع أبي هريرة بأرضه بالعقيق ، فأتاه قوم من أهل المدينة على دواب فنزلوا ، قال حميد : فقال أبو هريرة :

اذهب إلى أمي وقل لها : إن ابنك يقرئك السلام ويقول : أطعمينا شيئاً ، قال : فوضعت ثلاثة أقراص من شعير وشيئاً من زيت وملح في صحفة ، فوضعتها على رأسي ، فحملتها إليهم ، فلما وضعته بين أيديهم ، كبر أبو هريرة وقال : الحمد لله الذي أشبعنا من الخبز بعد أن لم يكن طعامنا إلا الأسودان ؛ التمر والماء ، فلم يصب القوم من الطعام شيئاً ! فلما انصرفوا قال : يا ابن أخي ! أحسن إلى غنمك ، وامسح الرغام عنها ، واطلب مراحها ، وصل في ناحيتها ؟ فإنها من دواب الجنة ، والذي نفسي بيده ليوشك أن يأتي على الناس زمان ، تكون الشّلة ^(١) من الغنم ، أحبت إلى صاحبها من دار مروان .

صحيح الإسناد ، وجملة الصلاة في مراح الغنم ومسح ر GAMها وأنها من دواب الجنة ، صحيح مرفوعاً - «الصحيح» (١١٢٨) : [ليس في شيء من الكتب السّنة].

٢٢٩ - باب الإبل عزّ لأهلها - ٢٦١

٤٤٦/٥٧٤ - عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :

«رأس الكفر نحو المشرق ، والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل ؛ الفدّادين ^(٢) أهل الوبر ، ^(٣) والسكنية في أهل الغنم » .

صحيح - «الروض النضير» (١٠٤٥) : [خ : ٥٩ - ك بدو الخلق ، ١٥ - ب]

(١) بالفتح : جماعة الغنم .

(٢) بالتشديد ، جمع الفداد : مالك المحن من الإبل إلى الألف .

(٣) أي : الجامعون بين الخيل والإبل والوبر .

خير مال المسلم . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٧٩ [] .

٤٤٧ - عن ابن عباس قال :

عجبت للكلاب والشاء ، إن الشاء يذبح منها في السنة كلها وكذا ،
ويهدى كذا وكذا ، والكلب ؛ تضع الكلبة الواحدة كلها وكذا ، والشاء أكثر
منها !

صحيح الإسناد .

٤٤٨ - عن أبي طبيان قال :

قال لي عمر بن الخطاب : يا أبا طبيان ! كم عطاوك ؟ قلت : ألفان
وخمسمائة ، قال له : يا أبا طبيان ! اتخذ من الحرش والساياء ^(١) من قبل أن
تليكم غلامة قريش ، لا يعد العطاء معهم مالاً .
حسن الإسناد .

٤٤٩ - عن عبدة بن حزن قال :

تفاخر أهل الإبل وأصحاب الشاء ، فقال النبي ﷺ :

« بعث موسى وهو راعي غنم ، وبعث إبراهيم وهو راعي غنم ، وبعثت أنا
وأنا أرعى غنماً لأهلي بأجياد » ^(٢) .

صحيح - « الصحيح » (٣٦٧) : [ليس في شيء من الكتب ستة] .

(١) بريد الزراعة والتاج ، و (الساياء) هي التاج .

(٢) ورواه المؤلف في « التاريخ الكبير » (٣ / ٢ / ١١٣) من طرق عن شعبة منها ابن أبي عدي
عن شعبة : « قلت لأبي إسحاق : أدرك عصر النبي ﷺ ؟ قال : نعم » . يعني عبدة بن حزن .

٢٣٠ - باب الأعرابيَّةِ - ٢٦٢

٥٧٨/٤٥٠ - عن أبي هريرة قال :
« الكبائر سبع : أولهن الإشراك بالله ، وقتل النفس ، ورمي المُنْحَصَنات ،
والأعرابيَّةِ بعد الهجرة ». .
صحيح موقوفاً ، وهو في حكم المرفوع ، وقد روي مرفوعاً نحوه - « الصحيح »
. (٢٢٤٤)

٢٣١ - باب ساكن القرى - ٢٦٣

٥٧٩/٤٥١ - عن ثوبان قال : قال لي رسول الله ﷺ :
« لا تسكن الْكُفُور ؛ فإنَّ ساكن الْكُفُور كساكن القبور ». .
قال أحمد (١) : الْكُفُور القرى .
حسن - « الضعيفة » تحت رقم (٤٧٨٣) .

٢٣٢ - باب البدو (٢) إلى التلاع - ٢٦٤

٥٨٠/٤٥٢ - عن شرير قال :

(١) هو أحمد بن عاصم شيخ المؤلف ، وكتبه أبو محمد البُلخي .
(٢) « الْبَدُو » : أي : الخروج إلى الْبَادِيَّة ، و (التلاع) جمع تلعة من الأصداد ، والمراد ها هنا
مسيل الماء .

سألت عائشة عن البدو قلت : وهل كان النبي ﷺ يدو ؟ فقالت : نعم ،
« كان يدو إلى هؤلاء التلاع ». .
صحيح - « الصحيح » (٥٤٤) .

٢٦٦ - باب الشُّرُدَة في الأمور -

٥٨٣/٤٥٣ - عن الحسن [هو البصري] :
أن رجلاً توفي وترك ابناً له ومولى له ، فأوصى مولاه بابنه ، فلم يأله^(١) ،
حتى أدرك زوجه ، فقال له : جهزني أطلب العلم ، فجهزه ، فأتى عالماً فسأله ،
قال : إذا أردت أن تنطلق فقل لي أعلنتك ، فقال : حضر مني الخروج فعلماني ،
قال :

« أئن الله ، واصبر ، ولا تستعجل ». .

قال الحسن : في هذا الخير كله ، فجاء ولا يكاد ينساهم ؛ إنما هن ثلاثة ،
فلما جاء أهله نزل عن راحته ، فلما نزل الدار إذا هو برجل نائم متراخ عن
المرأة ، وإذا امرأته نائمة ! قال : والله ما أريد ما أنتظر بهذا ؟ فرجع إلى راحته ،
فلما أراد أن يأخذ السيف قال :

« أئن الله ، واصبر ، ولا تستعجل » ، فرجع ، فلما قام على رأسه قال : ما
أنتظر بهذا شيئاً ، فرجع إلى راحته ، فلما أراد أن يأخذ سيفه ذكره ، فرجع إليه ،
فلما قام على رأسه استيقظ الرجل ، فلما رأه وثب إليه فعانقه وقبله وساعله قال :

(١) أي : لم يقصر المولى في تربية ابن سيده .

ما أصبت بعدي ؟ قال : أصبت والله بعده خيراً كثيراً ، أصبت والله بعده أني
مشيت الليلة بين السيف وبين رأسك ثلاث مرات ، فمحجزني ما أصبت من العلم
عن قتلك .

حسن الإسناد .

(١) ٢٣٤ - باب التَّوْدَةِ فِي الْأُمُورِ - ٢٦٧

٤٥٤ - عن أشجع عبدالقيس قال : قال النبي ﷺ :

« إِنَّ فِيكُ لَخُلُقَيْنِ يَحِبُّهُمَا اللَّهُ ». .

قلت : وما هما يا رسول الله ؟ قال :

« الْحَلْمُ وَالْحَيَاةُ » ، قلت : قدِيمًا كان أو حديثاً ؟ قال :

« قدِيمًا » ، قلت : الحمد لله الذي جعلني على خلقين أحبهما الله .

صحيح - « الظلال » (١ / ٨٤ / ١٩٠) : [ليس في شيء من الكتب السنتة] .

٤٥٥ - عن قتادة قال : حدثنا من لقي الوفد الذين قدموا على

النبي ﷺ من عبدالقيس - وذكر قتادة أبا نصرة - عن أبي سعيد الخدري

قال : قال النبي ﷺ لأشجع بن القيس :

« إِنَّ فِيكُ لَخُصْلَتَيْنِ يَحِبُّهُمَا اللَّهُ : الْحَلْمُ وَالْأَنَاءُ ». .

صحيح - « الظلال » أيضاً ، « المشكاة » (٢ / ٦٢٥ / ٥٠٥٤) / التحقيق

الثاني) : [م : ١ - ك الإيمان ، ح ٢٦] .

(١) هذا الباب مكرر ما قبله في الأصل ، وكذا في نسخة الشارح ، فلعله من النسخ .

٤٥٦/٥٨٦ - عن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ للأشج - أشج

عبدالقيس - :

« إِنَّ فِيكُ لَخَصْلَتَيْنِ يَحْبِهِمَا اللَّهُ : الْحَلْمُ وَالْأَنَاءُ » .

صحيح - « الظلال » أيضاً : [م : ١ - ك الإيمان ، ح ٢٥] .

٢٣٥ - باب البغي - ٢٦٨

٤٥٧/٥٨٨ - عن ابن عباس قال :

« لَوْ أَنَّ جِبْلًا بَغَى عَلَى جِبْلٍ لَدِكَ الْبَاغِي » .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (١٩٤٨) .

٤٥٨/٥٩٠ - عن فضالة بن عبيد عن النبي ﷺ قال :

« ثَلَاثَةٌ لَا يُسَأَلُ عَنْهُمْ : رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَى إِمَامَهُ فَمَا تَعَصَّ بِهِ مُؤْمِنٌ فَلَا يُسَأَلُ عَنْهُ ، وَأُمَّةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبْقَى مِنْ سَيِّدِهِ ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَكَفَاهَا مَؤْوِنَةً الدُّنْيَا فَتَبَرَّجَتْ وَتَمْرَجَتْ بَعْدَهُ .

وَثَلَاثَةٌ لَا يُسَأَلُ عَنْهُمْ : رَجُلٌ نَازَعَ اللَّهَ رِدَاعَهُ ؛ فَإِنَّ رِدَاعَهُ الْكَبْرِيَاءَ وَإِزَارَهُ عَزَّهُ ، وَرَجُلٌ شَكَ فِي أَمْرِ اللَّهِ ، وَالْقَنُوتُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ » .

صحيح - « الأحاديث الصحيحة » (٥٤٢) : [ليس في شيء من الكتب

الستة] .

٤٥٩/٥٩١ - عن بكار بن عبد العزيز عن أبيه عن جده [أبي بكرة] عن

النبي ﷺ قال :

« كُلُّ ذُنُوبٍ يُؤْخَرُ اللَّهُ مِنْهَا مَا شَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا الْبَغْيُ وَعَقُوقُ

الوالدين ، أو قطيعة الرحم ، يجعل لصاحبها في الدنيا قبل الموت » .

صحيح - « الصحيحه » (٩١٨) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٤٣ - ب في النهي

عن البغي . ت : ٣٥ - ك صفة القيامة ، ٥٧ - ب حدثنا علي بن حجر] .

٥٩٢/٤٦٠ - عن أبي هريرة قال :

« يُصر أحدكم القذاة في عين أخيه ، وينسى الجذل - أو الجذع - في

عين نفسه » .

قال أبو عبيد : « الجذل » الخشبة العالية الكبيرة .

صحيح موقعاً - « الصحيحه » (٣٣) .

٥٩٣/٤٦١ - عن معاوية بن قرعة قال :

كنت مع مَقْيلَ المُزْنِي ، فأماط أذى عن الطريق ، فرأيت شيئاً فبادرته ،

فقال : ما حملك على ما صنعت يا ابن أخي ؟ قال : رأيتك تصنع شيئاً

فصنعته ، فقال : أحسنت يا ابن أخي ! سمعت النبي ﷺ يقول :

« من أماط أذى عن طريق المسلمين ، كتب له حسنة ، ومن تقبلت له

حسنة دخل الجنة » .

حسن - « الصحيحه » (٢٣٠) .

٤٦٢ - باب قَبْول الْهَدْيَة - ٢٦٩

٥٩٤/٤٦٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« تهادوا تحابوا » .

حسن - « الإرواء » (١٦٠١) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٤٦٣ - ٥٩٥ - عن أنس قال :

« يا بنئ ! تبادلوا بينكم ؛ فإنّه أَوْدُ مَا يبنكم ». .
صحيح الإسناد .

٢٣٧ - باب من لم يقبل الهدية لـ

دخل البعض في الناس - ٢٧٠

٤٦٤ - ٥٩٦ - عن أبي هريرة قال :

أهدي رجل من بنى فزارة للنبي ﷺ ناقة ، فعوضه ، فتسخطه ، فسمعت
النبي ﷺ على المنبر يقول : « يُهدي أحدكم ، فأعوّضه بقدر ما عندي ، ثم يسخطه ، وأيم الله ! لا
أقبل بعد عامي هذا من العرب هدية إلا من قرضي ، أو أنصاري ، أو ثقفي ، أو
دوسي ». .

صحيح - « الصحيح » (١٦٨٤) : [ت : ٤٦ - ك المناقب ، ٧٣ - ب في
ثقيف وبني حنيفة] .

٢٣٨ - باب الحياة - ٢٧١

٤٦٥ - ٥٩٧ - عن أبي مسعود عقبة قال : قال النبي ﷺ :
« إِنَّمَا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ [الأولى / ١٣١٦] : إِذَا لَمْ تَشَتَّحِي
فاصنعن ما شئت ». .

صحيح - « الصحيح » (٦٨٣) ، و « الإرواء » (٢٦٧٣) : [خ : ٦٠ - ك

الأنبياء ، ٥٤ - ب حدثنا أبو اليهان [.

٥٩٨ / ٤٦٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« الإيمان بضع وستون (أو بضع وسبعون) شعبة ؛ أفضلها لا إله إلا الله ،
وأدناها إماتة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان ».
صحيح - « الصحيح » (١٧٦٩) ولفظ « سبعون » : أصح ، [خ : ٢ - ك
الإيمان ، ٣ - ب أمور الإيمان . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٥٧ ، ٥٨] .

٥٩٩ / ٤٦٧ - عن أبي سعيد قال :
« كان النبي ﷺ أشد حياء من العذراء ^(١) في خدرها ، وكان إذا كره
 شيئاً [عرفناه في وجهه]. » .
صحيح - « مختصر الشمائل » (٣٠٧) : [خ : ٦١ - ك المناقب ، ٢٣ - ب
صفة النبي ﷺ . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٦٧] .

٦٠٠ / ٤٦٨ - عن عثمان وعائشة :
أن أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ - وهو مضطجع على فراش
عائشة ، لابساً ميرطاً عائشة - فأذن لأبي بكر وهو كذلك ، فقضى إليه حاجته
ثم انصرف .
ثم استأذن عمر رضي الله عنه ، فأذن له وهو كذلك ، فقضى إليه حاجته
ثم انصرف .

(١) الأصل « عذراء » وكذلك في نسخة الشارح ، فصححته من « صحيح المؤلف » و « مسلم »،
ومنهما استدركت ما بين المعموقين .

قال عثمان : ثم استأذنت عليه فجلس وقال لعائشة : « اجمعي إليك ثيابك » ، قال : فقضيت إليه حاجتي ثم انصرفت ، قال : فقالت : عائشة : يا رسول الله ! لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر رضي الله عنهم كما فزعت لعثمان ؟ قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلًا حَسِيبًا، وَإِنِّي خَشِيتُ إِنْ أَذَّنْتُ لَهُ - وَأَنَا عَلَى تَلْكَ الْحَالِ - أَنْ لَا يَلْغُ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ ». .

صحيح - « الصحيح » (١٦٨٧) : [م : ٤٤] - ك فضائل الصحابة ، ح ٢٦ ،

[٢٧]

٦٠١/٤٦٩ - عن أنس بن مالك ، عن النبئي ﷺ قال :

« ما كان الحباء في شيء إلا زانه ، ولا كان الفحش في شيء إلا شانه ». .

صحيح - « تخریج المشکاة » (٤٨٥٤) : [ت : ٢٥] - ك البر ، ٤٧ - ما جاء في الفحش والتفحش . جه : ٣٧ - ك الزهد ، ١٧ - ب الحباء ، ح ٤١٨٥ [] .

٦٠٢/٤٧٠ - عن سالم عن أبيه :

أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَرِّ جَلَلٍ يُعْظَمُ (وَفِي رِوَايَةٍ : .. يَعَاتِبُ) أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ ، [هَتَّى كَانَ يَقُولُ : أَضْرَرْتُكَ] ، فَقَالَ :

« دَعْمَةٌ ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ ». .

صحيح - « الروض النضير » (٥١٣) : [خ : ٢] - ك الإيمان ، ١٦ - ب الحباء .

م : ١ - ك الإيمان ، ح ٥٩ [] .

٦٠٣/٤٧١ - عن عائشة قالت :

كان النبي عليه مُضطجعاً في بيته ، كاشفاً عن فخذه - أو ساقيه -^(١)
 فاستأذن أبو بكر رضي الله عنه ، فأذن له كذلك ، فتحدث ، ثم استأذن عمر
 رضي الله عنه فأذن له كذلك ، ثم تحدث ، ثم استأذن عثمان رضي الله عنه ،
 فجلس النبي عليه وسوى ثيابه (قال محمد : ولا أقول في يوم واحد) فدخل
 فتحدث ، فلما خرج قال : قلت : يا رسول الله ! دخل أبو بكر فلم تهش ولم
 تُباليه ، ثم دخل عمر فلم تهش ولم تباليه ، ثم دخل عثمان فجلست وسوت
 ثيابك ؟ قال :

« ألا تستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة ؟ » .

صحيح - « الصحيح » (١٦٨٧) : م : [انظر الحديث ٦٠٠] .^(٢)

٢٣٩ - باب من دعا في غيره من الدعاء - ٢٧٣

٦٠٥/٤٧٢ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله عليه

(١) هكذا وقع هنا وفي « مسلم » ، وهو شك من أحد الرواة ، ولم يقع ذلك عند الطحاوي كما كنت نصحت عليه عند تخریج الحديث في « الصحيح » (٤ / ٢٥٩) ، وأضيف إليه هنا ابن حبان أيضاً في « صحيحه » (٢٧ / ٩ - ٢٨) : وله شاهد من حديث أنس كذلك ليس فيها الشك المذكور ، وقد خرجته هناك .

(٢) يشير إلى الحديث المتقدم برقم (٤٦٨ / ٦٠٠) فينبي أن يعلم أنَّ الحديث وإن كان رواه مسلم أيضاً فهذا حديث آخر غير ذاك ؛ إسناداً ومتناً ؛ أما السنن ، فهذا من حديث عائشة وحدها كما ترى ، وذلك من حديثها وحديث عثمان معاً كما مضى ؛ وأما المتن فهذا فيه أنه عليه كان كاشفاً عن فخذه (أي : وقد دلى برجليه في بتر الحائط كما صرَّح في حديث أنس) ، وذلك فيه أنه كان مضطجعاً في بيت عائشة متغطياً ببرطها ، وهي معه فيه كما في ابن حبان (٦٨٦٧) و « المسند » =

« إِنَّ الْكَرِيمَ أَبْنَ الْكَرِيمَ أَبْنَ الْكَرِيمِ ؛ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ». .

قال رسول الله ﷺ :

« لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثْتُ يُوسُفَ ، ثُمَّ جَاءَنِي الدَّاعِي لِأُجْبِتُ ؛ إِذْ جَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ : « ازْرِجْ إِلَى رَبِّكَ فَأَسْأَلُكَ مَا بِالشَّرْكَةِ الْلَّاتِي قَطَعْتُنَّ أَيْدِيهِنَّ » [يُوسُفُ : ٥٠].

ورحمة الله على لوط إِنْ كَانَ لِيُؤْوي إِلَى رَكْنٍ شَدِيدٍ ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ : « لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوَيْ إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ » [هُودٌ : ٨٠] ، فَمَا بَعْثَ اللَّهُ بَعْدَهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا فِي ثَرَوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ ». .

قال محمد^(١) : الشَّرْوَةُ : الْكَثْرَةُ وَالْمُنْتَعَةُ .

حسن صحيح - « الصَّحِيفَةُ » (١٦١٢) : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ١٢ - ب سورة يُوسُف ، ٥ - ب فلما جاءَهُ الرَّسُولُ . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ١٥٢] .^(٢).

٢٤٠ - باب الناكلة من الدعاء - ٢٧٤

٤٧٣ / ٦٠٦ - عن عبد الرحمن بن يزيد قال :

- (٦ / ١٦٢) ، ولذلك قال لها : « اجْسِمِي إِلَيْكَ ثَيَابِكَ » ، وفي هذا آنَّهُ سوى هو ثيابه .

(١) هو محمد بن عمرو الراوي لهذا الحديث عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، كما وقع في « الترمذى » وحسنه .

(٢) هذا التخريج قاصر جدًا ، لأنَّه ليس في الموضعين المشار إليهما من الحديث إلَّا جملة لوط عليه السلام ، دون قوله : « فَمَا بَعْثَ اللَّهُ ... » إلخ ، أما الجملة الأولى فهي عند البخاري برقم (٣٣٨٣) ومسلم في « الفضائل » رقم (١٦٨) ، وقد تقدم تحت (٦٢ - باب الكرم - ٧١) . .

كان الربيع يأتي علقة يوم الجمعة ، فإذا لم أكن ثمة أرسلوا إلي ، فجاء
مرأة ولست ثمة ، فلقيني علقة وقال لي : ألم تر ما جاء به الربيع ؟ قال : ألم تر
أكثر ما يدعو الناس ، وما أقل إجابتهم ؟ وذلك أن الله عز وجل لا يقبل إلا
النائلة ^(١) من الدعاء .

قلت : أو ليس قد قال ذلك عبدالله ؟ قال : وما قال : قال : قال عبدالله :
« لا يسمع الله من مسميع ، ^(٢) ولا مراء ، ولا لاعب ، إلا داع دعا يثبت
من قلبه » ^(٣) .

قال : فذكر علقة ؟ قال : نعم .
صحيح الإسناد .

٢٤١ - باب ليعلم الدعاء فإن الله لا مكره له - ٢٧٥

٦٠٧/٤٧٤ - عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال :
« إذا دعا أحدكم فلا يقول : إِنْ شَاءَ ، وَلَيُعْلَمَ الْمَسْأَلَةُ ، وَلَيُعْظَمَ الرَّغْبَةُ ؛
فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَعْظِمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَعْطَاهُ ». صحيحة أبي داود (١٣٣٣) : [خ : ٨ - ك الدعوات ، ٢١ - ب

ليعلم المسألة . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٨ و ٩] .

= وجملة السجن هي عندهما برواية أخرى ، مخرجة في « الصحيححة » تحت الحديث (١٨٦٧) .

(١) « النائلة » : الحالص .

(٢) أي : من فعل فعلًا أراد به التسميع للناس والإشتهار .

(٣) أي : يسمع الله دعاءه .

٦٠٨/٤٧٥ - عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ :

«إذا دعى أحدكم فليعزم في الدعاء ، ولا يقل : (وفي رواية : إذا دعوتكم الله فأعزموه في الدعاء ولا يقولون أحدكم : / ٦٥٩) اللهم إِن شئت فاعطني ، فإن الله لا مستكره له ». .

صحيح - « صحيح أبي داود » : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٢١ - ب ليعزم المسألة . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٧] .

٢٤٢ - باب رفع الأيدي في الدعاء - ٢٧٦

٦١٠/٤٧٦ - عن عائشة رضي الله عنها أنها رأت النبي ﷺ يدعو رافعاً يديه يقول : « إنما أنا بشر ، فلا تتعاقبني ، أياها رجل من المؤمنين آذيته ، أو شتمته ، فلا تعاقبني فيه ». .

صحيح لغيرة - « الصحبة » (٨٢ - ٨٣) : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٨٨] .^(١)

٦١١/٤٧٧ - عن أبي هريرة قال :

قدم الطفيلي بن عمرو الدوسي على رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! إن دوساً قد عصت وأبى ، فادع الله عليها ! فاستقبل رسول الله ﷺ قبلة ورفع يديه ، فظن الناس أنه يدعو عليهم فقال :

(١) قلت : لكن ليس عند مسلم رفع اليدين ، وقد ذكره الحافظ في « الفتح » (١١ / ١٤٢) من طريق المؤلف وقال : « وهو حديث صحيح الإسناد » !

« اللهم ! اهدِ دُوَسًا واثِتْ بِهِمْ » .

صحيح - « الصحيحية » (٢٩٤١) : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ١٠٠ - ب الدعاء

للمرشكين بالهدى . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٩٧] .^(١)

٦١٢/٤٧٨ - عن أنس قال :

قُحْط المطر عاماً ، قام بعض المسلمين إلى النبي ﷺ يوم الجمعة ، فقال : يا رسول الله ﷺ ! قحط المطر ، وأجدبت الأرض ، وهلك المال ، فرفع يديه وما يرى في السماء من سحابة ، فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه ، يستسقي الله ، فما صلينا الجمعة حتى أهم الشاب القريب الدار الرجوع إلى أهله ! فدامت الجمعة ، فلما كانت الجمعة التي تليها ، فقال : يا رسول الله ! تهدمت البيوت ، واحتبس الركبان ! فتبسم لسرعة ملالة ابن آدم ، وقال بيده : « اللهم حوالينا ولا علينا ». فنكسّطت عن المدينة .

صحيح - « الإرواء » (٢ / ١٤٤ - ١٤٥) ، التعليق على « صحيح ابن خزيمة »

(١٧٨٩) .

- وفي نظر لا مجال الآن لبيانه ، وإنما صحته أنا لغيره كما ترى .

(١) قلت : ليس عندهما قوله : « ورفع يديه » وقد صرخ بذلك الحافظ في المكان المشار إليه آنفًا من « الفتح » ، وإسناده صحيح على شرط الشيدين ، وقد عزاه البيهقي في « دلائل النبوة » للبخاري في « صحيحه » ! وهو من تساؤله كما ينته في « الصحيحية » .

وفي الحديث فائدة هامة وهي استقبال القبلة بالدعاء ؛ ولذلك قال شيخ الإسلام في بعض كتبه :

« لا يستقبل بالدعاء إلا ما يستقبل بالصلوة » .

يشير بذلك إلى أنه لا يجوز استقبال القبور بالدعاء كما يفعل بعض الجهلة في المسجد النبوي ، فإنهم يستقبلون قبره ﷺ بالدعاء ومن بعيد ، ونحوه استقبال الهلال بالدعاء عند إهلاله ، فليتبّه لهذا .

٦١٥/٤٧٩ - عن أنس بن مالك قال :
 كان رسول الله ﷺ يتعوذ يقول :
 « اللهم ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَخْلِ » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٧٧) : [خ : ٨ - ك الدعوات ، ٣٦ - ب التعوذ من غلبة الرجال . م : ٤٨ - ك الذكر والدعا ، ح ٥٠] .

٦١٦/٤٨٠ - عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال :
 « قال الله عز وجل ، أنا عند ظن عبدي ، وأنا معه إذا دعاني » .
 صحيح - « الصحيح » (٢٩٤٢) : [خ : ٩٧ - ك التوحيد ، ١٥ - ب قول الله تعالى : ﴿وَيُحَرِّكُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ . م : ٤٨ - الذكر والدعا ، ح ٢ ، ١٩] ^(١).

٢٤٣ - باب سيد الاستغفار - ٢٧٧

٦١٨/٤٨١ - عن ابن عمر قال :
 إِنَا كُنَّا لَنَعْدُ فِي الْمَجْلِسِ لِلَّبِيِّ ﷺ :

(١) في هذا التخريج نظر فيما يتعلق بـ « صحيح البخاري » فإنه لم يخرجه باللفظ الذي هنا ، وإنما بلفظ : « وأنا معه إذا ذكرني » ، وهو روایة مسلم في « الذكر » وبالرقم الأول (٢) . وأما الرقم الآخر (١٩) فهو عنده بلفظ الكتاب ، فكان ينبغي التفصيل ، أو الاقتصار على مسلم في العزو ، وهذا مما خالف فيه الشارح أيضاً فأجمل التخريج ولم يفصل ! وللفظ المتفق عليه قد خرجته في « مختصر العلو » (١٩ / ٩٥) ، وفي « الصحيح » (٢٠١١) .

« رب اغفر لي ، وتب علىي ؛ إنك أنت التواب الرحيم » ^(١) مائة مرة .
صحيح - « الصحيح » (٥٥٦) : [د : ٨ - ك الوتر ، ٢٦ - ب في
الاستغفار . ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٣٨ - ب ما يقول إذا قام في المجلس] .

٦١٩/٤٨٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

صلى رسول الله عليه السلام الضحى ثم قال :

(١) وفي رواية أحمد : الغفور ، بدل « الرحيم » وقد اختلف الرواة في ضبط هذه اللفظة كما
بيته في « الصحيح » (٥٥٦) وكانت رجحت فيه الرواية الثانية من حيث المعنى ، ومن حيث الرواية ،
أما الأول : فظاهر من السياق ، وأما الآخر : فلأنه طریقاً آخر عند أحمد بلفظ « الغفور » فلما رأيت
هذه الطريق عند المصنف (٦٢٧) باللفظ الأول توقفت عن الترجيح من حيث الرواية ، بل لعل العكس
هو الراجح لحديث عائشة الذي بعده والله أعلم .

ثم عرض ما يخرج في هذا الترجيح أيضاً ، فقد وقع في حديث عائشة من الاختلاف ما وقع في
حديث ابن عمر وأكثر ؛ فإن حديثها عند المؤلف من رواية خالد بن عبد الله عن حصين عن هلال بن
يساف عن زاذان عنها ، وهو إسناد صحيح ، وخالد هو الطحان الواسطي ثقة ثبت ، وقد خولف ، فقال
ابن أبي شيبة (١٣ / ٤٦٢ / ١٦٩٢٣) : حدثنا ابن فضيل عن حصين به إلا أنه قال : « ... عن زاذان
قال : حدثنا رجل من الأنصار قال : سمعت رسول الله يقول في دبر الصلاة ... » فذكر الدعاء إلا أنه
قال : « الغفور » ، مكان « الرحيم » فخالف في هذا الحرف ، ولم يذكر « الضحى » وذكر الرجل مكان
عائشة ، فمن الخالف لا أرى مكاناً أنساب من نسبة إلى زاذان نفسه ، لأن ابن فضيل - واسمه
محمد - ثقة أيضاً محتاج به في « الصحيحين » ، بخلاف زاذان ، فإنه وإن كان ثقة فقد تكلم فيه ابن
حبان وأبو أحمد الحاكم ، ولم يتحقق به البخاري ، ولذلك فلا بد من مراعي لأحد اللفظين إن وجد ،
واما اضطرابه في صحابي الحديث فلا يضر ، لأن الصحابة كلهم عدول ، ثم بدا لي أنه لعل الخرج من
هذا الاختلاف وذلك أن يقال : بالجمع بين الاسمين الكريمين ، فيقال : « الغفور الرحيم » ، فقد جاء ذلك
في بعض الأذكار كالحديث الآتي (٥٤٤ / ٧٠٦) . والله سبحانه تعالى أعلم .

« اللهم اغفر لي ، وتب علىي ، إنك أنت التواب الرحيم » حتى قالها مائة مرة .

صحيح الإسناد .

٦٢٠/٤٨٣ - عن شداد بن أوس ، عن النبي ﷺ قال : « سيد الاستغفار أن يقول : اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدي ووعدي ما استطعت ، وأعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك ، وأبوء لك بذنبي ، فاغفر لي ؛ فإنه لا يغفر الذنب إلا أنت » ، قال :

« من قالها من النهار موقناً بها ، فمات من يومه قبل أن يمسي ، فهو من أهل الجنة ، ومن قالها من الليل وهو موقن بها ، فمات قبل أن يصبح ، فهو من أهل الجنة » .

صحيح - « الصحيح » (١٧٤٧) : [خ : ٨٠] - كتاب الدعوات ، ١٦ - ب
ما يقول إذا أصبح [١].

٦٢١/٤٨٤ - عن أبي بُردة : سمعت الأَغْرِ - رجل من جهينة - يحدث عبد الله بن عمر قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « توبوا إلى الله ، فإني أتوب إليه كل يوم مائة مرّة » .
صحيح - « الصحيح » (١٤٥٢) : م . [٢]

(١) قلت : وأيضاً في (٢ - باب أفضل الاستغفار) ولفظه فيه أتم ، وهو هذا ، وأما المذكور في (١٦ - ب) فهو أختصر ، وهو في الأصل قبل حديثين من هذا ، ولا أنه أتم آثرته عليه ، وحذفت ذاك .
(٢) سقط تخريرجه من قلم المعلق على الأصل محمد فؤاد عبدالباقي ، كما أن السيوطى وهم -

٦٢٢/٤٨٥ - عن كعب بن عجرة قال :

« مُعَقَّبَاتْ لَا يَخِيبُ قَاتِلُهُنَّ »^(١)

سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر مائة مرءة » .

رفعه ابن أبي أنيسة^(٢) وعمرو بن قيس .

صحيح - « الصحيحية » (١٠٢) : [م : ٥ - ك المساجد ، ح ١٤٤] .

- في حزوه الحديث للمؤلف عن ابن عمر ا قوله الشيخ الغماري في « كنزه » ! فالحديث من رواية الأخر حدث به ابن عمر كما ترى .

(١) زاد بعضهم : « دبر كل صلاة مكتوبة » رواه مسلم وغيره .

(٢) هو زيد بن أبي أنيسة ، وهو ثقة محتاج به في « الصحيحين » لكن قال الحافظ : « له أفراد ». قلت : ولم أقف على من وصله عنه .

وأما عمرو بن قيس - وهو الملائي - ثقة متقن عابد كما في « التقريب » وقد وصله عنه مسلم (٩٨ / ٢) والترمذى (٣٤٠٩) وحسنه ، والن sai في « عمل اليوم والليلة » (١٥٥) وابن أبي شيبة (٩٣٠١ / ٢٢٨) ، والطبراني (١٩ / ١٢٢ / ٢٦٠) كلهم من طريق أسباط بن محمد عنه ، وكذا أبو عوانة (٢ / ٢٦٩) .

ثم وصله مرفوعاً أيضاً مسلم وأبو عوانة وابن حبان (٣ / ٢٣٣ - ٢٣٤) ، والطبراني (٢٦٥) من طريق مالك بن مغول وحمزة الزيارات وقرن إلها ابن حبان والطبراني وكذا البهقي (٢ / ١٨٧) شعبة ، ولكن الطبراني قال في روايته : « أما مالك وحمزة فرفعاه » .

وهذا هو الصواب أن رواية شعبة موقوفة ، هكذا أخرجه الطيالسي في « مستنه » (١٤٢ / ١٠٦٠) : حدثنا وكيع عن شعبة به ، وعلقه الترمذى ، لكن لا يخفى أن له حكم الرفع ، ولا سيما وقد رفعه الثقات ولا يضرهم أن منصور بن المعتمر أوقفه عند المؤلف وغيره ، لما ذكرت ، على أنه قد اختلف عليه فرفعه عنه بعضهم عند الطبراني (٢٥٩) ، وعلقه الترمذى أيضاً .

وإن من ضحالة التوفيق وقلة التوفيق أن عبد الرزاق لما روى حديث منصور موقوفاً ألحق به -

٢٤٤ - باب دعاء الأخ بظاهر الغيب - ٢٧٨

٦٢٤/٤٨٦ - عن أبي بكر رضي الله عنه :
« إِنَّ دُعَوَةَ الْأَخِ فِي اللَّهِ تُسْتَجَابُ » .
صحيح الإسناد .

٦٢٥/٤٨٧ - عن صفوان بن عبد الله بن صفوان - وكانت تحته الدرداء
بنت أبي الدرداء - قال :

قدمت عليهم الشام ، فوجدت أم الدرداء في البيت ولم أجده أبا الدرداء ،
قالت : أتريد الحج العام ؟ قلت : نعم : قالت : فادع الله لنا بخير ، فإن النبي
عليه السلام كان يقول :

« إِنَّ دُعَوةَ الْمُرِئِ الْمُسْلِمِ مُسْتَجَابَةً لِأَخِيهِ بِظَاهِرِ الْغَيْبِ ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ
مُوَكِّلٌ ، كُلُّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ : آمِينٌ ، وَلَكَ بِمِثْلِهِ » .

قال : فلقيت أبا الدرداء في السوق فقال مثل ذلك ، يأثر عن النبي عليه السلام .

صحيح - « الصحيح » (١٣٩٩) : [م : ٤٨] - ك الذكر والدعاء ، ح [٨٨] .

٦٢٦/٤٨٨ - عن عبد الله بن عمرو قال : قال رجل : اللهم اغفر لي
ولمحمد وحدينا ، فقال النبي عليه السلام :

= المعلق الأعظمي بين معکوفین [عن رسول الله عليه السلام] وقال (٢٣٦/٢٠) : « استدركتناه من عند
مسلم » ! ثم جاء من بعده المعلق على « مصنف ابن أبي شيبة » فقال مستدركاً عليه : « إِلَّا أَنَّ عَبْدَ الرَّزَاقَ
رَفَعَهَا ! وَهُوَ لَمْ يَرْفَعْهُ ، وَإِنَّمَا غَرَهُ زِيَادَةُ الْأَعْظَمِيِّ الَّذِي غَفَلَ عَنْ أَنَّ مُسْلِمًا لَمْ يَرُوهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ بَلْ وَلَا
عَنْ غَيْرِهِ عَنْ مُنْصُورٍ !!

« لقد حجبتها عن ناس كثير » .

صحيح - « الإرواء » (١٧١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٢٧ - ب رحمة الناس للبهائم ، عن أبي هريرة] .

٢٤٥ - باب - ٢٧٩

٦٢٩/٤٨٩ - عن عمر ، أَنَّهُ كَانَ فِيمَا يُدْعَى :
« اللَّهُمَّ تُوفِّنِي مَعَ الْأَبْرَارِ ، وَلَا تُخْلِفْنِي مَعَ الْأَشْرَارِ ، وَلَا حَقِّنِي بِالْأَخْيَارِ » .
صحيح الإسناد .

٦٣٠/٤٩٠ - عن شقيق قال : كان عبد الله [ابن مسعود] يكثر أن يدعوا بهؤلاء الدعوات :
« رَبَّنَا أَصْلَحْ بَيْنَنَا ، وَاهْدِنَا سُبُلَ الْإِسْلَامِ ، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ ،
وَاصْرَفْ عَنَّا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا
وَقُلُوبِنَا وَأَزْوَاجِنَا وَذَرِيَّاتِنَا ، وَتَبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ
لِنَعْمَلْكَ ، مُشْنِينَ بِهَا ، قَائِلِينَ بِهَا ، وَأَتْهَمْنَا عَلَيْنَا » .
صحيح الإسناد .

٦٣١/٤٩١ - عن ثابت قال : كان أنس إذا دعا لأخيه يقول :
« جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاةً قَوْمَ أَبْرَارٍ ، لَيْسُوا بِظَلَمَةٍ وَلَا فَجَارٍ ، يَقْوِمُونَ اللَّيلَ
وَيَصُومُونَ النَّهَارَ » .
صحيح موقوفاً ، وقد صح مرفوعاً - « الصَّحِيحَةُ » (١٨١٠) .

٦٣٢/٤٩٢ - عن عمرو بن حزم قال :

« ذهبت بي أمي إلى النبي ﷺ ، فمسح على رأسي ، ودعا لي بالرزق ». .

صحيح - (الصحيح) (٢٩٤٣) : [ليس في شيء من الكتب ستة] .

٦٣٣/٤٩٣ - عن عبدالله الرومي ،^(١) عن أنس بن مالك قال : قيل له :

إِنَّ إِخْوَانَكَ أَتُوكَ مِنَ الْبَصْرَةِ - وَهُوَ يَوْمَئِذٍ بِالْزَّاوِيَةِ) - لَتَدْعُ اللَّهَ لَهُمْ ، قَالَ :

« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ، وَآتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ ». .

فاستزادوه فقال مثلها ، فقال :

« إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا ، فَقَدْ أُوتِيتُمْ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ». .

صحيح الإسناد .^(٢)

(١) قلت : تفرد بهوثيقه ابن حبان (٥ / ١٧ و ٤٦) ويض له الحافظ في « التقريب » ، وهو عندي صدوق ؛ لأنَّه مع كونه تابعياً ، فقد روى عنه ثلاثة من الثقات أحدهم ابنه عمر الرَّاوي عنه هذا الأثر ، وقال المؤلف في « تاريخه » (١ / ٣ / ١٣٣) :

« روى عنه ابنه عمر وحماد بن زيد ، مات قبل أثواب السخطياني ». .

ثم روى بإسناده الصحيح عن حماد بن زيد : حدثنا عبدالله الرومي ، ولم يكن رومياً ، كان رجلاً من أهل خراسان ». .

وعزا الحافظ في « التهذيب » (٥/٢٩٩) لابن حبان في « الثقات » آنه قال :

« أصله من خراسان ، مات هو وبديل بن ميسرة في يوم واحد سنة (١٣٥) ». .

وليس هذا في أحد الموضعين المشار إليهما من « الثقات » ومن بعيد أن يكون أوردة في مكان ثالث ، فعلمه في بعض النسخ ، أو في كتاب آخر له .

(٢) قلت : وقد فات هذا على الحافظ ، فعزاه في « الفتح » (١١ / ١٩١) لابن أبي حاتم من =

٦٣٤/٤٩٤ - عن أنس بن مالك قال :

أخذ الشيء عليه غصناً فنفذه ، فلم ينتفذه ، ثم نفذه فلم ينتفذه ، ثم نفذه فانتفذه ^(١) قال :

« إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَنْفَضُ الْخَطَايَا ، كَمَا تَنْفَضُ الشَّجَرَةُ وَرْقَهَا ». .

حسن - « تحرير المشكاة » (٢٣١٨) : « الصحيحه » (٣١٦٨) : [ت :

٤٥ - ك الدعوات ، ٩٧ - ب حدثنا محمد بن حميد ^(٢).

٦٣٧/٤٩٥ - [عن أنس قال :] ^(٣)

فأتى النبي عليه السلام رجل فقال : يا رسول الله ، أي الدعاء أفضل ؟ قال :

= طريق آخر عن أنس ، وسكت عنه ، وهو صحيح أيضاً ، ورواه ابن حبان (٢ / ١٤٥ / ٩٣٤) من طريق أبي يعلى وهذا في « مسنده » (٦ / ١٢٥ / ٣٣٩٧) بسند صحيح عن ثابت أنهم قالوا لأنس ... ذكره بنحوه .

(١) - الأصل « فلم ينتفذه » وكذا في الهندية وشرح الجيلاني ! وهو خطأ كما يدل عليه آخر الحديث - والتصحيح من « المسند » وغيره ، انظر « الصحيحه » (٣١٦٨) .

(٢) في هذا التحرير تساهل كبير ، وذلك لأن الحديث في مسلم مختصر جداً عن هذا ، ولنقطه : « إِنَّ أَحَبَ الْكَلَامَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ». .

وفي لفظ لغيره : « أَفْضَلُ الْكَلَامِ ... » والباقي مثله ، وهو مخرج في « الصحيحه » (١٤٩٨) ، ولقد أغبني انتهاء الشيخ الجيلاني هنا حيث قال في « تحرير الحديث » (٢ / ٩٥) :

« لم أظفر بهذا الحديث إلا في هذا الكتاب ». .

ولم يعزه السيوطي في « الجامع الكبير » لغير المؤلف .

(٣) زيادة مني اقتضاها حذف الحديثين اللذين كانا قبله لضعفهما .

« سَلِّ اللَّهُ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ».
ثم أتاه الغد فقال : يا نبِيَ اللَّهِ ! أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ ؟ قال :
« سَلِّ اللَّهُ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَإِذَا أُعْطِيْتَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ ، فَقَدْ أَفْلَحْتَ ». .

صحيح - « الصَّحِيحَةُ » (١٥٢٣) : [ت : ٤٥ - ك الدُّعَوَاتِ ، ٨٤ - ب
حدِثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَيْسَى . جه : ٣٤ - ك الدُّعَاءِ ، ٥ - ب الدُّعَاءِ بِالْعَفْوِ وَالْعَافِيَةِ ، ح
[٣٨٤٨ .]

٦٣٨/٤٩٦ - عن أَبِي ذَرٍّ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال :
« أَحَبُّ الْكَلَامَ إِلَى اللَّهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ،
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ». .
صحيح الإسناد : [م : ٤٨ - ك الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتُّوبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ ، ح ٨٤
[٨٥ .]

٦٣٩/٤٩٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :
دخل على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَصْلُي - وَلَهُ حاجَةٌ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْهِ - قَالَ :
« يَا عائشَةً ، عَلَيْكَ بِجَمْلِ الدُّعَاءِ وَجُوَامِعِهِ ». .
فَلَمَّا انْصَرَفَتْ قَلَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا جَمْلُ الدُّعَاءِ وَجُوَامِعِهِ ؟ قَالَ :
« قُولِي : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلَّهُ ، عَاجِلَهُ وَآجِلَهُ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ
وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ». .
وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا
قَرَبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ . .

وأسألك ما سألك به محمد ، وأعوذ بك مما تعود منه محمد ، وما قضيتك
لي من قضاء فاجعل عاقبته رشداً .

صحيح - «الصحيحة» (١٥٣٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(١)

٢٤٦ - باب الصلاة على النبي ﷺ - ٢٨٠

٦٤٢/٤٩٨ - عن أنس ومالك بن أوس بن الحذان :
أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَتَبَرَّزُ فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا يَتَبعُهُ، فَخَرَجَ عَمَرٌ فَاتَّبَعَهُ بِفَخَارَةٍ
أَوْ مَطَهْرَةٍ، فَوَجَدَهُ سَاجِدًا فِي مَسْرُبٍ، فَتَنَحَّى فَجَلَسَ وَرَاءَهُ، حَتَّى رَفَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ فَقَالَ :

«أَحَسِنْتَ يَا عَمِرُ ! حِينَ وَجَدْتِنِي سَاجِدًا فَتَنَحَّيْتَ عَنِّي، إِنَّ جَبَرِيلَ جَاءَنِي
فَقَالَ : مِنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ درَجَاتٍ» .
حسن - «الصحيحة» (٨٢٩)، فضل الصلاة على النبي ﷺ (٤، ٥، ١٠) .
. (١٢)

٦٤٣/٤٩٩ - عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال :
«مِنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خطَيْرَاتٍ» .
صحيح - «الصحيحة» (٨٢٩)، فضل الصلاة على النبي ﷺ (١٢) .
«تَخْرِيجُ المشْكَاهَ» (٩٢٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(٢)

(١) كذا قال ! وفاته أئمه في «سنن ابن ماجه» من الستة فضلاً عن غيره كما تراه في المصدر المذكور أعلاه .

(٢) كذا قال ! وهو عند النسائي ، فانظر «المشكاه» ، وفاته هذا المصدر على الشيخ الجيلاني أيضاً (٢ / ١٠٠) .

٢٤٧ - باب من ذكر عنده النبي ﷺ

فلم يصلٌ عليه - ٢٨١

٦٤٤ / ٥٠٠ - عن جابر بن عبد الله :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقَىَ الْمُبَرَّ، فَلَمَّا رَقَىَ الدَّرْجَةَ الْأُولَى قَالَ : « أَمِينٌ »، ثُمَّ رَقَىَ الْمَدْرَجَةَ الْثَالِثَةَ فَقَالَ : « أَمِينٌ »، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! سَمِعْنَاكَ تَقُولُ : « أَمِينٌ » ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، قَالَ :

« لَمَ رَقِيتِ الدَّرْجَةَ الْأُولَى جَاءَنِي جَبَرِيلُ ﷺ فَقَالَ : شَقِيٌّ عَبْدُ أَدْرَكِ رَمْضَانَ فَانْسَلَخَ مِنْهُ وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ ، فَقَلَتْ : أَمِينٌ ، ثُمَّ قَالَ : شَقِيٌّ عَبْدُ أَدْرَكِ وَالَّذِي هُوَ أَحَدُهُمَا فَلَمْ يَدْخُلْهُ الْجَنَّةَ ، فَقَلَتْ : أَمِينٌ ، ثُمَّ قَالَ : شَقِيٌّ عَبْدُ ذِكْرُوتِ عَنْهُ وَلَمْ يُصْلَّ عَلَيْكَ ، فَقَلَتْ : أَمِينٌ » .

صحيح لغيره - « التعليق الرغيب » (٢٨٣ / ٢) : [ليس في شيء من الكتب

الستة] .^(١)

٦٤٥ / ٥٠١ - عن أبي هريرة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« مَنْ صَلَّى عَلَيٍّ وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

(١) وَعَزَاهُ الْجِيلَانِيُّ (٢٠١ / ٢) لَابْنِ السَّنِيِّ ، وَفِيهِ إِبْهَامٌ أَنَّهُ أَخْرَجَ بِتَمَامِهِ ، وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ إِنَّمَا أَخْرَجَ (٣٧٥ / ١٢٣) مِنْهُ قَوْلَهُ : « مَنْ ذَكَرَتْ عَنْهُ فَلَمْ يَصْلِلْ عَلَيْهِ شَقِيٌّ » . وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ وَجَهَالَةٌ ، وَهُوَ غَيْرُ إِسْنَادِ الْمُؤْلِفِ ، وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ غَيْرُ عَصَامٍ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ الْذَّهَبِيُّ : « وَلَا يَعْرِفُ » لَكِنَّ قَالَ الْمُؤْلِفُ فِي إِسْنَادِهِ هَذَا : « وَأَتَنِي عَلَيْهِ أَبْنَ شَبِيَّ خَيْرًا » وَابْنُ شَبِيَّ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ شَيْخِ الْمُؤْلِفِ فِيهِ ، وَقَالَ الْحَافِظُ فِي تَرْجِمَةِ عَصَامٍ هَذَا مِنْ « التَّهذِيبِ » : « وَذَكَرَ الدَّارِقطَنِيُّ فِي « الْأَفْرَادِ » أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ نَافِعٍ تَفَرَّدَ بِهِ عَنِ الْأَخْرَجِ وَأَخْرَجَهُ هُوَ وَالطَّبَرِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ عَنْهُ » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٦٨) : م : [د : ٨ - ك الوتر ، ٢٦ - ب في الاستغفار ، ح ١٥٣٠]

٦٤٦ / ٥٠٢ - عن أبي هريرة :

أنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقَى الْمِنْبَرَ فَقَالَ : « آمِينٌ ، آمِينٌ ، آمِينٌ ». .

قيل له : يا رسول الله ! ما كنت تصنع هذا ؟ فقال :

« قال لي جبريل : رَغِمَ أَنْفُ عَبْدِ أَدْرَكَ أَبْوِيهِ أَوْ أَحْدَهُمَا لَمْ يَدْخُلْهُ الْجَنَّةَ ، قلت : آمين .

ثم قال : رَغِمَ أَنْفُ عَبْدِ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانَ لَمْ يَغْفِرْ لَهُ ، فقلت : آمين ..

ثم قال : رَغِمَ أَنْفُ امْرَىءٍ ذَكَرَتْ عَنْهُ فَلَمْ يَصُلْ عَلَيْكَ ، فقلت :

آمين ». .

حسن صحيح - « التعليق على فضل الصلاة » (٩ / ١٨) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٨٣) : م : ٤٥ - ك البر والصلة والأدب ، ح ٩ - ١٠ [١].

٦٤٧ / ٥٠٣ - عن جَوَيْرِيَةَ بْنَ أَبِي ضِرَارٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عَنْهَا - وَكَانَ اسْمَهَا بَرَّةٌ ، فَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ اسْمَهَا ، فَسِمَاهَا جَوَيْرِيَةَ فَخَرَجَ وَكَرِهَ أَنْ يَدْخُلَ وَاسْمَهَا بَرَّةٌ - ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا بَعْدَمَا تَعَالَى النَّهَارُ - وَهِيَ فِي مَجْلِسِهَا - فَقَالَ :

« مَا زَلْتَ فِي مَجْلِسِكَ ؟ لَقَدْ قَلَّتْ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلْمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، لَوْ

(١) هذا التخريج مثل غيره مما تقدم النبي عليه : تخريج قاصر ثورٍ ، فليس عند (م) منه إلا جملة الأبوين دون ذكر جبريل وما بعدها .

وَزِنَتْ بِكُلْمَاتِكَ وَزِنَتْهُنَّ ، سَبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدْدُ خَلْقِهِ ، وَرَضَا نَفْسِهِ ، وَزَنَةُ عَرْشِهِ ، وَمَدَادُ (أَوْ مَدَدُ) كَلْمَاتِهِ ـ .

صحيح - «الصحيحة» (٢١٢، ٢١٥٦)، «صحيف أبي داود» (١٣٤٢) :
[م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ح ٧٩].
^(١)

٦٤٨/٥٠٤ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
«استعيذوا بالله من جهنم ، استعيذوا بالله من عذاب القبر ، استعيذوا بالله
من فتنة المسيح الدجال ، استعيذوا بالله من فتنة الحيا والممات » .

صحيح - «الإرواء» (٢ / ٦٦ / ٣٥٠) مقيداً بالتشهد الأخير : م : [ت : ٤٥
- ك الدعوات ، ١٣٢ - ب في الاستعاذه . ن : ٥٠ - ك الاستعاذه ، ٤٧ - ب
الاستعاذه من عذاب جهنم وشر المسيح الدجال و ٥٣ - ب الاستعاذه من عذاب الله] .

٢٤٨ - باب دعاء الرجل على من ظلمه - ٢٨٢

٦٤٩/٥٠٥ - عن جابر قال : كان رسول الله ﷺ يقول :
«اللهم أصلح لي ^(٢) سمعي وبصري ، واجعلهما الوارثين مني ، وانصرني
على من ظلمني ، وأرني منه ثأري » .

(١) ليس عنده في هذا المكان جملة تحويل الاسم ، وإنما هي عنده في موضع آخر ، منفصلة عن قصة الدخول والخروج وتعليم التسبيح ، ذلك عنده في «كتاب الآداب» (٦ / ١٧٣) فكان ينفي عزوه أيضاً إليه وقد عزاه إليه في (٣٢١ - باب برة - ٣٦٨) .

(٢) كذلك في هذه الرواية ، وفيها ليث بن أبي سليم وهو ضعيف ، وهي رواية البزار : «اللهم
متعني بسمعي ...» وهي الصواب لموافقتها للأحاديث الأخرى .

صحيح - «الصحيحة» (٣١٧٠) ، «الروض النصير» (٦٩٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٦٥٠/٥٠٦ - عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ يقول : « اللهم متعني بسمعي وبصري ، واجعلهما الوارث مني ، وانصرني على عدوي ، وأرني منه ثأري » .

صحيح - «الصحيحة» أيضاً : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(١)

٦٥١/٥٠٧ - عن طارق بن أشيم الأشجعى قال : كنا نغدوا إلى النبي ﷺ فيجيء الرجل وتجيء المرأة ، فيقول : يا رسول الله ! كيف أقول إذا صليت ؟ فيقول : « قل : اللهم اغفر لي ، وارحمني ، واهدни ، وارزقني ، فقد جمعت لك دنياك وآخرتك » .

صحيح - «الصحيحة» (١٣١٨) : [م : ٤٨] - ك الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار ، ح ٣٤ ، ٣٥ .

٢٤٩ - باب من دعا بطول العمر - ٢٨٣

٦٥٢/٥٠٨ - عن أنس قال : كان النبي ﷺ يدخل علينا - أهل البيت - فدخل يوماً ، فدعا لنا فقالت : أم سليم : خويدمك ألا تدعوه له ؟ قال :

(١) كذا قال ! وفاته أئمه عند الترمذى (٣٦٠٦) ، انظر «الصحيحة» .

« اللهم ! أكثر ماله وولده ، وأطل حياته ، واغفر له » .
 فدعالي بثلاث : فدفنت مائة وثلاثة ، وإن ثمرتي لتطعم في السنة مرتين ،
 وطالت حياتي حتى استحييت من النّاس ، وأرجو المغفرة .
 صحيح - « الصحيح » (٢٤١ و ٢٥٤) : [م : ٥] - كتاب المساجد ،
 [٢٦٨].^(١)

٢٥٠ - باب من قال : يُستجاب للعبد ما لم يَعْجِلْ - ٢٨٤

٦٥٤/٥٠٩ - عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :
 « يستجاب لأحدكم ما لم [يدع بإثام أو قطيعة رحم ، أو] ٦٥٥
 يعجل ؛ يقول : دعوت فلم يستجب لي [فيدع الدعاء] ».
 صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٣٤) [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٢٢ - ب
 يستجاب العبد ما لم يعمل به . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ح ٩١ ،
 . [٩٢]

(١) في هذا التخريج نظر من وجهين :
 الأول : أنَّه قاصر ؛ لأنَّه ليس عند مسلم قوله : « وأطل حياته ، واغفر له ... » إلخ .
 والآخر : أنَّ القدر الموجود منه عند مسلم هو عند البخاري أيضاً في « الدعوات » رقم
 (٦٣٤٤) ، فكان ينبغي أن يعزوه إليه أيضاً ، وقد تقدم لنفظ مسلم في الكتاب برقم (٦٥ / ٨٨)
 بنفس التخريج الذي هنا مع التفاوت الشديد بين اللفظين !!
 ويخص الشارح الجيلاني للحديث ، ومع ما فيه من التقصير فهو خير من عزو الحقق .

٢٥١ - باب مَن تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنِ الْكُسْلِ - ٢٨٥

٦٥٦/٥١٠ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : سمعت النبي

عليه السلام يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من الكسل والمغرم ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من عذاب النار » .

حسن صحيح : [ن : ٥٠ - ك الاستعاذه ، ٣٣ - ب الاستعاذه من الهرم] .

٦٥٧/٥١١ - عن أبي هريرة قال :

« كان النبي عليه السلام يتغاذى بالله من شرّ الحيا والممات ، وعذاب القبر ، وشرّ المسيح الدجال » .

صحيح : ق : [انظر الحديث ٦٤٨] .^(١)

(١) كذا أحال على الحديث المقدم هناك ، وهو خطأ لاختلاف лفظъ и выход , وهذا من فعله عليه السلام وذلك من أمره عليه السلام ، وهذا من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة ، وإسناده صحيح على شرط مسلم أو على شرط الشيفين ، وذلك من رواية أبي صالح عنه ، وكان حتى هذا أن يعزوه للشيفين ، فقد أخرجه البخاري في « الجنائز » (١٣٧٧) ومسلم (٩٣ / ٢) ، وكذا ابن حبان (٢ / ١٧٩ - ١٨٠) والنسائي (٢ / ٣١٩) من طريق أبي سلمة عنه ، وله في مسلم وابن حبان والنسائي (٢ / ٣٢) طرق أخرى .

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو ، وهو الذي في الكتاب قبل هذا ، وفيه الاستعاذه من الكسل والمغرم ، وأخرجه النسائي (٢ / ٣١٧) وزاد : « الهرم » ، وإسناده حسن ، ولهذه الزيادة شواهد كثيرة في « الصحيحين » وغيرها فراجعها إن شئت في « صحيح الجامع » ، ومن ذلك تعلم تقسيم الشيخ الجيلاني أيضاً حيث اقتصر (٢ / ١١٣) في عزوه على أحمد وابن حبان فقط !!

٢٥٢ - باب من لم يسأل الله يغضب عليه - ٢٨٦

٦٥٨/٥١٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« من لم يسأل الله غضب الله عليه ». .

حسن - « الصحيحه » (٢٦٥٤) .

٦٦٠/٥١٣ - عن أبيان بن عثمان ، قال : سمعت عثمان قال : سمعت

رسول الله ﷺ يقول :

« من قال صباح كل يوم ومساء كل ليلة ثلاثة ثلاثة : بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ؛ لم يضره شيء ». .

وكان أصحابه ^(١) طرف من الفالج ، فجعل ينظر إليه ففطن له فقال : إن الحديث كما حدثتك ولكنني لم أفله ذلك اليوم ، ليمضي قدر الله .

حسن صحيح - « تخريج الكلم الطيب » (رقم ٢٣) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٢٢٧) ، « تخريج المختار » (٢٩١ - ٢٩٢) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح ، ٥٠٨٨ . ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١٣ - ب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى] .

٢٥٣ - باب الدعاء عند الصف في سبيل الله - ٢٨٧

٦٦١/٥١٤ - عن سهل بن سعد قال :

« ساعتان تفتح لهما أبواب السماء ، وقل داع ترد عليه دعوته : حين

(١) يعني أبيان بن عثمان كما صرحت رواية أبي داود والترمذى وصححه .

يحضر النداء ، والصف في سبيل الله » .
 صحيح موقعاً ، وهو في حكم المرفع ، وقد ثبت مرفوعاً - « صحيح أبي داود »
 (٢٢٩٠) .

٢٥٤ - باب دعوات النبي ﷺ - ٢٨٨

٦٦٣/٥١٥ - عن شَكْلِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ :
 قلت : يا رسول الله ! علمتني دعاء أنتفع به ، قال :
 « قل : اللهم ! عافني من شر سمعي وبصري ، ولسانني وقلبي ،
 وشر مَنِيَّيِّي » .

قال وكيع : « مَنِيَّيِّي » يعني الزنا والفحotor .
 صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٨٧) : [د : ٨ - ك الوتر ، ٣٢ - ب في
 الاستعاذه . ت : ٥٠ - ك الاستعاذه ، ٤ - ب الاستعاذه من شر السمع] .

٦٦٥/٥١٦ - عن ابن عباس قال : سمعت (وفي رواية : كان /
 ٦٦٤) النبي ﷺ يدعو بهذا :
 « رب (وفي الرواية الأخرى : اللهم) أعني ولا تُعنِّي علي ، وانصرني ولا
 تضر علي ، ^(١) وامكر لي ولا تمكر علي ، ويسْر لـي الهدى (وفي الأخرى : يسْر
 الهدى إلـي) ^(٢) ، وانصرني على من بغى علي .

(١) أي : لا تسلط على أحد من خلقك .

(٢) الأصل : « لي » والتصويب من « أحمد » و « أبي داود » وغيرها .

رب اجعلني شَكَاراً لك ، ذَكَاراً راهباً لك ، مِطْواعاً لك ،^(١) مخبتاً لك ،
أوَاها^(٢) منيماً ، تقبّل توبتي ، واغسل حوبتي ،^(٣) وأجب دعوتي ، وثبتت
حجتي ، واهد قلبي ، وسدّد لساني ، وانشُّل سخيمة قلبي » .

صحيح - « تحرير المشكاة » (٢٤٨٨ / التحقيق الثاني) ، « الظلال »
(٣٨٤) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١٠٢ - ب في دعاء النبي ﷺ . جه : ٣ - ك
الدعاء ، ٢ - ب دعاء رسول الله ﷺ ، ح ٣٨٣٠] .

٦٦٦/٥١٧ - عن محمد بن كَفْبُ الْقُرْظَى : قال معاوية بن أبي سفيان
على المنبر :

« إِنَّه لَا مانع لِمَا أُعْطِيَ ، وَلَا مَعْطِي لِمَا مَنَعَ اللَّهُ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدَّ مِنْهُ
الْجَدَّ .

ومن يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقِهُ فِي الدِّينِ » .

سمعت هؤلاء الكلمات من النَّبِيِّ ﷺ ، على هذه الأعواد .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٤٩) ، « الصَّحِيفَةُ » (١١٩٤ و
١١٩٥) : ق بعضه عن المغيرة ، وبعضه عن معاوية .

٦٦٨/٥١٨ - عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يدعو :

« اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عَصْمَةُ أُمْرِي ، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايِي الَّتِي

(١) الأصل « مطوعاً » والتصحيح من « السنن » وغيرها ، و (المطوع) : من يسرع إلى الطاعة .

« مخبتاً لك » : أخبت إلى الله : اطمأن إليه وخشع له وخضع .

(٢) أي : كثير التاؤه من الذنوب ، وهو التضرع ، « منيماً » : راجعاً إلى الله في أمره .

(٣) أي : إثمى . و « سخيمة قلبي » : السخم : السواد .

فيها معاشي ، واجعل الموت رحمة لي من كل سوء ». أو كما قال .
 صحيح - « الروض النصير » (١١١٢) : [م : ٤٨] - ك الذكر والدعا
 والاستغفار ، ح ٧١ [.]

٦٦٩/٥١٩ - عن أبي هريرة قال :
« كان النبي ﷺ يتبعونه من جهود البلاء ،^(١) ودرك الشقاء ،^(٢) وسوء
القضاء ، وشماتة الأعداء ». ^(٣)

قال سفيان : من الحديث ثلاث ، زدت أنا واحدة ، لا أدرى أيتهن .^(٣)
 صحيح - « تحرير السنّة » (٣٨٢ ، ٣٨٣) : [خ : ٨٢ - ٨٣] - ك القدر ، ١٠٣ -
ب من تعوذ من درك الشقاء . م : ٤٨ - ك الذكر والدعا ، ح ٥٣ [.]

(١) « جهد البلاء » : كل ما أصاب المرء من شدة المشقة ، وما لا طاقة له يحمله .

(٢) « درك الشقاء » : شدة المشقة في أمور الدنيا وضيقها عليه .

(٣) هي شماتة الأعداء كما جاء مبينا في « مستخرج الإماماعيلي » من طريق سجاع بن مخلد
عن سفيان الذي دار الحديث عليه كما حقه الحافظ في « الفتح » (١٤٨ / ١١) ، وهو سفيان بن
عيينة ، وقد رواه في بعض المرات دونها كما في رواية ابن أبي عاصم في « السنّة » (١٦٧ / ٣٨٢)
قال : حدثنا الشافعى : حدثنا سفيان به دونها ، وكذلك أخرجه الإماماعيلي كما تقدم ، والظاهر أنه كان
يذكر أحياناً الواحدة التي زادها من عنده ، وهي هذه ، وأيد ذلك الحافظ من جهة المعنى فراجعه إن
شئت .

وما يحسن ذكره في هذا المقام أمران :

الأول : أن الاستعاذه من شماتة الأعداء قد ثبت في حديث آخر من رواية ابن عمرو مرفوعا
بلغه : « اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين ، وغلبة العدو ، وشماتة الأعداء » ، وهو مخرج في
« الصحيح » (١٥٤١) ، فلعل سفيان رحمه الله استجاز إضافة ما كان محفوظاً عنده في هذا =

٦٧١/٥٢٠ - عن أنس بن مالك قال :

كان النبي ﷺ يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من العجز ، والكسل ، والجبن ، والهَرَم ، وأعوذ بك من فتنة الحيا والممات ، وأعوذ بك من عذاب القبر ». .

صحيح - « الإرواء » (٣ / ٣٥٧ - ٣٥٨) ، « صحيح أبي داود » (١٣٧٧) :
[خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٣٨ - ب التعوذ من فتنة الحيا والممات . م : ٤٨ - ك الذكر
والدعا ، ح ٥٠] .

= الحديث أو غيره إلى حديثه عن أبي هريرة ، وهذا أهون من أن يظن به أنه زادها من كيسه ، وبذلك يزول الإشكال الذي حكاه الحافظ أو يخف ، والله أعلم .

والأمر الآخر : أن حديث الباب قد رواه جماعة من الحفاظ الثقات عن سفيان بسنده عن النبي ﷺ من فعله كما ترى ، منهم علي بن المديني عند المصنف هنا ، وفي « صحيحه » أيضاً (كتاب الدعاء / رقم ٦٣٤٧) ، وعن شيخه محمد بن سلام في مكان آخر من أصل هذا « الصحيح » (رقم ٧٣) والإمام الشافعي كما ذكرت آنفأ ، وجمع آخر عند مسلم وغيره .

وخلالفهم مسدد ، فقال : حدثنا سفيان فذكره بالألفاظ الأربع ، لكنه قال : « تعوزوا .. » بلفظ الأمر ، أخرجه المؤلف في « الصحيح » (كتاب القدر / رقم ٦٦١٦) ، فهو شاذ لخالفة الجماعة ، وقد كنت فرقت بينه وبين اللفظ الذي قبله تحت حديث ابن عمرو المشار إليه آنفأ ، ظاناً أنهما لفظان محفوظان في حديثين مختلفين من أحاديث أبي هريرة الكثيرة ، فتبين لي الآن أنّ الأمر ليس كذلك ، وعجبت من الحافظ كيف فاته التنبيه على ذلك ، فضلاً عن الشارح الجيلاني (٢ / ١٢٤) .

ومن الغرائب أيضاً أنّ محمد فؤاد عبدالباقي عزاه كما ترى أعلاه للبخاري في « القدر » وهو فيه بلفظ الأمر ، وليس فيه قول سفيان في آخره ! وعزرا حديث محمد بن سلام المشار إليه ، - وليس فيه قول سفيان - لكتاب دعوات البخاري ، فلو أنه عزى حديثنا هذا أيضاً إليه لكان أصوب .

٦٧٢/٥٢١ - عن أنس قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، والعجز والكسل ، والجبن والبخل ، وضلع الدّين »^(١) وغلبة الرجال ». صحيح - « غاية المرام » (٣٤٧) . خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ٧٤ - من غزا بصبي للخدمة .

٦٧٣/٥٢٢ - عن أبي هريرة قال : كان من دعاء النبي ﷺ : « اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أنت أعلم به مني ، إِنَّكَ أَنْتَ الْمُقْدِمُ وَالْمُؤْخِرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ». صحيح - « الصحيح » (٢٩٤٤) : [خ : أخرجه عن ابن عباس : ١٩ - ك التهجد ، ١ - ب التهجد بالليل . م : ٦ - ك صلاة المسافرين ، ح ١٩٩]^(٢).

٦٧٤/٥٢٣ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] قال : كان النبي ﷺ يدعى :

« اللهم إني أسألك الهدى ، والعفاف والغنى » (قال أصحابنا عن عمرو :^(٣) « والتقي ») .

صحيح - « تحرير فقه السيرة » (٤٨١) : [م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٧٢] .

(١) أي : ثقله وشدة . ووقع في الأصل والهندي والشرح (ظلم) ! وهو خطأ عجيب ، وتنابع غريب !! و « غلبة الرجال » : أي : شدة تسلطهم .

(٢) هذا التحرير مع أنه على خلاف قاعده لأنه من حديث ابن عباس فلا داعي لتخريره هنا ؛ لأنّه سيعيده تحت حديثه الآتي برقم (٥٣٧ / ٦٩٧) ، مع أنه من أدعيه الاستفتاح في صلاة الليل كما سترى ، وحديثنا مطلق ، وهو في « الصحيحين » من حديث أبي موسى ، فالعزور إليه أولى .

(٣) هو عمرو بن مرزوق شيخ المؤلف ، ويعني أن أصحابه رووا الحديث عن عمرو بهذه =

٦٧٥/٥٢٤ - عن ثمامة بن حزّن قال : سمعت شيخاً ينادي بأعلى

صوته :

« اللهم إني أعوذ بك من الشر لا يخلطه شيء » .

قلت : من هذا الشيخ ؟ قيل : أبو الدرداء .

صحيح الإسناد .

٦٧٧/٥٢٥ - عن أنس أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يكثر أن يدعُو بهذا الدعاء :

« اللهم (١) آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار » .

قال شعبة فذكرته لقتادة فقال : كان أنس يدعُو به ، ولم يرفعه . (٢)

صحيح - (صحيح أبي داود) (١٣٥٩) : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٥٥ -

= الزيادة : « والتقي » ، وهي ثابتة في رواية مسلم وغيره كابن حبان (٨٩٧) .

(١) لفظ الآية في القرآن الكريم : ﴿رَبُّنَا آتَنَا ..﴾ وقد جمع بين اللفظتين في رواية ، فقال : « اللهم ربنا ..» أخرجه أحمد (١٠١ / ٣) من طريق قادة ، و (٢٤٧ و ٢٨٨) من طريق حماد ابن سلمة قال : أخبرنا ثابت - كلامها عن أنس ، وهذا الجمع مما فات الحافظ التبيه عليه في « الفتح » (١١ / ١٩١) ، فقد رواه البخاري في هذا الموضع المشار إليه - وهو في « الدعوات » ، بلفظ « ربنا آتنا » ، ولا نقله في « الشرح » ذكره بلفظ : « اللهم آتنا » ! ثم ذكر أنَّ البخاري رواه في « التفسير » مثله ، وهو هناك (٨ / ٤٥٢) بلفظ الجمع « اللهم ﴿رَبُّنَا آتَنَا ..﴾» ! ثم أحال في الكلام على شرح الحديث إلى « الدعوات » ثم ذكر اختلاف الروايات ففي بعضها « اللهم ﴿ربنا ..﴾» ، وفي بعضها : ﴿ربنا ...﴾ بلفظ الآية دون اللفظ الأول « اللهم » ، ولم يتعرض لذكر الروايتين اللتين ذكرتهما في الجمع بينهما ، وهو الصواب .

(٢) قلت : هكذا قال شيخ المؤلف عمرو بن مرزوق عن شعبة في آخر هذا الحديث كما ترى ، وتابعه الطيالسي فقال في « مسنده » (٢٠٣٦) : حدثنا شعبة به ، ورواه ابن حبان في « صحيحه » =

ب قول النبي ﷺ : ربنا آتنا . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٢٦ ، ٢٧ [٠

٦٧٨/٥٢٦ - عن أبي هريرة ، كان النبي ﷺ يقول :
« اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة ، وأعوذ بك أن أظلم أو
أُظْلَم ». .

صحيح - « الإرواء » (٨٦٠) ، « تحرير فقه السيرة » (٤٨١) ، « صحيح أبي
داود » (١٣٨١) : [د : ٨ - ك الوتر ، ٣٢ - ب في الاستعاذه ، ح ١٥٤٤ ، ن :
٥ - ك الاستعاذه ، ١٤ - ب الاستعاذه من الذلة] .

٦٨٣/٥٢٧ - عن أنس قال : كان النبي ﷺ يكثر أن يقول :
« اللهم يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي على دينك ». .
صحيح - « ظلال الجنة » (٢٢٥) : [ت : ٣٠ - ك القدر ، ٧ - ب ما جاء أن
القلوب بين إصبعي الرحمن] .

٦٨٤/٥٢٨ - عن عبد الله بن أبي أوفى ، عن النبي ﷺ أنَّه كان يدعو :
« اللهم لك الحمد ، ملء السماوات وملء الأرض ، وملء ما شئت من

- (٢ / ١٤٤ - ١٤٥) ، وأحمد (٣ / ٢٧٧) من طريق الطيالسي الحديث بتمامه إلا أنه قال :
« فقال قنادة : « كان أنس يقول هذا » ليس فيه : « ولم يرفعه » ، وهذا هو الصواب ، لأنَّ قنادة في نفس
رواية شعبة قد رفع الحديث ، فكيف يعقل أن يتناقض شعبة فيقول : « ولم يرفعه » ؟ والمعنى أنَّ أنساً كان
يدعو بهذا الدعاء أيضاً كما كان يدعوه النبي ﷺ ، وهو صريح في رواية قنادة المقدمة عن أحمد ؛
فإنَّه قال عقب المروع : « وكان أنس إذا أراد أن يدعوه بدعوة دعا بها ، وإذا أراد أن يدعوه بدعاء دعا بها
فيه » ، ورواه مسلم (٨ / ٦٩) بنحوه من طريق أخرى عن قنادة .

شيء بعد ، اللهم طهّرني بالبرد والثلج والماء البارد ، اللهم طهّرني من الذنوب ،
ونقني كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس » .

صحيح - « الإرواء » (٣٤٦) ، « صحيح أبي داود » (٧٩٢) : [م : ٤٠ - ك
الصلة] ، ح ٢٠٤ [١].

٦٨٥/٥٢٩ - عن عبد الله بن عمر قال : كان من دعاء رسول الله ﷺ:
« اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك ، وتحول عافيتك ، وفجأة نعمتك ،
وجميع سخطك » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٨٢) : م . [د : ٨ - ك الوتر ، ٣٢ - ب
في الاستعاذه] !

٢٥٥ - باب الدعاء عند الغيث والمطر - ٢٨٩

٦٨٦/٥٣٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :
كان رسول الله ﷺ إذا رأى ناشئاً في أفق من آفاق السماء ترك عمله
- وإن كان في صلاته - ثم أقبل عليه ؛ فإن كشفه الله حمد الله ، وإن مطرت
قال :

« اللهم صبيباً نافعاً » .

صحيح - « المشكاة » (١٥٢٠) ، « الصديقة » (٢٧٥٧) : [خ : ١٥ - ك
الاستسقاء ، ٢٣ - ب ماذا يقال إذا أمطرت] [٢].

(١) قلت : وفي رواية لمسلم أنَّه ﷺ كان يقول الشطر الأول منه إذا رفع رأسه من الركوع .

(٢) هذا العزو خطأ ؛ لأنَّ البخاري لم يرو منه إلا الدعاء في آخره ، وحقه أن يعزوه لأبي داود
وغيره كما فعل الشارح (٢ / ١٣٨) ، وتفصيل ذلك في « الصديقة » .

٢٥٦ - باب الدعاء عند الموت - ٢٩٠

٦٨٧/٥٣١ - عن قيس قال :

أتيت ختاباً - وقد اكتوى سبعاً - قال :

« لولا أنَّ رسول الله ﷺ نهاناً أن ندعوا بالموت لدعوت » .

صحيح - « أحكام الجنائز » (٥٩) : [خ : ٧٥ - ك المرضى ، ١٩ - ب تمني المريض الموت . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ١٢] .

٢٥٧ - باب دعوات النبي ﷺ - ٢٩١ (١)

٦٨٨/٥٣٢ - عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا

الدعاء :

« ربّ [وفي لفظ : اللهم / ٦٨٩] (٢) اغفر لي خططيتي وجهلي ،
واسرافني في أمري كله ، وما أنت أعلم به مني ، اللهم اغفر لي خطأي كله ،
وعدمي وجهلي وهلبي ، وكل ذلك عندي .

اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، أنت المقدم
وأنت المؤخر ، وأنت على كل شيء قادر » .

صحيح - « الصحبة » (٢٩٤٤) : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ٦٠ - ب قول

النبي ﷺ : « اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت » . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ،

ح ٧٠] .

(١) كذا الأصل ، وهو مكرر الباب المتقدم (٢٨٨ / ٢٥٤) .

(٢) وهو رواية مسلم .

٦٩٠/٥٣٣ - عن معاذ بن جبل قال : أخذ ييدي النبي ﷺ فقال : « يا معاذ » !

قلت : ليك ، قال : « إني أحبك » .

قلت : وأنا والله أحبك ، قال :

« ألا أعلمك كلمات تقولها في دبر كل صلاتك » ؟ قلت : نعم ، قال : « قل : اللهم أعني على ذكرك وشكرك ، وحسن عبادتك » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٦٢) : [أبو داود : ٨ - الوتر ، ٢٦ -

الاستغفار ، ح ١٥٢٢ . النسائي : ١٣ - السهو ، ٦٠ - نوع آخر من الدعاء] .^(١)

٦٩١/٥٣٤ - عن أبي أيوب الأنباري قال : قال رجل عند النبي ﷺ : الحمد لله حمداً طيباً مباركاً فيه ، فقال النبي ﷺ : « من صاحب الكلمة ؟ » .

فسكت ، ورأى آنَّ هجوم من النبي ﷺ على شيء كرهه ، فقال : « من هو ؟ فلم يقل إلا صواباً » .

(١) من الأوهام التي وقعت في شرح الشيخ الجيلاني قوله في تخریج هذا الحديث : « أخرجه الطبراني فتح

وأظنه خطأ من الطابع أو المتضد للحروف ، والظاهر أنَّ هذا التخریج كان في قصاصة من الورق
طبع تحت هذا الحديث سهواً ومحله تحت حديث أبي أيوب المذكور بعده ، فهو الذي عزاه الحافظ إلى
الطبراني في شرحه لحديث رفاعة بن رافع الرزقي نحوه (٢ / ٢٨٤ - ٢٨٧) ، وإذا صُنِعَ هذا فيبقى
حديث معاذ غير مخرج عند الشيخ الجيلاني ، لكن من المحتتم أن يكون التخریج كان في قصاصة أخرى
خاصة به ، ثم فقدت . والله أعلم .

ثم إنَّه ليس في حديث أبي أيوب حجة لجواز الابتداع في الدين باسم البدعة الحسنة ، كما =

قال رجل : أنا ، أرجو بها الخير ، فقال :
« والذى نفسي بيده ، رأيت ثلاثة عشر ملكاً يتذرون أحهم يرفعها إلى الله
عز وجل ». .

صحيح لغيره إلا العدد ، والمحفوظ : « بضعة وثلاثون » - « المشكاة » (٩٩٢) /

التحقيق الثاني) .^(١)

٦٩٢/٥٣٥ - عن أنس قال :

كان النبي عليه السلام يعلمنا هذا الدعاء ، كما يعلمونا السورة من القرآن :
« أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من
فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المخا والممات ، وأعوذ بك من فتنة
الثغر ». .

صحيح - « المشكاة » (٩٤١) [م : ٥] - ك المساجد ومواقع الصلاة ،

ح ١٣] .

٦٩٥/٥٣٦ - عن ابن عباس قال :

بِئْثَ عند [خاتمي] ميمونة ، ققام النبي عليه فأتى حاجته ، فغسل وجهه
ويديه ثم نام ، ثم قام فأتى القربة فأطلق شيئاً فشيئاً ، ثم توضأ وضوءاً بين وضوعين ؟

- يزعم بعض الجهلة ، وذلك لأسباب كبيرة لا مجال الآن لبيانها ، من أهمها أن الحمد المذكور فيه ، إنما
عرف شرعاً به بأقراره عليه كما هو ظاهر جداً ، ومن الممكن أن يكون الرجل سمع ذلك منه عليه في
بعض أدعيته ، وبين له عليه فضله ، وهذا هو الأقرب .

(١) هذا الحديث عزاه الحافظ في « الفتح » للطبراني فقط ، كما تقدم ذكره في التعليق السابق ،
وكان الأولى به أن يعزوه إلى البخاري كما لا يخفى ، وقد فعل ذلك في « التهذيب » ؛ ترجمة أبي
محمد الحضرمي الذي قال الذهب فيه : « لا يعرف » ، ومع ذلك حشنه الهيثمي ، فالظاهر أن الحافظ لم
يستحضر رواية البخاري إياه . والله أعلم .

لم يكثر وقد أبلغ ، فصلى ، فقمت فتمطيت كراهية أن يرى أني كنت أنتبه له ، فتوضأت ، فقام فصلى ، فقمت عند پساره ، فأخذ ييدي فأدارني عن يمينه ، فتاتمت صلاته [من الليل] ثلاث عشرة ركعة ، ثم اضطجع فنام حتى نفح ، وكان إذا نام نفح ، فاذنه بلال بالصلاة ، فصلى ولم يتوضأ .

وكان في دعائه :

« اللهم اجعل في قلبي نوراً ، وفي سمعي نوراً ، وعن يميني نوراً ، وعن يسارِي نوراً ، وفوقِي نوراً ، وتحْتِي نوراً ، وأمامِي نوراً ، وخلفِي نوراً ، وأعظم لي نوراً » .

قال كريب : وسبعاً في التأبُوت ،^(١) فلقيت رجلاً من ولد العباس فحدثني بهن ، فذكر : عصبي ، وحمي ، ودمي ، وشعري ، وبشري ، وذكر خصلتين .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٢٢٦) : [خ : ٤ - ك الوضوء ، ٥ - ب التخفف في الوضوء . م : ٦١ - ك صلاة المسافرين ، ح ١٨١ واللفظ له] .

(وفي رواية سعيد بن جبير عنه قال / ٦٩٦ :)

كان النبي ﷺ إذا قام من الليل ، فصلى ، فقضى صلاته ، يتنبَّى على الله بما هو أهله ، ثم يكون في آخر كلامه :

« اللهم اجعل لي نوراً في قلبي ، واجعل لي نوراً في سمعي ، واجعل لي نوراً في بصرِي ، واجعل لي نوراً عن يميني ، ونوراً عن شمالي ، واجعل لي نوراً من بين يدي ، ونوراً من خلفِي ، وزدني نوراً ، وزدني نوراً ، وزدني نوراً » .

صحيح الإسناد .^(٢)

(١) يعني في الصندوق .

(٢) سكت عنه الحافظ في « الفتح » (١١٧ / ١١) ، إشارة منه إلى تقويته ، كما هي قاعدته .

٦٩٧/٥٣٧ - عن عبد الله بن عباس :

كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى صلاة من جوف الليل قال :
« اللهم لك الحمد ، أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن ، ولك
الحمد ، أنت قيام السماوات والأرض ومن فيهن ، أنت الحق ، ووعدك الحق ،
ولقاوك الحق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق .

اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنتب ، ولك
خاصمت ، وإليك حاكمت ، فاغفر لي ما قدمت وأخرت ، وأسررت
وأعلنت ،^(١) أنت إلهي ، لا إله إلا أنت » .

صحيح - « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧٤٥) : [خ : ١٩ - ك
التهجد ، ١ - ب التهجد بالليل . م : ٦ - ك صلاة المسافرين ، ح ١٩٩] .

٦٩٩/٥٣٨ - عن رفاعة الترمي قال :

لما كان يوم أحد ، وانكفا المشركون قال رسول الله ﷺ :

« إستروا حتى أثني على ربِّي عَزَّ وَجَلَّ » .

فصاروا خلفه صفوفاً ، فقال :

« اللهم لك الحمد كله ، اللهم لا قابض لما بسطت ، ولا مُقرِّب لما
باعدت ، ولا مباعد لما قربت ، ولا معطي لما منعت ، ولا مانع لما أعطيت .
اللهم ابسط علينا من بركاتك ورحمتك وفضلك ورزقك ، اللهم لأنني
أسألك النعم المقيم الذي لا يحول ولا يزول .

(١) زاد في « الصحيح » (١١٢٠) : « وأنت المقدم ، وأنت المؤخر » وكذا مسلم إلا أنه أشار

إليها ولم يسوق لفظها .

اللهم إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعِيلَةِ ، وَالْآمِنِ يَوْمَ الْحَرْبِ ، اللَّهُمَّ عَاذُّكَ مِنْ سُوءِ مَا أَعْطَيْتَنَا ، وَشَرِّ مَا مَنَعْتَنَا .

اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا ، وَكُرِّهْ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعُصِيَانَ ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ .

اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ، وَأَحِينَا مُسْلِمِينَ ، وَلَا حَقَّنَا بِالصَّالِحِينَ ، غَيْرَ خَرَايَا ، وَلَا مُفْتَوِنِينَ .

اللَّهُمَّ قاتِلِ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِكَ ، وَئِكَذُّبُونَ رَسُولَكَ ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رَجْزَكَ وَعِذَابَكَ ، اللَّهُمَّ قاتِلِ الْكُفَّارَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ ، إِلَهَ الْحَقِّ .
صحيح - « تحرير فقه السيرة » (٢٦٤) .

٢٥٨ - بَاب الدُّعَاءِ عِنْدَ الْكَذْبِ - ٢٩٢

٧٠١/٥٣٩ - عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ : يَا أَبَتِ ، إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاءً :

« اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدْنِي ، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي ، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » تَعِيدُهَا ثَلَاثَةً حِينَ تَمْسِي ، وَحِينَ تَصْبِحُ ثَلَاثَةً ، وَتَقُولُ :
« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِذَابِ الْقَبْرِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » تَعِيدُهَا ثَلَاثَةً حِينَ تَمْسِي ، وَحِينَ تَصْبِحُ ثَلَاثَةً ؟ فَقَالَ :
نَعَمْ ؛ يَا بْنِي ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِهِنَّ ، وَأَنَا أَحْبَّ أَنْ أَسْتَرِّ بِسَيْئَتِهِ .
قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« دُعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ : اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو ، وَلَا تَكْلِنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةً »

عين ، وأصلح لي شأني كله ، لا إله إلا أنت » .

حسن - « تمام الملة » (٢٣٢) ، « تحرير الكلم » (١٢١) : [د : ٤٠ - ك]

الأدب ، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح ، ح ٥٠٩٠ [] .

٧٠٢/٥٤٠ - عن ابن عباس قال :

كان النبي ﷺ يقول (وفي طريق : يدعو / ٧٠٠) عند الكرب :
« لا إله إلا الله العظيم الخليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا
الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم (وفي الطريق الأخرى :
العظيم) ... » .^(١)

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٥٤٤٣) : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ،

٢٧ - ب الدعاء عند الكرب . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء ، ح ٨٣ [] .

٢٩٣ - باب الدعاء عند الاستخاراة - ٢٥٩

٧٠٣/٥٤١ - عن جابر قال :

كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كالسورة من القرآن :
« إذا هم [أحدهم] بالأمر فليركع ركعتين ثم يقول : اللهم إني أستخلك
بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ؛ فإنك تقدر ولا
أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر

(١) هنا زيادة بلفظ : « اللهم اصرف [عنى] شره » حذفتها لأنها منكرة ، وقد خرجتها وبينت
علتها في « الضعيفة » (٥٤٤٣) ، وخرجت تحته روایة الشیخین وغيرهما ، وهي المثبتة هنا دون الزيادة ،
ولم يتتبه لها الجیلانی (٢ / ١٦١) .

خير لي في ديني ، ومعاشي ، وعاقبة أمري (أو قال : في ^(١) عاجل أمري وأجله) ، فاقدره لي ^(٢) وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي ، وعاقبة أمري (أو قال : عاجل أمري وأجله) ، فاصرفه عني واصرفني عنه ، واقدر لي الخير حيث كان ، ثم رضي به ، ويسمى حاجته » .

صحيح - «الروض» (٦٢٥) ، «صحيح أبي داود» (١٣٧٦) : [خ : ١٩] -
ك التهجد ، ٢٥ - ب ما جاء في التطوع مني مني] .

٧٠٤٢ - عن جابر قال :

«دعا رسول الله عليه السلام في هذا المسجد ؛ مسجد الفتح ، يوم الإثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ، فاستجيب له بين الصلاتين من يوم الأربعاء ». قال جابر : ولم ينزل بي أمر مهم غائب إلا تخفيت تلك الساعة ؛ فدعوت

الله فيه بين الصلاتين يوم الأربعاء في تلك الساعة ، إلا عرفت الإجابة .

حسن - «التعليق الرغيب» (٢ / ١٣٩) : [لم أُعثر عليه] ^(٣) .

٧٠٥٤٣ - عن أنس :

كنت مع النبي عليه السلام ، فدعا رجل فقال : «يا بديع السماوات ، يا حبي يا

(١) حرف (في) هنا كأنها مقصمة من بعض النسخ ، وهي غير ثابتة في «صحيح المؤلف» ؛ لا في هذا اللفظ ، ولا في الذي قبله ، لا عنده ولا عند غيره من خرج الحديث ، ثم رأيته قد أخرجه في «الصحيح» (٧٣٩٠) بإسناده عنه بلفظ : «قال : أو في ديني ومعاشي وعاقبة أمري » وهذا أقرب ، وذكر مثله في تمام الدعاء ، وانظر تعليقي على «الكلم الطيب» لشيخ الإسلام ابن تيمية .

(٢) زاد في «ال الصحيح» : «وبشره لي ، ثم بارك لي فيه» .

(٣) يعني - فيما أظن - في شيء من الكتب الستة ، وإن فقد رواه أحمد وغيره ، وجُزء إسناده المنذري .

قيوم إني أسألك » فقال :

« أتذرون بما دعا ؟ والذى نفسي بيده ، دعا الله باسمه الذى إذا دعى به

أجاب ». .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٤٢) : [د : ٤٠ - ك الوتر ، ٢٣ - ب

الدعاء ، ح ١٤٩٥] .

٧٠٦/٥٤٤ - عن عبدالله بن عمرو قال :

قال أبو بكر رضي الله عنه للنبي ﷺ : علمني دعاء أدعوه به في صلاتي ،

قال :

« قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي من عندك مغفرة إنك أنت الغفور الرحيم ». .

صحيح - « صفة الصلاة » : [خ : ٨٠ - ك الدعوات ، ١٧ - ب الدعاء في

الصلاه . م : ٤٨ - ك الذكر والدعا ، ح ٤٨] .

٢٩٤ - باب إذا خاف السلطان - ٢٦٠

٧٠٧/٥٤٥ - عن عبدالله بن مسعود :

إذا كان على أحدكم إمام يخاف تغطرسه أو ظلمه فليقل :

« اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ، كن لي جاراً من فلان ابن فلان وأحزابه من خلائقك ؛ أن يفرط على أحد منهم ، أو يطغى ، عز جارك ، وجل ثاؤك ، ولا إله إلا أنت ». .

صحيح - « الضعيفة » تحت رقم (٢٤٠٠) ، « التعليق الرغيب » (٣ / ١٤٩) .

٧٠٨/٥٤٦ - عن ابن عباس قال :

إذا أتيت سلطاناً مهيباً تخاف أن يسطو بك فقل : « اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَعَزُّ مِنْ خَلْقِهِ جَمِيعاً ، اللَّهُ أَعَزُّ مَا أَخَافُ وَأَحْذَرُ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ،
الْمَسْكُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ أَنْ يَقْعُنَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا يَأْذِنَهُ ؛ مِنْ شَرِّ عَبْدِكَ فَلَانُ ،
وَجَنْوَدِهِ وَأَتَبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ ، مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ ، اللَّهُمَّ كُنْ لِي جَاراً مِنْ شَرِّهِمْ ،
جَلْ ثَنَاؤُكَ ، وَعَزْ جَارِكَ ، وَتَبَارِكْ اسْمُكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ » ، (ثلاثة مرات) .
صحيح - « التعليق الرغيب » (٣ / ١٤٩) .

٢٦١ - باب ما يُدْخِرُ للداعي من الأجر والثواب - ٢٩٥

٧١٠/٥٤٧ - عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ :

« مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو ، لَيْسَ بِإِثْمٍ وَلَا بِقَطْعِيَّةِ رَحْمٍ إِلَّا أَعْطَاهُ إِحْدَى
ثَلَاثٍ : إِمَّا أَنْ يَعْجَلَ لَهُ دُعَوَتِهِ ، وَإِمَّا أَنْ يَدْخُرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِمَّا أَنْ يَدْفَعَ
عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا ». قَالَ : إِذَا نَكَرَ ،^(١) قَالَ : « اللَّهُ أَكْثَرُ » .

صحيح - « تحرير الترغيب » (٢ / ٢٧٢) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ،

١١٥ - ب في انتظار الفرج ، عن عبادة بن الصامت] .^(٢)

٧١١/٥٤٨ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُنْصِبُ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ ، يَسْأَلُ مَسَأَلَةً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَاهَا ، إِمَّا

(١) الأصل « يَكْثُرُ » والتوصيب من « المسند » وغيره .

(٢) قلت : ليس في حديث عبادة جملة الاذخار ، وإسناده حسن ، وإنسانه حديث أبي سعيد
صحيح ، وصححه الحاكم والذهبي ، وأقره الحافظ (١١ / ٩٦) .

عجلها له في الدنيا ، وإنما ذُخِّرها له في الآخرة ما لم يعجل » .

قالوا : يا رسول الله ، وما عجلته ؟ قال :

« يقول : دعوت ودعوت ، ولا أراه يستجاب لي » .

صحيح بما قبله ، المصدر نفسه : [خ : ٨٠ - الدعوات ، ٢٢ - باب يستجاب

للعبد . م : ٤٨ - الذكر والدعا ، ح ٩٠ و ٩١] .^(١)

٢٦٢ - باب فضل الدعاء - ٢٩٦

٧١٢/٥٤٩ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« ليس شيء أكرم على الله من الدعاء » .

حسن - « تخریج المشکاة » (٢٢٣٢) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١ - ب ما

جاء في فضل الدعاء . جه : ٣٤ - ك الدعاء ، ١ - ب فضل الدعاء ، ح ٣٨٢٧] .

٧١٤/٥٥٠ - عن الثعمان بن بشير ، عن النبي ﷺ قال :

« إن الدعاء هو العبادة » ، ثم قرأ : ﴿أَذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُم﴾ [غافر :

[٦٠]

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٢٩) : [د : ٨٠ - ك الوتر ، ٢٣ - ب

الدعاء ، ح ١٤٧٩ . ت : ٤٤ - ك التفسير ، ٢ - سورة البقرة ، ١٦ - ب حدثنا

هناك] .

٧١٦/٥٥١ - عن معقل بن يسار قال : انطلقت مع أبي بكر الصديق

(١) فيه تساهل ووهم ؛ فإنه ليس عند الشعبيين من هذا الحديث إلا الطرف الأخير منه : « ما لم

يعجل ... » وبنحوه ، وقد تقدم لفظه برقم (٥٠٩ / ٦٥٤) وبنفس التخریج ॥

رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فقال :
 « يا أبو بكر ، للشرك فيكم أخفى من ديب التمل ».
 فقال أبو بكر : وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلها آخر ؟ فقال النبي ﷺ :
 « والذي نفسي بيده ، للشرك أخفى من ديب التمل ، ألا أدلك على شيء
 إذا فعلته ذهب عنك قليله وكثيره ؟ » ، قال :
 « قُل : اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم ، وأستغفر لك لما لا
 أعلم ». .

صحيح - « الضعيفة » تحت رقم (٣٧٥٥) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٣٩) -
 (٤٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٢٦٣ - باب الدعاء عند الرياح - ٢٩٧

كان النبي ﷺ إذا هاجت ريح شديدة قال :
 « اللهم إني أسألك من خير ما أرسليت به ، وأعوذ بك من شر ما أرسلت
 به ». .

صحيح - « الصحيحية » (٢٧٥٧) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(١)

(١) نعم؛ هو كذلك من حديث أنس ، ولكنه في « صحيح مسلم » من حديث عائشة (٢ / ٢٦) ، وليس من عادته أن يحمل تخریج الحديث بمفرد اختلاف الصحاحي ، فكان عليه أن يزوره إليه من حديثها كما فعل في حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٥٢٢ / ٦٧٣) حيث عزاه للشيخين من حديث ابن عباس مع الاختلاف الموجود بينهما كما سبق بيانه هناك .

٧١٨/٥٥٣ - عن سلامة (هو ابن الأكوع) قال :

كان إذا اشتدت الرّيح يقول :

« اللهم لا قحّا ، لا عقيماً ». ^(١)

صحيح - « الصحيح » مرفوعاً (٢٠٥٨) .

٢٦٤ - باب لا تسبيوا الرّيح - ٢٩٨

٧١٩/٥٥٤ - عن أبي قال :

لا تسبيوا الرّيح ؛ فإذا رأيتم منها ما تكرهون فقولوا :

« اللهم إنا نسألك خير هذه الرّيح ، وخير ما فيها ، وخير ما أرسلت به ، ونعوذ بك من شرّ هذه الرّيح ، وشرّ ما فيها ، وشرّ ما أرسلت به ». ^(٢)

صحيح - « الصحيح » مرفوعاً (٢٧٥٦) .

٧٢٠/٥٥٥ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« الريح من روح الله ، تأتي بالرحمة والعقاب ، فلا تسبيوها ؛ ولكن سلوا

الله من خيرها ، وتعوذوا بالله من شرّها ». ^(٣)

صحيح - « تحریج الكلم » (١٥٣) ، « تحریج المشکاة » (١٥١٨) ،

« الروض » (١١٠٧) : [د : ٤٠ - الأدب ، ٤٠ - باب ما يقول إذا هاجت الريح] .

(١) « لاقحًا » : هي الريح الحاملة للسحب الحاملة للماء كاللقطة من الإبل .

و « العقيم » : الذي لا ماء فيه كالعقيم من الحيوان .

(تبیه) : هكذا وقع الحديث في الأصل موقفاً تبعاً للطبعة الهندية ، ووقع في نسخة الشارح

مرفوعاً ، ولفظه : « كان النبي ﷺ إذا ... » إلخ !

جـ : ٣٣ - الأدب ، ٢٩ - باب النهي عن سب الريح ، ح ٣٧٢٧ [.

٢٦٥ - باب إذا سمع الرعد - ٣٠٠

٧٢٣/٥٥٦ - عن عبدالله بن الزبير :

أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ تَرَكَ الْحَدِيثَ وَقَالَ :

﴿سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدَ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خَيْفَتِهِ﴾ [الرعد: ١٣] ثم يقول :

« إنَّ هذَا لَوْعِيدٌ شَدِيدٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ » ..

صحيح - « تحرير الكلم » (١٥٦) .

٢٦٦ - باب من سأله العافية - ٣٠١

٧٢٤/٥٥٧ - عن أَوْسَطَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقِ

رضي الله عنه بعد وفاة النبي عليه السلام قال :

قام النبي ﷺ عام أول مقامي هذا - ثم بكى أبو بكر - ثم قال :

«عليكم بالصدق؛ فإنَّه مع البر، وهذا في الجنة، ولإيَاكم والكذب؛ فإنَّه

مع الفجور ، وهما في النار .

وسلوا الله المعافة ؛ فإنه لم يؤتَ بعد اليقين خيرٌ من المعافة .

وَلَا تَقْاطِعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ

اخوانا .

صحيح - «تخریج المختارة» (٦٢) ، «الروض» (٩١٧) : [ليس في شيء من

الكتب الستة [١].

٧٢٦/٥٥٨ - عن العباس بن عبدالمطلب :

قلت : يا رسول الله ، علمني شيئاً أسؤال الله به ، فقال : « يا عباس ، سل الله العافية » ، ثم مكثت قليلاً ثم جئت فقلت : علمني شيئاً أسائل الله به يا رسول الله ، فقال : « يا عباس ، يا عم رسول الله ، سل الله العافية في الدنيا والآخرة ». صحيح - « الصحيحه » (١٥٢٣) .

٢٦٧ - باب من كره الدعاء بالبلاء - ٣٠٢

٧٢٧/٥٥٩ - عن أنس قال :

قال رجل عند النبي ﷺ : اللهم [إن] لم تعطني مالاً فأتصدق به ، فابتليني بلاء يكون - أو قال : فيه أجر ، فقال : « سبحان الله ، لا تطيقه ! ألا قلت : اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ؟ ». حسن صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٥٩) : م دون قول الرجل .

(١) كذا قال ، وقد رواه منهم سادسهم : ابن ماجه (٣٨٤٩) - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي نفسه !

وقد وقع للشارح هنا خلط عجيب ، فإنه عزا الحديث (٢ / ١٨٧) لابن ماجه والترمذى من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل ! فإن الترمذى لم يرو الحديث أصلاً ، وابن عقيل ليس له ذكر في إسناد ابن ماجه أو غيره في هذا الحديث .

وفي رواية عنه قال :
 دخل - قلت : لَهُمْد : الَّتِي عَلَيْهِ ؟ قال : نعم - على رجل قد جهد من
 المرض ، فكأنه فرخ متنوف ، قال :
 « ادع الله بشيء أو سله » .

فجعل يقول : اللهم ما أنت معدني به في الآخرة ، فعجله في الدنيا .
 قال : « سبحان الله ، لا تستطيعه - أو - لا تستطيعوا ! ألا قلت :
 اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ؟ » !
 ودعا له فشفاه الله عز وجل .

صحيح - « المصدر نفسه » : م أيضاً دون أمره عَلَيْهِ الرجل بالدعاء ، ودون جملة
 الدعاء والشفاء : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٧١ - ب ما جاء في عقد التسبيح
 باليد] .^(١)

٢٦٨ - باب مَن تَعَوَّذَ مِن جَهْدِ الْبَلَاءِ - ٣٠٣

٧٢٩/٥٦٠ - عن عبد الله بن عمرو قال : يقول الرجل :
 « اللهم إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ » ، ثم يسكت ، فإذا قال ذلك
 فليقل : إِلَّا بَلَاءٌ فِيهِ عَلَاءٌ .
 صحيح الإسناد .

(١) يؤخذ عليه أن الترمذى ليس عنده أمره عَلَيْهِ الرجل بالدعاء ، ولا جملة الدعاء والشفاء كما ذكرت أعلاه ، وهكذا هو عند مسلم أيضاً (٨ / ٦٧) ، فكان عزوه إليه أولى ، ولم يتبين الشارح لهذه الفروق أيضاً ، فأطلق العزو (٢ / ١٩١) لمسلم والترمذى !

٢٦٩ - باب من حكى كلام الرجل عند العتاب - ٣٠٤

٧٣١/٥٦١ - عن أبي نوفل بن أبي عقرب :

أنَّ أباه سأله النبي ﷺ عن الصَّوم فقال :

« صم يوماً من كل شهر » .

قلت : بأبي أنت وأمي ، زدني . فقال :

« زدني ، زدني ! صم يومين من كل شهر » .

قلت : بأبي أنت وأمي ، زدني ، فإني أجذبني قوياً ، فقال :

« إني أجذبني قوياً ، إني أجذبني قوياً ! » .

فأفحى حتى ظنت أنَّه لن يزداني ، ثم قال :

« صم ثلاثة من كل شهر » .

صحيح - صحيح الإسناد : [ن : ٢٢ - ك الصيام ، ٨٥ - ب صوم يومين من

الشهر] .

٢٧٠ - باب - ٣٠٥

٧٣٢/٥٦٢ - عن جابر بن عبد الله قال :

كنا مع رسول الله ﷺ - وارتَفعت ريح خبيثة منتنة - فقال :

« أتدرُونَ مَا هذِهِ ؟ هذِهِ ريحَ الظِّنَّةِ يغتَابُونَ الْمُؤْمِنِينَ » .

(وهي رواية :

« إِنَّ ناساً مِّنَ الْمُنَافِقِينَ اغْتَابُوا أَنَاساً مِّنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَبَعْثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ

لذلك » (٧٣٣) .

حسن - « غاية المرام » (٤٢٩) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٧٣٤/٥٦٣ - عن ابن أُمّ عبد [ابن مسعود] قال :
« من اغتيب عنده مؤمن ، فنصره ، جزاء الله بها خيراً في الدنيا والآخرة ،
ومن اغتيب عنده مؤمن ، فلم ينصره ، جزاء الله في الدنيا والآخرة شرّاً ، وما
التقم أحد لقمة شرّاً من اغتياب مؤمن ؛ إن قال فيه ما يعلم ، فقد اغتابه ، وإن
قال فيه بما لا يعلم ، فقد بهته » .
صحيح الإسناد .

٢٧١ - باب الغيبة وقول الله تعالى :

﴿ وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴾ - ٣٠٦

٧٣٥/٥٦٤ - عن جابر بن عبد الله قال :
كنا مع رسول الله ﷺ ، فأتى على قبرين يعذب صاحباهما ، فقال :
« إِنَّهُمَا لَا يَعذَّبُانِ فِي كَبِيرٍ ؛ وَبَلِّي ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَغْتَابُ النَّاسَ ، وَأَمَّا
الآخَرُ فَكَانَ لَا يَتَأذِي مِنِ الْبُولِ » .

فدعى بجريدة رطبة ، أو بجريدة فكسرهما ، ثم أمر بكل كسرة ففرست
على قبر ، فقال رسول الله ﷺ :
« أَمَا إِنَّهُ سَيَهُونَ مِنْ عَذَابِهِمَا ، مَا كَانَا رَطَبَتِينَ أَوْ لَمْ تَيَسِّاً » .
صحيح لغيرة - « التعليق الرغيب » (١ / ٨٦) ، « المشكاة » (١ / ١١٠) : م

مختصرأً : [ليس في شيء من الكتب الستة عن جابر] .^(١)

٧٣٦/٥٦٥ - عن قيس قال :

كان عمرو بن العاص يسير مع نفر من أصحابه ، فمر على بغل ميت قد انتفخ ، فقال :

« والله لأن يأكل أحدكم [من] هذا حتى يملأ بطنه ، خير من أن يأكل لحم مسلم » .
صحيح الإسناد .

٢٧٢ - باب من مسّ رأس صبيٍّ مع أبيه وبرَّك عليه - ٣٠٨

٧٣٨/٥٦٦ - عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال :
خرجت مع أبي وأنا غلام شاب ، فتلقي شيخاً [عليه بردة ومعافريّ] ،
وعلى غلامه بردة ومعافريّ] ، قلت : أي عمّ ، ما يمنعك أن تعطي غلامك هذه
الثيّرة ،^(٢) وتأخذ البردة ، فتكون عليك بردتان وعليه ثيّرة ؟ فأقبل على أبي
قال : ابنك هذا ؟ قال : نعم ، قال فمسح على رأسه وقال : بارك الله فيك ،
أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول :

(١) كذا قال ! وتبعه الشارح ! وبعضه في « مسلم » كما ذكرت ، وهو عنده (٢٣٥/٨) من طريق آخر عن جابر في حديثه الطويل جداً من روایة عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت الآتي طرف من روایته عن أبي اليسر عقب هذا في الكتاب ، وفي هذه الطريقة تعليل وضع الكسرتين بقوله ﷺ : « فأحببت بشفاعتي أن يرفعه عنهما ما دام الفصنان رطبين » .

(٢) هي شملة مخططة من مآزر الأعراب . و (البردة) كساء مخطط يلتحف به .

« أطعموهم مما تأكلون ، واكسوهم مما تكتسون » .

يا ابن أخي ، ذهاب متع الدنيا أحب إلي من أن يأخذ من متع الآخرة .

قلت : أي أبناه ! من هذا الرجل ؟ قال : أبو التستر [كعب] بن عمرو .

صحيح - « الروض » (٨٤٤) : [م : ٥٣] - ك الزهد والرقائق ، ح ٧٤ .

٢٧٣ - باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض - ٣٠٩

٧٣٩/٥٦٧ - عن محمد بن زياد قال :

أدركت السلف ، وأنهم ليكونون في المنزل الواحد بأهاليهم ، فربما نزل على بعضهم الضيف ، وقدر أحدهم على النار ، فيأخذها صاحب الضيف لضيوفه ، فيفقد القدر صاحبها ؟ فيقول : من أخذ القدر ؟ فيقول صاحب الضيف : نحن أخذناها لضيوفنا ، فيقول صاحب القدر :

« بارك الله لكم فيها » (أو كلمة نحوها) .

قال بقية : قال محمد : والخبز إذا خبزوا مثل ذلك ، وليس بينهم إلا بحدٌ القَصَبِ .

قال بقية ^(١) : وأدركت أنا ذلك : محمد بن زياد وأصحابه .

صحيح الإسناد .

٢٧٤ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه - ٣١٠

٧٤٠/٥٦٨ - عن أبي هريرة :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، فبعث إلى نسائه ؟ فقلن : ما معنا إلا الماء ، فقال

(١) هو ابن الوليد الحمصي الثقة إذا صرخ بالتحديث كما هنا .

رسول الله ﷺ :

« من يضمُّ (أو يضيّف) هذا ؟ » فقال رجل من الأنصار ^(١) : أنا ، فانطلق به إلى امرأته فقال : أكرمي ضيف رسول الله ﷺ ، فقالت : ما عندنا إلا قوت للصبيان ، فقال : هيئي طعامك ، وأصلحي ^(٢) سراجك ، ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاء ، فهياط طعامها ، وأصلحت سراجها ، ونومت صبيانها ، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته ، وجعلها يُريانه أنهما يأكلان ، وباتا طاوِيين ، فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ ، فقال ﷺ :

« لقد ضحكَ الله (أو عجب) من فعالكمَا ؟ » .

وأنزل الله : ﴿ وَيُؤثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَاصَّةٌ وَمَنْ يُوقَ شَعْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمَلْهُونُ ﴾ [الحشر : ٩] .

صحيح - (ظلال الجنة) (٥٧٠) : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ٥٩ - سورة الحشر ، ٦ - ب ﴿ وَيُؤثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ ﴾ م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ١٧٢] .

٢٧٥ - باب جائزة الضيف - ٣١١

٧٤١/٥٦٩ - عن أبي شريح العدوي قال :

(١) هو أبو طلحة كما في رواية لمسلم (٦ / ١٢٨) وبه جزم الحافظ (٧ / ١٢٠) تبعاً للخطيب البغدادي ، وقال هذا : « أظنه غير أبي طلحة زيد بن سهل المشهور ». ثم بين الحافظ وجه ظنه هذا ، فراجعه .

(٢) كذا الأصل في الموضعين ، وفي « صحيح المؤلف » بإسناده هنا « وأصبهني » في الموضعين أيضاً ، وفسره الحافظ بقوله : « بهمزة قطع ، أي : أوديده » .

سمِعَتْ أذنَاهُ ، وأبصَرَتْ عينَاهُ ، حينَ تكلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
« مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلِيَكُرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلِيَكُرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتِهِ » .

قَيلَ : وَمَا جَائِزَتِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :
« يَوْمَ وَلِيَةٍ ، وَالضِيَافَةِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ
[وَلَا يَحُلُّ لَهُ أَنْ يَشْوِي عَنْهُ حَتَّى يَحْرُجَهُ / ٧٤٣] .
وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِيَقْلِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ » .

صَحِيحٌ - « الْأَرْوَاءُ » (١٦٢ / ٢٥٢٣) ، [خ : ٧٨ - كِ الأَدْبُ ، ٣١ -
بِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ . م : ١ - كِ الإِيمَانُ ، ح ٧٧] .^(١)

٢٧٦ - بَابُ الضِيَافَةِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ - ٣١٢

٧٤٢/٥٧٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« الضِيَافَةِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ » .

صَحِيحٌ - « تَخْرِيجُ التَّرْغِيبِ » (٣ / ٢٤٣) : [د : ٢٦ - كِ الْأَطْعَمَةُ ، ٥ - بِ
مَا جَاءَ فِي الضِيَافَةِ ، ح ٣٧٤٩] .

(١) أقول : في هذا العزو نظر ، لأنَّه ليس عند (م) في الموضع المشار إليه قوله : « جائِزَتِهِ ... »
إلى قوله : « فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ » ولا زِيادةُ التي بين المعرفتين ، وإنما هو عندَهُ في « كِتابُ اللَّقْطَةِ » (٥ / ١٣٧ - ١٣٨) ولفظُ الزيادة عندَهُ :

(١) حتى يُؤْثِمَهُ ، قالوا : يا رسولَ اللهِ ! وكيفَ يُؤْثِمَهُ ؟ قَالَ : « يَقْيِيمُ عَنْهُ وَلَا شَيْءٌ لَهُ يَنْفَرِيهِ .

٢٧٧ - باب لا يقيم عنده حتى يحرجه - ٣١٣

أُسند تحته حديث أبي شرِيع العَدَوِي المتقدم قبل باب ومنه الزيادة (٥٦٩ / ٧٤١) .

٢٧٨ - باب إذا أصبح بفنانه - ٣١٤

٧٤٤/٥٧١ - عن المقدام أبي كريمة الشامي ^(١) قال : قال النَّبِيُّ ﷺ : « ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم ، فمن أصبح بفنائه فهو ذمٌّ عليه إن شاء ؛ فإن شاء اقتضاه ، وإن شاء تركه ». صحيح - « الصحيح » (٢٢٠٤) : [د : ٢٦ - ك الأطعمة ، ٥ - ب ما جاء في الضيافة ، ح ٣٧٥٠ . جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٥ - ب حق الضيف ، ح ٣٦٧٧] .

٢٧٩ - باب إذا أصبح الضيف محروماً - ٣١٥

٧٤٥/٥٧٢ - عن عُقبة بن عامر قال :
قلت : يا رسول الله ، إِنَّك تبعثنا ^(٢) فتنزل بقوم فلا يقروننا ، فما ترى في ذلك ؟ فقال لنا :

(١) الأصل « الشامي » بالسين المهملة ، نسبة إلى سامة بن لؤي ، وكذا وقع في النسخة الهندية ، ونسخة الشرح للشيخ الجيلاني وما أظن ذلك إلا تصحيحاً ، فما رأيت من نسبة هذه النسبة من ترجم له ، ولا أورده السمعاني وغيره فيها ، ثم هو كان قد نزل الشام ، وله ترجمة في « تاريخ ابن عساكر » فالصواب « الشامي » بالشين المعجمة كما ثبتنا .

(٢) الأصل « بعثتنا » بصيغة الماضي ! وكذا في الهندية والجيلانية ، والتصحیح من « الصحيحين » .

« إِنْ نَزَّلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأُمِرْ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبِلُوا ؛ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ » .

صحيح - « الإرواء » (٢٥٢٤) : [خ : ٤٦ - ك المظالم والغضب ، ١٨ - ب قصاص المظلوم . م : ٣١ - ك اللقطة ، ح ١٧]

٢٨٠ - باب خدمة الرجل^(١) الضيف بنفسه - ٣١٦

٧٤٦/٥٧٣ - عن سهيل بن سعد :

« أَنَّ أَبَا أُسَيْدَ السَّاعِدِيَ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَرْسِهِ ، وَكَانَ امْرَأَهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعَرْوَسُ ، فَقَالَتْ [أَوْ قَالَ] (٢) : أَتَدْرُونَ مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَى الرِّجَالِ فِي الْعَرْسِ وَخَدْمَتُهُمْ بِالنَّفْسِ » .

(١) كلها في الأصول ، وهو غير مطابق للحديث ، لأنَّ الخادم فيه إنما هي المرأة كما هو ظاهر ، فالصواب ما ترجم به في « كتاب النكاح » من « الصحيح » (٩ / ٢٥١ - فتح) : « باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس » .

وانظر كتابي « آداب الزفاف في السنة » (ص : ١٧٦ - ١٧٨ ، الطبعة الجديدة) .

(٢) زيادة استدركها من « صحيح المؤلف » ، وفيها دلالة على أنَّ الراوي لم يحفظ هذا الحرف فشك في القائل ، وهذا الراوي هو يحيى بن بكر شيخ المؤلف هنا ، وفي إحدى رواياته في « الصحيح » (١٣ / ٥١) عن يعقوب القاريء عن أبي حازم عن سهل ، ويحيى هذا مع كونه من رجال الشيوخين فيه كلام ، فضعفه السائي ، وقال أبو حاتم : « يكتب حدثه ، ولا يحتاج به » ، فهو من يُشَكُّ في حدثه ، انظر « مقدمة الفتح » (ص : ٤٥٢) ، وهو هنا قد خالف الثقات في شكه وفي قوله : « قالت » ، منهم قبيبة بن سعيد عند البخاري (٥٥٩١) ومسلم والطبراني في « الكبير » (٦ / ٢٤٦ / ٦٠٠٠) عن يعقوب القاريء .

وتوبع هذا من جمع منهم عبد العزيز بن أبي حازم عند البخاري (٥١١٦ و ٦٦٨٥) ومسلم أيضاً ، وأبو غسان محمد عند البخاري (٥١٨٢) ، وأ ابن حبان (٧ / ٣٨٣ / ٥٣٧١) ، والطبراني (٦ / ١٨٠ / ٥٧٩٤) ، كلهم لم يشكوا ، وبعضهم صريح ، فقال : « قال سهل : أَتَدْرُونَ .. إِلَخ =

عليه السلام ؟ أنقعت له تمرات من الليل في نور ^(١) .

صحيح - «آداب الرفاف» (١٧٨) : [خ : ٨٣ - ك الأيمان ، ٢١ - ب أن حلف لا يشرب نبيداً . م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ٨٦] .

٢٨١ - باب من قَدْمٍ إِلَى ضيوفه طعاماً فقام يصلّي - ٣١٧

٧٤٧/٥٧٤ - عن ثعيم بن قنفَب قال :

أتيت أبا ذر ، فلم أوقفه ، فقلت لامرأته : أين أبو ذر ؟ قالت : يمتهن ؛ ستأتيك الآن ، فجلست له ، فجاء و معه بعيران ، قد قطر أحدهما بعجز الآخر في عنق كل واحد منها قربة ، فوضعهما ، ثم جاء فقلت : يا أبا ذر ، ما من رجل كنت ألقاه كان أحب إلى لقيتاً منك ، ولا أبغض إلى لقيتاً منك ! قال : لله أبوك ؛ وما يجمع هذا ؟ قال : إني كنت وأدت مَوْدَةً في الجاهلية أُرْهَب إن لقيتك أن تقول : لا توبة لك ، لا مخرج لك ، وكنت أرجو أن تقول : لك توبة ومخرج ، قال : أفي الجاهلية أصبت ؟ قلت : نعم ، قال عفا الله عما سلف ، وقال لامرأته : آتينا بطعم ، فأبَتْ ، ثم أمرها فأبَتْ ، حتى ارتفعت أصواتهما ، قال : إيه ، فإنك لا تَعْدُون ما قال رسول الله عليه السلام ، قلت : وما قال رسول الله عليه السلام فيهن ؟ قال :

«إِنَّ الْمَرْأَةَ [خُلِقَتْ مِنْ] ^(٢) ضَلَعَ، وَإِنَّكَ إِنْ تَرِيدُ أَنْ تُقْيِمَهَا تُكسِرُهَا،

- ولذلك قال الحافظ : « وهذه الرواية هي المعتمدة » .

(١) النور : إناء صغير ؛ وهو مذكور عند أهل اللغة .

(٢) سقطت من الأصل ومن نسخة الشارح ، وكذلك « المسند » ، واستدركتها من « سنن الدارمي » (٢ / ١٥٠) و « كبرى النسائي » (٥ / ٣٦٤) .

وإن تداريها فإن فيها أوداً^(١) وبلغة^(٢) .

فولت فجأة بشريدة كأنها قطة^(٣) فقال : كل ، ولا أهونك ؛ فإني صائم ، ثم قام يصلّي ، فجعل يهدب^(٤) الركوع ، ثم انقتل فأكل ،^(٥) فقلت : إنا لله ، ما كنت أخاف أن تكذبني ! قال : لله أبوك ، ما كذبت منذ لقيتني ، قلت : ألم تخبرني أئنك صائم ؟ قال : بلى ؛ لأنّي صمت من هذا الشهر ثلاثة أيام ، فكتب لي أجره ، وحل لي الطعام .^(٦)

حسن - « تغريب الترغيب » (٢ / ٧٣) : [انظر « المسند » للإمام أحمد (٥ : ١٥٠ - ١٥١) الطبعة الأولى] .

٢٨٢ - باب نفقة الرجل على أهله - ٣١٨

٧٤٨/٥٧٥ - عن ثوبان ، عن النبي عليه السلام قال :

« أفضل دينار ينفقه الرجل ؛ دينار أنفقه على عياله ، ودينار أنفقه على أصحابه في سبيل الله ، ودينار أنفقه على دابته في سبيل الله ». قال أبو قلابة : وبدأ بالعيال ، وأيُّ رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار حتى يغنيهم الله عز وجل ؟

صحيح - « الضعيفة » تحت رقم (١٣٨٠) : [م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ٣٨] .

(١) « فإن فيها أوداً » : عوجاً ، و « بلغة » : ما يكتفي به في العيش .

(٢) « قطة » : ضرب من الحمام ذوات أطواق ، و « ولا أهونك » : لا أحيفتك .

(٣) أي : يسرع فيه ويتابع ، ولفظ أحمد : « فجعل يهدب الركوع ويختفه » .

(٤) ولفظ « المسند » : « ورأيته يتحرى أن أشبع أو أقارب ، ثم جاء فوضع يده معي » .

(٥) زاد أحمد : « معك » .

٧٤٩/٥٧٦ - عن أبي مسعود البدرى ، عن النبى ﷺ قال :
« من أنفق نفقة على أهله ؛ وهو يحتسبها ؛ كانت له صدقة ».
صحيح - « الصحيح » (٢٢٩ و ٩٨٢) : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ٤١ - ب ما
جاء إن الأعمال بالنية . م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ٤٨] .

٧٥٠/٥٧٧ - عن جابر قال :
قال رجل : يا رسول الله ! عندي دينار ، قال :
« أنفقه على نفسك » قال : عندي آخر ، فقال : « أنفقه على
خادمك - أو قال - ولدك » ، قال : عندي آخر قال : « ضعه في سبيل الله وهو
أحسها ». .

صحيح لغيره ، دون قوله : « ضعه ... » - « صحيح أبي داود » (١٤٨٤) ^(١)
من حديث أبي هريرة ، وقد مضى برقم (١٤٥ / ١٩٧) : [ليس في شيء من الكتب
الستة] .

٧٥١/٥٧٨ - عن أبي هريرة عن النبى ﷺ قال :
« أربعة دنانير : ديناراً أعطيته مسكيناً ، وديناراً أعطيته في رقبة ، وديناراً
أنفقته في سبيل الله ، وديناراً أنفقته على أهلك ؛ أفضلاها الذي أنفقته على
أهلك ». .

صحيح - « المشكاة » (١٩٣١ / التحقيق الثاني) : [م : ١٢ - ك الزكاة ،

ح ٣٩] .

(١) لقد وقع للشارح وهم فاحش لهذا الحديث فإنه قال : (٢١٦ / ٢) : « أخرجه أحمد
ومسلم وأبو داود ، وقال الحافظ : أخرجه مسلم » ! فهذا خطأ محضر لا أدرى كيف وقع منه ؛ فإنه لم
يخرجه أحد من مؤلء المذكورين ، ولا غيرهم .

٢٨٣ - باب يُؤجر في كل شيء

حتى اللقمة يرفعها إلى في أمرأته - ٣١٩

٧٥٢/٥٧٩ - عن سعد بن أبي وقاص :

أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لسعد :

«إِنَّكَ لَنْ تَنْفَقْ نَفْقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَجْرَتْ بِهَا، حَتَّىٰ مَا تَحْمِلُ فِي فِيمَا امْرَأْتُكَ».

صحيح - «الإرواء» (٨٩٩) : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ٤١ - ب ما جاء أنَّ الأعمال بالنية . م : ٢٥ - ك الوصية ، ح ٥] .

٢٨٤ - باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل - ٣٢٠

٧٥٣/٥٨٠ - عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :

«يَنْزَلُ رَبُّنَا تَبَارِكَ وَتَعَالَى فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا ، حِينَ يَبْقِي ثلَثَ اللَّيْلَ الْآخِرَ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ؟» (١).

صحيح - «الإرواء» (٤٥٠) : [خ : ١٩ - ك التهجد ، ١٤ - ب الدعاء والصلوة في آخر الليل . م : ٦ - ك صلاة المسافرين ، ح ١٦٨ - ١٧٢] .

(١) قلت : هذا الحديث بهذا النفظ صحيح متواتر ، كما شهد بذلك حفاظ الحديث ، منهم ابن عبد البر في «التمهيد» (٧ / ١٢٨) ، وقال :

«وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي السَّمَاءِ عَلَى الْعَرْشِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ كَمَا قَالَتِ

الجَمَاعَةُ ، وَهُوَ مِنْ حَجَّتِهِمْ عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ وَالْجَهَمِيَّةِ فِي قَوْلِهِمْ : أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ مَكَانٍ» .

قلت : ومن أذنابهم من يظاهر بتكفيرهم لقولهم هذا ، ثم يصرح بما هو شرّ منه ، وهو جحد =

٢٨٥ - باب قول الرجل : فلان جفدةً أسود ، أو :

طويل أو قصير ، ي يريد الصفة ولا يريد الغيبة - ٣٢١

٧٥٦/٥٨١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« استأذنت رسول الله ﷺ سودةً ليلة جمع - وكانت امرأة ثقيلة
ثيطة - (١) فأذن لها » .

صحيح - [خ : ٢٥ - ك الحج ، ٩٨ - ب من قلم ضعفه أهله بليل . م : ١٥ -

ك الحج ، ٢٩٣] .

٢٨٦ - باب من لم يز بحكاية الخبر بأساً - ٣٢٢

٧٥٧/٥٨٢ - عن ابن مسعود قال :

لما قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين بالجعرانة ازدحموا عليه ، فقال
رسول الله ﷺ :

« إنَّ عبداً من عباد الله بعثه الله إلى قوم فكذبوه وشجوه ، فكان يمسح
الدم عن جبهته ويقول : اللهم اغفر لقومي فإنَّهم لا يعلمون » .

قال عبد الله بن مسعود :

« فكأنّي أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكى الرجل يمسح عن جبهته » .

حسن - « الصحيح » (٣١٧٥) ق مختصرأ : [انظر « المسند » للإمام أحمد

(١ : ٤٢٧) الطبعة الأولى (رقم ٤٠٥٧)] .

= وجوده تعالى فيصفه بما يصف به المعدوم ، فيقول : « ليس داخل العالم ولا خارجه » !! تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً .

(١) أي : بطبيعة الحركة كأنها تثبت في الأرض .

٢٨٧ - باب قول الرجل : هلك الناس - ٣٢٤

٧٥٩/٥٨٣ - عن أبي هريرة : أنَّ رسول الله ﷺ قال :
«إذا سمعت الرجل يقول : هلك الناس فهو أهلكم» .
صحيح - «الصحيفة» (٣٠٧٤) : [م : ٤٥] - ك البر والصلة والآداب ،
ح ١٣٩ [٠]

٢٨٨ - باب لا يقل للمنافق : سيد - ٣٢٥

٧٦٠/٥٨٤ - عن بُريدة قال : قال رسول الله ﷺ :
«لا تقولوا للمنافق : سيد؛ فإنَّ إِن يَكُنْ سيدكم فقد أُسخطتم ربكم
عَزَّ وجلَّ» .
صحيح - «الصحيفة» (٣٧١) : [د : ٤٠] - ك الأدب ، ٧٥ - ب لا يقول
الملوك رئي ورئي ، ح ٤٩٧٧ [٠]

٢٨٩ - باب ما يقول الرجل إذا زُكِي - ٣٢٦

٧٦١/٥٨٥ - عن عدي بن أَرْطَاه قال :
كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ إذا زُكِي قال :
«اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واغفر لي ما لا يعلمون» .^(١)
صحيح الإسناد .

٧٦٢/٥٨٦ - عن أبي قلابة أنَّ أبا عبد الله قال لأنبي مسعود - أو ابن

(١) زاد البيهقي في «الشعب» (٤ / ٢٢٨) من طريق آخر : «واجعلني خيراً مما يظنون» .

مسعود قال لأبي عبدالله - : ما سمعت النبي ﷺ في « زَعْمٍ » ؟ قال : « بَسْ مطية الرجل ». .

صحيح - (الصحيحة) (٨٦٦) : [٥ : ٤٠] - كالأدب ، ٧٢ - بقول الرجل « زعموا » [].

٧٦٣/٥٨٧ - قال أبو مسعود وسمعته يقول : « لعن المؤمن كقتله ». .

صحيح لغيره - (الإرواء) (٢٠١ / ٨ / ٢٥٧٥) : ق - ثابت بن الصحاك : [لم أُفْرِغْ عَلَيْهِ] كذا قال ، وخلطه الشارح بالذى قبله ، وأعلمه [فأساء].

٢٩٠ - باب لا يقول لشيء لا يعلمه : الله يعلمه - ٣٢٧

٧٦٤/٥٨٨ - عن ابن عباس : « لا يقولن أحدكم لشيء لا يعلمه : « الله يعلمه » ؛ والله يعلم غير ذلك ، فيعلم الله ما لا يعلم ، فذاك عند الله عظيم ». .
صحيح الإسناد .

٣٢٩ - باب المَجَرَّةِ - ٢٩١

٧٦٦/٥٨٩ - عن أبي الطفيل :
سأل ابن الكوأ علياً عن المَجَرَّةِ ؟ قال :
« هو شَرْجٌ ^(١) السماء ، ومنها فتح السماء بباء منها ». .
صحيح الإسناد .

(١) الشَّرْجُ : بالتحريك : مُنْقَسِح الوادي ، ومجزء السماء ، والجمع أشراط . (الصحاح) .

٧٦٧/٥٩٠ - عن ابن عباس :

« القوش أمان لأهل الأرض من العرق ، والمحجرة باب السماء الذي تنشق منه ». .

صحيح الإسناد .

٢٩٢ - باب من كره أن يقال :

اللهم اجعلني في مستقر رحمتك - ٣٣٠

٧٦٨/٥٩١ - عن أبي الحارث الكيزاني قال :

سمعت رجلاً قال لأبي رجاء ^(١) : أقرأ عليك السلام ، وأسأل الله أن يجمع بيني وبينك في مستقر رحمته ! قال : وهل يستطيع أحد ذلك ؟ قال : فما مستقر رحمته ؟ قال : الجنة ، قال : لم تُصب ، قال : فما مستقر رحمته ؟ قال : (رب العالمين) .

صحيح الإسناد .

٢٩٣ - باب لا تسبيوا الدهر - ٣٣١

٧٦٩/٥٩٢ - عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال :

(١) اسمه ملحن بن عمران القطاري ، وهو ثقة محضرم ، قال الذهبي في « الكاشف » : « أسلم في حياة النبي ﷺ ، وهو عالم عامل نبيل ، مقرئ معتر ». قلت : وهذا الأثر عنه يدل على فضله وعلمه ، ودقة ملاحظته ؛ فإن الجنة لا يمكن أن تكون مستقر رحمته تعالى لأنها صفة من صفاتاته ، بخلاف الجنة فإنها خلق من خلق الله ، وإن كان استقرار المؤمنين فيها إنما هو برحمته تعالى كما في قوله عز وجل : « وأما الذين ايضت وجوههم ففي رحمة =

« لا يقولن أحدكم : يا خيبة الدهر ! فإن الله هو الدهر ». .

(وفي رواية :

« قال الله عز وجل : أنا الدهر ، أرسل الليل والنهار ، فإذا شئت قبضتهما .

ولا يقولن للعنب : الكَزَم ؛ فإن الكَزَم الرجل المسلم » / ٧٧٠) .
صحيح - (الصحيح) (٥٣١) ، (الروض) (١١٧٢) : [خ : ٧٨ - ك
الأدب ، ١٠١] و [١٠٢] - ب لا تسبوا الدهر . م : ٤٠ - ك الألفاظ من الأدب
وغيرها ، ح ٤ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩ [^(١)].

٢٩٤ - باب قول الرجل للرجل : ويلك - ٣٣٣

٧٧٢/٥٩٣ - عن أنس :

أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة ، ^(٢) فقال :

= الله هم فيها خالدون ^ك [آل عمران : ١٠٧] يعني الجنة .

(١) وكذلك في « الشرح » ، لكن ليس عند الشيغرين قوله : « أرسل الليل والنهار ، فإذا شئت قبضتهما » . وهو في رواية لأحمد (٢ / ٣١٨) من طريق همام عن أبي هريرة بالفظ : « لا يقول ابن آدم : يا خيبة الدهر إني أنا الدهر ، أرسل الليل والنهار ، فإذا شئت قبضتهما » . وإسناده صحيح كما في « الفتح » (١٠ / ٥٦٥) ، وهو على شرط الشيغرين ، ولمسلم منه قوله : « فإذا شئت قبضتهما » . أخرجه (٧ / ٤٥) من طريق ابن المسميع عنه ، ورواه ابن حبان أيضاً (٢ / ٤٨٨) .

(٢) زاد أحمد في رواية (٣ / ١٠٦ - ١٠٧) : « قد جهله المشي » .
وإسناده صحيح على شرط الشيغرين ، وليس عند (م) في حديث الترجمة : « ويلك » وإنما -

« اركبها » ، فقال : إنّها بدنـة ، قال :
« اركبها » ، قال : إنّها بدنـة ، قال :
« اركبها » ، قال : فـإنّها بدنـة ، قال :
« اركبها ويلك » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٥٤٤) : [خ : ٢٥ - ك الحج ، ١٠٣ - ب
ركوب البدن . م : ١٥ - ك الحج ، ح ٣٧٣] .

٧٧٣/٥٩٤ - عن الميسور بن رفاعة القرظي قال : سمعت ابن عباس
- ورجل يسألـه ؛ فقال : إـنـي أـكـلـتـ خـبـزاـ وـلـحـماـ ؟ - فقال :
« ويـحـكـ ، أـتـوـضـأـ مـنـ الطـيـبـاتـ ؟ » .
صحيح الإسنـاد .

٧٧٤/٥٩٥ - عن جابر قال :
كان رسول الله ﷺ يوم حنين بالجـعـرانـةـ ، ^(١) والثـبـرـ في حـجـرـ بـلـالـ ،
وهو يـقـسـمـ ، فـجـاءـ رـجـلـ فـقـالـ : اـعـدـلـ ؛ فـإـنـكـ لـاـ تـعـدـلـ ! فـقـالـ :
« وـيـلـكـ ، فـمـنـ يـعـدـلـ إـذـاـ لـمـ أـعـدـلـ ! »
قال عمر : دعني يا رسول الله أـضـرـبـ عنـقـ هـذـاـ المـنـافـقـ ، فـقـالـ :
« إـنـ هـذـاـ مـعـ أـصـحـابـ لـهـ (أـوـ فـيـ أـصـحـابـ لـهـ) يـقـرـؤـونـ الـقـرـآنـ لـاـ يـجـاـزـ
= هو عنـهـ منـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـةـ الـآـتـيـ (٦١١ / ٧٩٦) . (والـبـدـنـةـ) : مـحـرـكـةـ ، مـنـ الـإـبـلـ وـالـبـقـرـ ،
تـنـحـرـ بـكـةـ ؛ وـالـجـمـعـ بـئـنـ كـ (كـثـبـ) . (الـتـاجـ) .

(١) بـكـسـرـ الـجـيمـ وـسـكـونـ الـعـيـنـ وـتـخـيـفـ الرـاءـ ، وـقـدـ تـكـسـرـ الـعـيـنـ وـتـشـدـدـ الرـاءـ : مـوـضـعـ بـيـنـ مـكـةـ
وـالـطـائـفـ عـلـىـ سـبـعـةـ أـمـيـالـ مـنـ مـكـةـ . (الـتـاجـ) ، (الـبـلـدـانـ) (الـجـعـرانـةـ) .

تراقيهم ، يمرقون من الدّين كما يمرق السهم من الرّمّة » .

صحيح - « ظلال الجنة » (٩٤٣) : [خ : ٥٧] - ك فرض الخمس ، ١٥ - ب

ومن الدليل على أن الخمس لتواب المسلمين . م : ١٢ - ك الزكاة ، ح ١٤٢ [١].

٧٧٥/٥٩٦ - عن بشير بن محبذ السدوسي (وكان اسمه رَحْمُ بن

محبذ ، فهاجر إلى النبي ﷺ فقال : « ما اسمك ؟ » ، قال : رَحْم ، قال : « بل أنت بشير » قال) :

يَنِّيَا أَنَا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [قَالَ : « يَا ابْنَ الْخَصَاصِيَّةِ ! ٢) ما

أَصْبَحْتَ تَنْقُمُ عَلَى اللَّهِ ؟ أَصْبَحْتَ تَنْاَشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ٠ .

قَلْتَ : بَأَنِّي أَنْتَ وَأَمِّي مَا أَنْقَمْتَ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا ، كُلَّ خَيْرٍ قَدْ أَصْبَثْتَ

٨٢٩ / [٣) إِذْ مَرَّ بِقُبُورٍ (وفي رواية : فَأَتَى عَلَى قُبُورِ) الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ :

(١) قلت : رواه مسلم - كالمؤلف - من رواية أبي الزبير عن جابر به ، وصرح أبو الزبير

بالتّحديد ، وأما رواية المؤلف في الباب المشار إليه من « صحيحه » ، فلأنما رواه (٢١٣٨) من طريق عمرو بن دينار عن جابر مختصرًا إلى قوله : « إِعْدَلْ ١ قَالَ : لَقَدْ شَفَقْتَ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ ٢ إِلَى هَنَا فَقَطْ دُونْ قَوْلِهِ : « قَالَ حَمْرٌ : دَعْنِي ... ٣ إِلَغْ . وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْتَلِمْ لِفَظَهُ ، أَحَالَ بَهْ عَلَى لِفْظِ أَبِي الزَّبِيرِ قَبْلَهُ .

(٢) هي إحدى جداته ، كما جرم به في « التهذيب » ورد قول ابن عبد البر أنها أمه ، وكذلك

قال ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣ / ٣٧٨) ، فَاللَّهُ أَعْلَمْ .

(٣) سقط من سند هذه الزيادة صحابي الحديث ، فصار هكذا : « ... حَدَثَنِي بَشِيرُ بْنُ نَهْيَك

قال : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا اسْمُك ؟ » ، قَالَ : زَحْمٌ ... الْحَدِيثُ » ، وهذا سقط فاحش جدًا إذ صار ابن نهيك هذا صحابيًّا ، وصار النبي آتياً إليه ! ولم يتبين لهدا محقق الأصل ، ثم الشارح فقيدا لفظ « النَّبِيَّ » هكذا بالضم ! والصواب ما في الطبعة الهندية « ... بَشِيرُ بْنُ نَهْيَكٌ : ثَنَا بَشِيرٌ قَالَ : أَنَّ النَّبِيَّ -

« لقد سبق هؤلاء خير كثير » ثلاثة .

فمن بقبور المسلمين فقال :

« لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً » ثلاثة .

فحانت من النبي عليه السلام نظرة ، فرأى رجلاً يمشي في القبور ، وعليه نعلان ،

قال :

« يا صاحب السبتيتين ، ألق سبتيتاك » .

فنظر الرجل ، فلما رأى النبي عليه السلام خلع نعليه ، فرمى بهما .

صحيح - « أحكام الجنائز » (١٣٦ - ١٣٧) ، « الأرواء » (٧٦٠) : [د : ٢٠] - ك الجنائز ، ٧٤ - ب المشي في الحذاء بين القبور ، ح (٢٢٣٠) . ن : ٢١ - ك الجنائز ، ١٠٧ ، ١٠٧ - ب كراهة المشي بين القبور في التعال السبتيّة [] .

٢٩٥ - باب البناء - ٣٣٤

٧٧٦/٥٩٧ - عن محمد بن هلال :

أنه رأى خجز أزواج النبي عليه من جريدة ، مستوراً مسروحاً الشعر .^(١)

فسألته عن بيت عائشة فقال :

كان باه من وجهة الشام .

فقلت : مصراعاً كان أو مصراعين ؟ قال : كان باه واحداً .

قلت : من أي شيء كان ؟ قال : من عرعر أو ساج .

صحيح الإسناد .

- عليه ... ، وأصوب منه ما في « تاريخ المؤلف » : « ... ثنا وفد أئم النبي ... » .

(١) « مسروح الشعر » : جمع مسح بكسر الميم : الكساد من شعر .

٢٩٦ - باب قول الرجل : لا وأيّك - ٣٣٥

٧٧٨/٥٩٨ - عن أبي هريرة :

جاءَ رجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الصَّدْقَةِ أَفْضَلُ أَجْرًا ؟ قَالَ :

« أَمَّا وَأَيْكَ لِتَبَاهَنَهُ : أَنْ تَصَدِّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيقٌ ، تَخْشِيَ الْفَقْرَ ، وَتَأْمُلُ الْغَنْيَ ، وَلَا تُمْهِلُ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحَلْقُومَ قُلْتَ : لَفَلَانَ كَذَا ، وَلَفَلَانَ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لَفَلَانَ ».

صحيح دون لفظ « وأيّك » وليس في خـ - (الضعيفة) (٤٩٩٢) : [خـ : ٢٤] - كـ الزكاة ، ١١ - بـ أي الصدقة أفضل ؟ مـ : ١٢ - كـ الزكاة ، حـ ٩٢] .

٢٩٧ - باب إذا طلب فليطلب طلباً يسيراً ولا يدحه - ٣٣٦

٧٧٩/٥٩٩ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال :

« إِذَا طَلَبَ أَحَدُكُمُ الْحَاجَةَ فَلْيَطْلُبْهَا طَلْبًا يَسِيرًا ؛ فَإِنَّمَا لَهُ مَا قَدِرَ لَهُ ، وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَيَمْدُحُهُ ، فَيَقْطَعُ ظَهْرَهُ ».

صحيح الإسناد .

٧٨٠/٦٠٠ - عن أبي عَزَّةَ يَسَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَذَلِيِّ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قال :

« إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ قَبْضًا عَبْدًا بِأَرْضٍ ، جَعَلَ لَهُ بِهَا - أَوْ فِيهَا - حَاجَةً ».

صحيح - (الصحيحة) (١٢٢١) : [تـ : ٣٠] - كـ القدر ، ١١ - بـ ما جاءَ أَنَّ النَّفْسَ تَمُوتُ حِيثُ مَا كَتَبَ لَهَا] .

٢٩٨ - باب قول الرجل : ما شاء الله وشئت - ٣٣٩

٧٨٣/٦٠١ - عن ابن عباس ، قال رجل للنبي ﷺ : ما شاء الله
وشئت ، قال :
« جعلت لله ندأ ! ما شاء الله وحده ».
صحيح - « الصحيح » (١٣٩) .

٢٩٩ - باب الغناء واللّه - ٣٤٠

٧٨٤/٦٠٢ - عن عبدالله بن دينار قال :
خرجت مع عبدالله بن عمر إلى السوق ، فمر على جارية صغيرة تغنى
قال :
« إنَّ الشيطان لو تركَ أحداً لتركَ هذه ».
حسن الإسناد .

٧٨٦/٦٠٣ - عن ابن عباس :
﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ ﴾ [لقمان : ٦] ، قال :
« الغناء وأشباهه ».
صحيح الإسناد .

٧٨٧/٦٠٤ - عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ :
« أفشوا السلام تسلموا ، والأشرة شر ». .

قال أبو معاوية : والأشر : العبث .

حسن - « الإرواء » (٧٦٩) ، « الصحيحه » (١٤٩٣) .

٣٤١ - باب الهذى والسمت الحسن -

٧٨٩/٦٠٥ - عن ابن مسعود قال :

« إنكم في زمان كثیر فقهاؤه ، قليل خطباؤه ، قليل شؤاله ، كثیر معطوه ، العمل فيه قائد للهوى ، وسيأتي من بعدكم زمان قليل فقهاؤه ، كثیر خطباؤه ، كثیر معطوه ، قليل معطوه ، الهوى فيه قائد للعمل ، اعلموا أن حسن الهذى - في آخر الزمان - خير من بعض العمل » .^(١)

حسن - « الصحيحه » (٣١٨٩) ، « التعليق على فتح الباري » (١٠ / ٥١٠) .

٧٩٠/٦٠٦ - عن الجريري عن أبي الطفيل ، قال : قلت [له]^(٢) :

رأيت النبي ﷺ ؟ قال :

« نعم ، ولا أعلم على ظهر الأرض رجلاً حيَا رأى النبي ﷺ غيري ، قال : وكان أيض ، مليح الوجه » .

(١) الجملة الأخيرة أوردها الحافظ في « الفتح » (١٠ / ٥١٠) من رواية المؤلف وقال :

« وسنته صحيح ، ومثله لا يقال من قبل الرأي » و (الهذى) : السيرة والهيئة والطريقة .

قلت : ويفيد ما قال الحافظ مطابقة ما قبلها للواقع اليوم مما لا يعلم إلا بطريق الوحي .

(٢) هذه الزيادة من « مسلم » (٧ / ٨٤) والمعنى أن الجريري قال لأبي الطفيل ، وكان في

الأصل بين المعكوفتين : « لأبي الطفيل » فأثرت ما أثبته لورودهما في مسلم ؛ ولأنها أوضحت في المعنى .

وفي لفظ قال : كنت أنا وأبو الطُّفِيل [عامر بن وائلة الكناني] نطوف بالبيت ، قال أبو الطُّفِيل :

« ما بقي أحد رأى النبي عليه السلام غيري » .

قلت : ورأيته ؟ قال : نعم ، قلت : كيف كان ؟ قال :

« كان أليضَ مليحاً مقصداً » .^(١)

صحيح - « الصحيحه » (٢٠٥٣) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(٢)

٧٩١/٦٠٧ - عن ابن عباس ، عن النبي عليه السلام قال :

« الهدى الصالح ، والسمت الصالح ، والاقتصاد ؛ جزء من خمسة وعشرين جزءاً من الثبؤة » .

حسن - « الروض النصير » (٣٨٤) .

٣٠١ - باب ويأريك بالأخبار من لم تزود - ٣٤٢

٧٩٢/٦٠٨ - عن عكرمة : سألت عائشة رضي الله عنها : هل سمعت رسول الله عليه السلام يتمثل شعراً قط ؟ فقالت : أحياناً إذا دخل بيته يقول :

« ويأريك بالأخبار من لم تزود » .^(٣)

صحيح - « الصحيحه » (٢٠٥٧) .

(١) هو الذي ليس بطويل ولا قصير ولا جسيم . « النهاية » .

(٢) كذا قال ! وفاته أنه عند مسلم (٧ / ٨٤) باللفظ الثاني ، دون ذكر الطواف .

(٣) قوله : « ويأريك بالأخبار من لم تزود » عجز بيت لطرفة بن العبد من معلقته المشهورة في ديوانه (٩٦) ، و « شرح القصائد المشهورات » لابن النحاس (١ / ٩٤) وصدره : « سبدي =

٧٩٣/٦٠٩ - عن ابن عباس قال : إنها كلمة نبي :
« ويأريك بالأخبار من لم تزود ». .
صحيح لغيره - انظر ما قبله .

٣٠٢ - باب لا تسموا العنب الْكَرْمَ - ٣٤٤

٧٩٥/٦١٠ - عن علقة بن وايل [عن أبيه] عن النبي ﷺ قال :
« لا يقولن أحدكم : الكرم ، وقولوا : الْحَبْلَةُ » .^(١) يعني العنب .
صحيح - « الروض » (١١٧٢) : [م : ٤٠] - كالألفاظ في الأدب ، ح ١١ و

١٢ [

٣٠٣ - باب قول الرجل : ويحك - ٣٤٥

٧٩٦/٦١١ - عن أبي هريرة :
مرء النبي ﷺ برجل يسوق بدنـة ، فقال :
« اركبها » ، فقال : يا رسول الله إنـها بدنـة ، فقال :
« اركبها » ، قال : إنـها بدنـة ، قال في الثالثـة أو في الرابـعة :
« ويـحك اركـبـها » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٥٤٤) : [خ : ٢٥] - كـالـحجـ ، ١٠٣ - بـ

- لك الأيام ما كنت جاهلاً ، والمشهور في كتب الأدب أنه ~~جاهلاً~~ كان يتمثل بقول طرفة : « ويأريك
من لم تزود بالأخبار » ، لأنـ الشعر لم يجرـ قـطـ على لـسانـه اـهـكـلـاـ زـعـمـواـ ، والـحدـيـثـ ماـ يـرـدـ عـلـيـهـ .
(١) « الْحَبْلَةُ » : بفتح الحاء والباء وقد يسكن : الأصل ، أو القضيب من شجر الأعناب .

ركوب البدن . م : ١٥ - ك الحج ، ح ٣٧٢ ، ٣٧١ [١].

٣٠٤ - باب قول الرجل : يا هَنَّةَه (٢) - ٣٤٦

٧٩٨/٦١٢ - عن حَبِيبِ بْنِ صُهَيْبٍ الْأَسْدِيِّ :

«رأيت عماراً صَلَّى المكتوبة ثم قال لرجل إلى جنبه :

«يا هَنَّةَه ! » ثم قام ». .

صحيح الإسناد .

٧٩٩/٦١٣ - عن الشَّرِيدِ قال :

أردفني النَّبِيُّ ﷺ فقال :

(١) ليس الحديث في «الصحابيين» بهذا اللفظ : «ويحك» ، وإنما باللفظ : «وبيك» وهكذا ، أخرجه غيرهما عن أبي هريرة ، إلا في رواية لأحمد (٢ / ٢٥٤ و ٤٨١) من طريقين صحيفتين عن أبي الزناد عن الأعرج عنه بالفظ : «ويحك» ، وهو باللفظ الذي قبله أكثر : «وبيك» ، وهكذا جاء في حديث أنس المتقدم برقم (٥٩٣ / ٧٧٢) من رواية البخاري وغيره ، إلا في رواية له : (٢٧٥٤) عنه بالفظ : «وبيك» ، أو : «ويحك» هكذا على الشك ، وهو رواية لأحمد (٣ / ٢٣٠ و ٢٧٦ و ٢٩١) ، ولا قيمة لهذا الشك عندي بعد اتفاق أكثر الرواة عن قتادة عن أنس ، بالفظ : «وبيك» عند البخاري (٦١٥٩) وأحمد (٣ / ٢٠٢ و ٢٢١ و ٢٧٥ و ٢٥١) ، وأكثر الرواة عليه في حديث أبي هريرة ؛ فهو المحفوظ إذن في هذه القصة .

هذا وقد وقع الشارح أحياناً في مثل هذا الخطأ ؛ فإنه عزا الحديث (٢ / ١٦٤) لأبي داود والطحاوي دون الشيدين ! ولفظهما كلفظهما : «وبيك» !!

(٢) «يا هَنَّةَه» : أي : يا هذه .

« هل معك من شعر أمية بن أبي الصَّلت ؟ ». .

قلت : نعم ، فأنشدته بيتاً ، فقال :

« هيء [هيء / ٨٦٩] » ^(١) حتى أنسدته مائة بيت ، [فقال :

« إنْ كَادَ لِيْسَلِمْ » [.

صحيح - « مختصر الشمائل » (٢١٢) ، « تحرير فقه السيرة » (٢٥) : [م :

٤١ - ك الشعر ، ح ١ [.

٣٠٥ - باب قول الرجل : إِنِّي كُسْلَانٌ - ٣٤٧

٦١٤/٨٠٠ - عن عائشة قالت :

لا تدع قيام الليل ؛ فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ

« كان لا يذره ، وكان إذا مرض أو كسل ، صلى قاعداً ». .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١١٨٠) : [لم أعثر عليه]. ^(٢)

٣٠٦ - باب من تعوذ من الكسل - ٣٤٨

٦١٥/٨٠١ - عن أنس بن مالك قال : كان النبي ﷺ يكثر أن يقول :

« اللهم إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجَزِ وَالْكَسْلِ ، وَالْجَنْبِ
وَالْبَخْلِ ، وَضَلَّعِ الدِّينِ » ^(٣) وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ ». .

صحيح - « غاية المرام » (٣٤٧) ، « صحيح أبي داود » (١٣٨٧) : [خ :

٥٦ - ك الجهاد ، ٧٤ - باب من غزا بهضبي للخدمة] .

(١) أي : زدني .

(٢) كلما قال أ وهو عند أبي داود (١٣٠٧) .

(٣) « ضلَّعُ الدِّينِ » : أي : ثقله وشده .

٣٠٧ - باب قول الرجل : نفسي لك الفداء - ٣٤٩

٨٠٣/٦١٦ - عن أبي ذر قال :

انطلق النبي ﷺ نحو البقيع ، وانطلقت أتلوه ، فالتفت فرأني فقال : « يا أبو ذر » !

قلت : ليك يا رسول الله وسعديك ، وأنا فداك ، فقال : « إِنَّ الْمُكْرِرِينَ (١) هُمُ الْمُقْلُونُ (٢) يوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَذَا وَهَذَا فِي حَقٍّ » .

قلت : الله ورسوله أعلم ، فقال : « هَذَا (ثلاثاً) ، ثم عرض لنا أحد فقال : « يا أبو ذر » ! فقلت : ليك رسول الله وسعديك وأنا فداوك ، قال : « ما يسّرني أن أُخْدِأ لآل محمد ذهباً ، فيمسي عندهم دينار - أو قال - مثقال » .

ثم عرض لنا واد ، فاستقبل ، (٣) فظنت أن له حاجة ، فجلست على شفير ، (٤) وأبطأ علي ، قال : فخشيت عليه ، ثم سمعته كأنه ينادي رجلاً ، ثم خرج إلي وحده ، فقلت : يا رسول الله ! من الرجل الذي كنت تناجي ؟ فقال : « أُوسمعته ؟ » ، قلت : نعم ، قال : « فَإِنَّهُ جَبَرِيلُ أَنَّا نَبَشِّرُنَّا أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَمْتَنِي لَا يُشَرِّكُ بِاللهِ شَيْئاً دَخَلَ

(١) « إِنَّ الْمُكْرِرِينَ » : مالاً .

(٢) « هُمُ الْمُقْلُونُ » : ثواباً .

(٣) أي : تقديمهم . و (النَّشْل) : الجذب إلى قدام .

(٤) قلت : كلما الأصل و الشرح ، أيضاً ، ولعل الصواب : « شفيراً » أي : حرف الوادي .

الجنة ، قلت : ^(١) وإن زنى وإن سرق ؟ قال : نعم » .

صحيح - « الصحيح » (٨٢٦) : [خ : ٨١ - ك الرقائق ، ١٣ - ب المكررون
هم المقلون . م : ١٢ - ك الزكاة ، ٣٢ و ٣٣] .

٣٠٨ - باب قول الرجل : « فداك أبي وأمي » -

٨٠٤/٦١٧ - عن علي رضي الله عنه قال :
ما رأيت النبي ﷺ يفدي رجلاً بعد سعد ، سمعته يقول :
« إرم ، فداك أبي وأمي » .

صحيح : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ٨٠ - ب المجن ومن يتربس به ترس صاحبه .^(٢)
م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٤١] .

٨٠٥/٦١٨ - عن بُرِيَّة : خرج النبي ﷺ إلى المسجد - وأبو موسى
يقرأ - فقال : « من هذا » ؟ قلت : أنا بُرِيَّة ، ^(٣) جعلت فداك ، قال :

(١) هذا تمام الحديث المرفع ، فالسائل : « قلت » هو النبي ﷺ ، والسائل في آخره : « نعم » هو جبريل عليه السلام ، خلافاً لما أشرع به محقق الأصل والشارح حيث أشارا إلى أن أول الحديث من قوله : « فإنه جبريل ... (إلى) ... دخل الجنة » ، وأن قوله بعده : « قلت : ... » هو أبو ذر ، وقوله : « نعم » هو قوله ﷺ ، لا ليس الأمر كذلك ، لما بينت آنفاً .

(٢) قلت : إسناده فيه عين إسناده هنا ، وللحديث شواهد منها عن سعد بن أبي وقاص نفسه في « الصحيحين » وغيرهما وصححه الترمذى ولكنه زاد في رواية له عن علي : « إرم أنها الغلام الخزور ١ » وهو منكر بهذا اللفظ فيه ابن جذعان وهو ضعيف ، وبخاصة إذا خالف . (الخزور) : الغلام القوي .

(٣) يعني ابن الصَّبِيب ، والمحدث صححه الحاكم (٤ / ٢٨٢) على شرط الشَّيْخَيْن ، وإنما هو على شرط مسلم فقط ، وهو عنده من طريق أخرى عن عبد الله بن بريدة ، وهذا الإسناد أعلم المدعى -

« قد أغطي هذا مزماراً من مزامير آل داود » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١٣٤١) : م : [ليس في شيء من الكتب

الستة] ^(١)

٣٠٩ - باب قول الرجل : « يابني ! »

٣٥١ - من أبوه لم يدرك الإسلام

٨٠٦/٦١٩ - عن أبي صفية ، أنَّ أبا سعيد الخدري قال له :
« يابني ! » .

صحيح الإسناد موقوف .

٨٠٧/٦٢٠ - عن أنس بن مالك قال :

كنت أخدم النبي ﷺ ، قال : فكنت أدخل بغير استئذان ، فجئت يوماً
قال :

« كما أنت يابني ؟ فإنه قد حدث بعده أمر : لا تدخلن إلا بإذن » .

صحيح لغيره - « الصحيححة » (٢٩٥٧) : [ليس في شيء من

= بـ (حسان) في « ضعفه » (رقم: ١١٩) فيقول : « ورواية عبد الله عن أبيه منقطعة فيها ضعف » !
كذا قال هدأ الله ، وهو يعلم أنَّ الشيوخين قد احتجوا برواياته عن أبيه وصرح بسماعه من أبيه في كثير من
أحاديثه في « المسند » وغيره .

و الحديث في « الصحيحين » وانظر « فتح الباري » (٦٦ / ٨) ، و « الصحيححة » (٨٦٣) .

هذا وللحديث شواهد كثيرة ، منها عن أبي موسى نفسه عند البخاري (٥٠٤٨) ، ومسلم

أيضاً ، والترمذى (٣٨٥٤) ، وصححه ابن حبان (٧١٥٣) .

(١) كذا قال هنا ، وعزاه لمسلم في مكان آخر برقم (١٠٨٧) فأصاب .

الكتب الستة [١].

٣١٠ - باب لا يقل : خبَثَتْ نفسي - ٣٥٢

٨٠٩/٦٢١ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « لا يقولن أحدكم : خبَثَتْ نفسي ، ولكن ليقل : لَقِيَتْ (٢) نفسي ». صحيح - [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٠٠ - ب لا يقل خبَثَتْ نفسي . م : ٤٠ : ك الألفاظ من الأدب ، ح ١٦] .

٨١٠/٦٢٤ - عن سهل بن حنيف ، عن رسول الله ﷺ قال : « لا يقولن أحدكم : خبَثَتْ نفسي ، ولِيقل : لَقِيَتْ نفسي ». صحيح : [خ م : في البایین المذکورین قبل] .

٣١١ - باب كُنية أبي الحَكَم - ٣٥٣

٨١١/٦٢٣ - عن شريح بن هانئ قال : حدثني هانئ بن يزيد : آنَّه لما وَفَدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مع قومه ، فسمعهم النبي ﷺ وهم يُكنُونه
(١) قلت : هذا هو الصواب في هذا الحديث ، وأما قول الشارح (٢ / ٢٧٢) : « أخرجه الترمذى » فمن أوهامه .

(٢) « لَقِيَتْ » : بكسر القاف إذا فسد مزاجها وحصل فيه غشيان أو سوء هضم .

(٣) جاء في الأصل هنا : « قال محمد : أَسْنَدَ عَقِيلَ ». قلت : محمد هذا هو المؤلف البخاري ، وعَقِيلٌ - هو بضم العين - ابن خالد الأيلى من رجال

الشیخین ، قوله : « أَسْنَدَ » لا مفهوم له ، وتعبيره في « الصحيح » (٦١٨٠) أصح : « تابعه عَقِيلَ » ، وهذه المتابعة وصلها الطبراني في « المعجم الكبير » (٦ / ٩٤ / ٢٥٧٠) بسند صحيح .

بأي الحكم ، فدعاه النبي ﷺ فقال :
 « إنَّ اللَّهُ هُوَ الْحَكَمُ ، وَإِلَيْهِ الْحَكْمُ ، فَلِمَ تَكْنِيْتُ بِأَيِّ الْحَكْمِ ؟ » .
 قال : لا ، ولكن قومي إذا اختلفوا في شيء أتونني فحكمت بينهم ، فرضي
 كلا الطرفين ، قال :
 « مَا أَحْسَنَ هَذَا ! » ثُمَّ قال :
 « مَالِكُ مِنَ الْوَلَدِ ؟ » .
 قلت : لي شريح ، وعبدالله ، ومسلم ، بنو هانئ ، قال :
 « فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ ؟ » قلت : شريح ، قال :
 « فَأَنْتَ أَبُو شَرِيعٍ » ، ودعا له وولده .
 وسمع النبي ﷺ [قوماً] ^(١) يسمون رجلاً منهم عبدالحجر ، فقال
 النبي ﷺ :
 « مَا اسْمُكَ ؟ » ، قال : عبدالحجر ، قال :
 « لَا ، أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ » .
 قال شريح : وإن هاتنا لما حضر رجوعه إلى بلاده أتى النبي ﷺ فقال :
 أخبرني بأي شيء يوجب لي الجنة ؟ قال :
 « عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلَامِ ، وَبِذَلِيلِ الطَّعَامِ » .
 صحيح - « الصحيح » (١٩٣٩) ، « الإرواء » (٢٦١٥) ، [د : ٤٠ - ك
 الأدب ، ٦٢ - تغيير الاسم القبيح ، ح ٤٩٥٥ . ن : ٤٩ - ك آداب القضاء ، ٧ - ب
 إذا حكموا رجلاً قضى بينهم] .

(١) سقطت من الأصل ، والسياق يقتضيها .

٣١٢ - باب السرعة في المشي - ٣٥٥

٨١٢/٦٢٤ - عن ابن عباس قال :

أقبل النبي الله عليه السلام مسرعاً ونحن نعود ؛ حتى أفرعن سرعته إلينا ، فلما
انتهى إلينا سلم ، ثم قال :
« قد أقبلت إليكم مسرعاً لأخبركم بليلة القدر ، فنسيتمها فيما يبني
وينكم ، فالتمسواها في العشر الأواخر ».
صحيح لغيرة دون سبب الحديث والإسراع - « الضعيفة » (٦٣٣٨) .

٣١٣ - باب أحب الأسماء إلى الله عز وجل - ٣٥٦

٨١٤/٦٢٥ - عن أبي وهب الجذامي - وكانت له صحبة عن النبي

عليه السلام - قال :

« تسموا بأسماء الأنبياء .
وأحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدقها حارث
وهمام ، وأقبحها حرب ومرة ».
صحيح دون جملة الأنبياء - « الصريحة » (١٠٤٠) ، « الإرواء » (١١٧٨) ،
« تخريج الكلم الطيب » (٢١٨) .

٨١٥/٦٢٦ - عن جابر قال :

ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم ، فقلنا : لا نكتنك أبا القاسم ، ولا
كرامة ، فأخبر النبي عليه السلام ، فقال :

« سُمِّيَ ابْنُكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ». .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٠٥] - ب أحب الأسماء إلى الله عز وجل .

م : ٣٨ - ك الأدب ، ح ٧ [١].

٣١٤ - باب تحويل الاسم إلى الاسم - ٣٥٧

٨١٦/٦٢٧ - عن سهل قال :

أُتَيَ بِالْمَنْذَرِ بْنَ أَبِي أَسِيدِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وَلَدَ ، فَوُضِعَ عَلَى فَخْذِهِ - وَأَبْوَ أَسِيدِ جَالِسٍ - فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدِيهِ ، أَمْرَأَ أَبْوَ أَسِيدِ بِابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ فَخْذِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟ » ، فَقَالَ أَبْوَ أَسِيدِ : قَلْبِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ :

« مَا اسْمُهُ ؟ » قَالَ : فَلَانُ ، قَالَ :

« لَا ، لَكِنَّ اسْمَهُ الْمَنْذَرُ » ، فَسَمِّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمَنْذَرُ .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٠٨] - ب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه .

م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٢٩ [].

٣١٥ - باب أبغض الأسماء إلى الله عز وجل - ٣٥٨

٨١٧/٦٢٨ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) آخر جاه من طريق ابن عيينة : حدثنا ابن المنكدر عن جابر وبإسناده هناك (٦١٨٦) رواه هنا ، ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي شيبة (٨ / ٦٧٢) والبيهقي في « السنن » (٨ / ٦٧٢) ، وله عنه طريق أخرى بلفظ آخر يأتي برقم (٦٤٦ / ٨٤٢) .

« أخني ^(١) الأسماء عند الله رجل تسمى ملك الأملالك ».
صحيح - « الصحيحية » (٨١٥) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٤ - ب بعض
الأسماء إلى الله . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٢٠] .

٣١٦ - باب من دعا آخر بتصغر اسمه - ٣٥٩

٨١٨/٦٢٩ - عن طلاق بن حبيب قال :
كنت أشد الناس تكذيباً بالشفاعة ، ^(٢) فسألت جابرأ فقال : يا طلاق
سمعت النبي ﷺ يقول :
« يخرجون من النار بعد دخول » ونحن نقرأ الذي تقرأ .
صحيح لغيرة - « الصحيحية » (٣٠٥٥) : [م : بعنان مطولاً ، ١ - الإيمان
ح ٣٢٠] .

(١) « أخني » : أقبح وأفحش .

(٢) هنا اختصار ، لعله من المؤلف ، فأسترده من « المسند » (٣ / ٣٣٠) من هذه الطريق
بلغظ :

« حتى لقيت جابر بن عبد الله ، فقرأت عليه كل آية ذكرها الله عزوجل ، فيها خلود أهل النار ،
قال : يا طلاق أترأك أقرأ لكتاب الله مني ، وأعلم بسنة رسول الله ﷺ ! فأنصلت له ، فقلت : لا والله ،
بل أنت أقرأ لكتاب الله ، وأعلم بسنته (!) مني ، قال : فإن الذي قرأت أهلها هم المشركون ، ولكن قوم
اصابوا ذنوبها فعذبوا بها ، ثم أخرجوا ، صمتا - وأهوى بيده إلى أذنيه - إن لم أكن سمعت رسول الله
ﷺ يقول : فذكر الحديث وقوله بهذه دون قوله : « بعد دخول » ، ورواه ابن حبان (٩ / ٢٨٣) من
طريق ابن عبيدة : سمعت عمرو بن دينار سمعت جابرأ به نحوه ، وفيه :
« فقال الرجل : إن الله يقول : هم يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها » =

٣٦١ - باب تحويل اسم عاصية - ٣١٧

٨٢٠/٦٣٠ - عن ابن عمر أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ غَيْرَ اسْمِ عَاصِيَةٍ وَقَالَ : « أَنْتَ جَمِيلَةٌ ».

صحيح - « الصحيححة » (٢١٣) : [م : ٣٨ - ك الأداب ، ح ١٥].

٨٢١/٦٣١ - عن محمد بن عمرو بن عطاء ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى زَيْنَبِ بَنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، فَسَأَلَهُ عَنْ اسْمِ أَخْتِهِ لَهُ عِنْدَهُ ، قَالَ فَقَلَتْ : اسْمُهَا بَرَّةٌ ، قَالَتْ : غَيْرُ اسْمِهَا ؛ فَإِنَّ الَّذِي عَلَيْهِ نِكَاحٌ زَيْنَبِ بَنْتِ جَحْشٍ وَاسْمُهَا بَرَّةٌ ، فَغَيْرُ اسْمِهَا إِلَى زَيْنَبِ ، فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ حِينَ تَرَوْجَهَا ، وَاسْمُهَا بَرَّةٌ ، فَسَمِعَهَا تَدْعُونِي بَرَّةً ، فَقَالَ :

« لَا تَرْكُوا أَنفُسَكُمْ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْبَرَّةِ مِنْكُنْ وَالْفَاجِرَةِ ، سَمِّيَاهَا زَيْنَبٌ » ، فَقَالَتْ : فَهِيَ زَيْنَبٌ .

فَقَلَتْ لَهَا : أَسْمَيْ ؟ ^(١) فَقَالَتْ :

= [المائدة : ٣٧] فقال جابر : إنكم تجعلون الخاص عاماً ! هذه للكافار ، اقرؤوا ما قبلها ، ثم تلا : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلُهُ مَعَهُ يَفْتَدِيُونَ بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . يَرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ ...﴾ [المائدة : ٣٦ و ٣٧] ، هذه للكافار ».

(١) كذا الأصل ولعل الصواب : « أسميهما بماذا ؟ أو نحوه وليس هذه الفقرة الأخيرة من الحديث عند مسلم حتى نستعين به على التصحح ، ومن سوء التخريج قول الشيخ الجيلاني في هذا الحديث (٢ / ٢٨٧) :

« أخرجه الدارمي في الاستاذان ، وأبو عوانة في « الأسامي » وابن حبان وأحمد ببعض قصته = فليراجع ».

« غيره إلى ما غيره إليه رسول الله ﷺ ؛ فسمّها زينب ».
صحيح - « الصحيح » (٢١٠) : [م : ٣٨] - ك الأدب ، ح ١٨ و ١٩ [١٩].

٣٦٤ - باب شهاب - ٣١٨

٨٢٥/٦٣٢ - عن عائشة رضي الله عنها :
ذكر عند رسول الله ﷺ رجل يقال له شهاب ، فقال رسول الله ﷺ :
« بل أنت هشام ».
حسن - « الصحيح » (٢١٥) ، [تعليقًا ٤٠] - ك الأدب ، ٦٢ - ب تغبير
الاسم القبيح ، ح ٤٩٥٦ [١٩].

٣٦٥ - باب العاص - ٣١٩

٨٢٦/٦٣٣ - عن مطیع قال : سمعت النبي ﷺ يقول يوم فتح مكة :
« لا يقتل قرشي صبراً بعد اليوم ، إلى يوم القيمة ».

- فإن المذكورين ليس عندهم الحديث من روایة زینب بنت ابی سلمة مطلقاً باستثناء ابی عوانة ، فإن
الجزء الذي فيه « الأسماي » لم يطبع بعد ، فلا أدرى الحديث فيه أم لا ؟ وإن كان يغلب على الظن
الأول ، وأما الآخرون ، فإن الذي عندهم إنما هو من حديث ابی هريرة مختصراً جدًا بلفظ :
« كان اسم زینب برة ، فسمّاها زینب ».

وأخرجـه المؤلف أيضًا في « صحيحه » (٦١٩٢) ، وقد كانت خرجته في « الصحيح »
(٢١١) شاهدًا لحديث زینب بنت ابی سلمة هذا ، وبينـتـ هناك أنـ المؤلف رواهـ هناـ بـلفظـ « ميمونة »
مكان « زینب » وأنـهـ شاذـ ، ولذلك لمـ أـذـكرـهـ فيـ هـذـاـ «ـ الصـحـيـحـ»ـ وـوضـعـتـهـ فيـ الـكـتابـ الـآخـرـ «ـ ضـعـيفـ»ـ
الأـدـبـ الـمـفـرـدـ »ـ فـراجـعـهـ إـنـ شـتـ بـرـقـ (١١٧ـ - بـابـ بـرـةـ - ٣٦٨ـ)ـ هـنـاكـ .

فلم يدرك الإسلام أحدٌ من عصاة قريش غير مطیع ؛ كان اسمه العاص
فسماه النبي ﷺ مطیعاً .

صحیح - (الصحابۃ) (۲۴۲۷) : [م : ۳۲] - ک. الجهاد ، ح ۸۸ [.]

٣٢٠ - باب من دعا صاحبه فيختصر ويتفصّل من اسمه شيئاً - ٣٦٦

٨٢٧/٦٣٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ :
« يا عائش ! هذا جبريل [وهو / ١٠٣٦] يقرأ عليك السلام » .
قالت : [فقلت] : وعليه السلام ورحمة الله [وبركاته] ^(١) ، قالت :

(١) هذه الزيادة في « صحيح المؤلف » أيضاً ، معلقة وموصلة فقال عقب الرواية الأولى : « وقال يونس والنعمان عن الزهرى : وبركاته » .

قلت : وصله في « فضائل عائشة » (١٠٦ / ٧) عن يونس ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٢٣ / ٣٥) ، وأخرجه الإسماعيلي من طريق إبراهيم البناي ، ومن طريق جيتان بن موسى كلامها عن ابن المبارك ، وكذا قال عقيل وعبد الله بن أبي زيد عن الزهرى ، ذكره الحافظ في « الفتح » (٣٥ / ١١) .

وأقول : وقد ثانه أن معمرأ أيضاً رواه عن الزهرى بهذه الزيادة ، أخرجه المؤلف في « صحيحه » (٦ / ٣٠٥ / ٣٢١٧) ، وأن الإمام أحمد - وهو أعلى طبقة وحفظاً من الإسماعيلي - قد رواه أيضاً في « مستنده » (٦ / ١١٧) : حدثنا إبراهيم بن إسحاق : ثنا ابن مبارك عن يونس بالزيادة ، وزاد زيادة أخرى فقال فيه : « عليك وعليه السلام » .

وإسناده صحيح .

وهذه زيادة هامة في هذا الحديث لم يقف عليها الحافظ ، فقال في شرحه للحديث =

وهو يرى ما لا أرى . (وفي رواية : ترى ما لا أرى ، تريد بذلك رسول الله ﷺ) .

صحيح - «الضعيفة» تحت الحديث (٥٤٣٣) : [خ : ٥٩ - ك بدء الحلف ، ٦ - ب ذكر الملائكة . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٩١] .

٣٢١ - باب زَحْمٍ - ٣٦٧

٨٣٠/٦٣٥ - عن ليلى امرأة بشير ثُحَدَّث عن بشير بن الخَصَاصِيَّة ، وكان اسمه زَحْمٌ فسماه النبي ﷺ بشيراً .

صحيح - «الصحيحة» (٢٩٤٥) : [هو جزء من الحديث السابق] .^(١)

٣٢٢ - باب بَرَّةٍ - ٣٦٨

٨٣١/٦٣٦ - عن ابن عباس :

إنَّ اسْمَ جَوَنِيرِيَّةَ كَانَ بَرَّةً ، فَسَمَّا هَا النَّبِيُّ ﷺ جَوَنِيرِيَّةً .

صحيح - «الصحيحة» (٢١٢) : [م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ١٦] .

= (١١ / ٣٨) :

وَلَمْ أَرْ فِي شَيْءٍ مِّنْ طَرْقِ حَدِيثٍ عَالِتَّشَةَ أَنَّهَا رَدَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ !

وقد عمل بهذه الزيادة أنس بن سيرين كما في «الدعاء» للطبراني (٣ / ١٦٦٩ / ١٩٤٢) .

(١) يشير إلى الحديث (٥٩٦ / ٧٧٥) ، وهذا طرف منه ، وإنما لم أحذفه حسب القاعدة التي

جريت عليها في هذا «الصحيح» ؛ لأنَّه من طريق آخر غير طريق السابق ، فيزداد به قوة .

٣٢٣ - باب أفلح - ٣٦٩

٨٣٣/٦٣٧ - عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : « إِنْ عَشْتُ نَهْيَتْ أُمْتِي - إِنْ شاءَ اللَّهُ - أَنْ يُسَمِّي أَحَدَهُمْ بِرَبْكَةً ، وَنَافِعًا ، وَأَفْلَحًَ ، (وَلَا أَدْرِي قَالَ : « رَافِعٌ » أَمْ لَا ؟) ، يَقَالُ : هَا هُنَا بِرَبْكَةٌ ؟ فَيَقَالُ : لَيْسَ هُنَا » ، فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عن ذَلِكَ .

صحيح - الصحيححة (٢١٤٣) ، تخریج الترغیب (٨٥ / ٣) : م : [د : ٤٥ - ك الأدب ، ٦٢ - ب في تغیر الاسم القبیح ، ح ٤٩٦٠] .^(١)

٨٣٤/٦٣٨ - وعنه من طريق أخرى :

أراد النبي ﷺ أن ينهى أن يسمى يعلى ، وبركة ، ونافع ، ويسار ، وأفلح ، ونحو ذلك ، ثم سكت بعد عنها ، فلم يقل شيئاً .

صحيح - المصدر نفسه . م : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٦٢ - ب في تغیر الاسم القبیح ، ح ٤٩٦٠] .

(١) قلت : فاته - كما ترى عزوه مسلم ، وهو عنده في « الأدب » (١٧٢ / ٦) من الطريق الأخرى ، ولنفعه ألم ، فقد جمع فيه بين جملة النبي ، وجملة السکوت ، وصححه ابن جرير الطبیری في « تهذیب الآثار » (١ / ٢ / ٢٧٤ - ٢٧٦) .

واعلم أن عند مسلم حدثنا آخر صريح في النبي عن الأسماء المذكورة في حديث جابر ، وهو من حديث سمرة بن جندب مرفوعاً : « لَا تسمِّينْ غلامك يساراً ، وَلَا رِيحاً ، وَلَا تَجِيحاً ، وَلَا أَفْلَحْ فَإِنْكَ تَقُولُ : أَلَمْ هُوَ فَلَا يَكُونُ ، فَتَقُولُ : لَا » ، وصححه ابن جرير أيضاً ، وهو مخرج في « الإرواء » (٤ / ٤٠٧ / ١١٧٧) .

فاعلم أنه لا مناقاة بين الحديثين ، إذ أن كلّاً من جابر وسمرة حدث بما سمع فجابر حفظ هم =

٣٢٤ - باب رباح - ٣٧٠

٨٣٥/٦٣٩ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال :
لما اعتزل النبي عليه السلام نساعه، فإذا أنا برباح غلام رسول الله عليه السلام فناديت :
يا رباح ، استأذن لي على رسول الله .

حسن : [جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في : ٤٦ - ك المظالم ، ٢٥
ب الغرفة والعلية والمشارة و ٦٥ - ك التفسير و ٦٧ - ك النكاح . ومسلم في : ١٨ - ك
الطلاق ، ح ٣٠ . ولم يذكر البخاري اسم الغلام وإنما ذكره مسلم وهو رباح] .

٣٢٥ - باب أسماء الأنبياء - ٣٧١

٨٣٦/٦٤٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي عليه السلام قال :
« تسموا باسمي ولا تكنوا بكنبتي ؛ فإنني أنا أبو القاسم » .
صحيح - « الصحبة » (٢٩٤٦) : [خ : ٣٨ - ك الأدب ، ١٠٦ ، ب
قول النبي عليه السلام : « تسموا باسمي ولا تكنوا بكنبتي » . م : ٣٨ - ك الأدب ،
ح ٨] .

٨٣٧/٦٤١ - عن أنس بن مالك قال :
كان النبي عليه السلام في السوق فقال رجل : يا أبو القاسم ! فالتفت إليه النبي
عليه السلام ، فقال : يا رسول الله ! إنما دعوت هذا ، فقال النبي عليه السلام :

- ^{عليه السلام} بالنبي ، ولم يحفظ النبي ، وسمرا حفظ نبيه ، ولم يحفظ منه ، وكل ثقة ، والحصلة : أن
النبي صحيح ؛ لكنه محمول على التزويه لأدلة ذكرها ابن جرير فليراجمه من شاء ، منها حديث رباح
غلام النبي عليه السلام الآتي بعد هذا .

« سُمِّوا ^(١) بِاسْمِي ، وَلَا تَكُنُوا بِكَنْتِي » .
صحيح - [خ : ٣٤ - ك البيوع ، ٤٩ - ب ما ذكر في الأسواق . م : ٣٨ - ك
الأدب ، ح ١] .

٨٣٨/٦٤٢ - عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال :
« سئاني الشَّيْءَ عَلَيْهِ يَوْمَ يُوفَى ، وَأَعْدَنِي عَلَى حِجْرِهِ ، وَمَسَحَ عَلَى
رَأْسِي » ^(٢) .

صحيح - « مختصر الشمائيل » (١٧٩ / ٢٩٢) : [ليس في شيء من الكتب
الستة] .

٨٣٩/٦٤٣ - عن جابر بن عبد الله قال :
ولد لرجل من الأنصار غلام ، وأراد أن يسميه محمداً (قال في رواية
هنا : أَنَّ الْأَنْصَارِيَ قَالَ : حَمَلْتَهُ عَلَى عَنْقِي ، فَأَتَيْتَ بِهِ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ) ، (وفي
أخرى : ولد له غلام ، فأراد أن يسميه محمداً) قال :
« تَسْمِوْ بِاسْمِي وَلَا تَكُنُوا بِكَنْتِي ؛ فَإِنَّمَا جَعَلْتُ (وفي رواية ثالثة :
بعثت) قَاسِمًا أَقْسَمَ بَيْنَكُمْ » .

صحيح - « الصحيحة » (٢٩٤٦) : [خ : ٥٧ - ك فرض الخمس ، ٧ - ب

(١) الأصل : « تسموا » والتصحيح من « صحيح البخاري » (٤ / ٣٣٩ و ٢١٢٠ و ٢١٢١ و
٦ / ٥٦٠ و ٣٥٣٧) . ورواية الكتاب موافقة لرواية مسلم (٦ / ١٦٩) ، والظاهر أن الاختلاف من
بعض الرواية .

(٢) قلت : وزاد الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٢ / ٢٨٥ و ٧٣١) « ودعا لي بالبركة » .
وهي منكرة ، تفرد بها سفيان بن وكيع ، وهو ضعيف ، وللحديث عنده (٧٣٤) طريق أخرى
عن يوسف به مختصرأ دون هذه الزيادة ، واستناد هذه الطريق لا يأس به .

قول الله تعالى ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال : ٤١] . م : ٣٨ - ك الأداب ، ح ٣ [.] .

٨٤٠/٦٤٤ - عن أبي موسى قال :

« ولد لي غلام ، فأتيت به النبي عليه السلام فسماه إبراهيم ! فحنكه بتمرة ، ودعا له بالبركة ، ودفعه إلي » .
وكان أكبر ولد أبي موسى .

صحيح - [خ : ٨٧ - ك الأدب ، ١٠٩] - ب من سنتي بأسماء الأنبياء . م :
٣٨ - ك الأداب ، ح ٢٤ [.] .

٣٢٦ - باب حَزْنٍ

٨٤١/٦٤٥ - عن سعيد بن المسئيب عن أبيه عن جده :

الله أتني النبي عليه السلام فقال : « ما اسمك ؟ » ، قال : حَزْنٌ ، قال :
« أنت سهل » .

قال : لا أُغَيِّر اسماً سَيِّئَةً أَبِي !

قال ابن المسئيب : فما زالت الحُزُونَةُ فينا بعد .

(ومن طريق أخرى عن سعيد بن المسئيب أن جده حَزْنًا ... فذكره
مرسلاً) .

صحيح - (الصحيح) (٢١٤) : [خ : ٧٨ - الأدب ، ح ١٠٧] .^(١)

(١) قلت : أخرجه هناك (١٠ / ٥٧٤ / ٦١٩٠) عن شيخه هنا مع التين آخرين : حدثنا

عبدالرزاق بأسناده هنا ، ثم أخرجه (٦١٩٣) بأسناده هنا مرسلاً ، والمسند أصح كما قال الحافظ
(١٠ / ٥٧٦ - ٥٧) ، وعزاه الشارح (٢ / ٣٠١) لمسلم أيضاً ، وهو وهم محض ؛ لأنَّه لم يروه لا =

٣٢٧ - باب اسم النبي ﷺ وكتبه - ٣٧٣

٨٤٢/٦٤٦ - عن جابر قال :

وَلَدَ لرجل منا غلام ، فسماه القاسم ، فقالت الأنصار : لا تكثيك ، أبا القاسم ، ولا تثعيمك عيناً ، فأتى النبي ﷺ ، فقال له ما قالت الأنصار ، فقال النبي ﷺ :

« أَخْسَنَتِ الْأَنْصَارُ ؛ تَسْمُوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتُوا بِكَنْتِي ، أَنَا الْقَاسِمُ » .
 صحيح - « الصحيحه » (٢٩٤٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٠٥ - ب أحب الأسماء إلى الله . ^(١) م : ٣٨ - ك الأدب ، ح ٧] .

٨٤٣/٦٤٧ - عن ابن الحنفية قال :

كانت رخصة لعلي ، قال : يا رسول الله ! إِنْ وَلَدَ لِي بَعْدَ أُسْمِيهِ بِاسْمِكَ ، وَأَكْنِيهِ بِكَنْتِكَ ؟ قال : « نعم » .

صحيح - « المشكاة » (٤٧٧٢ / التحقيق الثاني) ، « مختصر تحفة الودود » ، « الصحيحه » (٢٩٤٦) ، [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٦٨ - ب الرخصة في الجمع

= مسندأ ولا مرسلأ ، وهو في « مصنف عبدالرازاق » (١١ / ٤١ / ١٩٨٥١) بالإسناد المشار إليه .

(١) أقول : عزوه إلى هذا الموضع من « صحيح المؤلف » غير مناسب ، لأنّه رواه فيه مختصراً ليس فيه : « أَخْسَنَتِ الْأَنْصَارُ .. » وذكر مكانه : « سُمِّ ابْنُكَ عَبْدَالْرَحْمَنَ » ، وهو روایة مسلم ، وقد تقدم مختصراً رقم (٦٢٦ / ٨١٥) معزواً منه إلهاهما بنفس تخریجه الذي هنا فكان الصواب أن يعزوه إلى (٥٧ - فرض الخامس) رقم (٣١١٥) ؛ فإنّه فيه بلطفه وإسناده هنا .

ثم إن لفظه عند مسلم : « فسماه محمدأ » ، والراجح عندي ما هنا وفي « صحيحه » أيضاً : « فسماه القاسم » كما حفته في « الصحيحه » .

بينهما ، ح ٤٩٦٧ . ت : ٤١ - ك الأدب ، ٦٨ - ما جاء في كراهة الجمع بين اسم النبي وكتبه ﷺ [.

٨٤٤/٦٤٨ - عن أبي هريرة قال :

نهى رسول الله ﷺ أن نجمع بين اسمه وكتبته ، وقال : « أنا أبو القاسم ، والله يعطي ، وأنا أقسم » .

حسن صحيح - « الصحيح » (٢٩٤٦) : [ت : ٤١ - ك الأدب ، ٦٨ - ب ما جاء في الجمع بين اسمه وكتبته ﷺ] .

٣٢٨ - باب هل يُكنى المشرك ؟ - ٣٧٤

٨٤٦/٦٤٩ - عن أسامة بن زيد :

« أن رسول الله ﷺ بلغ مجلساً فيه عبد الله بن أبي ابن سلول ، وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي ، فقال : لا تؤذنا في مجالسنا ! فدخل النبي ﷺ على سعد بن عبادة فقال :

« أي سعد ! ألا تسمع ما قال أبو حباب !؟ » ، يزيد عبد الله بن أبي بن سلول .^(١)

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٥ - ب كنية المشرك . م : ٣٢ - ك الجهاد والسير ، ح ١٦] .

(١) هذا مختصر ما في « الصحيحين » وفيهما : « فقال سعد : أي رسول الله ! يا أبي أنت اعف عنه واصفح ... » الحديث ، وكان في الأصل بعض الأخطاء فصححتها منها .

٣٢٩ - باب الْكُنْيَةِ لِلصَّبِيِّ - ٣٧٥

٨٤٧/٦٥٠ - عن أنس قال :

كان النبي ﷺ يدخل علينا - ولي أخ صغير يكتن أبا عمير ، وكان له ثغر يلعب به ، فمات - فدخل النبي ﷺ فرأه حزيناً ، فقال : « ما شأنه ؟ » ، قيل له : مات ثغره ، فقال : « يا أبا عمير ، ما فعل الثغیر » .^(١)

صحيح - « مختصر الشمائل » (٢٠١) : [خ : ٧٨] - ك الأدب ، ١١٢ - ب الكنية للصبي قبل أن يولد للرجل . م : ٣٨ - ك الأدب ، ح [٣٨] .

٣٣٠ - باب الْكُنْيَةِ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لَهُ - ٣٧٦

٨٤٨/٦٥١ - عن إبراهيم [هو النَّحْعَنِي] :
« أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَتَى عَلْقَمَةً أَبَا شِبْلَ (٢) وَلَمْ يُولَدْ لَهُ ».
صحيح الإسناد .

٨٤٩/٦٥٢ - عن علقة [هو ابن وائل] قال :

(١) تصغير (الثغر) وهو طائر يشبه العصفور ، أحمر المنقار . « نهاية » .

(٢) وكذا في « طبقات ابن سعد » (٦ / ٨٦) و « تاريخ ابن عساكر » (١١ / ٨١٢) وغيرهما ، ووقع في « تهذيب التهذيب » : « أبو شبل » ، وهو خطأ مطبعي ، وزاد ابن عساكر في رواية له : « قال : وسئل عن ذلك فحدث أن علقة حدثه عن ابن مسعود أنَّ رسول الله ﷺ كناه أبا عبد الرحمن قبل أن يولد له ، وفيه سليمان بن أبي سليمان القافلاني وهو مترونك ، ومن طريقه أخرجته الحاكم (٣ / ٣١٣) ، وسكت عنه هو والذهبي ثم الشارح (٢ / ٣٠٥) !

« كتاني عبد الله قبل أن يولد لي ». .
صحيح الإسناد .

٣٣١ - باب كنية النساء - ٣٧٧

٨٥١/٦٥٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : يا نبى الله ! ألا
تكتيني ؟ ^(١) فقال :
« اكتني بابنك ». يعني عبد الله بن الزبير ، فكانت تكتنى أم عبد الله .
صحيح - « الصحىحة » (١٣٢) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٧٠ - ب في المرأة
تكتنى] .

٣٣٢ - باب من كنّى رجالاً بشيء هو فيه أو بأحدهم - ٣٧٨

٨٥٢/٦٥٤ - عن سهل بن سعد :
إِنْ كَانَ أَحَبُّ أَسْمَاءِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَيْهِ لَا يُوْتَرَابُ ، وَإِنْ كَانَ لِيُفَرِّجَ
أَنْ يُدْعَى بِهَا ، وَمَا سَمِاهُ أَبَا تَرَابَ إِلَّا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ غَاضِبٌ يَوْمًا فَاطِمَةُ ، فَخَرَجَ
فَاضطَرَعَ إِلَى الْجَدَارِ ، إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَجَاءَهُ التَّبَّيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَّبِعُهُ ، فَقَالَ : ^(٢) هُوَ ذَا

(١) وفي رواية للمؤلف : « كنّيت نساعك فاكتنى » وهي منكرة ولذلك حذفتها .

(٢) أي : إنسان ، ففي رواية للمؤلف في « صحيحه » (٤٤١ و ٦٢٨٠) : « قال رسول الله
عليه السلام لـ إنسان : انظر أين هو ؟ فجاء فقال : يا رسول الله ! هو في المسجد راقد ». وهي رواية مسلم
(١٢٤ - ١٢٣) .

مضطجع في الجدار ، ف جاء النبي ﷺ وقد امتلاً ظهره تراباً ، فجعل النبي ﷺ يمسح التراب عن ظهره ويقول :
« إجلس أباً تراباً ! » .

صحيح : [خ : ٢٨ - ك الأدب ، ١١٣ - ب التكني بأبي تراب وإن كانت له كنية أخرى . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٣٨] .

٣٣٣ - باب كيف المشي مع الكبار وأهل الفضل ؟ - ٣٧٩

٦٥٣/٨٥٣ - عن أنس قال :

يَسِّنَمَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي نَخْلٍ لَأُبَيِّ طَلْحَةَ - تَبَرَّزُ لَحاجَتِهِ ، وَبِلَالٌ يَشِّيُّ [وَرَاعِهِ يَكْرَمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَشِّيَّ] ^(١) إِلَى جَنْبِهِ ، فَمَرَّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَبْرٍ ، فَقَامَ حَتَّى تَمَّ ^(٢) إِلَيْهِ بِلَالٍ ، فَقَالَ : « وَيَحْكُ يَا بِلَالَ ! هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعَ ؟ » ، قَالَ : مَا أَسْمَعَ شَيْئاً ، فَقَالَ : « صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ يَعْذَبُ » . فَوُجِدَ يَهُودِيًّا . ^(٣)

صحيح الإسناد .

(١) سقطت هذه الزيادة من الأصل ، ومن النسخة الهندية وغيرها ، واستدركتها الشیخ الجیلانی الشارح في طبعته ، مشيراً إلى ذلك بجعلها بين الم Kutubin [] ، ولكن لم يذكر من أين استدركتها أعن مخطوطه للأصل وقتت له - وهذا ما أستبعده - أم من « المسند » - وهذا ما أستقر به - ؟ فقد عزاه (٢ / ٣٠٨) إليه مقرؤنا ياسناده على خلاف عادته ، وهو في « المسند » (٣ / ١٥١) ، وإسناده صحيح على شرط الشیخین كإسناد المؤلف ، وقال الهیشی (٣ / ٥٦) :
« رواه أَحْمَدُ ، وَرَجَالُهُ رِجَالٌ الصَّحِيفَ » .

(٢) كذا الأصل وسائل الطبعات ، وفي « المسند » : « لَمْ » أي : قرب منه ولعله الصواب .

(٣) ولفظ أَحْمَدُ : « قَالَ : فَسَأَلَ عَنْهُ فُوجِدَ يَهُودِيًّا » ، وفي رواية أخرى له (٣ / ٢٥٩) =

٣٣٤ - باب - ٣٨٠

٨٥٦/٦٥٦ - عن قيس [وهو ابن أبي حازم] قال : سمعت معاوية يقول لأخ له صغير : أردف الغلام ، فأبى ، فقال له معاوية : بشس ما أذبَّت ، قال قيس : فسمعت أبا سفيان يقول : دع عنك أحاحك .
صحيح الإسناد .

٨٥٧/٦٥٧ - عن عفرو بن العاص قال : « إذا كثُر الأخلاء كثُر الغرماء ».
قلت لموسى : وما الغرماء ؟ قال : الم حقوق .
صحيح الإسناد .

٣٣٥ - باب من الشعر حكمة - ٣٨١

٨٥٨/٦٥٨ - عن مطرِّف قال :
صحبَّت عمران بن حصين من الكوفة إلى البصرة ، فقلَّ منزل ينزله إلَّا وهو ينشد شعراً ، وقال : « إنَّ في المعاريض لمندوحة عن الكذب ».
صحيح موقوفاً - « الضعيفة » (١٠٩٤) .

- بلفظ : « إلَّا تسمع ؟ أهل هذه القبور يعلدون ؛ يعني قبور الجاهليَّة » ، ورجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي أيضاً ، لكن فيهم ثَلَيْح وهو ابن سليمان الخزاعي المدني ، وهو كثير الخطأ وإن كان من رجال الشيوخين .

٨٥٩/٦٥٩ - عن أثيبي بن كعب ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : « إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً ». .

صحيح - « الصحيح » (٢٨٥١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٩٠ - ب ما يجوز من الشعر والرجز والهجاء] .

٨٥٩/٦٦٠ - عن الأسود بن سرِيع [قال : كنت شاعراً ، فأتيت النَّبِيَّ ﷺ ف - ٨٦١] قلت : يا رسول الله ! إِنِّي مدحت رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِمُحَمَّدٍ ، قال :

« أَمَا إِنَّ رَبِّكَ يَحْبُّ الْحَمْدَ » ، ولم يزده على ذلك .
حسن - « الصحيح » (٣١٧٩) .

٨٦٠/٦٦١ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لَأَنْ يَمْتَلَىءَ جَوْفُ رَجُلٍ قِبْحًا [حتَّى] ^(١) يَرِيهُ ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلَىءَ شِعْرًا ». .

صحيح - « الصحيح » (٣٣٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٩٢ - ب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر . م : ٤١ - ك الشعر ، ح ٧] .

٨٦٢/٦٦٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : استأذن حسان بن ثابت رسول الله في هجاء المشركين ، فقال رسول الله ﷺ :

« فَكَيْفَ بَنْسَبِي ؟ » ، فقال :

(١) سقطت من الأصل وغيره ، وهي في « صحيح المؤلف » لاستناده ومتنه .

(يريه) أي : يصيب جوفه الداء .

لأسئلتك منهم كما تسلل الشّعرة من العجين .

صحيح : [خ : ٦١ - ك المناقب ، ١٦ - ب من أحب أن لا يسب نسبه . م :

٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٥٦] .

٨٦٣/٦٦٣ - عن عروة قال :

ذهبت أُسْبَّ حسانَ عند عائشة ، فقالت : لا تسبه ؛ فإنه
« كان ينافع ^(١) عن رسول الله ﷺ » .

صحيح - [خ : ٦١ - المناقب ، ٦٦ - باب من أحب أن لا يسب نسبه . م :

٤٤ - فضائل الصحابة ، ح ١٥٤] .

٣٣٦ - باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبيح - ٣٨٢

٨٦٥/٦٦٤ - عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ :

« الشعر منزلة الكلام ، حسنـه كحسنـ الكلام ، وقبيـحـه كقـبيـحـ الكلام » .

صحيح لغيره - « الصـحـيـحةـ » (٤٤٨) . ^(٢) [ليس في شيء من الكتب

الستة] .

(١) « ينافع » : يدافع عنه ويخاصم أعداءه بهجائه للمشركين .

(٢) أحد أسانيدـ حـسـنـ كـماـ يـبـيـنـهـ فـيـ «ـ الصـحـيـحةـ »ـ ،ـ وـلـمـ يـعـاـدـهـ بـهـجـائـهـ لـلـمـشـرـكـينـ وـلـاـ
بـشـوـاهـدـهـ الـتـيـ سـاقـهـ هـوـ فـيـ الـلـمـحـ الـذـيـ أـخـقـهـ بـآـخـرـ «ـ جـزـءـ أـحـادـيـثـ الشـعـرـ »ـ لـلـحـفـظـ عـبـدـالـغـنـيـ الـقـدـسـيـ
(١٠٧ / ١٥)ـ ،ـ وـضـقـفـهـ كـلـهـ ،ـ وـلـمـ يـصـحـحـهـ لـمـجـمـوعـهـ خـلـافـاـ لـمـاـ عـلـيـهـ أـهـلـ الـعـلـمـ بـهـذـاـ الـفـنـ ،ـ وـهـوـ
وـاسـعـ الـخـطـوـ فـيـ تـضـيـفـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ الـأـسـانـيدـ ،ـ لـأـنـهـ الـأـسـابـ ،ـ حـتـىـ وـلـوـ كـانـتـ فـيـ
«ـ الصـحـيـحةـ »ـ أـوـ أـحـدـهـماـ ،ـ فـضـلـاـ عـمـاـ إـذـاـ كـانـ حـسـنـأـ أـوـ صـحـيـحـأـ لـغـيـرـهـ كـهـذاـ ،ـ وـقـدـ أـبـانـ عـنـ جـنـايـتـهـ هـذـهـ
عـلـىـ السـنـةـ فـيـ طـبـعـهـ لـكـتـابـ التـوـرـيـ :ـ «ـ رـيـاضـ الصـالـحـينـ »ـ ،ـ فـإـنـهـ حـلـفـ مـنـهـ نـحـوـ مـائـةـ وـخـمـسـيـنـ حـدـيـثـاـ =

٨٦٦/٦٦٥ - عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول :

«الشعر منه حسن ومنه قبيح ، خُذ بالحسن ودع القبيح ، ولقد رويت من شعر كعب بن مالك أشعاراً ، منها القصيدة فيها أربعون بيتاً ، ودون ذلك ». صحيح - «الصحيفة» أيضاً.

٨٦٧/٦٦٦ - عن شريح قال : قلت لعائشة رضي الله عنها :

أكان رسول الله ﷺ يتمثل بشيء من الشعر ؟ فقلت :
كان يتمثل بشيء من شعر عبد الله بن رواحة ، ويتمثل ويقول :

« ويأتيك بالأخبار من لم تزود » .^(١)

صحيح - «الصحيفة» (٢٠٥٧) : [ت : ٤١ - ك الأدب ، ٧٠ - ب ما جاء في إنشاد الشعر] .

= زعم أنها كلها ضعيفة ، فيها عدد لا يأس به من أحاديث «الصحابيين» وقد تتبعته في بعضها ، وكشفت عن جهله أو تجاهله في تضييفه إليها في الطبعة الجديدة للمجلد الثاني من كتابي «الصحيفة» وهو وشيك الصدور إن شاء الله تعالى ، وفي آخره بعض الاستدراكات الهامة فراجعها .

(١) تقدم الحديث من طريق أخرى برقم (٦٠٨ / ٢٩٢) دون قصد ، ولكن قدر الله ، ولا منافاة بينه وبين آية ﴿وَمَا عَلِمْنَا الشِّعْرَ...﴾ ونحوها ، لأنَّه لم يكن قصداً منه ﷺ إلى الشعر ، ونظمها منه له ، وإنما كان تمثلاً به ، وهذا مما يجوز في حقه ﷺ على الصحيح كما قال الحافظ (١٠ / ٢٤١) واحتاج بهذا الحديث .

فما جاء في بعض كتب الأدب أنه ﷺ كسر هذا البيت فقال :
« ويأتيك من لم تزود بالأخبار » بدعوى أنَّ الشعر لم يجر على لسانه إِنما لا أصل له ، مع مخالفته لهذا الحديث الصحيح وغيره فتبه .

٣٣٧ - باب من استند الشعر - ٣٨٣

« قلت : أَسْنَدَ تَحْتَهُ حَدِيثُ الشَّرِيدِ الْمُتَقْدَمِ فِي « ٣٠٤ - بَابٌ -

. ٣٤٦ .

٣٣٨ - باب من كره الغالب عليه الشعر - ٣٨٤

٨٧٠/٦٦٧ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :
« لَأَنْ يَمْتَلَىءُ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قِبَحًا خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلَىءُ شَعْرًا ».
صحيح - « الصحيح » (٣٣٦) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٩٢ - ب ما يكره
أن يكون الغالب على الإنسان الشعر] .

٨٧١/٦٦٨ - عن ابن عباس :
﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ [الشعرا : ٢٢٤] إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَأَنَّهُمْ
يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴾ [الشعرا : ٢٢٦] فَنَسْخٌ مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَنْدَى فَقَالَ :
﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ يَنْقُلُونَ ﴾ .^(١)
صحيح - « تحرير المشكاة » (٤٨٠٥ / التحقيق الثاني) .^(٢)

(١) تمام الآية في سورة ﴿ الشعرا ﴾ : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا
وَاتَّصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَّمُوا وَسَيِّلُمُ الَّذِينَ ظَلَّمُوا أَيَّ مَنْقُلَبٍ يَنْقُلُونَ ﴾ . آية (٢٢٧) .
(٢) لم يزره المحقق لأحد ، فأوهم أنه « ليس في شيء من الكتب الستة » كما يقول عادة ! ففاته
الله في الكتاب الثالث منها ، « سنت أبي داود » كتاب الأدب رقم (٥٠١٥) .
واعلم أن هذا الحديث كان في الأصل مطبوعاً تحت : « ٣٨٤ - باب قول الله عز وجل :
﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ ، فحذفته ، لأنَّه لم يرد في الطبعة الهندية ، ولا في طبعة الشارح ، وقد
أشار محقق الأصل بطبعه بجانب رقم الباب حرف (م) إلى أنه باب مكرر برقم الباب الذي قبله ، والله
أعلم .

٣٣٩ - باب من قال : « إِنَّ مِنَ الْبَيْانِ سُحْرًا » - ٣٨٥

٨٧٢/٦٦٩ - عن ابن عباس :

أَنْ رَجُلًا - أَوْ أَعْرَابِيًّا - أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ يَئِنْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

عَلَيْهِ السَّلَامُ

« إِنَّ مِنَ الْبَيْانِ سُحْرًا ، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً » .

صحيح - « الصحيحية » (١٧٣١) : [د : ٤٠] - ك الأدب ، ٨٧ - ب ما جاء في الشعر ، ح ١١ ، ج ٥ ، ١١ - ك الأدب ، ٤١ - ب في الشعر ، ح ٣٧٥٦ [] .

٣٤٠ - باب ما يُكره من الشعر - ٣٨٦

٨٧٤/٦٧٠ - عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال :

« إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ جُرْمًا إِنْسَانٌ شَاعِرٌ يَهْجُوُ الْقَبْيلَةَ مِنْ أَسْرِهَا ، وَرَجُلٌ أَنْتَفَى ^(١) مِنْ أُلْيَاهُ » .

صحيح - « الصحيحية » (٧٦٢) .

٣٤١ - باب كثرة الكلام - ٣٨٧

٨٧٥/٦٧١ - عن ابن عمر :

قَدِمَ رُجُلًا مِنَ الْمَشْرِقِ خَطِيبًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَا فَتَكَلَّمَا ثُمَّ قَعَدَا ، وَقَامَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ ، فَعَجَبَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِهِما ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ :

(١) الأصل « تففي » ، وكذا في « الشرح » والتصحيح من « ابن حبان » وغيره .

« يا أيها الناس ! قولوا قولكم ، فإنما تشقيق الكلام ^(١) من الشيطان ». .

ثم قال رسول الله ﷺ :
« إنَّ من البيان لسحراً ». .

صحيح - « الصحيح » (١٧٣١) : [خ : ٦٧ - ك النكاح ، ٤٧ - ب

الخطبة] ^(٢).

٨٧٦/٦٧٢ - عن أنس قال :

خطب رجل عند عمر فأكثر الكلام ، فقال عمر :
« إنَّ كثرة الكلام في الخطب من شقاشق الشيطان ». ^(٣)
صحيح الإسناد .

(١) أي : المبالغة فيه وتزيينه . (من الشيطان) : إذا كان مراد به تزيين الباطل .

قال الحافظ في « الفتح » (٩ / ٢٠٢) : والبيان نوعان : الأول : ما يبين به المراد ، والثاني : تحسين اللفظ حتى يستميل قلوب السامعين ، والثاني هو الذي يشبه بالسحر والملجم منه ما يقصد به الباطل ، ويشبه بالسحر لأنَّ السحر صرف الشيء عن حقيقته .

(٢) قلت : هو فيه مختصر جداً ، ولو عزاه لكتاب « الطبع » رقم الحديث (٥٧٦٧) لكان أولى ؛ لأنَّ فيه أثم ، ومع ذلك فهو مختصر أيضاً ، ليس فيه - كالذي قبله - ذكر ثابت بن قيس ، ولا خطبته ^{عليه السلام} إلا بقوله : « إنَّ من البيان لسحراً ». .

(٣) « الشقاشق » : جمِع « الشقاشقة » قال في « المعجم الوسيط » : « هي شيء كالرئة يخرج به الجمل من فيه إذا هاج وهدر ». .

قال ابن الأثير : شبه الفصيح المنطيق بالتعلُّل الهادر ولسانه بشقاشقته ونسبها إلى الشيطان لما يدخل فيه من الكذب والباطل وكونه لا يالي بما قال .
ويشهد له قوله عليه السلام : « إنَّ الله يغض البليغ من الرجال الذي يدخل بلسانه تحمل الباقة بلسانها » ، وهو مخرج في « الأحاديث الصحيحة » برقم (٨٨٠) .

٨٧٧/٦٧٣ - عن أبي مزيد - أو معن بن مزيد - أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : « اجتمعوا في مساجدكم ، وكلما اجتمع قوم فلن يؤذنونني ». فأتانا أول من أتى فجلس ، فتكلم متكلماً منا ، ثم قال : إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ الَّذِي لَيْسَ لِلْحَمْدِ دُونَهُ مَقْصِدٌ وَلَا وَرَاءَهُ مَنْفَذٌ ، فَغَضِبَ فَقَامَ ، فَتَالَّا وَمَنَا بَيْنَنَا ، فَقَلَّنَا : أَتَانَا أَوَّلَ مَنْ أَتَى فَجَلَسَ ، فَتَكَلَّمَ مُتَكَلِّمًا مِنَنَا ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ الَّذِي لَيْسَ لِلْحَمْدِ دُونَهُ مَقْصِدٌ وَلَا وَرَاءَهُ مَنْفَذٌ ، فَغَضِبَ فَقَامَ ، فَتَالَّا وَمَنَا بَيْنَنَا ، فَقَلَّنَا : أَتَانَا أَوَّلَ مَنْ أَتَى ، فَذَهَبَ إِلَى مَسْجِدٍ آخَرَ فَجَلَسَ فِيهِ ، فَأَتَيْنَاهُ فَكَلَّمَنَا ، فَجَاءَنَا فَقَعَدَ فِي مَجْلِسِهِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ مَجْلِسِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَا شَاءَ جَعَلَ بَيْنَ يَدِيهِ ، وَمَا شَاءَ جَعَلَ خَلْفَهُ ، وَلَمْ يَنْ أَنْ سَبَّابًا سَبَّابًا ». ثُمَّ أَمْرَنَا وَعَلَمْنَا .

حسن الإسناد : [ليس في شيء من الكتب الستة ، (وانظر « المسند » للإمام أحمد (٤٧٠) الطبعة الأولى)] .^(١)

٣٤٢ - باب التمني - ٣٨٨

٨٧٨/٦٧٤ - عن عائشة : أَرِقَ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ : « لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَجِئُنِي فِي حِرْسِنِي الْلَّيْلَةِ » ، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ ، فَقَالَ :

(١) قلت : ورواه الطبراني أيضاً في « المعجم الكبير » (١٩ / ٤٤٢ / ١٠٧٤) من الوجه الذي رواه المؤلف وأحمد ولفظه : « قال : فاجتمعنا أول الناس فأتيناه فجاء يمشي معنا حتى جلس إلينا » ، وقال الهيثمي (٨ / ١١٧) : « ورجاله رجال الصحيح غير سهيل بن ذراع ، وقد وثقه ابن حبان » .

« من هذا؟ » ، قال : ^(١) سعد يا رسول الله! جئت لأحرشك ، ^(٢) فنام
النبي عليه السلام حتى سمعنا غطiente .

صحيح : [خ : ٩٤ - ك التمني ، ٤ - ب قوله عليه السلام : ليت كذا وكذا . م :
٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٣٩ ، ٤٠] .

٣٤٣ - باب يقال للرجل والشيء والفرس : هو بَحْر - ٣٨٩

٨٧٩/٦٧٥ - عن أنس بن مالك قال :
كان فرع بالمدينة ، فاستعار النبي عليه السلام فرساً لأبي طلحة - يقال له :
المندوب - ، فركبه ، فلما رجع قال :

- وقال المؤلف عنه في « التاريخ » (١٠٦ / ٢ / ٢) وساق له طرفاً من هذا الحديث بإسناده هنا .
و « يقال : كنيته أبو ذراع الحرمي ، من أشراف القضاة بالشام » .
وابن حبان أورده في « أئماع التابعين » من « الثقات » (٦ / ٤١٨) وقال :
« يروي المقاطيع ، وعنه عاصم بن كلبي » .

قلت : وعاصم هذا من التابعين ، ومعن بن يزيد صحابي معروف ، فالرواية عنه ، وعن التابعي
يكون بلا شك تابعياً ، وقد ترجمه ابن أبي حاتم بأنه قال : سمعت علياً رضي الله عنه ، وذكر في
« التهذيب » آنَّه روى عن عثمان أيضاً ، ولذلك قال الحافظ في « التقريب » : « من الثالثة » .

(١) الأصل « قيل » والتصحيح من « صحيح المؤلف » (٧٢٣١) ؛ فإنه رواه هناك بإسناده ومتنه
هنا ، وكذلك هو في « صحيح مسلم » (١٢٤ / ٧) ، ومن الظاهر أنَّ فيه اختصاراً أو طيَا ، ففي رواية
يزيد بن هارون ما لفظه : « من هذا؟ قال : سعد بن مالك ، قال : ما جاءتك بك؟ قال : جئت لأحرشك
يا رسول الله! » أخرجه ابن أبي شيبة (٨٨٨٢) وأحمد (٦ / ١٤١) وابن أبي عاصم في « السنّة »
(١٤١١) وابن حبان (٦٩٤٧) ، ولفق الشارح فقال : « قيل سعد [فقال سعد] » .
(٢) زاد مسلم في رواية : « فدعا له رسول الله عليه السلام » .

« ما رأينا من شيء ، وإن وجدناه لبّحراً » .

صحيح - « الإرواء » (٥ / ٣٤٣ / ١٥١٢) : [خ : ٥١ - ك الهمة ، ٣٣ - ب]

من استعارة من الناس الفرس . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٤٨] .

٤٣٤ - باب الضرب على اللحن - ٣٩٠

٦٧٦/٨٨٠ - عن نافع قال :

« كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن » .

صحيح الإسناد .

٤٣٥ - باب الرجل يقول : ليس بشيء ، وهو يريد

أنّه ليس بحق - ٣٩١

٦٧٧/٨٨٢ - عن عائشة زوج النبي ﷺ :

سأّل ناس النبي ﷺ عن الكهان ؟ فقال لهم : « ليسوا بشيء » فقالوا : يا رسول الله ! فلأنّهم يحدّثون بالشيء يكون حقاً ؟ فقال النبي ﷺ : « تلك الكلمة [من الحق]^(١) يخطفها الشيطان ، فيقرّرها بأذنّي وليه كفرقة الدجاجة ، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة » .

(١) سقطت من الأصل والشرح ، فاستدركها من الباب الذي ذكره محققه من « صحيح المؤلف » ، ومن أماكن أخرى منه ، منها (٩٧ - التوحيد) رقم (٧٥٦١) ، وهو بالعزّو إليه أولى ، لأنّه فيه بعثته وإسناده هنا ، كما نبهت على مثله في غير ما حديث تقدم .

(فائدة) : في رواية أخرى صحيحة بيان كيفية خطف الشيطان للكلمة ، وهي بلفظ :

٣٤٦ - باب المعارض - ٣٩٢

٨٨٣/٦٧٨ - عن أنس بن مالك قال :

كان رسول الله ﷺ في مسيرة له ، فحدا الحادي ، فقال النبي ﷺ :
« إرفق يا أنجحشة - ويحك - بالقوارير » .

صحيح - « الضعيفة » تحت (٦٠٥٩) ﷺ [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١١٦ -

ب المعارض مندوحة عن الكذب . م : ٤٣ - ك الفضائل ، ح ٧٠ ، ٧١ ، ٧٢ [] .

٨٨٤/٦٧٩ - عن عمر (فيما أرى ، شك أبي) ^(١) أَنَّه قال :

« حسب أمراء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع » .

صحيح موقوفاً ، وصح من حديث أبي هريرة مرفوعاً - « الصحيح »

(٢٠٢٥) .

- « إن الملائكة تنزل في العنان (وهو السحاب) ، فتدرك الأمر قضي في السماء ، فتسترق الشياطين
السمع فتسمعه ، فتوحيه إلى الكهان ، فيذكرون معها مائة كذبة من عند أنفسهم » .

أخرجه المؤلف في « الصحيح » (٢٢١٠) والطبراني في « التفسير » (٢٣ / ٢٦) .

(١) قلت : القائل : « فيما أرى .. » هو معتبر ، وأبوه هو سليمان التبيمي ، وقد رواه يزيد بن
هارون عن التبيمي عن أبي عثمان عن عمر قال : فذكره ولم يشك ، رواه البيهقي في « سننه » وفي
« الشعب » أيضاً (٤ / ٢٠٣ - ٤٧٩٣) بالمعنى الآتي ، وهذا قد صبح مرفوعاً ، وقول الشارح في
« تحريره » (٢ / ٣٣) : « أخرجه أبو داود والحاكم مرفوعاً وموقوفاً » ليس دقيقاً ، لأنَّه إن أراد به
المحتين الموقوفين ، هذا والآتي بعده ، فالثاني منها ليس عندهما ، وإن أراد الأول ، فهو عندهما من
حديث أبي هريرة مرفوعاً فقط ، وكذلك رواه مسلم في مقدمة « صحيحه » وهو مخرج في المصدر
المذكور أعلاه .

٨٨٤/٦٨٠ - قال : وفيما أرى قال : قال عمر :
« أما في المعارض ما يكفي المسلم [من [^(١) الكذب ؟] .
صحيح موقعاً - (الضعيفة) (١٠٩٤) .

٣٤٧ - باب إفشاء السر - ٣٩٣

٨٨٦/٦٨١ - عن عمرو بن العاص قال :
« عجبت من الرجل يفر من القدر وهو مواقعه ! ويرى القذاة في عين أخيه
ويدع الجذع في عينه ! ويخرج الضيغان من نفس أخيه ويدع الضعن في نفسه !
وما وضعت سرّي عند أحد فلمته على إفشاءه ، وكيف ألومه وقد ضيق به
ذرعاً ؟ » .

صحيح الإسناد .^(٢)

(١) زيادة استدركتها من « الفتح » (١٠ / ٥٩٤) وقد عزاه للمؤلف .

(٢) قلت : أعمله الشيخ الجيلاني في شرحه (٢ / ٣٣٤) على خلاف عادته ؛ فلأنه قلما ينقد
بقوله : « أخشى أن يكون بين غليٰ بن رباح وبين عمرو بن العاص مولاه أبو قيس » .
فأقول : كلا ، لا خشية ، فقد أدرك غليٰ بن رباح عمرو بن العاص وجالسه ، وسمع منه أحاديث
في « مسند أحمد » (٤ / ١٢٧ و ١٩٨ و ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤) ، وبعضها في « صحيح ابن حبان »
(٣٢٠١ و ٣٢٠٠ و ٧٠٥٠) ، وأحدهما عند المؤلف فيما تقدم (٢٢٩ / ٢٩٩) ، يضاف إلى ذلك
أن غليٰ لم يرم بتدليس ، فلم الخشية المزعومة ؟
ثم إن الآخر أخرجه أيضاً ابن حبان في « روضة العقلاء » (ص : ١٩٧ - السنة الحمدية) من
طريق غليٰ بن رباح به .

٣٤٨ - باب التَّوْدَةِ فِي الْأُمُورِ - ٣٩٥

٨٨٩/٦٨٢ - عن محمد بن الحنفية قال :

« ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدأ ، حتى يجعل الله له فرجاً أو مخرجاً ».
صحيح الإسناد .

٣٤٩ - باب من هدى زقاقة أو طريقة - ٣٩٦

٨٩٠/٦٨٣ - عن البراء بن عازب ، عن النبي ﷺ قال :

« من منع منيحة ^(١) أو هدى زقاقة ^(٢) - أو قال : طريقة - كان له عدل عاق نسمة ». .

صحيح - « تحرير المشكاة » (١٩١٧) ، التعليق الرغيب (٢٤١ و ٢٤٢) :
الترمذى (البز والصلة / ١٩٥٨) .

٨٩١/٦٨٤ - عن أبي ذر يرفعه (قال : ثم قال بعد ذلك : لا أعلمه إلا
رفعه) قال :

« إفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة ، وأمرتك بالمعروف ونهيك عن
المنكر صدقة ، وتبسمك في وجه أخيك صدقة ، واماطتك الحجر والشوك
والعظيم عن طريق الناس لك صدقة ، وهدايتك الرجل في أرض الضالة صدقة ». .

صحيح - « الصحيح » (٥٧٢) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٣٦ - ب ما

(١) قال في « النهاية » : « ومنيحة اللين » : أن يعطيه ناقة أو شاة ، يتتفع بلبنها ويعيدها ،
وكذلك إذا أعطاه ليتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردها ». .

(٢) أي : دل على طريق .

جاء في صانع المعروف] .

٣٥٠ - باب من كمّه أعمى - ٣٩٧

٨٩٢/٦٨٥ - عن ابن عباس ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :

« لعن الله من كمَّةٍ (١) أعمى عن السبيل » .

حسن صحيح - « أحكام الجنائز » (٢٠٣) ، « التعليق الرغيب » (١٩٨ / ٣) :
[ليس في شيء من الكتب الستة] .

٣٥١ - باب عقوبة البغي - ٣٩٩

٨٩٤/٦٨٦ - عن أنس عن النبي ﷺ قال :

« من عال جاريتين حتى تُدرِّكا ، دخلت أنا وهو في الجنة كهاتين » ،
وأشارَ محمد [بن عبد العزيز] بالسبابة والوسطى .

صحيح - « الصحيححة » (٢٩٧ ، ١٠٢٦) ، [م : ٤٥] - ك البر والصلة
والآداب ، ح ١٤٩ [.] .

٨٩٥/٦٨٧ - وعن أنس [] :

« بابان يعجلان في الدنيا : البغي وقطيعة الرحم » .

صحيح - « الصحيححة » (١١٢٠) : [ليس في شيء من الكتب الستة ، قوله :

(١) « كمَّةٍ » : أضلًّ .

٣٥٢ - باب الحسب - ٤٠٠

٨٩٧/٦٨٨ - عن أبي هريرة : أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ :
« إِنَّ أُولَائيَّ يوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُتَقُوْنُ ، وَإِنْ كَانَ نَسْبٌ أَقْرَبُ مِنْ نَسْبٍ ، فَلَا
يَأْتِينِي النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ ، وَتَأْتُونَ بِالدُّنْيَا تَحْمِلُونَهَا عَلَى رَقَابِكُمْ ، فَتَقُولُونَ : يَا
مُحَمَّدًا ! فَأَقُولُ هَكُذا وَهَكُذا : لَا » وأعرض في كلامه عطفية .
حسن - « الصحيحه » (٧٦٥) ، « الطلال » (١ / ٩٣ و ٢ / ٢١٢ و ٤٨٦ / ١٠١٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة].

٨٩٨/٦٨٩ - عن ابن عباس قال :
« لَا أَرِي أَحَدًا يَعْمَلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ
وَأُنْثَى ﴾ حَتَّى يَلْغُ : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣]
فَيَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : أَنَا أَكْرَمُ مِنْكَ ! فَلَيْسَ أَحَدٌ أَكْرَمُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِتَقْوَى اللَّهِ ».
صحيح الإسناد .

(١) كذا قال ! ولا وجه له ، فاللغة العربية واسعة ؛ فلأنه يقال عند المحدثين : « فلان بابة فلان » أي : من جنسه ونوعه في الصدق أو الضعف ، وجاء في « المعجم الوسيط » :
« يقال : هذا من باب كذا : من قبيله ».
فالمعني : جنسان أو نوعان من الذنوب يجعل الله تعالى عقوبتهم في الدنيا ، وقد روی في
حديث آخر بلفظ : « اثنان يمحلهم في الدنيا ... » الحديث ، انظر « الصحيحه » .
ولم يتعرض الشارح لهذه الكلمة ببيان !

٨٩٩/٦٩٠ - عن ابن عباس :

« ما تعدون الكرم ؟ قد يَتَّسِعُ اللَّهُ الْكَرَمُ ، فَأَكْرَمْكُمْ عَنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ ، مَا تَعْدُونَ الْحَسْبَ ؟ أَفْضَلُكُمْ أَحْسَنُكُمْ خَلْقًا ». .
صحيح الإسناد .

٣٥٣ - باب الأرواح جنود مجئدة - ٤٠١

٩٠٠/٦٩١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« الأرواح جنود مجئدة ؛ فما تعارف منها اختلف ، وما تناكر منها
اختلف ». .

صحيح - « المشكاة » (٥٠٠٣ / التحقيق الثاني) . [خ : ٦٠ - ك الأنبياء ،
٢ - ب الأرواح جنود مجئدة] .^(١)

٩٠١/٦٩٢ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« الأرواح جنود مجئدة ؛ فما تعارف منها اختلف ، وما تناكر منها
اختلف ». .

(١) إنما رواه البخاري في « صحيحه » معلقاً ، فكان ينبغي تقدير العزو إليه كما هو المصطلح عليه عند العلماء ، وزاد أبو يعلى من طريق شيخ المؤلف الثاني سعيد بن أبي مريم ، عن عمرة قالت : « كان بمكة امرأة مزاحمة فنزلت على امرأة مثلها ، فبلغ ذلك عائشة فقالت : صدق جنبي ؛ سمعت رسول الله ﷺ : ... » الحديث .

صحيح - « المشكاة » أيضاً : [م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ١٥٩ و

. [١٦٠

٣٥٤ - باب قول الرجل عند التعجب : سبحان الله - ٤٠٢

٩٠٢/٦٩٣ - عن أبي هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « بينما راع في غنمه ، عدا الذئب فأخذ منه شاة ، فطلبه الراعي ، فالتفت إليه الذئب فقال : من لها يوم الشبع ؟ ليس لها راع غيري ». فقال الناس : سبحان الله ! فقال رسول الله ﷺ : « فلائي أؤمن بذلك ؛ أنا وأبو بكر وعمر ». ^(١)

صحيح - « الأرواء » (٢٤٢ / ٧) : [خ : ٦٠ - ك الأنبياء ، ٥٤ - ب حدثنا أبو اليمان . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٣] .

٩٠٣/٦٩٤ - عن علي رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ في جنازة فأخذ شيئاً فجعل ينكت في الأرض ، فقال : « ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة ». قالوا : يا رسول الله ! أفلأ نتكل على كتابنا وندع العمل ؟ قال : « اعملوا ؛ فكل ميسر لما خلق له ، (قال) : أئماً من كان من أهل السعادة فسيئر لعمل السعادة ، وأئماً من كان من أهل الشقاوة فسيئر لعمل الشقاوة ». ثم قرأ [﴿]فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَآتَى وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى﴾ [الليل : ٥ - ٧] .

صحيح - « الظلال » (١٧١) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٢٠ - ب الرجل

(١) زاد الشيخان : « وما ملأ ثُمَّ ». .

ينكث الشيء بيده في الأرض ^(١) . م : ٤٦ - ك القدر ، ح ٦ و ٧ [] .

٣٥٥ - باب الخدف - ٤٠٤

٩٠٥/٦٩٥ - عن عبدالله بن مغفل المزني قال :
نهى رسول الله ﷺ عن الخدف ، وقال :
«إنه لا يقتل الصيد ، ولا ينكى العدو ، وإنه يفقأ العين ، ويكسر السن» .
صحيح - «غاية المرام» (٥١) : [خ : ٧٨] - ك الأدب ، ١٢٢ - ب النهي عن
الخدف . م : ٣٤ - ك الصيد والذبائح ، ح ٥٤ [] .

٣٥٦ - باب لا تسبيوا الربيع - ٤٠٥

٩٠٦/٦٩٦ - عن أبي هريرة قال :
أخذت الناس الربيع في طريق مكة وعمر حاج فاشتدت ، فقال عمر لمن
حوله : ما الربيع ؟ فلم يرجعوا بشيء ! فاستحيت راحلتي فأدركته فقلت :
بلغني أنك سألت عن الربيع ، وأنك سمعت رسول الله ﷺ يقول :
«الربيع من روح الله ؛ تأتي بالرحمة ، وتأتي بالعذاب ، فلا تسبوها ،
وسلوا الله خيرها وعوذوا من شرها» .
حسن صحيح - «المشاكاة» (١٥١٦) ، «تخيير الكلم الطيب» ،

(١) قلت : لفظه في الباب المذكور مختصر عما هنا ، فكان الأولى أن يعزه إلى «التفسير» سورة
الليل ، فقد ساقه هناك بعدة روایات مختصرًا ومطولاً ، ومن ذلك روایته هنا ، فقد أخرجه ثمة
(٤٩٤٩) بإسناده ومتنه .

«الصحيحه» (٢٧٥٧) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٠٤] - ب ما يقول إذا هاجت ،
ح ٥٠٩٧ . جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٢٩ - ب النهي عن سب الربيع ، ح ٣٧٢٧] .

٣٥٧ - باب قول الرجل : مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كذا وكذا - ٤٠٦

٩٠٧/٦٩٧ - عن زيد بن خالد الجهنمي أَنَّه قال :
صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ صلاة الصبح بالحديثة ؛ على أثر سماء كانت من
الليلة ، فلما انصرف النَّبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ أقبل على النَّاسِ فقال :
« هل تدرؤن ماذا قال ربكم؟ » ، قالوا : اللَّهُ ورسوله أعلم ، قال :
« أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ؟ فأما من قال : مُطِرْنَا بفضل اللَّه
ورحمته ، فذلك مؤمن بي ، كافر بالكوكب ، وأما من قال : بنوء كذا وكذا ،
فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب ».
صحيح - «الإرواء» (٦٨١) : [خ : ١٠ - ك الأذان ، ١٥٦] - ب يستقبل
الإمام النَّاس إِذَا سَلَمَ (١) . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٢٥] .

٣٥٨ - باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً - ٤٠٧

٩٠٩/٦٩٨ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال : قال النَّبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ :
« الطَّيِّرَةُ شَرِكٌ ، وَمَا مَنَّا ، وَلَكِنَ اللَّهُ يُذْهِبُهُ بِالتَّوْكِلِ ».
صحيح - «الصحيحه» (٤٢٩) : [د : ٢٧ - ك الطُّبُّ ، ٢٤ - ب الطيرية ،
(١) الأولى عزوه إلى (١٥ - كتاب الاستسقاء) رقم (١٠٣٨) ؛ فإنه فيه رواه بإسناده ومتنه
هنا ، وإن كان المتن واحداً ، إلا أنه هناك زاد (الواو) في قوله : « وكافر بالكوكب » و « مؤمن
بالكوكب ». .

ح ٣٩١٠ . ت : ١٩ - ك السير ، ٤٧ - ب ما جاء في الطيارة] .

٣٥٩ - باب الطيارة ^(١) - ٤٠٨

٩١٠/٦٩٩ - عن أبي هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « لا طيارة ، ^(٢) وخيرها الفأل » .

قالوا : وما الفأل ؟ قال : « الكلمة صالحة يسمعها أحدكم » .

صحيح - « الصحيح » (٧٨٦) : [خ : ٧٦ - ك الطب ، ٣٣ - ب الفأل .
م : ٣٩ - ك السلام ، ح : ١١٣ و ١١٤] .

٣٦٠ - باب فضل من لم يتطير - ٤٠٩

٩١١/٧٠٠ - عن عبد الله [بن مسعود] ، عن النبي ﷺ قال : « غرِضْتُ على الأتم بالموسم أيام الحج ، فأعجبني كثرة أمتي ؛ قد ملأوا الشهيل والجبل ، قالوا : يا محمد ، أرضيت ؟ قال : نعم ، أي رب ! قال : فإن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ، وهم الذين لا يستردون ولا يكترون ، ولا يتظرون ، وعلى ربهم يتوكلون » . قال عَكَاشة : فادع الله أن يجعلني منهم ، قال : « اللهم اجعله منهم » فقال رجل آخر : أدع الله أن

(١) « الطيارة » : بكسر المهملة وفتح التحتانية وقد تسكن ، هي التشاور .

(٢) الأصل « الطيارة » والتصويب من « الصحيح » ؛ فإن المصنف أخرجه فيه (١٠ / ١٧٥ - فتح) بإسناده هنا ، وكذلك أخرجه مسلم (٧ / ٣٣) ثم أخرجه كذلك من طريق أخرى عن ابن عتبة عن أبي هريرة ، وعزاه الشارح (٢ / ٣٥٨) لآخرين إلا مسلماً !

يجعلني منهم ، قال :
 « سبقك بها عُكاشة » .

حسن صحيح - « التعليق على الإحسان » (٧ / ٦٢٨) : [ليس في شيء من
الكتب الستة] .^(١)

٣٦١ - باب الفأل - ٤١١

٩١٣/٧٠١ - عن أنس ، عن النبي ﷺ :
 « لا عدو ولا طيرة ، ويعجبني الفأل الصالح ، الكلمة الحسنة » .
 صحيح - « الصحيحه » (٧٨٦) : [خ : ٧٦ - ك الطب ، ٤٤ - ب الفأل .
 م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١١٣ و ١١٤] .

٩١٤/٧٠٢ - عن حبيبة بن حايس التميمي ، أن أباه أخبره ، أنه سمع
النبي ﷺ يقول :
 « لا شيء في الهام ،^(٢) وأصدق الطيرة الفأل ، والعين حق » .
 صحيح لغيره - « الصحيحه » (٧٨ و ٧٨٢ - ٧٨٥ و ٧٨٩ و ٢٩٤٩) :

(١) كذلك قال ! وهو متفق عليه من حديث ابن عباس ، أخرجه البخاري في « الطب » وفي
« الرفاق » ، ومسلم ، وكذلك أبو عوانة في « الإيمان » وابن حبان (٨ / ١١٤ - الإحسان) ،
وقصر الشارح (٢ / ٣٦٤) فلم يزره لمسلم عن ابن عباس ! وزاد أبو عوانة كمسلم : « لا يرقون » وهي
شادة كما هو مبين في غير موضع ، وانظر التعليق على « صحيح الجامع الصغير » . (٤ / ٣١) .
(٢) الأصل « الهام » وهو خطأ صحيحته من « التاريخ الكبير » للمؤلف ، ومن غيره ، ولم يتبناه
لهذا الخطأ الشارح الجيلاني ، بل وقع في خطأ آخر ؛ فإنه فسّره بقوله (٢ / ٣٦٧) :

[الراوي مجهول].^(١)

٣٦٢ - باب التبرك بالاسم الحسن - ٤١٢

٩١٥/٧٠٣ - عن عبد الله بن السائب :

أنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَامَ الْحُدُّوْنِيَّةِ ، حِينَ ذُكْرَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ أَنَّ سَهِيلًا قَدْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ قَوْمَهُ ، صَالِحُوهُ عَلَى أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُمْ هَذَا الْعَامِ وَيَخْلُوْهَا لَهُمْ قَابِلَ ثَلَاثَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أَتَى فَقِيلَ : أَتَى سَهِيلٌ^(٢) « سَهْلُ اللَّهِ أَمْرُكُمْ » . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ أَدْرِكَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

حسن لغيره - « تحرير الكلم الطيب » (التعليق : ١٩٢) ، « مختصر البخاري »

(٢ / ٢٣٤ / ١٨) : [ليس في شيء من الكتب الستة].^(٣)

= « (الهوام) جمع هام ، اسم طير من طير الليل ، وقيل هي البومة ، كانوا ينشاءون ... » .

والصواب : أنَّ « هام » جمع « هامة » وهي البومة كما في « القاموس » وغيره .

وبهذه المناسبة أقول :

لقد تحرف هذا اللفظ إلى نوع آخر فصار الحديث : « لا شيء في البهائم ! ففسد المعنى ! هكذا وقع الحديث - مع الأسف في كتابي « ضعيف الجامع الصغير » الذي أعاد طبعه زهير الشاويش ، دون إذني ! وأشرف هو على طبعه كما زعم ، وليس هذا خطأً مطبعياً حتى ينتفر ؛ لأنَّه أعاده في تعليقه على « صحيح الجامع » في طبعته الجديدة أيضاً (٢ / ١٢٤٨) دون إذني أيضاً ، وعلق عليه بجهالات عديدة . والله المستعان .

(١) قلت : نعم ، يعني « حية » ، لكن للحديث شواهد تدل على صحته ، وهي مخرجة في المصدر المذكور أعلاه .

(٢) كذا الأصل ، وفيه تكرار ظاهر ، ولعل الصواب : « حين أتى سهيل » .

(٣) قلت : هو في « صحيح المؤلف » في قصة صلح الحديبية من حديث عكرمة مرسلاً ، =

٣٦٣ - باب الشُّؤم في الفرس - ٤١٣

٤٠٧/٩١٧ - عن سهيل بن سعد ، أنَّ رسول الله ﷺ قال : « إنَّ كَانَ الشُّؤمُ فِي شَيْءٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرْسِ وَالْمَسْكِنِ » .
صحيح - « الصحيح » (٧٩٩) : [خ : ٦٧ - ك النكاح ، ١٧ - ب ما ينبغي من شؤم المرأة . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١١٩] .

٤٠٨/٩١٨ - عن أنس بن مالك قال : قال رجل : يا رسول الله ، إِنَّا كَانَ فِي دَارِ كَثُرٍ فِيهَا عَدْنَا ، وَكَثُرَتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا ، فَحَولَنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى ، فَقَلَّ فِيهَا عَدْنَا ، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا ؟ قال رسول الله ﷺ : « رَدَّهَا ، أَوْ دَعْوَهَا ، وَهِيَ ذَمِيمَةٌ » ، قال أبو عبد الله : ^(١) في إسناده نظر .
حسن - « تحرير المشكاة » (٤٥٨٩) ، « الصحيح » (٧٩٠) : [د : ٢٨ - ك الطب ، ٢٤ - ب الطيرة ، ح ٣٩٢] .

= وذكر له الحافظ بعض الشواهد ، منها حديث عبدالله بن السائب هذا ، عزاه للطبراني فقط ، ففاته عزوه إلى المؤلف البخاري هنا ، راجع تعليقي على كتابي « مختصر البخاري » (٢ / ٢٣٤) .
(١) هو الإمام البخاري المؤلف ، وهو يشير إلى أنَّ في إسناده عكرمة بن عمارة ، وفيه كلام يسير من قبل حفظه ، وبخاصة في روايته عن يحيى بن أبي كثیر ، وهذه ليست عنه ، والمؤلف لم يذكره في كتابه « الضعفاء الصغير » ، ولا ضعفه في « التاريخ الكبير » و « الصغير » ، ولم ينقل الحافظ في « التهذيب » عنه إلَّا قوله :

« مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثیر ، ولم يكن عنده كتاب » .
وهذا - فيما يبدو لي - تضعيف منه لحديثه عن يحيى فقط ، وعلى هذا جرى الحفاظ النقاد ،
قال ابن حبان في « الثقات » (٥ / ٢٣٣) :

٤١٤ - باب العطاس - ٣٦٤

٩١٩/٧٠٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّشَاؤْبَ ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمَدَ اللَّهَ فَحَقٌّ عَلَى
كُلِ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمَّتَهُ ، وَأَمَّا التَّشَاؤْبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ [فَإِذَا تَنَاءَبَ
أَحَدُكُمْ / ٩٢٨] ، فَلَيَرِدَهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِذَا قَالَ هَاهُ ، ضَحَّكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ » .
صحيح - « الإرواء » (٢٤٤ / ٧٧٩) : [خ : ٧٨] - ك الأدب ، ١٢٨ -
ب إذا تاءب فليضع يده على فمه [] .

٤١٥ - باب ما يقول إذا عطس - ٣٦٥

٩٢١/٧٠٧ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« إِذَا عَطَسَ [أَحَدُكُمْ / ٩٢٧] فَلَيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، فَإِذَا قَالَ [الْحَمْدُ
لِلَّهِ] ، فَلَيَقُلْ لَهُ أَخْوَهُ أَوْ صَاحِبَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَالَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ،
فَلَيَقُلْ [هُوَ] : يَهْدِيكَ اللَّهُ وَيَصْلَحُ بَالَّكَ » .
قال أبو عبد الله : أثبتت ما يروى في هذا الباب هذا الحديث .
صحيح - « الإرواء » (٧٨٠) : [خ : ٧٨] - ك الأدب ، ١٢٦ - ب إذا عطس
كيف يشمت ؟ [] .

= « وأما روايته عن يحيى بن أبي كثير ، ففيه اضطراب كان يحدث من غير كتاب » .
وقال الذهبي في « الكافش » :
« ثقة إلا في يحيى بن أبي كثير فمضطرب ، وكان مجاف الدعوة » .
ونحوه في « التقريب » ، وقد احتاج به مسلم .

٣٦٦ - باب تشميٰت العاطس - ٤١٦

٩٢٣/٧٠٨ - عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال :
« أربع للMuslim على Muslim : يعوده إذا مرض ، ويشهده إذا مات ، ويجيئه
إذا دعاه ، ويشمته إذا عطس » .

صحيح - « الصحيح » (٢١٥٤) : [جه : ٦ - ك الجنائز ، ١ - ب ما جاء في
عيادة المريض ، ح ١٤٣٤] .

٩٢٤/٧٠٩ - عن البراء بن عازب قال :
« أمرنا رسول الله ﷺ بسبعين ، ونهانا عن سبع : أمرنا بعيادة المريض ،
وابتعاج الجنائز ، وتشميٰت العاطس ، وإبرار المقسم ، ونصر المظلوم ، وإفشاء
السلام ، وإجابة الداعي ، ونهانا عن خواتيم الذهب ، وعن آنية الفضة وعن
المياض ، ^(١) والقسيمة ، ^(٢) والإستبرق ، والديجاج ، والحرير » .

صحيح - « الإرواء » (٦٨٥) : [خ : ٢٣ - ك الجنائز ، ٢ - ب الأمر باتباع
الجنائز . م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ح ٣] .

٣٦٧ - باب كيف تشميٰت من سمع العطسة ؟ - ٤١٨

٩٢٩/٧١٠ - عن أبي جمرة قال : سمعت ابن عباس يقول إذا شمت :

(١) « المياض » : هي وطاء محسن يترك على رجل البعير تحت الراكب وهي من مراكب العجم
تعمل من حديد أو دجاج .

(٢) « القسيمة » : أي : عن ليس القسيمي كما في بعض الروايات ، وهي بفتح القاف قال في
« النهاية » : ثياب من كان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر ، نسبت إلى قرية على شاطئ البحر قريباً
من (تنيس) يقال لها (القس) .

صحيح الإسناد ، وكذا في «الفتح» (١٠٩ / ٦٠٩) .
«عافانا الله وإياكم من النار ، (١) يرحمكم الله ». .

٩٣٠/٧١١ - عن أبي هريرة قال :

« كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فعطس رجل فحمد الله ، فقال له رسول الله ﷺ : « يرحمك الله » ، ثم عطس آخر فلم يقل له شيئاً ، فقال : يا رسول الله ! ردت على الآخر ولم تقل لي شيئاً ؟ قال : « إنه حمد الله ، وسكت ».

صحيح - « تحرير المشكاة » (٤٧٣٤ / التحقيق الثاني) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(٢)

٣٦٨ - باب إذا لم يحمد الله لا يشمت - ٤١٩

٩٣١/٧١٢ - عن أنس قال :

فقال : شمّت هذا ولم تشمّني ؟ قال : « إنَّ هذا حمد الله ، ولم تحمدْه ». (٣)

صحيح - [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٢٣ - ب الحمد للعاطس . م : ٥٣ - ك

(١) هذه الزيادة لم أجد لها شاهدًا في المروي ، فلعل ابن عباس رضي الله عنه لم يكن يلتزمها ، ويقال هذا أيضًا في زيادة ابن عمر الآتية في (٣٦٩ - باب - ٤٢٠) : « وإياكم » فكمن من ذلك على ذكر ؛ فإن الأحاديث المرويّة إنما فيها : « يرحمك الله » كالآتي بعده وغيره ، فالالتزام السنة أولى .

(٢) قلت : وله طريق آخر بلفظ أم ، يأتي في الباب التالي :

(٣) قلت : لفظ البخاري في الباب المذكور يختلف بعض الشيء عما هنا ، وقد رواه في =

٩٣٢/٧٩٣ - ومن طريق أخرى عن أبي هريرة قال :
جلس رجلان عند النبي ﷺ أحدهما أشرف من الآخر ، فعطس الشريف
منهما ، فلم يحمد الله ، ولم يشتمه ، وعطس الآخر ، فحمد الله ، فشتمه النبي
ﷺ ، فقال الشريف : عطستك فلم تشمتي ، وعطس هذا الآخر
فتشتمه ! فقال :

« إنَّ هذَا ذِكْرُ اللَّهِ فَذَكْرُهُ ، وَأَنْتَ نَسِيَّتِ اللَّهَ فَنَسِيَّتِكَ » .
حسن - « المشكاة » (٤٧٣٤ / التحقيق الثاني) .

٣٦٩ - باب كيف يبدأ العاطس ؟ - ٤٢٠

٩٣٣/٧٩٤ - عن عبدالله بن عمر :

أنَّه كَانَ إِذَا عَطَسَ فَقِيلَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، قَالَ :

« يَرْحَمُنَا وَإِيَّاكُمْ ،^(١) وَيَغْفِرُ لَنَا وَلَكُمْ » .

صحيح الإسناد .

= الباب (١٢٧) بلفظه وإسناده هنا ، فكان العزو إليه أولى ، ثم إنَّ لفظه في آخره :
« ولم تحمد الله » . وكذا في « مسلم » (٨ / ٢٢٥) .

وله عنده شاهد من حديث أبي موسى يأتي في الكتاب بعد خمسة أبواب .

(١) انظر التعليق على أثر ابن عباس المتقدم (٧١٠ / ٩٢٩) ، وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنه إنكارزيدة على السنة في العاطس ، وبأسلوب حكيم لا يفسح المجال للمخالف أن يتورهم أنه إنكر أصل مشروعية ما أنكر كما يتورهم بعض المؤمنين اليوم من مثل هذا الإنكار فضلاً عن أن يسارع بالإنكار =

٩٣٤/٧١٥ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال :

«إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله رب العالمين ، وليرد من يرد :
يرحمك الله ، وليرد هو : يغفر الله لي ولكم» .

صحيح الإسناد موقوفاً .^(١)

٩٣٥/٧١٦ - عن سلمة [هو ابن الأكوع] قال :

= عليه أ فقال نافع رحمة الله :

عطس رجل إلى جنب ابن عمر ، فقال : الحمد لله ، والسلام على رسول الله . فقال ابن عمر :
وأنا أقول الحمد لله ، والسلام على رسول الله ، وليس هكذا علمتنا رسول الله ﷺ ! علمنا أن نقول :
الحمد لله على كل حال .

أخرجه الترمذى وغيره بإسناد صحيح كما هو مبين في «إرواء الغليل» (٣ / ٢٤٥) .
وأما ما رواه البيهقي في «الشعب» (٧ / ٢٤) عن نافع عن ابن عمر خلاف روایة الترمذى
هذه فهي منكرة ، فيه عباد بن زياد الأستدي ترك حديثه موسى الحكما ، وقال ابن حذى : «له مناكير»
وفيه أبو إسحاق وكان اختلط .

وله عنده طريق آخر فيه أحمد بن عبيدة - قال الحافظ : «لين الحديث» - : نا عمر بن حفص بن
عمر ، والظاهر أنه الأوصياني لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً .
ولزيادة «على كل حال» الواردة في روایة الترمذى شواهد خرجتها هناك ، وكذلك زيادة «يغفر
الله لنا ولكم» بأسانيد فيها مقال يعطيها مجموعها قوة .

(١) قلت : وذلك لأنّه من روایة سفيان - وهو الثوري - عن عطاء - وهو ابن السائب - وسمع
منه قبل الاختلاط ، وحاله غيره فهو مرفوعاً واستنكره النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٤)
وقال الحاكم (٤ / ٢٦٧) : «المحفوظ من كلام عبد الله» . ولم يتبين الشارح لفرق بين الموقف
الصحيح ، والمرفع الضعيف ؛ فأعمل الموقف باستنكار النسائي للمرفع ا

عطرس رجل عند النبي ﷺ قال : « يرحمك الله » ، ثم عطرس أخرى فقال
النبي ﷺ :
« هذا مزكوم » .

صحيح - « الصحيح » (١٣٣٠) ، « المشكاة » (٤٧٣٦) : م : [د : ٤٠] -
ك الأدب ، ٩٢ - ب كم مرة يشمت العاطس ؟ ، ح ٥٠٣٧ . ت : ٤١ - ك الأدب ،
٥ - ب ما جاء كيف يشمت العاطس ؟ [١].

٣٧٠ - باب لا يقل : آب - ٤٢٢

٩٣٧/٧١٧ - عن مجاهد قال :
عطرس ابن عبد الله بن عمر - إما أبو بكر وإما عمر - قال : آب .^(٢)
قال ابن عمر :
« وما آب ؟^(٢) إِنَّ آب^(٢) اسْمُ شَيْطَانٍ مِّن الشَّيَاطِينِ جَعَلَهَا بَيْنَ الْعَطْسَةِ
وَالْحَمْدِ » .
صحيح الإسناد - وصححه الحافظ في « الفتح » (١٠ / ٦٠١) .

(١) قلت : وفاته أئمَّةٌ في مسلم أيضًا كما رمذت له ، ومعزو إليه في المصادر المذكورين .

(٢) كذا الأصل في الموضع الثلاثة ، وفي « مصنف ابن أبي شيبة » (٨ / ٦٨٨ / ٦٠٤٤)
« أشهب » في الموضع الأول والثالث .

وفي « الفتح » نقلًا عن « المصنف » : « أش » بدل « آب » ، ولعل الصواب ما نقلته عنه ، لأنَّه
الأقرب إلى ما يسمع من بعضهم ، ولما رواه ابن أبي شيبة أيضًا عن إبراهيم أئمَّةٌ كان يكره أن يقول :
« أشهب » إذا عطرس ، ورجاله ثقات .

٣٧١ - باب إذا عطس مراراً - ٤٢٣

٩٣٩/٧١٨ - عن أبي هريرة قال :
« شَمْتَهُ وَاحِدَةً وَثَنَتِينَ وَثَلَاثَةً ، فَمَا كَانَ بَعْدَ هَذَا فَهُوَ زَكَامٌ » .
صحيح - « تخریج المشکاة » (٤٧٤٣) ، « الصیحۃ » (١٣٣٠) .

٣٧٢ - باب إذا عطس اليهودي - ٤٢٤

٩٤٠/٧١٩ - عن أبي موسى قال :
كان اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لهم : « يرحمكم
الله » ، فكان يقول :
« يهدىكم الله ويصلح بالكم » .
صحيح - « الإرواء » (١٢٧٧) : [٥ : ٤٠] - ك الأدب ، ٩٣ - ب كيف
يسمى الذمي ؟ ، ح ٥٠٣٨ .

٣٧٣ - باب تشميـت الرجل المرأة - ٤٢٥

٩٤١/٧٢٠ - عن أبي بزدة قال :
دخلت على أبي موسى - وهو في بيت [ابنته]^(١) أم الفضل بن
(١) سقطت من الأصل وغيره كـ « المستدرک » ، واستدركه من « مسلم » و « المسند » ،
و « الدعاء » للطبراني ، ولم يتبه الشارح لهذا السقط .
وابنته أم الفضل هذه هي أم كلثوم بنت الفضل بن العباس امرأة أبي موسى الأشعري تزوجها بعد
فراق الحسن بن علي لها ، وولدت لأبي موسى ومات عنها ، ذكره التوسي ، وهي غير زوجته الأولى أم =

العباس - فعَطَسْتُ فِلْمَ يَشْمَتِي ، وَعَطَسْتُ فَشَمْتَهَا ، فَأَخْبَرْتُ أُمِّي ، فَلَمَّا أَنْ أَتَاهَا وَقَعَتْ بِهِ وَقَالَتْ : عَطَسْ أَبْنِي فِلْمَ تَشْمَتْهُ ، وَعَطَسْتُ فَشَمْتَهَا ! قَالَ لَهَا :
 إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ يَقُولُ :
 « إِذَا عَطَسْ أَحَدَكُمْ فَحَمْدُ اللَّهِ فَشَمْتُهُ ، وَإِنْ لَمْ يَحْمِدْ اللَّهَ فَلَا
 تَشْمَتُهُ ».

وَإِنَّ أَبْنِي عَطَسْ فِلْمَ يَحْمِدُ اللَّهَ فَلَمْ أَشْمَتْهُ ، وَعَطَسْتُ فَحَمَدَتُ اللَّهَ
 فَشَمَّتُهَا ، فَقَالَتْ : أَحَسِنْتُ .

صَحِيحٌ - (الصَّحِيفَةُ) (٣٠٩٤) : [م : ٥٣] - ك الرَّهْدُ وَالرَّقَاقُ ، ح ٥٤ [.] .

٣٧٤ - بَابُ الشَّاؤِبِ - ٤٢٦

« قَلْتُ : أَسْنَدْتُ فِيهِ طَرْفًا مِنْ حَدِيثِ أُبَيِّ هَرِيرَةَ الْمُتَقْدِمِ بِرَقْمِ (٧٠٥) / ٩١٩ . »

٣٧٥ - بَابُ مِنْ يَقُولُ : لَبِيكُ ، عَنْ الْجَوَابِ - ٤٢٧

٩٤٣/٧٢١ - عَنْ مَعَاذِ قالَ :

(١) أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ ، فَقَالَ :

= عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي دَوْمَةَ لَهَا صَحِيفَةٌ وَأَحَادِيثٌ بَعْضُهَا فِي مُسْلِمٍ ، وَهِيَ أُمِّي بُرْدَةُ الرَّاوِي لِهَذَا الْحَدِيثِ .
 (١) كَذَا الأَصْلُ ، وَكَذَا فِي « الْهَنْدِيَّةِ » وَغَيْرِهَا ، وَهُكُمْنَا هُوَ فِي « صَحِيحِ الْمُؤْلِفِ » (٦٢٦٧)
 أَيْضًا مِنْ الْوَجْهِ الَّذِي رَوَاهُ هُنَّا ، وَرَوَاهُ فِي الْبَابِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ مَحْقِفَهُ مِنْ « الْبَلَاسِ » (رَقْمُ : ٥٩٦٧)
 عَنْ شِيْعَ آخَرِهِ وَهُوَ هَذِبَةُ بْنِ خَالِدٍ بِلْفَظِ « بَيْنَمَا أَنَا » وَهُكُمْنَا أَعَادَهُ فِي « الرَّقَاقِ » رَقْمُ (٦٥٠٠) عَنْ =

« يا معاذ ! » ، قلت : لبيك وسعديك ، ثم قال مثله ثلاثة :
 « هل تدری ما حق الله على العباد ؟ » [قلت : لا ، قال :
 « حق الله على العباد] أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً .
 ثم سار ساعة فقال :
 « يا معاذ ! » ، قلت : لبيك وسعديك ، قال :
 « هل تدری ما حق العباد على الله عز وجل إذا فعلوا ذلك ؟ أن لا
 يعذبهم » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٣٠٧) : [خ : ٧٧ - ك اللباس ، ١٠١ -
إرداد الرجل خلف الرجل . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٤٨] .^(١)

٣٧٦ - باب قيام الرجل لأنبياء - ٤٢٨

٩٤٤/٧٢٢ - عن عبدالله بن كعب - وكان قائداً كعب من بنيه حين
 = هدبة ، وعنه أخرجه مسلم في « الإيمان » (١ / ٤٣) لكن بلطف : « كنت ردد » ومن الظاهر أن الشارح منه استدرك اللفظ الساقط من الأصل فجعله : « كنت رديف » ، وكان الأولى به أن يجعله « بينما أنا » ، لأنها رواية للمؤلف كما عرفت ، وأنها أقرب إلى ما هنا ، كما هو ظاهر ، فإنه حذف من الأصل ضمير (أنا) وأقام محله : فعل (كنت) والقاعدة في التصحيح عدم تغيير الأصل ما أمكن ، ولذلك نقول : كان الأولى المحافظة على (الضمير) وأن يضاف إليه ما يقوم التعبير ، وذلك كما في رواية المؤلف عن هدبة : « [بينما] أنا » والزيادة التي بين المعковين في الأصل استدركتها من « صحيح المؤلف » من الوجه الأول ، وهو في الوجه الآخر ، فلاأدري أسقطت من ناسخ الأصل ، أو هو اختصار من المؤلف ، وهذا مما استبعده .

(١) وعزاه الشارح (٢ / ٣٩٥) لأبي داود أيضاً ! وهذا من تساهلاته الذي دلت عليه تخريجاته ؛
 فإنه ليس له منه (٢٥٥٩) إلا الإرداد !

عَمِي - قال : سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تختلف عن رسول الله ﷺ عن غزوة تبوك ، فتاب الله عليه :
وأذن رسول الله بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر ، فتلقاني الناس
فوجأ فوجأ يهونني بالتوبة ، يقولون : لِتَهْنِيكَ توبَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ ، حتى دخلت
المسجد ، فإذا برسول الله ﷺ حوله الناس ، فقام إليه طلحة بن عبد الله يُهَرِّبُ
حتى صافحني وهناني ، والله ما قام إليه رجل من المهاجرين غيره ، لا أنهاها
لطلحه .

صحیح - « الإرواء » (٢ / ٢٣١ - ٢٣٢ / ٤٧٧) : [خ : ٦٤ - ك المغازي ،
٧٩ - ب حديث كعب بن مالك .^(١) م : ٤٩ - ك التوبة ، ح ٥٣] .

٩٤٥/٧٢٣ - عن أبي سعيد الخدري :

أَنَّ نَاسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَجَاءَ عَلَى

(١) قلت : الحديث فيه مطول جداً (١١٣ / ٨ - ١١٦ / ٤٤١٨) في نحو أربع صفحات
كبار ، وفيه هذا القدر المذكور هنا ، وقد وزع المؤلف في « صحيحه » أطرافاً عديدة من هذا الحديث في
أبواب كثيرة منه ، أشار إلى أرقامها الفاضل محمد فؤاد عبد الباقى رحمة الله تعالى تحت الطرف الأول منه
رقم (٢٧٥٢) . وقد سود الشارح هنا أربعة أسطر في تخريج الحديث موهماً القراء أن أصحاب السنن
آخر جوهه بطوله ، والواقع خلافه ، وبكفي مثالاً على ذلك قوله :
« وأبو داود في الطلاق والنور والجهاد » .

وأبو داود ليس عنده ولا حرف واحد من حدثينا هنا ، وبالتالي فليس الحديث بطوله عنده ، وإنما
له منه أطراف بسيرة ، وهذه أرقامها (٢٢٠٢ و ٢٦٠٥ و ٣٣٢١ - ٣٣١٧) فلم يأتى من القمي .

(٢) يعني النبي ﷺ كما صرَّح بذلك في رواية للمؤلف في « صحيحه » (٤١٢١) و

٦٢٦٢ .

حمار ، فلما بلغ قريباً من المسجد (١) قال النبي ﷺ :
 « اتوا (٢) خيركم ، أو سيدكم » فقال :
 « يا سعد ، إن هؤلاء نزلوا على حكمك » فقال سعد :
 أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم ، وتسبي ذريتهم ، فقال النبي ﷺ :
 « حكمت بحكم الملك » . (٣)

صحيح - « الصحيح » (رقم : ٦٧) ، « تخريج فقه السيرة » (ص : ٣١٥)

(١) أي : الذي أعده النبي ﷺ أيام محاصرته لبني قريظة للصلوة فيه كما في « الفتح » (٧ / ١٢٤) ، ولا بد من هذا التأويل لأن سعداً رضي الله عنه كان جريحاً في قبة ضربت له في المسجد النبوي ، قبل أن يرسل إليه النبي ﷺ كما جاء مصرياً به في رواية لأحمد حسنها الحافظ كما يأتي .
 (٢) كذا الأصل ، وهو في « صحيح المؤلف » (٣٨٠٤) عن الشيخ الذي رواه عنه هنا بلفظ : « قوموا » ، وكذلك رواه عن ثلاثة شيوخ آخرين (٣٠٤٣ و ٤١٢١ و ٦٢٦٢) وكذلك هو عند مسلم (٥ / ١٦٠) ، وعند كل من أخرج الحديث ، فيبدو لي - والله أعلم - أن المؤلف رحمة الله تعمد روایة الحديث بالمعنى المراد منه ؛ ليلفت النظر أنه ليس له علاقة بقيام الرجل لأخيه إكراماً له ، كما هو الشائع ، وإنما هو لاعاته على النزول ؛ لأنّه كان جريحاً كما تقدم ، ولو أنه أراد المعنى الأول ، لقال : « قوموا لسيديكم » ، وهو مما لا أصل له في شيء من طرق الحديث ، بل قد جاء في بعضها النص القاطع بالمعنى الآخر الصحيح بلفظ : « قوموا إلى سيدكم فأنزلوه » .

وإسناده حسن كما قال الحافظ : ولذلك رد على النووي استدلاله بحديث الصحيحين على مشروعية القيام للإكرام ، كما كنت نقلت ذلك عنه تحت هذا الحديث من « الصحيح » رقم (٦٧) ، ولذلك قول الحافظ في صدد سرد فوائد الحديث : « ومصافحة القادر ، والقيام له ! » !
 فأقول : أما المصافحة فلا إشكال في شرعيتها ، للأحاديث الواردة فيها ، قوله وفعلاً ، وسيأتي بعضها برقم (٧٤٣ و ٧٤٤) وإنما النقد فيما ذكره في القيام ، فكتابه صدر منه نقلاً عن غيره دون أن يستحضر ما يرد عليه مما أورده هو نفسه على النووي كما رأيت .
 (٣) أي : بحكم الله عز وجل .

[خ : ٥٦ - ك الجهاد ، ١٦٨ - ب إذا أُنْزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ . م : ٣٢ - ك الجهاد ، ح ٦٤]

٩٤٦/٧٢٤ - عن أنس قال :

« ما كان شخص أحب إليهم رؤيَّةً من النبي ﷺ ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا إليه ^(١) لما يعلمون من كراهيته لذلك » .

صحيح - « الصحيح » (٣٥٨) ، « الضعيفة » تحت الحديث (٣٦٤) ،

(١) كذا في الأصل ، وفي « مشكل الآثار » و « ومسند أبي يعلى » : « له » ، والظاهر أنه الصواب للفرق الذي سبق بيانه بين « القيام له » و « القيام إليه » ، وأن الأول هو المكروره ، وأما القيام الآخر فلا شك في جوازه لعامة الناس فضلاً عن سيدهم ، كما في حديث سعد بن معاذ الذي قبله ، وقد يكون واجباً أحياناً ، ولا سيما لخصوص النبي ﷺ كما لا يخفى .

وأن ما يؤكد ما صوبته رواية البيهقي بلفظ : « ولم يتحركوا ؛ فإنه يعني « لم يقوموا له » ، للإطلاق الذي فيه ، ونحوه رواية الترمذى وأحمد التي ليس فيها : « إليه » ولا « له » .

وفي رواية البيهقي فائدة لا بد من ذكرها ، لأنها تلقي نوراً يبهرن للقراء أن حفاظ الحديث كانوا يتتدون به ﷺ في كراحتهم لهذا القيام الذي ابلي الناس به في هذا الزمان ، وفيهم كثير من الخاصة ! فقال البيهقي : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ (هو الحاكم صاحب المستدرك) قال :

« حضرت مجلس أبي محمد عبد الرحمن بن المرباني الخازن بـ (همدان) - محدث عصره ^(١) - فخرج إلينا ونحن قعود ننظره ، فلما أقبل علينا قمنا عن آخرنا : فربنا ثم قال : نا ، ... قلت : ثم ساق إسناده إلى أنس بهذا الحديث ومثل هذه عن السلف كثير ، لو جمعت لجاء من ذلك رسالة طيبة ، لعل أحد إخواننا الجليلين ينشط لذلك ، والله الموفق .

(١) له ترجمة جيدة في « سير النعيم » (١٥ / ٤٧٧) ووصفه بـ « الإمام الحدث القدوة .. أحد أئر كان السنة بـ (همدان)

كان صدوقاً قدوة ، له أتباع »

«المشكاة» (٤٦٩٨) ، «مختصر الشمائل» (٢٨٩) ، «نقد الكتاني» (ص ٥١) :
[ليس في شيء من الكتب الستة] .^(١)

(١) كذا قال ، وفاته أن الترمذ أخرجه في «الأدب» وقد عزاه إليه جمع منهم الشارح ،
وصححه هو والضياء المقدسي في «الختارة» وهو حري بذلك ؛ لأن رجاله على شرط مسلم ، وأما قول
المعلق على «مسند أبي يعلى» (٦ / ٤١٨) :

«إسناده ضعيف حميد الطويل قد عنعنه ، وهو مدلس » ، فهو خطأ ؛ لأنّه جهل أو تجاهل
لحقيقةتين علميتين :

إحداهما : أنه أطلق وصفه لحميد بالتدليس ، والحفظ قيده بتدليسه عن أنس .
والآخرى : أن تدليسه عنه ليس علة يضعف بها حديثه ؛ لأنّه إنما كان يدلس ما سمعه عن ثابت
عن أنس ، فبرويه هو عن أنس لا يذكر ثابتاً بينه وبين أنس ، وثبت ثقة ، فيكون حديثه عنه صحيحًا سواء
ذكر ثابتاً أو لم يذكره ، هذا ما صرّح به جماعة من الأئمة والحافظ المتقدمين منهم شعبة وحمد بن سلمة
الراوي لهذا الحديث عنه وابن حبان وابن عدي وغيرهم ، ولذلك قال الحافظ العلائي في «المراسيل»
(ص : ٢٠٢) :

«قلت : فعلى تقدير أن يكون مراسيل ، قد تبين الواسطة فيها وهو ثقة محتاج به ». .
ونقله الحافظ في «التهذيب» وأقره ، بل إنّه صرّح بتأييده أو تصحيح معناه ، حينما نقل في
مقدمة «الفتح» قول شعبة :

«لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً ، والباقي سمعها من ثابت ، أو ثبته فيها .
ثابت » فقال الحافظ عقبة (ص : ٣٩٩) :

«فهذا قول صحيح » ، وقد احتاج بالحديث ابن تيمية كما سأذكر تحت الحديث (٧٤٨ / ٩٧٧) .

ثم قال المعلق المشار إليه بعد أن نقل تصحيح الترمذى لحديث الباب غير عاليء به :
«وأما محقق «شرح السنة» ، فقد أخطأ في الحكم على إسناده ، إذ قال : وإسناده صحيح » !

٩٤٧/٧٢٥ - عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت :
« ما رأيت أحداً من الناس كان أشبه بالنبي ﷺ كلاماً ولا حديثاً ولا
جلسة من فاطمة » قالت :

وكان النبي ﷺ إذا رآها قد أقبلت رحب بها ، ثم قام إليها ^(١) فقبلها ، ثم
أخذ بيدها فجاء بها حتى يجلسها في مكانه ، وكانت إذا أتاها النبي ﷺ
رحب به ، ثم قامت إليه ^(١) [فأخذت بيده / ٩٧١] فقبلته .
ولأنها دخلت على النبي ﷺ في مرضه الذي قبض فيه ، فرحب وقبلها ،
وأسر إليها ، فبكـت ! ثم أسر إليها ، فضـحـكت ! فقلـت للنسـاء : إـنـ كـنـتـ لـأـرـى
أـنـ لـهـذـهـ مـرـأـةـ فـضـلـاـ عـلـىـ النـسـاءـ ، فـإـذـاـ هـيـ مـنـ النـسـاءـ ! بـيـنـماـ هـيـ تـبـكـيـ إـذـاـ هـيـ
= فـلـمـ يـدـرـ السـكـينـ آـلـهـ هـوـ الـخـطـيـءـ ، وـإـنـماـ غـرـهـ إـطـلاقـ الـحـافـظـ وـغـيرـهـ فـيـ مـخـصـرـاتـهـمـ القـولـ فـيـ حـمـيدـ
هـذـاـ بـأـنـهـ مـدـلسـ ! وـهـذـاـ شـأـنـ هـؤـلـاءـ النـاشـئـينـ الـحـدـثـيـنـ الـذـيـنـ يـصـدـقـ عـلـيـهـمـ الـمـلـلـ الـمـعـرـفـ : « تـرـبـ قـبـلـ أـنـ
يـتـحـصـرـمـ » ١

(١) قلت : زاد أبو داود هنا : « فأخذ بيدها قبلها » أي : قبل فاطمة وليس بيدها كما هو ظاهر
متـبـادرـ ، وـيـؤـيـدـهـ زـيـادـتـهـ فـيـ آـخـرـ الـحـدـيـثـ : « فـأـخـذـتـ بـيـدـهـ وـقـبـلـتـهـ » ، وـنـحوـهـ عـنـ اـبـنـ حـبـانـ (٢٢٢٣) ،
وـشـدـ الـحـاـكـمـ (٣ / ١٦٠) عـنـ الـجـمـاعـةـ قـالـ : « وـقـبـلـتـ بـيـدـهـ » ! وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ خـطاـ منـ النـاسـخـ أوـ
الـطـابـعـ ؛ فـإـنـ طـبـعـتـ سـيـئةـ جـداـ كـمـاـ هـوـ مـعـرـفـ عـنـ الـعـلـمـاءـ ، وـقـدـ آـثـرـ ذـكـرـهـ دـوـنـ روـاـيـةـ أـبـيـ دـاـوـدـ أوـ
الـجـمـاعـةـ الشـيـخـ عـبـدـ اللهـ الغـسـارـيـ - وـقـدـ عـزـاهـ إـلـيـهـمـ : أـبـوـ دـاـوـدـ وـالـترـمـذـيـ وـالـنـسـائـيـ - لـهـوـيـ فـيـ نـفـسـهـ ، وـهـوـ
تـأـيـدـ مـاـ عـلـيـهـ الـعـامـةـ مـنـ تـقـبـيلـ أـيـادـيـ الـآـبـاءـ وـالـأـمـهـاتـ وـلـاـ أـصـلـ لـذـلـكـ فـيـ الشـرـعـ ، وـهـذـاـ دـأـبـ وـدـأـبـ أـذـنـابـهـ
وـأـمـالـهـ مـنـ الـمـبـدـعـةـ تـصـحـيـحـ الـأـحـادـيـثـ الـوـاهـيـةـ اـنـتـصـارـاـ لـأـهـواـهـهـمـ ، وـتـضـعـيفـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ كـمـاـ
فـعـلـوـاـ بـحـدـيـثـ الـجـارـيـةـ : « أـيـنـ اللـهـ ؟ » فـقـدـ أـجـمـعـواـ عـلـىـ تـضـعـيفـهـ مـعـ اـتـفـاقـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ تـصـحـيـحـهـ سـلـفـاـ
وـخـلـفـاـ وـفـيـهـمـ بـعـضـ الـمـؤـلـوـلـةـ كـالـبـيـهـيـ وـالـعـسـقـلـانـيـ ، فـخـالـفـواـ بـذـلـكـ سـيـلـ الـمـؤـمـنـينـ كـمـاـ بـيـتـهـ فـيـ غـيـرـ هـذـاـ
الـمـوـضـعـ .

تضحك ! فسألتها : ما قال لك ؟ قالت : إني إذا لَبَذَرْةٍ !^(١) فلما قُبِضَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قالت : أسرى إلى فقال :

«إني ميت» ، فبكى ، ثم أسرى إلى فقال :

«إنك أول أهلي بي لحوقاً» فسررت بذلك وأعجبني .

صحيح - «تخریج المشکاة» (٤٦٨٩) ، «نقد نصوص حدیثیة» (٤٤ - ٤٥) :

[خ : ٦١ - المناقب ، ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ح ٩٧ ، ٩٨ ، ٩٩].^(٢)

٣٧٧ - باب قيام الرجل للرجل القاعد - ٤٢٩

٩٤٨/٧٢٦ - عن جابر قال :

اشتكى النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يسمع الناس تكبیره ، فالتفت إلينا فرأنا قياماً ، وأشار إلينا فقعدنا ، فصلينا بصلاته قعوداً ،

فلما سلم قال :

«إن كدتم لتفعلوا فعل فارس والروم ، يقومون على ملوكيهم وهم قعود ،

فلا تفعلوا ، ائمروا بأئمتكم ؛ إن صلٰى قائماً فصلٰوا قياماً ، وإن صلٰى قاعداً فصلٰوا

(١) «لَبَذَرْةٍ» : البذر من يفضي السر ويظهر ما يسمعه .

(٢) قلت : عزوه للشيخين فيه تساهل كبير ؛ لأنّه ليس عندهما إلا الشطر الثاني منه مع اختصار ، وكذلك وقع فيه الشيخ الكتاني فيكتبه «نصوص حدیثیة» ، كما كنت بین ذلك في ردي عليه (ص : ٣٣ - ٣٤) ، وهو مطبوع ، وأقول الآن : لعله قد محقق الأصل ؛ فإنه مثله في كونه ليس من رجال هذا الميدان ، وسيأتي الحديث مختصراً جداً بالفظ : «مرحباً بابتي» تحت (٤١٧ - باب مرحباً - ٤٧٣) .

قعوداً » .^(١)

صحيح - « الأرواء » (٢ / ١٢٢) : [م : ٤ - ك الصلاة ، ح ٨٤] .

٣٧٨ - باب إذا ثائب فليضع يده على فيه - ٤٣٠

٩٤٩/٧٢٧ - عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال :
« إذا ثائب أحدكم فليضع يده بفيه ؛ فإن الشيطان يدخل فيه » .

صحيح - « الضعيفة » تحت رقم (٢٤٢٠) : [م : ٥٣ - ك الزهد والرفاق ، ح ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩] .

٩٥٠/٧٢٨ - عن ابن عباس قال :
« إذا ثائب فليضع يده على فيه ؛ فإنهما هو من الشيطان » .
صحيح الإسناد موقناً .

٣٧٩ - باب هل يفلي أحد رأس غيره ؟ - ٤٣١

٩٥٢/٧٢٩ - عن أنس بن مالك قال :
« كان النبي ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه ، وكانت تحت
عبادة بن الصامت ، فأطعنته ، وجعلت تفلي رأسه ، فنام ، ثم استيقظ
يضحك » .

صحيح - « صحيح أبي داود » (٢٢٤٩ - ٢٢٥٠) : [خ : ٥٦ - ك الجهاد ،

(١) سبأني من طريق أخرى بسياق آخر (٩٦٠ / ٧٣٨) .

٣ - ب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء . م : ٣٣ - ك الإمارة ، ح ١٦٠ ، ١٦٢ [١٦١] .

٩٥٣/٧٣٠ - عن قيس بن عاصم السعدي قال :

أتيت رسول الله ﷺ فقال :

« هذا سيد أهل الورير » .

قالت : يا رسول الله ! ما المال الذي ليس علي فيه تبعة من طالب ولا من ضيف ؟ فقال رسول الله ﷺ :

« نعم المال أربعون ، والأكثر ^(١) ستون ، ووويل لأصحاب المئين ، إلا من أعطى الكريمة ، ومنح الغزيرة ، ونحر السمينة ، فأكل وأطعم القانع والمفتر ^(٢) » .

قلت : يا رسول الله ! ما أكرم هذه الأخلاق لا يحل بواي أنا فيه من كثرة نعمي ، فقال :

« كيف تصنع بالعطية ؟ » قلت : أعطي البكر ، وأعطي الناب ، ^(٣) قال :

« كيف تصنع في المبيحة ؟ » ^(٤) قال : لأنني لأمنح المائة . قال :

« كيف تصنع في الطروقة ؟ » ^(٥) قال : يغدو الناس بحبالهم ، ولا

(١) الأصل : « والكثرة » ، والتصحيح من مصادر الحديث الآتي ذكرها ؛ « ثقات ابن حبان » وغيرها .

(٢) « القانع » : السائل ، و « المفتر » : من يأتي للمعروف من غير أن يسأل .

(٣) « الناب » : الناقة المسنة .

(٤) « المبيحة » : قال في « النهاية » : « ومنحة اللبن » : أن يعطيه ناقة أو شاة ، يتغذى بلبنها ويقيدها ، وكذلك إذا أعطاه ليتغذى بورها وصوفها زماناً ثم يردها .

(٥) « الطروقة » : الناقة التي بلغت أن يضر بها الفحل .

يوزع ^(١) رجل من جمل يختطمه ، ^(٢) فيمسك ما بدا له ، حتى يكون هو يرده ،
قال النبي عليه السلام :

« فمالك أحب إليك أم مواليك؟ » [قال : مالي] ، قال :
« فإنما لك من مالك ما أكلت فأفنيت ، أو أعطيت فأمضيت ، وسائره
لمواليك ». .

فقلت : لا جرم ، لعن رجعت لأقلن عددها .

فلما حضره الموت جمع بنيه فقال : يا بني ، خذوا عنى ؛ فإنكم لن
تأخذوا عن أحد هو أنسح لكم متى ، لا تتوحو عليّ ؛ فإن رسول الله عليه السلام لم
ينفع عليه ، وقد سمعت النبي عليه السلام ينهى عن النياحة ، وكفنوني في ثيابي التي
كنت أصلّي فيها ، وسودوا أكبّركم ؛ فإنكم إذا سوّدتم أكبّركم لم يزل لأيّكم
فيكم خليفة ، وإذا سوّدتم أصغركم هان أكبّركم على النّاس ، وزهدوا فيكم .
وأصلحوا عيشكم ؛ فإنّ فيه غنى عن طلب الناس ، وإياكم والمسألة ؛ فإنّها
آخر كسب المرء .

ولذا دفتموني فسروا عليّ قيري ؛ فإنه كان يكون شيء بيني وبين هذا
الحي من بكر بن وائل : خُمَاشات ، ^(٣) فلا آمن سفيهاً أن يأتي أمراً يدخل عليّكم
عيّاً في دينكم .

حسن لغيره - [ابن حبان في ترجمة زياد بن أبي زياد ، والحاكم في « المستدرك »

(١) « ولا يوزع » : أي : لا يمنع .

(٢) أي : يجعل على أنه خطاماً ، و (الخطام) : ما يوضع على أنف العمل من الزمام ليقاد به .

(٣) « خُمَاشات » واحدها خُمَاشة : أي : جراحات وجنابات وهي كل ما كان دون القتل ،
والدية من القطع ، أو جدع ، أو جرح ، أو ضرب ، أو نهب ، ونحو ذلك من أنواع الأذى ، « النهاية » .

٣٨٠ - باب تحرير الرأس وعَضْ

الشفتين عند التعجب - ٤٣٢

« قلت : أُسند تحته حديث أبي ذر الآتي بعد بايين (٧٣٣ / ٩٥٧) ».

(١) قلت : هذه فائدة تخريجية ، قلما يتعرض الحقن للأصل للذكرها ؛ فلان عادته أن يقول في مثل هذا : « ليس في شيء من الكتب الستة » ، إلا أن الفائدة الهامة بيان حال إسناد المخرج ، والواقع أنه ضعيف ، وكذلك إسناد المؤلف ، ولكنه خير من الأول ، وخير منه إسناد ابن عبد البر في « التمهيد » (٤ / ٢١٣) ، ومدار الطرق الثلاثة على الحسن البصري فهو بمجموعها حسن عنه ، وهو ما صرخ به الحافظ في ترجمة قيس بن عاصم من « الإصابة » بعدهما عزاه لابن سعد وحده ، ولم أره فيه عن الحسن في النسخة المطبوعة - وفيها خرم - إلا معضلاً (١ / ٢٩٣ - ٢٩٤ و ٧ / ٣٦) ، وليس له ذكر في المجلد الذي طبع حديثاً كتمم لها ، لكن الحسن البصري مدلس إلا أنه قد صرخ بالتحذير في رواية الحاكم وكذا الطبراني (١٨ / ٣٣٩) على ضعفها ، وجاء طرف من هذه الوصية من طريق حكيم بن قيس بن عاصم عن أبيه ، رواه أحمد (٥ / ٦١) وابن سعد (٧ / ٣٦ - ٣٧) ، والطبراني (١٨ / ٣٣٩ / ٨٦٩) ، وفيها قوله : « وإذا مت فلا تنحووا عليّ ؛ فلان رسول الله ﷺ لم ينح عليه ». وهذا القدر منه أخرجه النسائي (١ / ٢٦٢) ، وقال عقبه : « مختصر ».

قلت : يشير إلى أن للحديث تسمة هو اختصارها ، ويحمل عندي أن يكون القائل هو ابن السنى ؛ فلان هذا القول لم يذكر في « السنن الكبرى » ، والله أعلم .

ولهذه الوصية طريق آخر عند الحاكم (٣ / ٦١٠) والطبراني (رقم : ٨٧١) وفي « المعجم الأوسط » (٢ / ٧٨) ، لكن فيه متهם .

٣٨١ - باب ضرب الرجل يده على فخذه

عند التعجب أو الشيء - ٤٣٣

٩٥٥/٧٣١ - عن علي رضي الله عنه :

أن رسول الله عليه طرقة^(١) وفاطمة بنت النبي عليه ، فقال : « ألا تصلون ؟ » فقلت : يا رسول الله ! إنما أنفسنا عند الله ، فإذا شاء أن يعيشنا بعثنا ! فانصرف النبي عليه - ولم يرجع إلى شيئاً - ثم سمعت وهو مدبر يضرب فخذه يقول : « وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً » [الكهف :

٥٤] .^(٢)

صحيح - « صحيح ابن خزيمة » (١١٤٠) : [خ : ١٩ - ك التهجد ، ٥ - ب

تحريض النبي عليه على صلاة الليل . م : ٦ - ك صلاة المسافرين ، ح ٢٠٦] .

(١) أي : ليلاً ، لأن الطرائق : الإتيان بالليل ، على المشهور في اللغة ، وذكر بعضهم أن معنى (طرق) : أتى ، لكن المعنى الأول هو المراد هنا ، لأن جاء في رواية للمؤلف في « صحيحه » (١١٢٧) بلفظ :

« دخل رسول الله عليه وعلى فاطمة من الليل ، فقال لنا : « قوما فصليا » ، ثم رجع إلى بيته ، فلما مضى هو من الليل ، رجع فلم يسمع لنا حسناً ، فقال : « قوما فصليا » ، قال : فقمت وأنا أعرك عيني قلت : ... » الحديث وسنده حسن .

(٢) قلت : ليتأمل المسلم كيف احتاج النبي عليه بهذه الآية على رضي الله عنه لاعتذاره عن عدم قيام الليل بالقدر ، مع أن هذه الصلاة نافلة ، ومع احتمال أن يكون معدوراً في تلك الساعة ، فكيف يكون رده عليه على هؤلاء الفساق والمصرفين على ترك الفرائض ، وارتکابهم الموبقات إذا احتجوا بالقدر ؟ لا شك أنهم يكثرون قد شاهروا الكفار في قولهم الحكي عنهم في القرآن الكريم : « لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمـنا من شيء كذلك كذب الدين من قبلهم حتى ذاقوا بأمسنا » .

٩٥٦/٧٣٢ - عن أبي رَزِين عن أبي هريرة ، قال :
رأيته يضرب جبهته بيده ويقول : يا أهل العراق أترعمنا أني أكذب على
رسول الله ﷺ ! أ يكون لكم المها نا وعلي المأثم ! أشهد لسمعت من رسول
الله ﷺ يقول :

«إذا انقطع شسع أحدكم ، فلا يمشي في نعله الأخرى حتى يصلحه» .
صحيح - «تخيير المشكاة» (٤١٢ / التحقيق الثاني) : [م : ٣٧ - كحللbas
والزينة ، ح ٦٩] .

٣٨٢ - باب إذا ضرب الرجل فخذ أخيه ولم يُرْد به سوءاً - ٤٣٤

٩٥٧/٧٣٣ - عن أبي العالية البراء قال :
مرئي عبد الله بن الصامت ، فألقيت له كرسيّاً ، فجلس ، فقلت له : إن
ابن أبي زياد قد أثّر الصلاة فما تأمر ؟ فضرب فخذلي ضربةً - أحسبه قال :
حتى أثر فيها - ثم قال : سألت [خليلي / ٩٥٤] أبا ذر كما سألتني ، فضرب
فخذلي كما ضربت فخذلك ، فقال :
[أنيت الشّئي عَلَيْهِ بِوَضُوءٍ ، فحرك رأسه ، وعضّ على شفتيه ! قلت : بأني
أنت وأمي ، آذيتك ؟ قال :
«لا ، ولكنك تدرك أمراء - أو أئمّة - يؤخرون الصلاة لوقتها» .
قلت : فما تأمرني ؟ قال :
«صلّ الصلاة لوقتها ؛ فإن أدركت معهم فَصَلُّ ، ولا تقل (وفي رواية :

ولا تقولن :) قد صليت فلا أصلّى « .

صحيح - « الأرواء » (٤٨٣) : [م : ٥ - ك المساجد ، ح ٢٣٨ ، ٢٣٩ .^(١)]

٧٣٤(٩٥٨) - عن عبد الله بن عمر :

أنَّ عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط من أصحابه قبْلَ ابن صياد ، حتى وجدوه يلعب مع الغلمان في أُطْمٌ^(٢) بني مغالة ، وقد قارب ابن صياد يومئذ الخَلْمُ ، فلم يشعر حتى ضرب النبي ﷺ ظهره بيده ثم قال : « أتَشَهِّدُ أَنِّي رسول الله؟ » فنظر إليه فقال : أَشَهِّدُ أَنَّكَ رسول الْأَمْمَيْنَ !

(١) قلت : ليس عند مسلم « فحرك رأسه » ثم هو جعل قوله : « وغض على شفتيه » من فعل عبد الله بن الصامت وليس من فعله عليه السلام ؛ فإنه رواه من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، وهو ابن غالٰيه ، وكذا أحمد (٥ / ١٦٠) ، وهو شيخه فيه ، عن أبٰوٰيٰ عن أبي العالية البراء ، قال : أَخْرَى ابن زياد الصلاة ، فجاءني عبد الله بن الصامت ، فألقيت له كرسياً فجلس عليه ، فذكرت له صنيع ابن زياد ، فغض على شفته ، وضرب فخذلي وقال : إِنِّي سَأَلْتُ أبا ذرَ كَمَا سَأَلْتُنِي ، فضرَبَ فخذلي كَمَا ضَرَبَتْ فخذلك ، وقال : إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام كَمَا سَأَلْتُنِي ، فضرَبَ فخذلي كَمَا ضَرَبَتْ فخذلك وقال : « صَلَّى الصلاة ... » الحديث ، والمصنف رواه من طريق وهيب قال : حدثنا أبٰوٰيٰ به ، فاختَلَفَ ابن عَلِيٰ و وهيب وهو ابن خالد البصري في جملة الغض ، فرفعها وهيب وأعضلها ابن عَلِيٰ ، وكلاهما ثقة ثبت ، وقد اختلف الأئمَّةُ الحفاظ في ترجيح أحدهما على الآخر إذا اختَلَفَا ، كما نراه مرويَا في ترجمتها من « التهذيب » ، ومن الصعب على أمثالنا أن يحکم لأحدِهما على الآخر ، ولكنني أرى هنا - والله أعلم - أن القول والحكم لابن عَلِيٰ ؛ لأنَّ سياقه أئمَّ من سياق وهيب ، فهو لروايه أحفظ ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

(٢) بضمتين بناء كالحسن ، (ومغالة) بفتح الميم والمعجمة الخفيفة بطن من الأنصار كما في

« الفتح » (٣ / ٢٢٠) .

قال ابن صياد : فتشهد أني رسول الله ؟ فرضه ^(١) النبي عليه السلام ثم قال : « آمنت بالله ورسوله » ، ثم قال لابن صياد : « ماذا ترى ؟ » فقال ابن صياد : يأتيني صادق وكاذب . فقال النبي عليه السلام « خلط عليك الأمر » ، قال النبي عليه السلام : « أني خبأت لك خبيئاً » قال : هو الدخ ، قال : « أحسنا ، فلم تفتد ^(٢) قدرك » .

قال عمر : يا رسول الله أنا ذن لي فيه أن أضرب عنقه ؟ فقال النبي عليه السلام : « إن يك هو لا تسلط عليه ، وإن لم يك هو فلا خير لك في قتلها » .

٧٣٥/٩٥٨(ب) - قال عبدالله بن عمر :

انطلق بعد ذلك النبي عليه السلام هو وأبي بن كعب الأنصاري يوماً إلى النخل التي فيها ابن صياد ، حتى إذا دخل النبي عليه طرق النبي عليه يتقي بجذوع النخل ، وهو يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه ، وابن صياد مضطجع على

(١) الأصل « فرضه » بالضاد المعجمة ، وكذا في نسخة الشارح ، والتصحيح من الطبعة الهندية و « النهاية » لابن الأثير ، وقال : « أي ضم بعضه إلى بعض » .

ووقع في « صحيح المؤلف » (الجنائز / رقم ١٣٥٤) : « فرضه » وهي رواية مسلم (٨ / ١٩٢) وكذا ابن حبان (٨ / ٢٧٥) وفي طبعة المؤسسة (١٥ / ١٨٨) : « فرضه » بالضاد المهملة ، ولعله خطأ مطبعي ، فقد أنكرها عياض كما في « الفتح » وفي رواية أخرى في « صحيح المؤلف » (الأدب / رقم ٦١٧٣) : « فرضه » .

« قال الخطابي : وقع هنا بالضاد المعجمة ، وهو غلط ، والصواب بالضاد المهملة ، أي : قبض عليه بثوبه يضم بعضه إلى بعض » .

(٢) كذا الأصل ، وهو جائز لغة ، لكن في « الصحيحين » (تعدّى) وهو الأصل لغة .

فراشه في قطيفة له فيها زَمَّة^(١) فرأى أم ابن صياد النبي ﷺ وهو يُتَقَنِي بجذوع النخل ، فقالت لابن صياد : أي صاف ! (وهو اسمه) هذا محمد ، فتناهى ابن صياد ، قال النبي ﷺ : « لو ترَكْتُه لَبَيْئَنَ » .^(٢)

٧٣٦/٩٥٨) : قال عبد الله :
قام النبي ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم ذكر الدجال
قال :

« إِنِّي أَنذِرُ كُمُوهُ ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنذَرَ بِهِ قَوْمَهُ ، لَقَدْ أَنذَرْتُ نُوحَ قَوْمَهُ ،
وَلَكِنْ سَأُقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لَقَوْمَهُ : تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ
بِأَعْوَرِ » .

صحيح : [خ : الجنائز ، ٨٠ - ب إذا سلم الصبي فمات هل يصلى عليه ؟ . م :
٥٢ - ك الفتنة وأشراط الساعة ، ح ٩٥] .^(٣)

(١) قال الخطابي : هو تحريك الشفتين بالكلام ، وقال غيره : هو كلام العزوج ، وهو صوت بصوت من المنياشيم والخلق .

(٢) أي : لو تركته أمه ولم تعلمه بمجيئنا لسمادي على ما كان فيه فسمعنا ما نطلع به على حقيقته . أفاده الحافظ (٦ / ١٧٤) .

(٣) قلت : الحديث في الواقع يمثل ثلاثة أحاديث ؛ ولذلك أعطيته ثلاثة أرقام ، كما جرى عليه الحق في ترقيمه للحديث في « الصحيحين » خلافاً لترقيمه إلى هنا ، فقد أعطاه رقماً واحداً ، ثم عزاه لـ : « جنائز الصحابة » ، فأولهم الله فيه بأرقامه الثلاثة ، والواقع أنه ليس فيه الثالث منها ، فكان الأولى أن يعزه لـ : « جهاده » وهذه أرقامها : (٣٠٥٧ - ٣٠٥٥) أو « الأدب » (٦١٧٣ - ٦١٧٥) أو لكليهما ، وهو الأكمل .

٩٥٩/٧٣٧ - عن جابر قال :

« كان النبي عليه السلام إذا كان جنباً يصب على رأسه ثلاث حفنات من ماء ». قال الحسن بن محمد ^(١) : أبا عبد الله ! إن شعرى أكثر من ذاك ! قال : وضرب [جابر] بيده على فخذ الحسن فقال : يا ابن أخي ! كان شعر النبي عليه السلام أكثر من شعرك وأطيب .

صحيح الإسناد : [خ: ٥ - ك الفسل ، ٣ - ب الفسل بالصالح ونحوه . م : ٣ - ك الحبيب ، ح ٥٧] ^(٢).

٤٣٥ - باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس - ٣٨٣

٩٦٠/٧٣٨ - عن جابر قال :

شرع رسول الله عليه السلام من فرس بالمدينة على جذع نخلة ، فانفكت قدمه ، فكنا نعوده في مشربة لعائشة رضي الله عنها ، فأتيناه وهو يصلّي قاعداً ، فصلينا قياماً ، ثم أتيناه مرّة أخرى وهو يصلّي المكتوبة قاعداً ، فصلينا خلفه قياماً ، فأوّلما إلينا أن اقعدوا ، فلما قضى الصلاة قال :

« إذا صلّى الإمام قاعداً فصلّوا قعوداً ، وإذا صلّى قائماً فصلّوا قياماً ، ولا تقوموا والإمام قاعد ، كما تفعل فارس بعظمائهم ».

صحيح - « الإرواء » (٢ / ١٢٢) ، « صحيح أبي داود » (٦١٥) : [انظر]

= قوله في الأول منها : « خبأت لك » إلى قوله : « في قتلها » له شاهد بتحفه عن ابن مسعود عند مسلم (٨ / ١٨٩ - ١٩٠) وابن حبان (٦٧٤٥) ، وعنه (٦٧٤٦) بعض ما قبله ، وكذا مسلم من حديث جابر ، وفيه زيادة في المتن ، ومسلم أيضاً والترمذى (٢٢٤٨) عن أبي سعيد الخدري .

(١) هو الحسن بن محمد ابن الحنفية أبو محمد المدنى .

(٢) قلت : ليس عندهما الضرب على الفخذ .

« المسند » (٣ : ٣٠٠) الطبعة الأولى [١].

٩٦١/٧٣٩ - قال [جابر :

وولد لرجل ^(٢) من الأنصار غلام فسماه محمد ، فقالت الأنصار : لا نكنيك برسول الله ، حتى قعدنا في الطريق نسأله عن الساعة ؟ فقال : « جئتموني تسألونني عن الساعة ؟ »
قلنا : نعم ، قال :

« ما من نفس منفوسه ، يأتي عليها مائة سنة » ، قلنا : ولد لرجل ^(١) من الأنصار غلام فسماه محمد ، فقالت الأنصار : لا نكنيك برسول الله ، قال : « أحسنت الأنصار ، سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيني » .

صحيح : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ١٠٥ - ب أحب الأسماء إلى الله عز وجل ، ١٠٦ - ب قول النبي سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيني . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٣ -

[٧] ^(٣).

(١) كذا قال ، ويشير بذلك إلى أنه ليس في شيء من الكتب الستة ، وهو وهم ، فقد رواه منهم أبو داود (٦٠٢) ، وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (١ / ٣٧٥ - ٣٧٦) لـ « صحيح مسلم » ! وهو من أوهامه رحمة الله ، وتعقبه الحافظ (١١ / ٥٠) ، فإنما عنده غير هذا ومن طريق أخرى عن جابر ، وقد مضى برقم (٧٢٦ / ٩٤٨) .

وله وهم آخر لغوي فقهي ، سيأتي التبيه عليه تحت الحديث (٩٧٧/٧٤٨) ؛ لكنه مسيوق إليه .

(٢) الأصل « لغلام » وهو خطأ ظاهر ، وفي النفس من السياق شيء ، ولم أجده في مصدر آخر لتقويه .

(٣) قلت : هذا التخريج هو عن التخريج المتقدم تحت الحديث (٦٤٦ / ٨٤٢) ، وليس في ذاك ما في هذا من السؤال عن الساعة ، وجوابه عليه ^{عليه} ، وليس هو عند الشيدين بهذا التمام ، ولا وقتت عليه في مصدر آخر ، وفي النفس من سياقه ما فيها كما تقدم آنفا .

٩٦٢/٧٤٠ - عن جابر بن عبد الله :

أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسِيحَةُ مَرَّ فِي السُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ - وَالنَّاسُ كَتَفَيْهِ - فَمَرَ بِجَدِي أَسْكَ [مِيتٌ] ،^(١) فَتَوَالَهُ فَأَخْذَ بِأَذْنِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَيُّكُمْ يَحْبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بَدْرَهُمْ ؟ » .

فَقَالُوا : مَا نَحْبُبُ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ : « أَتَحْبُونَ أَنَّهُ لَكُمْ ؟ » .

قَالُوا : لَا ، (قَالَ ذَلِكَ لَهُمْ ثَلَاثًا) . فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ ! لَوْ كَانَ حَيًّا لَكَانَ عَيْبًا فِيهِ أَنَّهُ أَسْكَ (وَالْأَسْكَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ أَذْنَانٌ) فَكَيْفَ وَهُوَ مِيتٌ ؟ قَالَ : « فَوَاللَّهِ ، لِلْدُّنْيَا أَهُونُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ » .

صَحِيفٌ - « صَحِيفٌ أَبْيَ دَاؤِدَ » (١٨١) ، « التَّعْلِيقُ الرَّغِيبُ » (٤ / ١٠١) : [م : ٥٣ - الزَّهْدُ ، ح ٢] .

٩٦٣/٧٤١ - عن عُثْمَانَ بْنَ ضَمْرَةَ قَالَ :

= وَاسْنَادُ الْمُؤْلِفِ هُنَا صَحِيفٌ مِنْ رِوَايَةِ أَبْيَ سَفِيَانَ عَنْ جَابِرٍ ، وَرَوَى مِنْ التَّرْمِذِيِّ (٢٢٥١) جَملَةً المائةِ سَنَةٍ ، وَهِيَ عِنْدَ مُسْلِمٍ (١٨٧ / ٧) وَابْنِ حَبَّانَ (٢٩٧٩) وَأَحْمَدَ (٣٤٦ / ٣ وَ ٣٤٥ وَ ٣٨٥) مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ جَابِرٍ ، وَأَحْدَاهُ عِنْدَ ابْنِ حَبَّانَ (٢٩٨٠) لَكِنْ جَعَلَهُ مِنْ مَسْنَدِ أَنْسٍ ، وَجَمْلَةُ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ ابْنِ مَاجَهٍ وَأَحْمَدَ (٣١٣ / ٢) ، وَرَوَاهَا الشِّيْخُانُ بِنَحْرٍ مَا هُنَا بِلَفْظِ « فَسَمَاهُ الْقَاسِمُ » مَكَانٌ قُولُهُ هُنَا « مُحَمَّدٌ » ، وَهُوَ رِوَايَةُ مُسْلِمٍ ، وَلَكِنَّ الرَّاجِعَ مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ كَمَا بَيَّنَتْهُ تَحْتَ الْحَدِيثِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ آنَفًا (٦٤٦ / ٨٤٢) .

(١) أَبْيٌ : لَيْسَ لَهُ أَذْنَانٌ كَمَا يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ نَفْسَهُ .

رأيت عند أبي ^(١) رجلاً تعزى بعزاء الجاهلية ، فأعْصَهُ أبْيَ وَلَمْ يَكُنْهُ ، فنظر إِلَيْهِ أَصْحَابَهُ قَالَ : كَانُوكُمْ أَنْكَرْتُوهُ ؟ قَالَ : إِنِّي لَا أَهَبُ فِي هَذَا أَحَدًا أَبْدًا ؛
لَأَنِّي سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
« مَنْ تَعْزَى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْصُوهُ ^(٢) وَلَا تُكْنُوهُ » .

صحيح - « الصحيح » (٢٦٩) : [ليس لهذا الصحافي ذكر عندي] !

٤٣٨ - باب - ٣٨٥

٩٦٥/٧٤٢ - عن أبي موسى :

أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطٍ مِّنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ - وَفِي يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ مِنَ الْمَاءِ وَالظِّئْنِ - ^(٣) فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
« افْتَحْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » .

(١) كذا وقع في هذا الكتاب (أبي) غير منسوب وهو أبو عبد الله بن كعب ، كما جاء مصريحاً به في « مسنده » الإمام أحمد وغيره ، وغفل عن ذلك المعلق على هذا الكتاب محمد فؤاد عبد الباقى - رحمة الله - فظن أن لفظة (أبي) بفتح المهمزة بالإضافة ياء النسبة إلى لفظ « الأب » أي : أبي التكلم عثيم بن ضمرة ، فيكون على ذلك أبوه ضمرة صحابي الحديث ! فقال في تعليقه عليه :

« ليس لهذا الصحافي ذكر عندي » !

وانطلى الأمر على الشارح، فلم يتولَّ بيان هذه الحقيقة ، وهي أنَّ صحابي هذا الحديث هو أبو عبد الله كعب .

(٢) « فأعْصُوهُ » : زاد أحمد وغيره في رواية « يهين أبيه » قال ابن الأثير : « أي : قولوا له : اعْصِضْ بِأَبْرَأِكَ ، وَلَا تُكْنُوا عَنِ الْأَبْرَأِ بِالْهَنِّ ، تَنْكِيلًا لَهُ وَتَأْدِيَّا » .

(٣) قلت : زاد المؤلف في رواية له في « الصحيح » (٣٦٩٥) :
« وأمرني بحفظ باب الحائط » .

=

فذهب فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه ، ففتحت له ، وبشرته بالجنة .
 ثم استفتح رجل آخر فقال :
 « افتح له ، وبشره بالجنة » .
 فإذا عمر رضي الله عنه ، ففتحت له ، وبشرته بالجنة .
 ثم استفتح رجل آخر - وكان متكتعاً فجلس - وقال :
 « افتح له ، وبشره بالجنة على بلوى تصيبه ، أو تكون » .
 فذهبت ، فإذا عثمان ، ففتحت له ، فأخبرته بالذي قال ، قال : الله
 المستعان .

صحيح : [خ : ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ٦ - ب مناقب عمر . م :
 ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٢٨] .

٣٨٦ - باب مُصافحة الصبيان - ٤٣٩

٩٦٦/٧٤٣ - عن سلمة بن ورزدان قال :
 رأيت أنس بن مالك يصافح الناس ، فسألني : من أنت ؟ فقلت : مولى
 لبني ليث ، فمسح على رأسي ثلاثة وقال :
 « بارك الله فيك » .
 حسن الإسناد .

= وللروياني من طريق أخرى عن أبي موسى ، بلفظ : « يا آبا موسى ! املك علي الباب » .
 أخرجه في « مسنده » (ق ١٠٠ / ٢) من طريق مؤمل بن إسماعيل بسنده عنه ، ومؤمل هذا فيه
 ضعف ، لكن عزاه الحافظ في « الفتح » (٢٦ / ٧) لأنّي عوانت أيضاً في « صحيحه » وسكت عنه ، فلا
 أدري إذا كان عنده من طريق أخرى أو لا . لكنه عند الترمذى (٣٧١١) بهذا اللفظ من الطريق الأولى
 الصحيحة ، وقال : « حسن صحيح » .

٣٨٧ - باب المصالحة - ٤٤٠

٩٦٧/٧٤٤ - عن أنس بن مالك قال :

لما جاء أهل اليمن ، قال النبي ﷺ :
« قد أقبل أهل اليمن ، وهم أرق قلوبًا منكم ». .
فهم أول من جاء بالمصالحة .

صحيح - « الصحيح » (٥٢٧) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٩٦٨/٧٤٥ - عن البراء بن عازب قال :

« من تکام التحية أَن تصافح أَخاك ». .

صحيح الإسناد موقوفاً .^(١)

٣٨٨ - باب المعانقة - ٤٤٢

٩٧٠/٧٤٦ - عن جابر بن عبد الله :

أَنَّهُ بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، فابتعدت بعيرًا ،
فشدّدت إِلَيْهِ رحلِي شهراً ، حتى قدمت الشام ، فإذا عبد الله بن أنيس ، فبعثت
إِلَيْهِ أَنَّ جابرًا بالباب ، فرجع الرسول فقال : جابر بن عبد الله؟ فقلت : نعم ،
فخرج فاعتنقني ، قلت : حديث بلغني لم أسمعه ؟ خشيت أَنْ أموت أو تموت ،
قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« يحشر الله العباد - أَو النَّاسَ - عرَّاً غرولاً بهمَا » ، قلنا : ما بهمَا؟ قال :

« ليس معهم شيء ، فيناديهم بصوت يسمعه من بعد (أحسبه قال : كما

(١) قلت : ورواه الترمذى وغيره مرفوعاً ، وإسناده ضعيف كما تراه في « الضعيفة »

. (١٢٨٨)

يسمعه من قرب) : أنا الملك ، لا ينبغي لأحد من أهل الجنة يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلب بظلمة ، ولا ينبغي لأحد من أهل النار يدخل النار وأحد من أهل الجنة يطلب بظلمة » .

قلت : وكيف ؟ وإنما نأتي الله عرابة بهما ؟ قال :
« بالحسنات والسيئات » .

حسن - (الصحيح) (١٦٠) : خ تعليقاً . [المسند] (٣ : ٤٩٥) .

٣٨٩ - باب الرجل يقبل ابنته - ٤٤٣

« قلت : أنسد فيه الشطر الأول من حديث عائشة المتقدم برقم
٧٢٥ / ٩٤٧ . »

٣٩٠ - باب تقبيل اليد - ٤٤٤

٩٧٣/٧٤٧ - عن عبد الرحمن بن رَزِين قال :
مررنا بالربذة ، فقيل لنا : ها هنا سلمة بن الأكوع ، فأتيته ^(١) فسلمنا
عليه ، فأخرج يديه ، فقال :
بايعت بهاتين نبي الله عليه السلام .
فأخرج كفًا له ضخمة كأنها كفٌ بغير ، فقمنا إليها فقبلناها .
حسن الإسناد .

(١) كذا الأصل و « الشرح » ، ولعله « فأنينا » كما يقتضيه السياق ، وفي جزء « القبل والمعانقة »
لابن الأعرابي (ص : ٥ - هند) :
« دخلنا على سلمة بها الأكوع نعوده ، فأخرج إلينا يداً ضخمة كأنها ... ، إلخ . »

٣٩١ - باب قيام الرجل للرجل تعظيمًا - ٤٤٦

٩٧٧/٧٤٨ - عن أبي مجلز قال :

أن معاوية خرج وعبدالله بن عامر وعبدالله بن الزبير قعود ، فقام ابن عامر وقد ابْنَ الزبير - وكان أَرْزَنَهُما - قال معاوية : قال النبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ : « من سرّه أن يَقْتَلَ له ^(١) عبادُ الله قياماً فليتبوأ بيته من التار » .

صحيح - « الصحيح » (٣٥٧) ، « تحرير المشكاة » (٤٦٩٩) : [د : ٤٠] -

ك الأدب ، ١٥٢ - ب قبلة الرجل للرجل ، ح ٥٢٢٩ . ت : ٤١ - ك الأدب ، ١٣ -
ب ما جاء في كراهة قيام الرجل للرجل] .

(١) أي : أن يتصلب المجالسون قياماً للداخل إليهم لاكرامه وتعظيمه (فليتبوأ ...) أمر يعني الخبر ، أي : دخل التار إذا سره ذلك ، هذا هو المعنى المتواتر من الحديث واحتجاج معاوية رضي الله عنه به على من قام له ، وأقره عبدالله بن الزبير ومن كان جالساً معه ، ولذلك فإني أقطع بخطاً من حمل الحديث على القيام له وهو قاعد ، كما في حديث جابر المتقدم (٩٦٠ / ٧٣٨) ففيه أن هذا من فعل فارس أي : الأعاجم الكفار ، ولقد أحسن المؤلف رحمة الله بالترجمة له هناك بـ « باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس » وترجم الحديث معاوية هنا بـ « باب قيام الرجل للرجل تعظيمًا » ، وهذا من فقهه ودقة فهمه رحمة الله ، ولم يتتبه له كثير من الشرائح والذين تكلموا في معناه كقول ابن الأثير وغيره :
« أي : يقومون له قياماً وهو جالس ! »

فحملوا معنى هذا الحديث على معنى حديث جابر ، وهذا خلط عجيب كنت أود أن لا يقع فيه شيخ الإسلام ابن تيمية ؛ فإنه رحمة الله مع تقريره أن القيام للقادم خلاف السنة وما كان عليه السلف ، وقوله : « ينبغي للناس أن يعتادوا اتباع السلف » واحتتج لذلك بحديث أنس المتقدم (٧٢٤ / ٩٤٦) ، ولم يفتئ رحمة الله أن يبيه أن الأصلح القيام للجائع إذا خشي من تركه وقوع مفسدة مثل التبغض والشحناء .

= وهذا من علمه وفقه الدقيق جزاه الله خيراً ، ولكن مع ذلك أتبعه بقوله :

٣٩٢ - باب بدء السلام - ٤٤٧

٩٨٧/٧٤٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

« خلق الله آدم [على صورته] ، ^(١) وطوله ستون ذراعاً ، [ثم] قال :

= « وليس هذا [هو] القيام المذكور في قوله ﷺ : « من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار » ؛ فإن ذلك أن يقروا له وهو قادر ، وليس هو أisi : يقوموا بمحبيه إذا جاء ... » اكذا قال رحمة الله ، ولعل ذلك كان منه قبل تضليله في علمه ، فقدرأيت تلبيذه ابن القيم قد انكر حمل الحديث هذه الحمولة ، وهو قلما يخالفه ، فأظنه ما حمله عنه بعد ، فقال ابن القيم رحمة الله في « تهذيب السنن » (٩٣ / ٨) بعد أن ساق حديث جابر المشار إليه أنساً :

« وحمل أحاديث النبي عن القيام على مثل هذه الصورة ثابتٌ ؛ فإن سياقها يدل على خلافه ، ولأنه ﷺ كان ينهي عن القيام له إذا خرج عليهم ، ولأن العرب لم يكونوا يعرفون هذا ؛ إنما هو من فعل فارس والروم ، ولأن هذا لا يقال له : قيام للرجل ؛ وإنما هو قيام عليه ، ففرق بين القيام للشخص المنهي عنه ، والقيام عليه ؛ المشبه لفعل فارس والروم ، والقيام إليه عند قدوته الذي هو ستة العرب ، وأحاديث الجواز تدل عليه فقط » .

وهذا خاتمة التحقيق في هذه المسألة مع الإيجاز والاختصار ، فجزاه الله خيراً ، فغض عليه بالتوارد ؛ فإنه مما يجهله كثير من الدعاة اليوم ، ويخالفه عملياً الأكثرون فاعتقدوا خلاف ما كان عليه السلف ، حتى في مجالسهم الخاصة ، الله المستعان .

(١) زيادة من « صحيح المؤلف » (الاستidan ، رقم : ٦٢٢٧) ، وهي عند مسلم أيضاً (٨ / ١٤٩) ، وكلاهما أخرجه من طريق عبد الرزاق ، وهذا في « المصنف » (١٠ / ٣٨٤) وعنه ابن حبان أيضاً (٦٢٩) ، وكذلك المصنف هنا .

وفي هذا الحديث دلالة صريحة على بطلان حديث « خلق الله آدم على صورة الرحمن » مع أن إسناده معلوم بأربع علل كانت ذكرتها مفصلاً في « الضعيفة » (١١٧٥ و ١١٧٦) ، ونحو ذلك في « تخريج السنة » لابن أبي عاصم (٥١٧ و ٥٤١) .

وبهذا الحديث الصحيح يفسر حديث أبي هريرة الآخر الذي صح عنه من طرق بلغه : « خلق الله آدم على صورته » وقد مضى برق (١٢٩ / ١٧٣) مع التعليق عليه بما يناسب هذا الحديث الصحيح .

اذهب فسلم على أولئك - [نفر من] الملائكة [جلوس] - فاستمع ما

= وبهذه المناسبة أقول : لقد أساء الشيخ التويجري - رحمة الله تعالى - إلى العقيدة والسنّة الصحيحة معاً بتأييده الذي أسماه « عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن » فإن العقيدة لا تثبت إلا على الحديث الصحيح ، والحديث الذي أقام عليه كتابه مع أنّه لا يصح من حيث إسناده فهو مخالف لأربعة طرق صحيحة عن أبي هريرة ، هذا الحديث المتفق على صحته أحدهما ، والأخرى مع أنّ الشيخ خرجها وصححها فهو لم يستند من ذلك شيئاً ، لأنّ هذا العلم ليس من شأنه ، وإنّا كيف يصح لعالم أن يقبل طريقاً خامساً عن أبي هريرة بالفظ :

« على صورة الرحمن » !

مخالفاً لتلك الطرق الأربع والتي ثلاثتها بالفظ : « على صورته » ، والأولى منها فيها التصریع بأنّ مرجع الضمير إلى آدم عليه السلام كما ترى ، يضاف إلى هذه المخالفة التي تحمل حديثها شاذًا عند من يعرف الحديث الشاذ لو كان إسناده صحيحاً ، فكيف وفيها ابن لهيعة ، والشيخ يعلم ضعفه ، ومع ذلك يحاول (ص : ٢٧) توثيقه ، ولو بتغيير كلام الحافظ وبته ، فهو يقول : « قال الحافظ ابن حجر في « التقریب » : صدوق ! وتمام كلام الحافظ يرد عليه ؛ فإنه قال فيه :

« خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وأبن وهب عنه أعدل من غيرهما » ! وهذا الحديث ليس من رواية أحدهما ! فماذا يقال فيما ينقل بعض الكلام ويكتم بعضه ؟! وله مثل هذا كثير ، لا يتسع هذا التعليق لبيان ذلك .

وأما حديث ابن عمر باللفظ المنكر ، فقد تكلّف الشيخ جداً في الإجابة عن العلل الثلاث التي كنت نقلتها عن ابن خزيمة ، كما تماهيل رجاحة رواية سفيان المرسلة على رواية جريرا المسندة عن ابن عمر ! ولربما تماهيل علة رابعة كنت ذكرتها في « الضعينة » (٣١٧ / ٣) وهي أنّ جريراً ساء حفظه في آخر عمره ، وهذا هو سبب اضطرابه في هذا الحديث ، فمرة رواه بهذا اللفظ المنكر ، فتشبت الشيخ به ، ومرة رواه باللفظ الصحيح « على صورته » فتجاهله الشيخ ! مع أنّه مطلع عليه في « السنّة » برقم (٥١٨) ومن تعليقي عليه ينقل ما يحلو له نقله من كلامي ليرد عليه بزعمه ، ومنه أنّي قلت في حديث أبي رافع عن أبي هريرة بالفظ : « على صورة وجهه » ؛ فإنّي صحيحت إسناده تحت رقم (٥١٦) -

يُحَيِّنُوك ؛^(١) فَإِنَّهَا تَحِيَّتْ وَتَحِيَّةً ذَرِيتْكَ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَمْ ، فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَرَادُوهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَتِهِ فَلَمْ يَزِلْ يَنْقُصُ الْخَلْقَ حَتَّى الْآنِ » .

صحيح - «الصحيحة» (٤٤٩) ، «الظلال» (٥١٦) : [خ : ٧٩ - ك الاستidan ، ١ - ب بدء السلام . م : ٥١ - ك الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، ح ٢٨] .

٣٩٣ - باب إفشاء السلام - ٤٤٨

٩٧٩/٧٥٠ - عن البراء عن النبي ﷺ قال :

= وأتبته بقولي :

«لَكُنِي فِي شُكٍّ مِّنْ ثَبَوْتِ قَوْلِهِ : «... وَجْهِهِ» ، فَإِنَّ الْمَحْفُوظَ فِي الْطَّرِيقِ الصَّحِيحِ «عَلَى صُورَتِهِ» فَأَلَزَمَنِي الشَّيْخُ - فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ لَهُ مَجْوُحٌ - بِالْقَوْلِ بِصَحَّةِ الْحَدِيثِ وَقَالَ (ص : ٢٨) : «وَإِذَا كَانَ الْإِسْنَادُ صَحِيحًا فَلَا وَجْهٌ لِلشُّكُّ فِي مَتَّهُ» !

وَمِنَ الْوَاضِعِ لِكُلِّ ذِي بَصِيرَةٍ أَنَّ هَذَا الْكَلَامُ غَيْرُ وَارِدٍ عَلَى لَأْنِي لَمْ أُشْكِ فِي مَتَّ الْحَدِيثِ فَرَدَدْتُهُ مَعَ صَحَّةِ إِسْنَادِهِ ، حَاشَا اللَّهُ فَنَحْنُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ مِنْ أَشَدِ النَّاسِ مَعَادَةً لِمَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا شَكَّتُ فِي هَذِهِ الْزِيَادَةِ «وَجْهِهِ» لِلْمُخَالَفَةِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا ، وَفِي ظَنِّي أَنَّ الشَّيْخَ لَا يَعْرِفُ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ صَحَّةِ السَّنْدِ صَحَّةَ الْمَتَّنِ ، وَأَنَّ مِنْ شُرُوطِ الصَّحِيحِ أَنَّ لَا يَشْدُدْ وَلَا يَعْلُمْ ، وَلَا لَمَّا أَلَزَمَنِي ذَاكَ الْإِلَازَمَ ، وَلَرَدَ عَلَيَّ - لَوْ أُمْكِنَهُ - دُعَوَّايِ الشَّلْوَذِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ فَقُولِي : «وَالْمَحْفُوظُ ...» وَلَكِنَّ هِيَهَا هِيَهَا ! وَخَتَّامًا فَرَأَيْتُ أَنَّهُ أَنْبَهَ الْقَرَاءَ الْكَرَامَ إِلَى أَنَّ مَا نَسَبَهُ الشَّيْخُ إِلَى ابْنِ تَيْمَةِ وَالْذَّهَبِيِّ وَابْنِ حَبَّانِ أَنَّهُمْ صَحَّحُوا الْحَدِيثَ ، فَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ ، وَإِنَّمَا صَحَّحُوهُ بِالْلَّفْظِ الْمُتَقَوِّلِ عَلَيْهِ ، فَإِنَّمَا الْلَّفْظَ الْمُنْكَرُ فَلَا ، وَرَاجِعٌ «الضَّعِيفَةِ» لِتَأْكِيدِ مَنْ صَحَّةَ مَا أَقُولُ .

(١) الأصل «يُحَيِّنُوك» وكذا في نسخة الشارح ، والتصحيح من الصحيحين وغيرهما ، وانظر «الفتح» (١١ / ٤) .

« أفسحوا السلام تسلموا » .

حسن - « الإرواء » (٧٧٧) ، « الصحيحه » (١٤٩٣) : [انظر « المسند » : ٤

٢٨٦ :]

٩٨٠/٧٥١ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :
« لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تhabوا ، ألا أدلّكم على ما
تhabون به ؟ » ، قالوا : بلـ ، يا رسول الله ، قال :
« أفسحوا السلام بينكم » .

صحيح - « الإرواء » أيضاً : [م : ١ - ك الإيمان ، ح ٩٣] .

٩٨١/٧٥٢ - عن عبدالله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ :
« اعبدوا الرحمن ، وأطعموا الطعام ، وأفسحوا السلام ، تدخلوا الجنان » .
صحيح - « الصحيحه » (٥٧١) ، « الإرواء » (٢٣٩ / ٣) : [ت : ٢٣ - ك
الأطعمة ، ٤٥ - ب فضل إطعام الطعام] .

٣٩٤ - باب من بدأ بالسلام - ٤٤٩

٩٨٢/٧٥٣ - عن بشير بن يسار قال :
« ما كان أحد يبدأ - أو يئـ - ابن عمر بالسلام » .
صحيح الإسناد .

٩٨٣/٧٥٤ - عن جابر قال :
« يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والماشيان أيهما يبدأ

باليسلام فهو أفضل ». .

صحيح الإسناد موقعاً ، وصح مرفوعاً - « الصحيحه » (١١٤٦) .

٩٨٤/٧٥٥ - عن ابن عمر :

أنَّ الْأَغْرِئَ (وهو رجل من مُزينة وكانت له صحبة مع النَّبِيِّ ﷺ) كانت له أُوشق من تمر على رجل من بني عمرو بن عوف ، اختلف إليه مراراً ، خال : فجئت إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فأرسل معي أبا بكر الصَّدِيقَ ، قال : فَكُلُّ من لقينا سَلَّمَا عَلَيْنَا ، فقال أبو بكر :

« أَلَا ترَى النَّاسُ يَدْأُونَكَ بِالسَّلَامِ فَيَكُونُ لَهُمُ الْأَجْرُ ؟ أَبْدَأْهُمْ بِالسَّلَامِ يَكُنْ لَكَ الْأَجْرُ ». .

يحدث هذا ابن عمر عن نفسه .

حسن - « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٦٧) .

٩٨٥/٧٥٦ - عن أبي أويوب ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَحْلُّ لَأَمْرِيَءٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرْ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَ ، فَإِنْتَقِيَانُهُ ، فَيَعْرُضُ هَذَا ، وَيَعْرُضُ هَذَا ؛ وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدُأُ بِالسَّلَامِ ». .

صحيح - « الإرواء » (٢٠٢٩) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٦٢ - ب الهجرة .
م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٢٥] .

٣٩٥ - باب فضل السلام - ٤٥٠

٩٨٦/٧٥٧ - عن أبي هريرة :

أنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ،

قال :

« عشر حسناً » .

فمر رجل آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فقال :
« عشرون حسنة » .

فمر رجل آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فقال :
« ثلاثون حسنة » .

فقام رجل من المجلس ولم يسلم ، فقال رسول الله ﷺ :
« ما أُوشك ما نسي صاحبكم ! إذا جاء أحدكم المجلس فليسلم ؛ فإن بدا
له أن يجلس فليجلس ، وإذا قام (وفي رواية : فإن جلس ثم بدا له أن يقوم قبل
أن يتفرق المجلس / ١٠٠٧) فليسلم ، ما الأولى بأحق من الآخرة » .

صحيح - « الصحيح » (١٨٣) : [ت : ٤٠ - ك الاستذان ، ١٥ - ب ما

جاء في التسليم عند القيام وعند القعود] .^(١)

٩٨٧/٧٥٨ - عن عمر قال :

كنت رديف أبي بكر ، فيمر على القوم فيقول : السلام عليكم ، فيقولون :
السلام عليكم ورحمة الله ، ويقول : السلام عليكم ورحمة الله ، فيقولون :
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فقال أبو بكر : فضلنا النّاس اليوم بزيادة
كثيرة .

صحيح الإسناد .

(١) ليس عنده من الحديث إلا قوله في آخريه : « إذا جاء أحدكم ... » وهو الرواية الأخرى المشار

إليها برقم (١٠٠٧) .

٩٨٨/٧٥٩ - عن عائشة عن رسول الله ﷺ :

« ما حسدكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين ».
صحيح - « تحرير الترغيب » (١ / ١٧٨) : [جه : ٥ - ك إقامة الصلاة والسنة
فيها ، ١٤ - ب الجهر بالتأمين ، ح ٨٦٥] .

٣٩٦ - باب السلام إِسْمٌ من أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - ٤٥١

٩٨٩/٧٦٠ - عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ :
« إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِّنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَضُعِّفَ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ ، فَأَفْشُوا
السَّلَامَ بَيْنَكُمْ ». .

حسن - « الصحيحه » (١٨٤ و ١٦٠٧) ، « الروض » (١٠٧٥) : [ليس في
شيء من الكتب الستة] .

٩٩٠/٧٦١ - عن ابن مسعود قال :

كانو يصلون خلف النبي ﷺ ، قال (١) القائل : السلام على الله ، فلما
قضى النبي ﷺ قال :

« من القائل : السلام على الله ؟ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكُنْ قَوْلُكُمْ :
الْتَّحَيَاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّبَيَّاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ (٢) أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ

(١) كذا الأصل ، ولعل الصواب « فيقول ... ». .

(٢) هذا الخطاب في التشهد إنما كان في قيد حياته ﷺ ، أما بعد وفاته فكانوا يقولون في
التشهد : « السلام على النبي » ، وفي ذلك أكثر من حديث واحد ، ومن ذلك رواية صحيحة في بعض
طرق حديث ابن مسعود هذا قال :

الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أنَّ محمداً عبد الله ورسوله » .

قال : وقد كانوا يتعلمونها كما يتعلم أحدكم السورة من القرآن .

صحيح - «الإرواء» (٢٤ / ٢٦) ، « صحيح أبي داود» (٨٩٢) : [خ :

١٠ - ك الأذان ، ١٤٨ - ب التشهد في الآخرة . م : ٤ - ك الصلاة ، ح ٥٥] .^(١)

٣٩٧ - باب حق المسلم على المسلم

أن يُسلِّم عليه إذا لقيه - ٤٥٢

٩٩١/٧٦٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« حق المسلم على المسلم ست » .^(٢)

= « وهو بين ظهرانيها ، فلما قبض قلت : « السلام على النبي » .

أخرجه الشیخان وغيرهما ، وهو في حکم المرفوع ، فانظر إن شئت زيادة بيان : « صفة صلة النبي ﷺ » ، ولا تفتئ بن ضعف هذا الحديث ولا بجمعه من ألف « صحيح صفة صلة النبي ﷺ ... » ؛ فإنه حاسد حاقد ، وشافعي متغصب ، وأشعرى منحرف ، وفاقد الشيء لا يعطيه ، وصدق فيه حديث « يسمونها بغير اسمها » .

(١) ليس عندهما في المكان المشار إليه جملة التعليم التي في آخره ، وهو فيه بأتم ما هنا دونها من روایة شقيق بن وايل عن ابن مسعود كما هنا ، وقد روياها من طريق آخر عن ابن مسعود مختصراً بلفظ : « علمني رسول الله ﷺ التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن ... » ، رواه الشیخان ، وهو مخرج في « الإرواء » (٢٢١) .

(٢) الأصل « خمس » ، وكذلك في نسخة الشارح ، وهو خطأ جلي لا أدرى كيف خفي ذلك على الحق والشارح ، ليس لأنَّ مخالف فقط للخصوص المعدودة فيه ؛ فإنَّها ست ، بل لأنَّ مخالف أيضاً للأصول ، منها الروایة الأخرى عند المصنف ، ومنها « صحيح مسلم » (٣ / ٧) و « المسند » (٢ / ٣٧٢ و ٤١٢) ، نعم روایة الخمس متفق عليها بنحوه ؛ ليس فيها جملة النصوح ، وفيها مكان الأولى : =

قيل : وما هي [يا رسول الله / ٩٢٥] ؟ قال :
 « إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصرك فانصح له ،
 وإذا عطس محمد الله فشمته ، وإذا مرض فudedه ، وإذا مات فاصحبه ، (وفي
 الرواية الأخرى فاتبعه) » .

صحيح - « الصحيحية » (١٨٣٢) : [خ : ٣٣ - الجنائز ، ب - الأمر باتباع
 الجنائز . م : ٣٩ - السلام ، ح ٤ و ٥]

٣٩٨ - باب يسلّم الماشي على القاعد - ٤٥٣

٩٩٢/٧٦٣ - عن عبد الرحمن بن شبل قال : سمعت النبي ﷺ يقول :
 « ليسَمِّ الراكب على الرجال ، وليسَمِّ الرجال على القاعد ، وليسَمِّ الأقل
 على الأعلى ، فمن أجاب السلام فهو له ، ومن لم يجب فلا شيء له » .^(١)
 صحيح - « الصحيحية » (١١٤٧ و ٢١٩٩) : [ليس في شيء من الكتب
 [الستة] .^(٢)

= « رد السلام » ، فاختلط الأمر على المحقق والشارح ، فعزيا رواية المؤلف لـ « صحيحه » ! كما أنهما
 لم يتتبها للخطأ المذكور آنفًا ، وتبعهما آخر ، فانظر المقدمة ، والمعصوم من عصمه الله .

(١) يعني : فلا شيء له من الأجر ، وإنما هو من أجاب من أفراد « الأعلى » ، فيه إشارة قوية إلى
 أنه يجزي إجابة الواحد عن الجماعة ، فهو شاهد قوي لحديث علي رضي الله عنه بهذا المعنى عند أبي
 داود وغيره ، وهو مخرج في « الإرواء » (٣ / ٢٤٢ و ٧٧٨) ، وله شواهد أخرى في « الصحيحية »
 (١١٤٨ و ١٤١٢) ، وقواه الحافظ في « الفتح » (١١ / ٧) .

(٢) وفي « الشرح » (٢ / ٤٥٧) : « أخرجه أحمد وعبد الرزاق بسند صحيح بلغط مسلم » .
 كذا قال ! ولم يذكر لفظه ، ولا هو عنده بهذا التمام ، ولعله أراد حديث أبي هريرة الآتي بعده -

٩٩٣/٧٦٤ - عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « يسلم الراكب على الماشي ، (وفي رواية : يسلم الصغير على الكبير / ١٠٠) والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير » .

صحيح - « الصحيح » (١١٤٥ و ١١٤٩) : [خ : ٧٩ - ك الاستئذان ، ٤ - ب تسليم القليل على الكثير ، ٥ - ب تسليم الراكب على الماشي ، ٦ - ب تسليم الماشي على القاعد ، ٧ - تسليم الصغير على الكبير] .^(١)

٣٩٩ - باب تسليم الراكب على القاعد - ٤٥٤

٩٩٦/٧٦٥ - عن فضالة [بن عبيدة / ٩٩٨] ، عن النبي ﷺ قال : « يسلم الفارس على القاعد ، (وفي رواية : « يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، (وفي أخرى : القائم / ٩٩٩) ، والقليل على الكثير » .

صحيح - « الصحيح » (١٤٥٠ و ١١٥٩) : ق : [ت : ٤٠ - ك الاستئذان ، ١٤ - ب ما جاء في تسليم الراكب على الماشي]^(٢)

= ومع ذلك لما خرجه لم يعزو مسلم كما يأتي في التنبيه عليه ، فلعل قوله : « بلفظ مسلم » سبق قلم ، أو سهو من الناسخ ، وللفائدة أقول : التخريج والتصحيح المذكور هو في « فتح الباري » (١١ / ١٥ - ١٦) ، فكان الأولى عزوه إليه .

(١) انتصر هو والشراح (٢ / ٤٥٧) في عزوه على البخاري ، وهو قصور ، فقد أخرجته مسلم أيضاً في أول « كتاب السلام » ، فهو من المتفق عليه ، وهكذا هو في « المشكاة » (٤٦٣٢) ، نعم لم يخرج مسلم الرواية الثانية ، فهي من أفراد البخاري .

(٢) هو متفق عليه أيضاً فاتنبه !

٤٠٠ - باب هل يسلم الماشي على الراكب ؟ - ٤٥٥

٩٩٧/٧٦٦ - عن الحُصين عن الشعبي :

أَنَّهُ لَقِيَ فَارسًا فَبَدَأَهُ بِالسَّلَامِ ، فَقَالَتْ : تَبَدَأُهُ بِالسَّلَامِ ؟ فَقَالَ : « رَأَيْتُ شَرِيحًا مَاشِيًّا يَبْدأُ بِالسَّلَامِ » .^(١) صَحِيحُ الْإِسْنَادِ .

٤٠١ - باب يسلم القليل على الكثير - ٤٥٦

« قَلْتُ : أَسْنَدْتُ تَحْتَهُ حَدِيثَ فَضَالَةَ الْمُتَقْدِمِ آنفًا (٩٩٦ / ٧٦٥) ». »

٤٠٢ - باب يسلم الصغير على الكبير - ٤٥٧

« قَلْتُ : أَسْنَدْتُ فِيهِ حَدِيثَ أَبِي هَرِيرَةَ الْمُتَقْدِمِ قَبْلَ ثَلَاثَةِ أَبْوَابٍ (٧٦٤) (٩٩٣) ». »

٤٠٣ - باب منتهى السلام - ٤٥٨

« قَلْتُ : أَسْنَدْتُ فِيهِ طَرْفًا مِنْ أَثْرِ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ الْآتِيِّ تَحْتَ (٤٦٨) - بَابٌ (٥٣٠) ». »

(١) ولغفظه في « مصنف ابن أبي شيبة » (٨ / ٦٥٧ - ٥٩٢١) عن الحُصين : كُنْتُ أَنَا وَالشعبي فَلَقِيْنَا رَجُلًا رَاكِبًا ، فَبَدَأَهُ الشعبي بِالسَّلَامِ ، فَقَالَتْ : تَبَدَأُهُ بِالسَّلَامِ وَنَحْنُ رَاجِلًا وَهُوَ رَاكِبٌ ؟ فَقَالَ :

« لَقَدْ رَأَيْتُ شَرِيحًا يَسْلِمُ عَلَى الرَاكِبِ ». »

وَاسْنَادُهُ صَحِيحٌ أَيْضًا . لَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ يَسْلِمَ الرَاكِبُ عَلَى المَاشِيِّ وَالقَاعِدِ كَمَا تَقْدِمُ ، فَلَعْلَ شَرِيحًا رَحْمَهُ اللَّهُ بِأَدْرِهِ بِالسَّلَامِ لِمُصلَحَةِ عَرْضَتْ لَهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٤٤ - باب من سلم إشارةً - ٤٥٩

١٠٠٣/٧٦٧ - وقالت أسماء :

« أولى النبي ﷺ بيده إلى النساء بالسلام ». .
صحيح - وهو معلق ، وسيأتي موصولاً (٤٢٣ - باب .. - ٤٧٩) .

١٠٠٤/٧٦٨ - عن عطاء بن أبي رباح قال :

« كانوا يكرهون التسليم باليد » ، أو قال :
« كان يكره التسليم باليد » .^(١)

صحيح الإسناد .

٤٤ - باب يسمع إذا سلم - ٤٦٠

١٠٠٥/٧٦٩ - عن ثابت بن عبيد قال :

أتيت مجلساً فيه عبد الله بن عمر فقال :
« إذا سلمت فأسمع ؛ فإنها تحية من عند الله مباركة طيبة ». .
صحيح الإسناد ، وكذا قال الحافظ (١١ / ١٨) .

٤٤ - باب من خرج يُسلم ويسلم عليه - ٤٦١

١٠٠٦/٧٧٠ - عن الطفيلي بن أبي بن كعب :

(١) زاد ابن أبي شيبة في « المصنف » (٨ / ٦٣٣ / ٥٨٢٤) ؛ ولنفذه :
« عن عطاء أنه كره أو قال : كان يكره السلام باليد ، ولم ير بالرأس بأساً » ، وسنده صحيح
أيضاً .

أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَيَغْدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ ، قَالَ : فَإِذَا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ لَمْ يَرَ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَلَى سَقَاطٍ ^(۱) وَلَا صَاحِبٍ بَيْعَةً وَلَا مُسْكِنٍ وَلَا أَحَدٌ إِلَّا يَسْلِمُ عَلَيْهِ .

قَالَ الطَّفِيلُ :

« فَجَئْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَوْمًا ، فَاسْتَشْبَعْنِي إِلَى السُّوقِ ، فَقُلْتُ : مَا تُصْنِعُ بِالسُّوقِ ؟ وَأَنْتَ لَا تَقْفُ عَلَى الْبَيْعِ وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السُّلْعِ ، وَلَا تَسْوِمُ بِهَا ، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ ، فَاجْلَسَنِي هُنَا نَتَحَدَّثُ ، فَقَالَ لِي عَبْدَاللَّهُ : « يَا أَبَا بَطْنَ ! (وَكَانَ الطَّفِيلُ ذَا بَطْنٍ) إِنَّمَا تَنْغُدوْنَ مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ ؛ [نَسْلِمُ] ^(۲) عَلَى مَنْ لَقِيْنَا » .

صَحِيحٌ - (تَخْرِيجُ الْمَشْكَاهِ) (۷۶۶۴ / التَّحْقِيقُ الثَّانِي) ..

٤٠٧ - بَابُ التَّسْلِيمِ إِذَا جَاءَ الْمَجْلِسَ - ۴۶۲

« قَلْتُ : أَسْنَدَ فِيهِ الْطَّرْفُ الْأَخِيرُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمُتَقْدِمِ (۷۵۷ / ۹۸۶) . »

٤٠٨ - بَابُ التَّسْلِيمِ إِذَا قَامَ مِنَ الْمَجْلِسَ - ۴۶۳

« قَلْتُ : أَسْنَدَ فِيهِ الْحَدِيثُ الْمَشْارُ إِلَيْهِ فِي الْبَابِ قَبْلِهِ » .

(۱) هُوَ الَّذِي يَبْعِي سَقَاطَ الْمَتَاعِ ، وَهُوَ رَدِيْهُ وَحَقِيرُهُ .

وَ(۲) صَاحِبُ الْبَيْعِ : بِالْكَسْرِ مِنْ (الْبَيْعِ) : الْحَالَةُ ، كَالرَّكْبَةُ ، وَالْقَعْدَةُ ، كَمَا فِي « النَّهَايَةِ » .

(۲) زِيَادَةُ مِنْ « الْمَوْطَأِ » (۲ / ۱۳۳) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ رَوَاهُ الْمُؤْلِفُ رَحْمَهُ اللَّهُ ، وَكَذَا الْبَيْهَقِيُّ فِي « الشَّعْبِ » (۶ / ۴۳۴ / ۸۷۹۰) ، وَفِيهِ الرِّيَادَةُ أَيْضًا .

٤٠٩ - باب حق من سلم إذا قام - ٤٦٤

١٠٠٩/٧٧١ - عن معاوية بن قرة قال : قال لي أبي :

« يا بنئي ! إن كنت في مجلس ترجو خيره ، فعجلت بك حاجة ، فقل :

سلام عليكم ؛ فإنك تشركم فيما أصابوا في ذلك المجلس .

وما من قوم يجلسون مجلساً فيتفرقون عنه لم يذكر الله ، إلا كائناً ما تفرقوا عن جيفة حمار » .

صحيح موقوف - « الصحيحه » (١٨٣) ، وجملة الذكر صحت مرفوعاً ،

« الصحيحه » (٧٧) .

١٠١٠/٧٧٢ - عن أبي هريرة ، أنه قال :

« من لقي أخاه فليسلم عليه ؛ فإن حالت بينهما شجرة أو حائط ، ثم لقيه فليسلم عليه » .

صحيح موقوفاً ، وصح مرفوعاً - « الصحيحه » (١٣٦) ، « تخريج المشكاة » (٤٦٥٠) .

١٠١١/٧٧٣ - عن أنس بن مالك :

« أن أصحاب النبي ﷺ كانوا (١) يكونون فتستقبلهم الشجرة ، فتنطلق

(١) وفي طريق آخر عن أنس رضي الله عنه :

« كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ فنفرق بيننا شجرة ... » الحديث .

رواه الطبراني في « الأوسط » (٢ / ٢٠٥ / ١ / ٨١٥٣) ، وحسن إسناده المنذري والهيثمي وهو كما قال : حسن لغيره على الأقل ، كما يتبينه في تعليق جديد لي على « الصحيحه » .

طائفة منهم عن يمينها وطائفة عن شمالها ، فإذا التقوا سلم بعضهم على بعض » .

صحيح - (الصحيح) (١٨٦) .

٤١٠ - باب مَنْ دَهَنْ يَدَهُ لِلْمَصَافِحةِ - ٤٦٥

١٠١٢/٧٧٤ - عن ثابت البزنطي :
« أَنَّ أَنْسًا كَانَ إِذَا أَصْبَحَ دَهْنُ يَدِهِ طَيِّبٌ لِمَصَافِحةِ إِخْرَانِهِ » .
صحيح الإسناد .

٤١١ - باب التسليم بالمعروفة وغيرها - ٤٦٦

١٠١٣/٧٧٥ - عن عبد الله بن عمرو :
أَنَّ رجلاً قال : يا رسول الله ! أي الإسلام خير ؟ قال :
« تُطْعَمُ الطَّعَامُ ، وَتُقْرَىءُ السَّلَامُ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرَفْ » .
صحيح : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ٦ - ب إطعام الطعام في الإسلام . م : ١ - ك
الإيمان ، ح ٦٣] .

٤١٢ - باب - ٤٦٧

١٠١٤/٧٧٦ - عن أبي هريرة :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَهَىٰ عَنِ الْأَفْنِيَةِ وَالصُّبُّعَدَاتِ أَنْ يَجْلِسَ فِيهَا ، فَقَالَ
الْمُسْلِمُونَ : لَا نُسْتَطِعُهُ ، لَا نُطْبِقُهُ ، قَالَ :

« أَمَا لَا ، فَأَعْطُوهَا حَقّهَا » ، فَقَالُوا : وَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ :
« غُضَّ الْبَصَرُ ، وَإِرْشَادُ ابْنِ السَّبِيلِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمَدَ اللَّهَ ،
وَرَدَ التَّحْيَةَ » .

صحيح - « تحرير المشكاة » (٤٦٤١ / التحقيق الثاني) ، « الصديقة »
(٢٥٠١) : [لم أُعثِرْ عَلَيْهِ] .^(١)

٤١٣ - باب لا يسلم على فاسق - ٤٦٨

١٠١٨/٧٧٧ - عن الحسن [هو البصري] قال :
« لِيْسَ بَيْنَكُ وَبَيْنَ الْفَاسِقِ حِرْمَةً » .
صحيح الإسناد .

٤١٤ - باب من ترك السلام على المُتَخَلِّقِ وأصحاب المعاصي - ٤٦٩

١٠٢٠/٧٧٨ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال :
مَرَءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ مُتَخَلِّقٌ بِخَلُوقٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ ، وَسَلَمَ عَلَيْهِمْ ،
وَأَعْرَضَ عَنِ الرَّجُلِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَعْرَضْتَ عَنِي !؟ قَالَ :

(١) قلت : بلى ، أخرجته أبو داود (٤٨١٦) بإسناد المؤلف ومتنه ، إلَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْقُ مِنْهُ إلَّا قوله :
« وَإِرْشَادُ السَّبِيلِ » وَأَحَالَ فِي بَاقِيَهُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ الَّذِي تَحْتَ (٤٨١) - بَاب
مِجَالِسِ الصَّعْدَاتِ - (٥٤٤) رَقْمَ (١١٥٠ / ٨٧٧) .

« بين عينيك جمرة » .^(١)

١٠٢١/٧٧٩ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي : أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ وفي يده خاتم من ذهب ، فأعرض النبي ﷺ عنه ، فلما رأى الرجل كراهيته ذهب فألقى الخاتم ، وأخذ خاتماً من حديد فلبسه ، وأتى النبي ﷺ ، قال : « هذا شر ، هذا حلية أهل النار » .

فرجع فطرحه ولبس خاتم من ورق ، فسكت عنه النبي ﷺ .
حسن - « آداب الزفاف » (٢١٧) : [ن : ٤٨ - ك الزينة ، ٥٠ - ب لبس خاتم صفر] .

٤١٤ - باب التسليم على الأمير - ٤٧٠

١٠٢٣/٧٨٠ - عن ابن شهاب :
أنَّ عمر بن عبد العزيز سأله أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة : لم كان أبو بكر يكتب : من أبي بكر خليفة رسول الله ، ثمَّ كان عمر يكتب بعده : من عمر بن الخطاب خليفة أبي بكر ، من أول من كتب أمير المؤمنين ؟ فقال : حدثني جدتي الشفاء - وكانت من المهاجرات الأول ، وكان عمر بن الخطاب

(١) وذلك لأنَّه تشبه بالنساء بسبب تخلقه بالخلق . قال ابن الأثير :

« وهو طيب معروف مركب يتخلد من الزعفران وغيره من أنواع الطيب ، وتغلب عليه الحمرة والصفرة ، وقد ورد تارة بآباهته وتارة بالنهي عنه ، والنهي أكثر وأثبت ، وإنما نهى عنه لأنَّه من طيب النساء ، وكُن أكثر استعمالاً له منهم . والظاهر أنَّ أحاديث النهي ناسخة » . « نهاية » .

رضي الله عنه إذا هو دخل السوق دخل عليها - قالت : « كتب عمر بن الخطاب إلى عامل العراقين ^(١) : أَنِ ابْعَثَ إِلَيْهِ بِرْجَلِيْنَ جَلْدَيْنَ نَبِيلِيْنَ أَسْأَلُهُمَا عَنِ الْعَرَاقِ وَأَهْلِهِ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ صَاحِبُ الْعَرَاقِ بِلَبِيدِ بْنِ رِبِيعَةِ وَعُدَيِّ بْنِ حَاتَمٍ ، فَقَدِمَا الْمَدِينَةَ ، فَأَنْاخَا رَاحِلَتِهِمَا بِفَنَاءِ الْمَسْجَدِ ، ثُمَّ دَخَلَا الْمَسْجَدَ ، فَوَجَدَا عَمَرَ بْنَ الْعَاصِ ، فَقَالَا لَهُ : يَا عَمَرُ ! اسْتَأْذِنْنَا لَنَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَمِرَ ، فَوَثَبَ عَمَرُ فَدَخَلَ عَلَى عَمِرٍ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ ! فَقَالَ لَهُ عَمِرُ : مَا بَدَا لَكَ فِي هَذَا الاسمِ يَا ابْنَ الْعَاصِ ؟ لَتَخْرُجَنَّ مَا قُلْتَ : قَالَ : نَعَمْ ، قَدَمَ لَبِيدَ بْنَ رِبِيعَةِ وَعُدَيِّ بْنَ حَاتَمٍ ، فَقَالَا لِي : اسْتَأْذِنْنَا لَنَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ ، فَقُلْتَ : أَنْتُمَا وَاللَّهُ أَصْبَتُمَا اسْمَهُ ، وَلَأَنَّهُ الْأَمِيرَ وَنَحْنُ الْمُؤْمِنُونَ ، فَجَرَى الْكِتَابُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ » .

صحيح الإسناد .

١٠٢٤/٧٨١ - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢) قال : قدم معاوية حاجاً حجته الأولى وهو خليفة ، فدخل عليه عثمان بن حنيف الأنصاري فقال : السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله ، فأنكرها أهل الشام وقالوا : من هذا المنافق الذي يقصر بتحية أمير المؤمنين ؟ فبرك عثمان على ركبته

(١) يعني : الكوفة والبصرة .

(٢) قلت : بهذا الاسم جماعة من الرواة ، أشهرهم وأعلمهم ابن خطبة بن مسعود التلمساني المدنبي ، وهو المراد هنا في تقديرني ؛ لأنَّه تفرد - دون الآخرين - بالرواية عن عثمان بن حنيف ، وإن كان بعضهم شاركوه في رواية الزهربي عنه ، وهذا الأثر من روایته عنه ، لكن لا أحد منهم شاركه في الشهادة والعلم والرواية عن ابن حنيف . والله أعلم .

ثم قال : يا أمير المؤمنين ، إن هؤلاء أنكروا علي أنت أعلم به منهم ، فوالله لقد حَيَّثْ بها أبا بكر وعثمان ، فما أنكره منهم أحد ، فقال معاوية لمن تكلم من أهل الشام :

« على رسالكم ؛ فإنه قد كان بعض ما يقول ، ولكن أهل الشام لما حدثت هذه الفتنة قالوا : لا تقتصر عندنا تحية خليفتنا ، فإني إخالكم يا أهل المدينة تقولون لعامل الصدقة : أيها الأمير ». صحيح الإسناد .

١٠٢٥/٧٨٢ - عن جابر قال :
« دخلت على الحجاج فما سلمت عليه ». صحيح الإسناد .

١٠٢٦/٧٨٣ - عن تميم بن حذلَم قال :
إني لأذكر أول من شُلِّمَ عليه بالإمرة بالكوفة ، خرج المغيرة بن شعبة من باب الرحبة فجاءه رجل من كندة - زعموا أنه أبو قرعة الكندي - فسلم عليه فقال : السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله ، السلام عليكم ، فكرهه ، فقال : السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله ، السلام عليكم ، هل أنا إلا منهم أم لا؟ قال سماك :^(١)

« ثم أقرَّ بها بعد ». صحيح الإسناد .

(١) هو ابن سلمة الصبّي الراوي لهذا الأثر عن تميم بن حذلَم وكلاهما ثقة .
ثم إن قوله : « هل أنا منهم أم لا؟ » لم يتبيّن لي من هو القائل ، وما هو المراد منه ؟

٤٦٤ - باب التسليم على النائم - ٤٧١

١٠٢٨/٧٨٤ - عن المقداد بن الأسود قال :

« كان النبي ﷺ يجئ من الليل فيسلم تسلیماً لا يوقظ نائماً ، ويسمع اليقظان ». .

صحيح - « آداب الزفاف » (١٦٧ - ١٦٩ / الطبعة الجديدة) : م : [ليس في

شيء من الكتب الستة] .^(١)

٤٦٥ - باب مرحباً - ٤٧٣

١٠٣٠/٧٨٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« أقبلت فاطمة تمشي كأنّ مشيتها مشي النبي ﷺ : فقال : « مرحباً بابنتي » .

ثم أجلسها عن يمينه أو شماله .

صحيح - « الصحيح » (٢٩٤٨) : [خ : ٦٤ - ك المعازي ، ٨٣ - ب مرض

(١) كذا قال ! وهو في « مسلم » كما رمذت له ، وإنما خفي عليه لأنّه ليس بالحافظ ؛ ولأنّه في « كتاب الأشربة » في قصة طويلة للمقداد أصابه جوع شديد مع أصحابه له ، فنزلوا ضيوفاً على رسول الله ﷺ ذكر حله للأعزز الأربع وشربه نصيه ﷺ لشدة جوعه ، وندمه على ذلك قال : « فبينما أنا كذلك إذ دخل رسول الله ﷺ فسلم تسلیمة يسمع اليقظان ، ولا يوقظ النائم ... » الحديث ، هكذا هو فيه بتقدیم وتأخیر ، ورواہ الترمذی (٢٧٢٠) مثل رواية المؤلف دون التقدیم والتأخر ، لكن باختصار كبير في القصة وقال : « حدیث حسن صحيح » .

النبي ﷺ .^(١) م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٩٨] .

١٠٣١/٧٨٦ - عن علي رضي الله عنه قال :
استأذن عمار على النبي ﷺ - فعرف صوته - فقال :
« مرحباً بالطيب المطيب » .

صحيح - « الصحيح » (٢ / ٤٦٧) : [ت : ٤٦ - ك الماقب ، ٣٤ - ب
مناقب عمار بن ياسر رضي الله عنه . جه : المقدمة ، ١١ - ب فضائل أصحاب رسول الله
ﷺ ، ح ١٤٦] .

٤١٨ - باب كيف رد السلام ؟ - ٤٧٤

١٠٣٢/٧٨٧ - عن عبدالله بن عمرو قال :
يَسِّنَا نَحْنُ جَلْوَسٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ - فِي ظَلِّ شَجَرَةٍ بَيْنَ مَكَةَ وَالْمَدِينَةِ - إِذْ
جَاءَ أَعْرَابِيًّا مِنْ أَجْلَفِ النَّاسِ وَأَشَدِهِمْ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالُوا :
« وَعَلَيْكَ » .

صحيح الإسناد : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

(١) قلت : الحديث في الباب المذكور من روایة عروة عن عائشة (٤٤٣٣) في قصّة شکوان
ﷺ الذي قبض فيه ، ومساررة النبي ﷺ لفاطمة وبكتها نحو ما تقدم في آخر حديثها
(٩٤٧ / ٧٢٥) ولكن ليس في الرواية ولا حرف واحد من حديثها هنا وهو من طريق مسروق عنها ،
فكان الصواب أن يعززوه لآخر كتاب المناقب (٣٦٢٣) ؛ فإنه فيه يأسناد المؤلف هنا ومتنه وزاد :
« ثم أسر إليها حديثاً ... » ، فذكر القصّة ، وهكذا هو عند مسلم في المكان الذي أشار إليه من طريق
مسروق .

١٠٣٣/٧٨٨ - عن أبي حمزة : ^(١)

« سمعت ابن عباس إذا يُسلّم عليه يقول :

« وعليك ، ورحمة الله » .

صحيح الإسناد .

١٠٣٤/٧٨٩ - قال أبو عبدالله : وقالت قبائلة :

قال رجل : السلام عليك يا رسول الله ، قال :

« وعليك السلام ورحمة الله » .

حسن صحيح - « مختصر الشمائل المحمدية » (٥٣ / التحقيق الثاني) : [ليس

في شيء من الكتب الستة] ^(٢).

١٠٣٥/٧٩٠ - عن أبي ذر قال :

أتيت النبي ﷺ حين فرغ من صلاته ، فكانت أول من حيّاه بتحية

(١) الأصل « أبو حمزة » والتصحيح من كتب الرجال ، واسم نصر بن عمران الظبعي .

(٢) كذا قال : وهو ذهول عن كونه في « سنن الترمذى » (٢٨١٥) أتم ما هنا ، وهو قطعة من حديث طويل جداً ، رواه بهتمامه الحافظ الطبراني في أول المجلد الخامس والعشرين ، وروى ثفناً منه أبو داود ، والترمذى بعضها في « الشمائل » (رقم : ٥٣ - « مختصر الشمائل ») ، ويأتي بعضه في الكتاب (٤٩ - باب القرفصاء - ٥٦٠) .

ثم إن المؤلف رحمة الله لم يسوق إسناده ، وإنما علقه بقوله : « قال أبو عبدالله : وقالت : قبيلة ... وهذا تعليق مجزوم به ، فيستفاد منه أن الحديث قوي عنده ، وهذه فائدة عزيزة جداً لم أجده من نبه عليها من العلماء ، وقد قال الحافظ في ترجمة قبيلة :

« قال أبو عمر : هو حديث طويل فصيح حسن ، وقد شرحه أهل العلم بالغريب » .

وقال الحافظ في « الفتح » (١١ / ٦٥) : « سنه لا يأس به » .

الإسلام ، فقال :

« عليك ، ورحمة الله ، من أنت ؟ » .

قلت : من غفار .

صحيح : [م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٣٢] .

١٠٣٧/٧٩١ - عن معاوية بن قرعة قال : قال لي أبي :

« يا بني ، إذا مر بك الرجل فقال : السلام عليكم ، فلا تقل : عليك ،
كأنك تخصه بذلك وحده ؛ فإنه ليس وحده ، ولكن قل : السلام عليكم » .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٥٧٥٣) .

٤١٩ - باب من لم يرد السلام - ٤٧٥

١٠٣٨/٧٩٢ - عن عبدالله بن الصامت قال : قلت لأبي ذر :
مررت بعبدالرحمن بن أم الحكم فسلمت فما رد علي شيئاً ، فقال :
« يا ابن أخي ! ما يكون عليك من ذلك ؟ رد عليك من هو خير منه ؛
ملك عن يمينه » .

صحيح الإسناد موقوفاً على أبي ذر - وصح مرفوعاً عن غيره (انظر تخریج الذي
يليه) .

١٠٣٩/٧٩٣ - عن عبدالله [هو ابن مسعود] قال :
« إن السلام اسم من أسماء الله وضعه الله في الأرض ، فأفشوه بينكم ، إن
الرجل إذا سلم على القوم فردوه عليه كانت عليهم فضل درجة ؛ لأنّه ذكرهم

باليسلام ، وإن لم يرد عليه رد عليه من هو خير منه وأطيب » .
صحيح موقوفاً ، وصح مرفوعاً - « الصحيحه » (١٨٤ و ١٦٧) ، ومضى
الشطر الأول منه (٩٨٩ / ٧٦٠) عن أنس .

٤٢٤ - عن الحسن [هو البصري] قال :

« التسليم تطوع ، والرُّدُّ فريضة » .^(١)

صحيح الإسناد .

٤٢٥ - باب من بخل باليسلام - ٤٧٦

١٠٤٢/٧٩٥ - عن أبي هريرة قال :

« أبخل الناس الذي يدخل باليسلام ، وإن أعجز الناس ، من عجز بالدعاء » .

صحيح الإسناد موقوفاً ، وصح مرفوعاً - « الصحيحه » (٦٠١) .

٤٢٦ - باب السلام على الصبيان - ٤٧٧

١٠٤٣/٧٩٦ - عن أنس بن مالك :

أنه مر على صبيان فسلم عليهم ، وقال :

« كان النبي ﷺ يفعله بهم » .

صحيف - « الصحيحه » (١٢٧٨ و ٢٩٥٠) : [خ : ٧٩ - ك الاستاذان ، ١٥]

ب التسليم على الصبيان . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١٤ ، ح ١٥ [٢] .

(١) انظر التعليق على أثر جابر الآتي برقم (٨٣٣ / ١٠٩٥) .

(٢) سألهي من هذه الطريق بسياق أتم (٨٨١ / ١١٥٤) وبسياق أخصر من طريق آخر (٨٦٨) .

١١٣٩ /

١٠٤٤/٧٩٧ - عن عَنْبَسَةَ [هو ابن عمّار] قال :
« رأيت عمر يسلم على الصبيان في الكتاب ».
صحيح الإسناد .

٤٢٢ - باب تسليم النساء على الرجال - ٤٧٨

١٠٤٥/٧٩٨ - عن أم هانىء قالت :
ذهبت إلى النبي ﷺ وهو يغسل ، فسلمت عليه فقال :
« من هذه ؟ » .

قلت : أم هانىء . قال :

« مرحباً [بأم هانىء] » .^(١)

صحيح : [خ : ٢٨ - ك الأدب ، ٩٤ - ب ما جاء في زعموا . م : ٦ - ك صلاة المسافرين ، ح ٨٢] .

١٠٤٦/٧٩٩ - عن الحسن [هو البصري] قال :
« كن النساء يسلمن على الرجال ».
حسن الإسناد .^(٢)

(١) زيادة من « صحيح البخاري »، في الباب الذي عزاه إليه محقق الأصل ، وفي باب آخر من كتاب الجزية (٣١٧١) ، وهو بالعزوه أليق ، لأنّه فيه عن شيخه الذي رواه عنه هنا : عبد الله بن يوسف ، ومن الغائب أنّ المحافظ العسقلاني عزاه في « الفتنع » (١٠ / ٣٤) لمسلم وحده ، وهو في « الصحيح » الذي وضع شرحه عليه ، وفي أكثر من موضع ، فتعالى الله القائل : ﴿ لَا يَنْهِي رَبِّي وَلَا يَنْهِي ﴾ .

(٢) رواه البيهقي في « الشعب » (٦ / ٤٦٠ / ٨٨٩٩) من طريق مبارك بن فضالة أيضاً قال : سئل الحسن عن السلام على النساء ؟ قال : لم يكن الرجال يسلمون على النساء ، ولكن النساء هن -

٤٢٣ - باب التسليم على النساء - ٤٧٩

١٠٤٧/٨٠٠ - عن أسماء : ^(١)

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ، وَعَصَبَةٌ مِّنَ النِّسَاءِ قَعُودٌ، قَالَ يَدِهِ إِلَيْهِمْ
بِالسَّلَامِ فَقَالُوا :

« إِيَاكُنْ وَثُفَرَانَ الْمُتَعَمِّينَ، إِيَاكُنْ وَثُفَرَانَ الْمُتَعَمِّينَ » .

= يسلمن على الرجال .

وتعليقًا على هذا الأثر أقول :

لقد ثبت سلامه ^{صلوات الله عليه} على النساء كما في حديث أسماء الآتي في الباب التالي ، كما ثبت سلامه ^{صلوات الله عليه} على الرجال في الباب الذي قبله ، وهي ليست من محارمه ، فهذا كله ثابت عنه ^{صلوات الله عليه} ، فهذا هو الأصل ، وأما الآثار فهي مختلفة ، فبعضها تطلق الجواز ولا تفرق بين الشابة والعجز ، فهي على الأصل ، وبعضها تمنع مطلقاً ، وبعضها تجيزه على العجوز دون الشابة ، وبعضهم يفرق تفريقاً آخر فيمنع تسليم الرجال على النساء مطلقاً ، ويجيز لهن السلام عليهم مطلقاً كما في أثر الحسن هذا .

والذى يتبيّن لي - والله أعلم - البقاء على الأصل ولأنه داخل في عموم الأدلة الآمرة بإفشاء السلام ، مع مراعاة قاعدة « دفع المفسدة قبل جلب المصلحة » ما أمكن ، وإليه جمع الحليمي فيما نقله البهيمي (٦ / ٤٦١) عنه ، قال :

« إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَخْشِيَ الْفَتَنَةَ فَلَذِكَ سَلَمَ عَلَيْهِنَّ، فَمَنْ وَثَقَ مِنْ نَفْسِهِ بِالتَّعْمَاسِ فَلَيَسْلِمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْمُنْ نَفْسَهُ فَلَا يَسْلِمْ؛ فَإِنَّ الْحَدِيثَ رِبْيَا جَرَ بَعْضَهُ بَعْضاً، وَالصِّمْتُ أَسْلَمُ ». وأقره البهيمي ثم العسقلاني (١١ / ٣٣ - ٣٤) .

وإن مما يحسن التذكير به أن المتع مطلقاً مع ما فيه من الخالفة للأصل والعموم كما تقدم فهو مما لا يعقل ، إلا إن افترض عدم جواز مكالمة الرجل المرأة عند الحاجة أو العكس وهذا مما لا ي قوله عاقل . وإذا كان كذلك ؛ فالبدأ بالسلام أمر لا بد منه في هذه الحالة .

وأما في غيرها فهو موضع الخلاف ، وقد تبين الصواب منه إن شاء الله تعالى .

(١) هي بنت يزيد الأنصارية المنسوبة في الطريق الآتية .

قالت إحداهن : نعوذ بالله - يا نبي الله - من كفران نعم الله ، قال : « بلى إن إحداكن تطول أيمتها ،^(١) ثم تغضب الغضبة فتقول : والله ما رأيت منه ساعة خيراً فقط ، وذلك كفران نعم الله ، وذلك كفران المنعمين ». صحيح دون ذكر اليد - « جلباب المرأة المسلمة » (١٩٢ - ٢٩٤) ، « الصحيحه » (٨٢٣) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٣٧ - ب في السلام على النساء . ت : ٤٠ - ك الاستذان ، ٩ - ب ما جاء في التسليم على النساء].^(٢)

ومن طريق آخر عن أسماء ابنة يزيد الانصارية :

مرئي النبي عليه السلام وأنا في جوار أتراب لي ، فسلم علينا وقال : « إياكَنْ وكفر المنعمين ».^(٣)

و كنت من أجرئهن على مسأله ، فقلت : يا رسول الله ! وما كفر

(١) أي : فقدانها لزوجها لموت أو طلاق .

(٢) قلت : في هذا التخريج تساهل كبير ؛ لأنّه يوهم خلاف الواقع ، وذلك أنه ليس عند المذكورين قوله : « إياكَنْ وكفران المنعمين ... » إلخ كما أنه ليس عند (د) الإلواء باليد ، وإنما هو عند الترمذى فقط ، وقد أحسن النروى في التفريق بين روایتهما في « رياض الصالحين » (رقم : ٨٦٩ - بتحقيقى) ، بينما خلط بينهما المسىي به (حسان عبدالمنان) في اختصاره إياه الذي زعم في مقدمته : أنه هذبه ! ومع ذلك أبقاء باسم مؤلفه وطبعه بعنوانه « رياض الصالحين » تضليلًا ومنافسة للطابعين السابقين ! ومن مساوىء اختصاره إياه أنه جمع بين الروایتين المذكورتين ، ثم عزا ذلك به (د ، ت) مقورونا بأرقامهما ! مع غفلته عن ضعف راوية شهر - وهو ابن حوشب - واضطراره في روایته كما هو مفصل في المكان المشار إليه من « الجلباب » وهو « الحجاب » سابقاً ، وأنا على يقين أنه لو وقف عليه فيه ، لأهتب لها فرصة ، ولأورده في « ضعيفته » التي جعلها في آخر « رياضه » ؛ لأنّه أورد فيها أحاديث عديدة صحيحة فضلاً عن أخرى كثيرة حسنة ، متسبباً في ذلك بأوهى العلل ومتسبباً في يكون حاله خيراً من شهر بكثير ، وقد تعقبه في بعض ذلك في بعض ما تيسر لي النظر فيه فانتظر الاستدراكات في آخر الطبيعة الجديدة للمجلد الأول من « الصحيحه » وهو تحت الطبع ، وكذا المجلد الثاني .

المنعمين ؟ قال : « لعل إحداكم تطول أيمتها من أبويها ، ثم يرزقها الله زوجاً ، ويرزقها منه ولداً ، فتغضب الغضبة فتُكفر ، فتقول : ما رأيت منك خيراً قط ». صحيح - (الصحيحه) (٨٢٣) .

٤٢٤ - باب من كره تسليم الخاصة - ٤٨٠

١٠٤٩/٨٠١ - عن طارق ^(١) قال :

كنا عند عبدالله جلوساً ، فجاء آذنه [فقال ^(٢) : قد قامت الصلاة ، فقام وقمنا معه ، فدخلنا المسجد ، فرأى الناس ركوعاً في مقدم المسجد ، فكبّر وركع ومشينا وفعلنا مثل ما فعل ، ^(٣) فمرّ رجل متبرع ^(٤) فقال : عليكم السلام يا أبا عبد الرحمن ! فقال : صدق الله ، وبلغ رسوله ! فلما صلينا رجع فولج على

(١) هو ابن شهاب كما في رواية أحمد ، وهو أبو عبدالله الأخفش الكوفي ، رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه .

(٢) زيادة من « مشكل الآثار » وقد رواه عن شيخ المؤلف ، ومن « المستند » أيضاً .

(٣) يعني أنهم رکعوا جميعاً حيث هم ؛ بعيدين عن الصّف ، ثم مشوا حتى انضموا إلى الصّف لإدراك الإمام وهو راكع ليدركوا الركعة ، وهذا هو الثابت في السنة وجرى عليه السلف : أن مدرك الركوع مدرك للركعة ، وفي هذا حديث صحيح عزيز مخرج في « الصحيحه » (رقم : ١١٨٨) ، والآثار في ذلك كثيرة طيبة ، تجدها مخرجة في « إرواء الغليل » (٢٦٢ / ٢ - ٢٦٤) ، وفي بعضها ما في أثر ابن مسعود هذا من المشي راكعاً إلى الصّف ، وفي هذا أيضاً حديث صحيح صريح في ذلك ، كنت خرجته قدِيماً في المجلد الأول من « الصحيحه » (٢٢٩) ، وهي سنة أماتها الخلف ، فعلى أتباع السلف إحياءها ، علماء وطلاباً .

(٤) الأصل « متبرع » وهو خطأ لا معنى له ، والتصحیح من المصادر المذکورین آنفاً .

أهلها ، وجلسنا في مكاننا ننتظره حتى يخرج ، فقال بعضنا لبعض : أيكم يسأله ؟
 قال طارق : أنا أأسأله ، فسأله فقال : عن النبي ﷺ قال :
 « بين يدي الساعة : تسليم الخاصة ، وفُسُوٰ التجارة حتى تعين المرأة زوجها
 على التجارة ، وقطع الأرحام ، وفُسُوٰ القلم ،^(١) وظهور الشهادة بالزور ،
 وكتمان الشهادة الحق » .

صحيح - « الصحيح » (٢٧٦٧) ، [ليس في شيء من الكتب الستة ، وانظر
 « المسند » ح ٣٨٧٠] .

٤٢٥ - باب كيف نزلت آية الحجاب ؟ - ٤٨١

١٠٥١/٨٠٢ - عن أنس :

« أَنَّهُ كَانَ ابْنَ عَشِيرٍ سِنِينَ مَقْدِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَنَّ أَمْهَاتِي^(٢)
 يُؤْطُونِي عَلَى خَدْمَتِهِ، فَخَدَمْتَهُ عَشِيرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّى وَأَنَا ابْنُ عَشِيرَينَ، فَكَنْتَ
 أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَأنِ الْحِجَابِ، فَكَانَ أُولَئِكَ مَا نَزَّلَ مَا ابْتَنَى^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»

(١) « وفُسُوٰ القلم » : وكذا في المندى ، والتازية خلافاً لطبيعة الجيلاني ففيها (العلم) والأرجح
 الأول ، انظر « الصحيح » (٢٧٦٧) ، والحديث من أعلام نبوته ﷺ ، لأنَّ كلَّ ما فيه قد تحقق في
 عصرنا وبخاصة « فُسُوٰ القلم » أي : الكتابة .

(٢) يعني أنه وخالته ومن في معناهما ، وإن ثبت كون « ملِكَةً » جدته فهي مراده هنا لا محالة ،
 كما في « الفتح » (٩ / ٢٣١) .

(٣) لعل فيه سقطاً أو اختصاراً ، فالعبارة في موضعين من « صحيح المؤلف » (١٦٦ و
 ٦٢٣٨) بلفظ : « ... مَا نَزَّلَ فِي مِتْبَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » ، وكذا في « شرح المعاني » للطحاوي
 (٢ / ٣٩٢) . ولم يتمعرض الشارح لهذا ببيان !

بزینب بنت جحش وأصبح بها عروساً ، فدعى القوم فأصابوا من الطعام ثم خرجوا ، وبقي رهط عند النبي ﷺ فأطالوا المكث ، فقام وخرج ، وخرجت لكي يخرجوا ، فمشي ، فمشيت معه ، حتى جاء عتبة حجرة عائشة ، ثم ظنّ أنّهم خرجوا فرجع ورجمت ، حتى دخل على زینب فإذا هم جلوس ، فرجع ورجمت ، حتى بلغ عتبة حجرة عائشة .

وظنّ أنّهم خرجوا فرجع ورجمت معه ، فإذا هم قد خرجوا ، فضرب النبي ﷺ بينه الستر ، وأنزل الحجاب » .^(١)

صحيح - « الصحيححة » (٣١٤٨) : [خ : ٦٥ - ك التفسير ، ٣٣ - سورة الأحزاب ، ٨ - ب قوله تعالى ﴿ لَا تدْخُلُوا بَيْتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾] م : ١٦ - ك النكاح ، ح ٨٧ و ٨٩ .^(٢)

(١) وفي طريق آخر عند المؤلف (٤٧٩١) :

« فأخبرت النبي ﷺ أنّهم قد اطلقا ، فجاء حتى دخل ، فذهبت أدخل ، فألقى الحجاب بيني وبينه ، وأنزل الله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَنَا لَا تدْخُلُوا بَيْتَ النَّبِيِّ كَمَا يَأْتُهُمْ وَهُوَ عَنْهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا .^(٤) »

(٢) كما الأصل ، وليس من عادة المحقق أن يضيف إلى الكتاب والباب رقم الحديث في طبعة « فتح الباري » التي قام هو رحمة الله بترقيم أحاديثها ، والظاهر أنّه مقدم ، ثم هو في الواقع خطأ ، لأنّ الحديث في الباب المذكور قد ساقه المؤلف من ثلاثة طرق عن أنس رضي الله عنه وهذه أرقامها (٤٧٩١ و ٤٧٩٢ و ٤٧٩٣) .

ثم إنّ السياق في هذه الطرق يختلف بعض الشيء عن السياق هنا ، فليس فيه تلك العبارة التي صحيحتها من الموضعين المقربتين بأرقامهما كما تقدم ، فكان الأولى أن يعزوه إليهما ، أو على الأقل إلى أحدهما كما هي عادته ، وأحددهما في « النكاح » والآخر في « الاستدان » .

٤٢٦ - باب العورات الثلاث - ٤٨٢

١٠٥٢/٨٠٣ - عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي :^(١)

أَنَّهُ رَكِبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوِيدٍ - أَخِي بْنِ حَارِثَةَ ابْنِ الْحَارِثِ - يَسْأَلُهُ عَنِ
الْعُورَاتِ التَّلَاثِ ، وَكَانَ يَعْمَلُ بِهِنَّ ، فَقَالَ : مَا تَرِيدُ ؟ فَقَالَتْ : أَرِيدُ أَنْ أَعْمَلَ
بِهِنَّ ، فَقَالَ :

« إِذَا وَضَعْتَ ثِيَابِي مِنَ الظَّهِيرَةِ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِي بِلْغَ الْحُلْمِ ؛
إِلَّا بِإِذْنِي ، إِلَّا أَنْ أُدْعُوهُ ، فَذَلِكَ إِذْنِهِ . »

وَلَا إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَتَحَرَّكَ^(٢) النَّاسُ حَتَّى تُصْلَى الصَّلَاةُ .
وَلَا إِذَا صَلَبَتِ الْعَشَاءُ وَوَضَعْتَ ثِيَابِي حَتَّى أَنَامَ » .

(١) وَتَقَهُ جَمْعُ ، وَلَهُ رَوْيَةُ ، وَكَانَ يَوْمَ بْنِ قَرِيبَةِ خَلَاماً ، قَلِيلُ الْحَدِيثِ ، وَأَمَّا شِيخُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
سُوِيدِ الْحَارِثِي ، فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي صَحَّتِهِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْأَثْرِ حَنْدَ الطَّبِيريِّ فِي « تَفْسِيرِهِ » (١٨
/ ١٢٤) التَّصْرِيفَ بِصَحَّتِهِ ، لَكِنَّهُ مِنْ طَرِيقِ قَوْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي شَهَابٍ عَنْ ثُعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكِ
القرَظِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سُوِيدَ الْحَارِثِيَّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ صلوات الله عليه - عَنِ الْإِذْنِ فِي الْعُورَاتِ
الْتَّلَاثِ ؟ فَقَالَ : « إِذَا وَضَعْتَ ثِيَابِي ... » إِلَخْ وَلَمْ يَذْكُرْ الثَّانِيَةُ وَالثَّالِثَةُ ، وَقَوْمَةُ هَذَا مَسْدُوقٌ لَهُ مَنَاكِيرٌ ،
كَمَا فِي « التَّقْرِيبِ » ؛ فَلَمْ تَوْبِعْ فَهُوَ حَجَّةٌ ، وَفِي « الدَّرِ المُشَوَّرِ » (٥ / ٥٥) ، وَأَخْرَجَ أَبْنَ مَرْدُوبِهِ عَنِ
ثُعْلَبَةِ الْقَرَظِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوِيدٍ قَالَ :

سَأَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه عَنِ الْعُورَاتِ التَّلَاثِ ، فَقَالَ : فَذَكْرُهَا كَمَا هُنَّ يَا خَصَارُ فِي الْعُورَاتِيْنِ
الْأَخِيرَتِيْنِ ، وَسَكَتَ عَنِ السِّيَوْطِيِّ ، وَمَا أَظْهَرَهُ بِصَحَّةِ .

(٢) الْأَصْلُ « وَغَرْفٌ » وَكَذَا فِي « الْهَنْدِيَّةِ » وَنَسْخَةِ الْجَيْلَانِيِّ وَمِنْ عَلَيْهَا فِي شَرْحِهِ (٤٩٥ / ٢)
دُونَ أَيِّ تَعْلِيقٍ ، وَلَا مَعْنَى لَهُ ! وَالْتَّصْرِيفُ مِنْ « الدَّرِ » ، وَعَزَاهُ لَعِيدُ بْنُ حَمِيدٍ وَالْمُؤْلِفُ ، ثُمَّ عَزَاهُ لَابْنُ
سَعْدٍ عَنْ سُوِيدِ بْنِ النَّعْمَانِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْعُورَاتِ التَّلَاثِ ؟ فَقَالَ : فَذَكْرُ مَثْلِهِ ، وَسَكَتَ عَنْهُ كَعَادَتُهُ ، وَلَمْ
أَجِدْهُ فِي الْمُطَبَّعِ مِنْ « طَبِيعَاتِ أَبْنِ سَعْدٍ » .

-

٤٢٧ - باب أكل الرجل مع امرأته - ٤٨٣

٤٠٥/١٠٥٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :

كنت أكل مع النبي عليه السلام حيساً ،^(١) فمر عمر ، فدعاه فأكل ، فأصابت

- وروى ابن أبي حاتم في « تفسيره » (ق ٦٥ / ١ - ٢ / سورة النور) في سبب نزول الآية من طريق عامر بن الفرات : ثنا أسباط عن السدي :

« كان أناس من أصحاب النبي عليه السلام يعجبهم أن يوافعوا نساءهم في هذه الساعات ، ليغسلوا ثم يخرجوا إلى الصلاة ، فأمرهم الله أن يأمروا الملوكيين والعلمانيين أن لا يدخلوا عليهم في تلك الساعات إلا بإذن ». .

وهذا مرسل ؛ السدي هو الكبير واسم إسماعيل بن عبد الرحمن وهو صدوق بهم من رجال مسلم .

وأسباط هو ابن نصر ، وهو أيضاً من رجال مسلم ، لكنه كثير الخطأ كما في « التقريب ». . وعامر بن الفرات لم أره إلا في « ثقات ابن حبان » (٥٠١ / ٨) وذكر له روايا عنه : عمار بن الحسن الهمداني ، والراوي هنا غيره وهو الحسين بن علي بن (لم يظهر اسم جده في مصورة ابن أبي حاتم ... والله أعلم) .

هذا ولعل من المهم بيان أنّ معنى قول الحارثي في أثره « ولا إذا طلع الفجر وتمرك الناس » آلة يعني لا يجوز الدخول بدون إذن قبل صلاة الفجر ، لأنّه وقت التجدد للمواقعة ، أو للاغتسال كما في الحديث المتفق عليه « كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغسل ويصوم » وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٢٠٦٩) وأما قول ابن كثير : « ... لأنّ الناس إذا ذاك يكونون نيااماً في فرشهم » فهو غير دقيق ، وإن مِنْ عليه الصابوني في « مختصره » (٢١٧ / ٢) دون أي تعليق ! كما هو ظاهر ، والله أعلم .

(١) هو الطعام المخلد من التسر والأفط والسمن ، وقد يجعل عوض الأفط الدقيق أو الفتى . و (حسن) : كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما عرضه وأحرقه غفلة كالحمرة والضربة ونحوها ،

« نهاية » .

يده إصبعي ، فقال :

حسن ! لو أطاع فيكِن ما رأتكِن عين ، فنزل الحجاب ». ^(١)

صحيح - « الصحيح » ثبت الحديث (٣٤٨) ، « الروض النضير » (٨٠١) : [ليس في شيء من الكتب الستة]. ^(٢)

١٠٥٤/٨٠٥ - عن أم صَبِيَّة ^(٣) بنت قيس - وهي خولة جدة خارجة ابن الحارث - قالت :

« اختلفت يدي ويدُ رسول الله ﷺ في إناء واحد ». ^(٤)

صحيح - « صحيح أبي داود » (٧١) : [ليس هذا في شيء من الكتب الستة]. ^(٤)

(١) أقول : هذا الحديث لا يعارض حديث زينب المذكور في الباب قبله ، لإمكان الجمع بينهما بأن آية الحجاب نزلت بمناسبة هذا وذلك ، فكثير من الآيات لها أكثر من سبب واحد في التزول كما هو معلوم ، وبهذا جمع الحافظ بين الحديثين في « الفتح » (٨ / ٥٣١) .

(٢) قلت : هو في « السنن الكبرى » للنسائي (٦ / ٤٣٥ / ١١٤١٩) ، وهو الخامس الكتب الستة في العرف العام عند أهل العلم ، ومنهم الحافظ المزي في مقدمة « تحفة الأشراف » .

(٣) تعرف هذا الاسم على محقق الأصل وعلى الشارح الجيلاني إلى « حبيبة » ! ولذلك لم يتمكن الأول من تخریج حديثها كما يأتي بيانه ، ولم يترجم الشارح لها ، وقد ترجم لمن دونها ! والغريب ، أنه مع ذلك عزاه لأبي داود وابن ماجه ، وهما إنما أخرجاه عن أم صَبِيَّة !

(٤) بكلّا قال ! وقد أخرجه منهم أبو داود وابن ماجه كما ذكرت آنفًا ، وإنما خفي عليه للتحرير الذي ذكرته آنفًا ، فلما رجع إلى ترجمة أم حبيبة بنت قيس في « تحفة الأشراف » ، ولم يجدوها فيه - قال ما قال !

٤٢٨ - باب إذا دخل بيته غير مسكون - ٤٨٤

١٠٥٥/٨٠٦ - عن عبد الله بن عمر قال :

« إذا دخل البيت غير المسكون فليقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين » .

حسن الإسناد ، وكذا قال الحافظ في « الفتح » (١١ / ١٧) .

١٠٥٦/٨٠٧ - عن ابن عباس قال :

« ﴿ لَا تدْخُلُوا بِيَوْمًا غَيْرَ بِيَوْمِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوهَا وَتَسْلِمُوهَا عَلَى أَهْلِهَا ﴾ [النور : ٢٧] ، واستثنى من ذلك فقال : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ بُحْرَاجٌ أَنْ تَدْخُلُوا بِيَوْمًا غَيْرَ مسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَبَدَّلُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾ [النور : ٢٩] . »

صحيح الإسناد .^(١)

٤٢٩ - باب قول الله : « وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم » - ٤٨٦

١٠٥٨/٨٠٨ - عن ابن عمر :

« أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَلَغَ بَعْضُ وَلَدِهِ الْحَلْمَ عَزْلَهُ ؛ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » .

صحيح الإسناد .

(١) عزاه في « الدر » (٤٠ / ٥) للمؤلف وأبي داود في « الناسخ » وابن جرير ، يعني في

« التفسير » (١٨ / ٩١) ، وفي عزوه إليه نظر لأنَّه عنده عن عكرمة مرسل .

٤٣٠ - باب يَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمّهٖ - ٤٨٧

١٠٥٩/٨٠٩ - عن علقة قال :

جاء رجل إلى عبدالله قال : أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمّي ؟ فقال :
« ما على كل أحيانها تحب أن تراها ». .

صحيح الإسناد .^(١)

١٠٦٠/٨١٠ - عن مُسلم بن نَدَير قال :

سأله رجل حذيفة فقال : أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمّي ؟ فقال :

« إِنَّ لَمْ تَسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا رَأَيْتَ مَا تَكْرِهُ ، (وفي رواية : ما يسُؤُك / ١٠٩٠) ». .

حسن الإسناد .

٤٣١ - باب يَسْتَأْذِنُ عَلَى أخْتِهِ - ٤٩٠

١٠٦٣/٨١١ - عن عطاء قال :

سألت ابن عباس فقلت : أَسْتَأْذِنُ عَلَى أخْتِي ؟ فقال : « نعم »، فأعدت
فقلت :

أختان في حجري ، وأنا أَمْوَثُهُما ، وأنفق عليهما ، أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا ؟ قال :
« نعم ، أَتَحْبُّ أَنْ تَرَاهُمَا عَرِبَاتِينَ ؟ ! ثم قرأ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

(١) وأخرج الطبراني في « مسنـد الشـامـيـن » (ص : ٣٦٠ / المـصـورـة) من طـرـيق هـزـيلـ بنـ

شـرـحـيـلـ قال : سـمـعـتـ ابنـ مـسـعـودـ يـقـولـ :

« عـلـيـكـمـ أـنـ تـسـتـأـذـنـاـ عـلـىـ أـمـهـاتـكـمـ » ، وإـسـنـادـهـ جـيدـ ، رـجـالـهـ كـلـهـ ثـقـاتـ .

لِيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَمْيَانَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْغُوا الْحُلْمُ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَهِنَّ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ لَكُمْ » [النور : ٥٨] قَالَ : فَلِمْ يَؤْمِرُ هُؤُلَاءِ بِالإِذْنِ إِلَّا فِي هَذِهِ الْعَوْرَاتِ الْثَلَاثَ » . قَالَ :

﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلْمَ فَلِيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ » [النور : ٥٩] ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « فَالْإِذْنُ وَاجِبٌ ، [عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ] » .
صَحِيحُ الْإِسْنَادِ .

٤٣٢ - بَابُ الْاسْتِذَانِ ثَلَاثًا - ٤٩٢

١٠٦٥/٨١٢ - عَنْ عَبْيِيدِ بْنِ عَمِيرٍ : أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَلِمْ يُؤْذَنْ لَهُ - وَكَانَهُ كَانَ مَشْغُولًا - فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى ، فَقَرَغَ عُمَرُ فَقَالَ : أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ؟ إِيَذْنُوا لَهُ ، فَقَيلَ : قَدْ رَجَعَ ، فَدَعَاهُ ، فَقَالَ : كَنَا نَؤْمِرُ بِذَلِكَ .^(١) فَقَالَ : تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيِّنَةِ .^(٢) فَانطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ ، فَسَأَلُوكُمْ ؟ فَقَالُوكُمْ : لَا يَشْهُدُ لَكُمْ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغِرُنَا : أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيَ ، فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ ، فَقَالَ

(١) زادَ الْمُؤْلِفُ فِي « صَحِيحِهِ » (٦٢٤٥) مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ : « إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدَكُمْ ثَلَاثًا فَلِمْ يُؤْذَنْ لَهُ ، فَلَيَرْجِعْ » ، وَهِيَ رَوَايَةُ مُسْلِمٍ (٦ / ١٧٧) .

(٢) زادَ الْمُؤْلِفُ فِي رَوَايَةِ أُخْرَى : « أَوْ لَأَغْفَلُنَّ » ، وَهِيَ رَوَايَةُ مُسْلِمٍ أَيْضًا ، وَفِي رَوَايَةِ لَهُ مِنْ الطَّرِيقِ الْأَخْرَى : قَالَ : « فَوَاللَّهِ لَأَوْجُنَّ ظَهُورَكَ وَبِطْنَكَ ، أَوْ لَتَأْتِنَّ بِنَّ يَشْهُدُ لَكَ عَلَى هَذَا ! » .

عمر : أخفي علي [هذا] من أمر رسول الله ﷺ ؟ ألهاني الصدق بالأسواق ، يعني الخروج إلى التجارة .

صحيح - [خ : ٧٩ - ك الاستذان ، ١٣ - ب التسليم والاستذان ثلثاً .^(١) م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٣٢ - ٣٣] .

٤٣٣ - باب الاستذان غير السلام - ٤٩٣

١٠٦٦/٨١٣ - عن أبي هريرة : فيمن يستأذن قبل أن يسلم ، قال : « لا يؤذن له حتى [يأتي بالمفتاح / ١٠٦٧ و ١٠٨٣] : يبدأ بالسلام ». صحيح الإسناد .

٤٣٤ - باب إذا نظر بغير إذن ثقاؤ عينه - ٤٩٤

١٠٦٨/٨١٤ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لو أطلع رجل في بيتك ، فخذفته بحصاة ، ففقأت عينه ، ما كان عليك جناح » .

صحيح - « الصحيحية » (١٤١٧ و ٢٢٨٩) : [خ : ٨٧ - ك الديات ، ١٥]

(١) ليس الحديث في الباب المذكور باللفظ الذي هنا ، فليس فيه مثلاً قول عمر : أخفي علي هذا ... إلخ ، فلو أنّه عزاه لكتاب « البيوع باب الخروج للتجارة » رقم (٢٠٦٢) لأصحاب ، فإنّه فيه متناً وإسناداً ، ثم إنّ عبيد بن عمير لم يدرك القصة ؛ لأنّه ولد في عهد النبي ﷺ فهي مرسلة ، فلعله اختلف في « الصحيحين » لأنّهما أخرجاه موصولاً من طريق أخرى عن أبي سعيد الخدري ، على أنّ المصنف قد وصله هنا من طريق آخر بعد ثلاثة أبواب عن عبيد بن عمير عن أبي موسى ، وفي إسناده نظر .

بَ مَنْ أَخْذَ حُقْقَهُ أَوْ اقْتَصَرَ دُونَ السُّلْطَانِ ، حَ ٦٨٨٨ . (١) مَ : ٣٨ - كَ الْآدَابَ ، حَ ٤٤ [] .

١٠٦٩/٨١٥ - عَنْ أَنْسٍ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا يَصْلِي ، فَأَطْلَعَ رَجُلًا فِي بَيْتِهِ ، (وَفِي طَرِيقٍ آخَرَ : « مِنْ خَلْلٍ (وَفِي رِوَايَةٍ : فَأَلْقَمَ عَيْنَهُ خَصَاصَةَ الْبَابِ / ١٠٩١) (٢) فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ١٠٧٢) فَأَخْذَ سَهْمًا مِنْ كَنَاتِهِ فَسَدَّ نَحْوَ عَيْنِهِ [لِيَفْقَأُ عَيْنَهُ] فَأَخْرَجَ الرَّجُلَ رَأْسَهُ [، (وَفِي رِوَايَةٍ : فَانْقَعَمَ الْأَعْرَابِيُّ ، فَذَهَبَ ، فَقَالَ : « أَمَا إِنْكَ لَوْ ثَبَّتْ لِفَقَائِتُ عَيْنِكَ) » .

صَحِيحٌ - « الصَّحِيفَةُ » (٦١٢) : [خَ : ٨٧ - الْدِيَاتُ ، ١٥ - بَابُ مَنْ أَخْذَ أَوْ اقْتَصَرَ دُونَ السُّلْطَانِ ، حَ ٦٨٨٩ . (٣) مَ : ٣٨ - الْآدَابَ حَ ٤٢ [] .

(١) هَذَا الرَّقْمُ هُوَ الصَّحِيحُ لِهَذَا الْحَدِيثِ فِي تَرْقِيمِ الْمُحَقَّقِ لِأَحَادِيثِ « الصَّحِيفَةِ » فِي « فَتْحِ الْبَارِيِّ » ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ بِتَرْقِيمِهِ هُوَ (٢٥٢٦) وَهُوَ خَطًّا مَجْسَدٌ مَجْسَمٌ ؛ فَإِنَّ الْحَدِيثَ فِي « الْدِيَاتِ » كَمَا ذُكِرَ هُوَ ، وَهُدَا مِنْ أَوَاخِرِ كِتَابِ « الصَّحِيفَةِ » كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ وَيُشَيرُ إِلَيْهِ رَقْمُ (٨٧ - كَ) ، وَإِنَّ مَا يُؤْكِدُ الْخَطَأَ أَنَّ حَدِيثَ أَنْسٍ الَّذِي بَعْدَهُ هُنَّا ، هُوَ كَذَلِكَ فِي « الصَّحِيفَةِ » أَيْضًا ، وَمَعَ ذَلِكَ فَرْقُهُ فِي الْأَصْلِ (٢٣٧١) إِنَّمَا كَانَ الْأُولُّ صَحِيحًا لِكَانِ هَذَا (٢٥٢٧) إِنَّ الْحَقَّ أَنَّ كُلَّاهُمَا خَطًّا ، وَإِلَى الْآنِ لَمْ يُبَيِّنَ لِي مَنْشُؤُهُ ، وَقَدْ كَانَ سَبِقَ مَثْلَهُ فِي تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ رَقْمُ (٨٠٢ / ٨٠٢) . (١٠٥١)

(٢) أَيْ : فَرْجَةُ الْبَابِ ، وَكَانَ الْأَصْلُ « خَصَاصٌ » فَصَحَّحَتْهُ مِنْ « النَّسَائِيِّ » وَغَيْرِهِ .

(٣) الْأَصْلُ (٢٣٧١) ، وَهُوَ خَطًّا كَمَا يَبْيَنُهُ فِي التَّعْلِيقِ الَّذِي قَبْلَهُ .

ثُمَّ إِنَّ الْحَدِيثَ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ لَيْسَ فِيهِ « يَصْلِي » ، وَهُوَ عِنْدَهُمَا مِنْ طَرِيقِ ثَانٍ ، وَلَهُ عِنْدَ الْمُؤْلِفِ (٦٨٨٩) طَرِيقٌ ثَالِثٌ ، وَهُوَ الطَّرِيقُ الْآخَرُ هُنَّا ، لَكِنَّهُ مُخَتَّصٌ عَنْهُ .

٤٣٥ - باب الاستئذان من أجل النظر - ٤٩٥

١٠٧٠/٨١٦ عن سهيل بن سعد :

أَنَّ رجلاً أطْلَعَ مِنْ جَهْرٍ فِي بَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ مِدْرِي^(١) يَحْكُمُ بِهِ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قَالَ : « لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعَتْ بِهِ فِي عَيْنِكَ ». وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ : « إِنَّمَا جَعَلَ الْإِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ » .

صحيح - « الضعيفة » تحت الحديث (٦٠٧٨) : [خ : ١٩] - ك الاستئذان ، ١١ - ب الاستئذان من أجل البصر . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٤١ .

٤٣٦ - باب إذا سلم الرجل على الرجل

في بيته - ٤٩٦

١٠٧٣/٨١٧ - عن عبيده بن عمير^(٢) عن أبي موسى :

استأذنت على عمر فلم يؤذن لي - ثلاثة - فأدبرت ، فأرسل إلى فقال :

(١) بكسر الميم وسكون المهملة : عود تدخله المرأة في رأسها تضم بعض شعرها إلى بعض ، وهو يشبه المسلة .

(٢) الأصل : (حنين) ، وفي الهندية (حسين) فصححه الأستاذ محب الدين رحمه الله فجعله (حنين) ! وهو خطأ تبعه عليه الشارح الجيلاني ، والتصويب من « الصحيحين » ، وقد مر على الصواب برقم (٨١٢ / ١٠٦٥) ، وقد رواه عبيد هنا عن أبي موسى مسندا ، وأرسله هناك ، وهو كذلك في « الصحيحين » ، وقد بينت وجهه ثمة ، وأحلت في وصله إلى هنا .

يا عبد الله ! اشتد عليك أن تختبئ على بابي ؟ اعلم أنَّ الناس كذلك يشتد عليهم أن يختبسو على بابك ، فقلت : استأذنت عليك ثلاثة ، فلم يؤذن لي ، فرجعت ، [وكنا نؤمر بذلك]^(١) فقال : من سمعت هذا ؟ فقلت : سمعته من النبي ﷺ ، فقال : أسمعت هذا من النبي ﷺ ما لم نسمع ؟ لعن لم تأتني على هذا بيضة لأجعلنك نكالاً ! فخرجت حتى أتيت نفراً من الأنصار جلوساً في المسجد ، فسألتهم ؟ فقالوا : لا يقوم معك إلَّا أصغرنا فقام معي أبو سعيد الخدرى - أو أبو مسعود - إلى عمر ، فقال :

خرجنا مع النبي ﷺ وهو يريد سعد بن عبادة حتى أتاه ، فسلم ، فلم يؤذن له ، ثم سلم الثانية ، ثم الثالثة فلم يؤذن له ، فقال :

« قضينا ما علينا » ، ثم رجع .

فادركه سعد فقال : يا رسول الله ! والذى بعثك بالحق ما سلمت من مرأة إلَّا وأنا أسمع ؛ وأرد عليك ، ولكن أحببت أن تكثر من السلام على وعلى أهل بيتي .

قال أبو موسى :^(٢) والله إن كنت لأمينا على حديث رسول الله ﷺ ، فقال : أجل ولكن أحببت أن أستحيت .

صحيح لغيره - [خ : ٣٤ - ك البيوع ، ٩ - ب الخروج في التجارة . م :

(١) هكذا الأصل ، وكذلك هو في نسخة الجيلاني ، ولم ترد في الطبيعة الهندية ؛ فإن كانت ثابتة في بعض النسخ الخطية الموثوقة فلا كلام ، وإن كانت نقلت من رواية أخرى كالتي تقدمت برقم (٨١٢ / ١٠٦٥) فلا يجوز ، وإنما تذكر في التعليق مع التبيه على أنها من رواية أخرى !

(٢) كما في الأصل وغيره ، ووقع في « الفتح » (١١ / ٣٠) عن المؤلف : « فقال عمر لأبي موسى : والله إن كنت ... » إلخ ، دون قوله بعد : « فقال : أجل » ، فالله أعلم بالصواب ؛ فإني لم أز =

٤٣٧ - بـ دعاء الرجل إذنه - ٤٩٧

١٠٧٤/٨١٨ - عن عبد الله [هو ابن مسعود] قال :

= الحديث في مكان آخر من كتب السنة الأصول .

(١) في هذا التخريج ما يوهم خلاف الواقع ، وسبق نظائره ، فالحديث في الموضع المشار إليه من « الصحيحين » بنحوه دون قصة سعد بن عبادة كما تقدم قريراً (١٠٦٥ / ٨١٢) .
وأما قصة سعد ، فقد أخرجها أبو داود (٥١٨٥) والنسائي في « العمل » (٣٢٤ و ٣٢٥)
بسند صحيح عن قيس بن سعد رضي الله عنهما ، ولكنهما أعلاه بالإرسال ، ييد أن له شاهداً بسند
صحيح عن أنس عند البزار (٢٠٠٧) وغيره ، وهو مخرج في « آداب الرفاف » (١٦٩ - ١٧٠ /
الطبعة الجديدة) .

وأما قول عمر لأبي موسى في آخر الحديث ؛ فله شاهد من طريق آخر عن أبي موسى بلفظ :
« فقال عمر لأبي موسى : إنني لا أتهمك ، ولكن الحديث عن رسول الله ﷺ شديد » ، رواه أبو
داود (٥١٨٣) بسند جيد ، وله طريق آخر عند ابن حبان (٥٧٧٦) وروي (٥١٨٤) من طريق
مالك ، وهذا في « الموطأ » (٣ / ١٣٤ - ١٣٥) بسند صحيح عن غير واحد من علمائهم نحوه ؛
بلفظ : « ... إنني لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يقول الناس على رسول الله ﷺ » .

قلت : وهذا من كمال عقل عمر وعلمه وحرصه واحتياطه لحديث رسول الله ﷺ ؟ فإنه رضي
الله عنه مع ثقته بأبي موسى وعدم اتهامه إياه ، أراد بما قال له أن يربّي به غيره من الناشئين في الإسلام أو
الداخلين فيه حديثاً من العرب والجم . انظر كتاب « التمهيد » لابن عبد البر (٣ / ١٩٨ - ٢٠١) .
فأين المسلمين اليوم من هذا الاحتياط الفموري ؟ إنهم يأخذون الحديث عن كل من هب ودب ،
أو ألف وكتب ، ولا يرجعون إلى أهل العلم والمعرفة فيه ، كما يفعلون في العلوم الأخرى ؟ لا فرق في
ذلك بين عامتهم وخاصتهم ، ولا بين مؤلفيهم ومرشديهم ، والله المستعان .

«إذا دعى الرجل فقد أذن له» .

صحيح موقوف - «الإرواء» (١٩٥٦) .

١٠٧٥/٨١٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال :

«إذا دُعِيَ أحدكم فجاء مع الرسول فهو إذنه» .

صحيح - «الإرواء» (١٩٥٥) : [د: ٤٠ - كالأدب، ١٢٩ - ب في الرجل]

يدعى أيكون ذلك إذنه؟ [.]

١٠٧٦/٨٢٠ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

«رسول إلى الرجل إذنه» .

صحيح - «الإرواء» (١٩٥٥) : [د: ٤٠ - كالأدب، ١٢٩ - ب في الرجل]

يدعى أيكون ذلك إذنه؟ [.]

١٠٧٧/٨٢١ - عن أبي العلاء^(١) قال :

أتيت أبا سعيد الخدري فسلمت ، فلم يؤذن لي ، ثم سلمت ، فلم يؤذن لي ، ثم سلمت الثالثة فرفعت صوتي وقلت : السلام عليكم يا أهل الدار ، فلم يؤذن لي ، فتشحث ناحية قعدت ، فخرج إلى غلام فقال : ادخل ، فدخلت ، فقال لي أبو سعيد :

«أما إنك لو زدت لم يؤذن لك» .

فسألته عن الأوعية؟^(٢) فلم أسأله عن شيء إلا قال : «حرام» حتى سأله

(١) هو المترئي البصري ، اسمه مسلم ، وثقة أبو داود والبزار وابن حبان (٥ / ٣٩٣) .

(٢) «الأوعية» : جمع الوعاء وهو الظرف يوعي فيه الشيء ويحفظ ، وقد كان هذا النبي سداً

للذرية ثم رخص في الانباز فيها ، ومن أبواب البخاري في صحيحه «باب ترخيص النبي ﷺ في -

عن الجُفْ^(١) فقال : « حرام » ، فقال محمد :^(٢) « يَتَخَذُ عَلَى رَأْسِهِ أَذْمَرْ فَيُوكَأُ » .

صحيح - (الصحيحة) (٢٩٥١).^(٣)

= الأوعية والظروف بعد النهي ، انظر «فتح الباري» (١٠ / ٥٧ - ٦٢).

(١) قال في «النهاية» : «الجُفْ» : وعاء من جلد لا يُوكَأُ : أي : لا يشد ، وقيل : هو نصف قرفة تقطعني من أسفلها (كذا ، ولعل الصواب أعلاها) وتتخذ دلواً ، وقيل : هو شيء ينقر من جذوع التخل ». .

(٢) هو ابن سيرين الرواية عن أبي العلانة ، ومراده بهذه الكلمة إن كانت محفوظة عنه هكذا : أن يشد على رأس الجُفْ : السقاء برباط من الجلد لمنع التخمر ، قال الحافظ (١٠ / ٦٠ - ٦١) : « والفرق بين الأسبقية من الأدم وبين غيرها أنَّ الأسبقية يتخاللها الهواء من مسامها فلا يسرع إليها الفساد مثل ما يسرع إلى غيرها من المحرار ونحوها مما نهى عن الانتباه فيه ، وأيضاً فالسقاء إذا نبذ فيه ثم ربط أمنته مفسدة الإسكار بما يشرب منه ؛ لأنَّه متى تغير وصار مسكوناً شق الجلد ، فإذا لم يشقه فهو غير مسكون ». .

(٣) يض له الحسن محمد فؤاد عبدالباقي فقير ، وتوسيع الشارح الجيلاني فعزاه (٢ / ٥١٣) للنسائي وأحمد ، فيما أحسن ؛ لأن هذين الإمامين لم يخرجوا من هذا الحديث إلا طرفاً منه يتعلق بالأوعية ، وبلفظ مختصر جداً : «نهى عن نبيذ المحر» ، وزاد أحمد : « قال (يعني أبو العلانة) : قلت : فالجُفْ ؟ قال : ذاك أشر وأشر ». وهكذا وقع عندهما : «أبو العلانة» ، وكذا عند عبدالرزاق في «المصنف» وغيره ، وهو أبو العلانة الرياحي - مكان «أبو العلانة» ، واضطربت الروايات في ذلك اضطراباً شديداً ، ورجح النسائي في «السنن الكبرى» أن الصواب الثاني ، على ما حفظه الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ، وأقره الحافظ في «التهذيب» ، وهذا مما لا يخرج في صحة الحديث ؛ فإنَّ أبو العلانة ثقة كما تقدم . والله أعلم .

وقد فصلت ذلك في الموضع المشار إليه من «الصحيحة» ، فلا داعي لبيان ذلك هنا .

٤٣٨ - باب كيف يقوم عند الباب ؟ - ٤٩٨

١٠٧٨/٨٢٢ - عن عبدالله بن بشر صاحب النبي ﷺ :

[أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ] « [كَانَ] ^(١) إِذَا أَتَى بَابًا يُرِيدُ أَنْ يَسْتَأْذِنَ لَمْ يَسْتَقْبِلْهُ جَاءَ يَمْبَأً وَشَمَالًاً؛ فَإِنْ أَذْنَ لَهُ وَلَا انْصَرَفَ ». .

حسن صحيح - « تحرير المشكاة » (٤٦٧٣ / التحقيق الثاني) .^(٢)

٤٣٩ - باب إذا استأذن ، فقيل :

حتى أخرج ، أين يقعده ؟ - ٤٩٩

١٠٧٩/٨٢٣ - عن معاوية بن خدیج قال :

قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فاستأذنت عليه فقالوا لي : مكانك حتى يخرج إليك ، فقعدت قريباً من بابه ، قال : فخرج إليَّ فدعا بياءً فتوضاً ، ثم مسح على خفيه ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، أمن البول هذا ؟ قال : « من البول أو من غيره ». .

حسن الإسناد .

(١) هاتان الزياداتان سقطتا من الأصل ، وكذلك من الطبعة الهندية ، واستدركتهما من « السنن »

وغيرها ، والأولى منها ثابتة في متن الجيلاني .

(٢) يضر له الحقق فلم يصب ؛ لأنَّه يوهم بقاعدته التي جرى عليها في قوله : « ليس في شيء من الكتاب ستة » أنه لم يخرجه أحد منهم ، ولأنَّ لفعل ، ففاته أنه في « سنن أبي داود » (٥١٨٦) ، فضلاً عن غيره من ليس من أصحاب السنن .

٤٤٠ - باب قَزْعُ الْبَابِ - ٥٠٠

١٠٨٠/٨٢٤ - عن أنس بن مالك :
« إِنَّ أَبْوَابَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَتْ تُقْرَعُ بِالْأَظْافِيرِ ».
صحيح - « الصحيح » (٢٠٩٢) .

٤٤١ - باب إِذَا دَخَلَ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ - ٥٠١

١٠٨١/٨٢٥ - عن كَلَدَةَ بْنَ حَنْبَلٍ :
أنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمِّيَّةَ بَعْثَهُ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْفَتْحِ بَلْ بِنْ وَجْدَانِيَّةَ ^(١)
وَضَغَائِيسَ (قَالَ أَبُو عَاصِمٍ : يَعْنِي الْبَقْلَ) ، وَالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَعْلَى الْوَادِيِّ ، وَلَمْ
أَسْلِمْ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ ، فَقَالَ :
« ارْجِعْ ، فَقَلَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . أَدْخُلُ ؟ ».
وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَفْوَانَ .

صحيح - « الصحيح » (٨١٨) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٧] - ب في
الاستئذان . ت : ٤٠ - ك الاستئذان ، ١٨ - ما جاء في التسليم قبل الاستئذان] .

٤٤٢ - باب إِذَا قَالَ : أَدْخُلُ ؟ وَلَمْ يَسْلُمْ - ٥٠٢

١٠٨٤/٨٢٦ - عن رجل من بني عامر جاء إلى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ :
« أَلْجَ ؟ » فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْجَارِيَّةِ :

(١) بـكـسـرـ الـجـيـمـ وـفـتحـهاـ: الصـغـيرـ مـنـ الـظـبـاءـ ذـكـراـ كـانـ أوـ أـنـثـيـ . (ضـغـائـيسـ) : هي صـنـفـارـ القـثـاءـ ،
واـحـدـهـ: ضـغـبـوسـ . وـقـلـ: هي نـبـتـ يـنبـتـ فـيـ أـصـوـلـ الشـمـاـمـ يـشـبـهـ الـهـلـيـوـنـ ، يـسـلـقـ بـالـخـلـ وـالـزـيـتـ وـبـؤـكـلـ .

« اخرجني فقولي له : قل : السلام عليكم ، آدخل ؟ فإنَّه لم يحسن الاستئذان » ، قال : فسمعتها قبل أن تخرج إلى الجارية ، فقلت : السلام عليكم آدخل ؟ ، فقال : « عليك ، ادخل » ، قال : فدخلت ، فقلت : بأي شيء جئت ؟ فقال :

« لم تأتكم إلَّا بخير ؛ أتيتكم لتعبدوا الله وحده لا شريك له ، وتدعوا عبادة الالات والعزى ، وتصلوا في الليل والنهار خمس صلوات ، وتصوموا في السنة شهرًا ، وتحجوا هذا البيت ، وتأخذوا من مال أغنيائكم فتردوها على فرائلكم » .

قال : فقلت له : هل من العلم شيء لا تعلمه ؟ قال :

« لقد علِمَ اللَّهُ خيرًا ، وإنَّ من العلم ما لا يعلمه إلَّا اللَّهُ ؛ الخمس لا يعلمها إلَّا اللَّهُ : ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمٌ السَّاعَةِ وَيَنْزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًّا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان :

. ٣٤]

صحيح - « الصحيحية » (٨١٩) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢٧ - ب في

الاستئذان ، ح ٥١٧٧] ^(١).

٤٤٣ - باب كيف الاستئذان ؟ - ٥٠٣

١٠٨٥/٨٢٧ - عن ابن عباس قال :

استأذن عمر على النبي ﷺ فقال :

(١) قلت : ليس عند (د) قوله : « فقلت : بأي شيء جئت ... » إلخ ، وهو عنده من طريق ابن أبي شيبة ، وهذا في « المصنف » (٨ / ٥٧٢٤) ، ورواه أحمد (٥ / ٣٦٨ - ٣٦٩) بتمامه .

« السلام على رسول الله ، السلام عليكم ، أيدخل عمر ».
صحيح الإسناد .^(١)

٤٤٤ - باب من قال : من ذا ؟ فقال : أنا - ٥٠٤

١٠٨٦/٨٢٨ - عن جابر قال :

أتيت النبي ﷺ في دين كان على أبي ، فدققت الباب فقال :
« من ذا ؟ » ، قلت : أنا ، قال :
« أنا ، أنا ! » كأنه كرهه .

صحيح - « تحرير المشكاة » (٤٦٦٩) / التحقيق الثاني) : [خ : ٧٩ - ك الاستاذان ، ١٧ - ب إذا قال : من ذا ؟ قال : أنا . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ، ٣٨ ،
(٢). [٣٩

٤٤٥ - باب إذا استأذن فقيل : (٣) ادخل بسلام - ٥٠٥

١٠٨٨/٨٢٩ - عن عبد الرحمن بن جدعان قال :

كنت مع عبدالله بن عمر ، فاستأذن على أهل بيته ، فقيل :

(١) يبض له الحق والشارح أيضاً ، فأوهما أنه ليس في شيء من الكتب الستة ، وليس كذلك ، فقد أخرجه أبو داود (٥٢٠١) والنسائي في « الكبير » (١٠١٥٣ و ١٠١٥٤) وكذا البيهقي في « الشعب » (٦ / ٤٤٠ - ٤٤١) ، وأحمد في « المسند » (١ / ٣٠٣) .

(٢) قلت : ليس عند (م) قضية الدين ودق الباب ، وهي عند (د) (٥١٨٧) ، وقال الترمذى (٢٧١٢) : « حدث حسن صحيح » .

(٣) الأصل : « فقال » : ولعل الصواب ما أثبته .

« ادخل بسلام » ، فأئي أن يدخل عليهم .^(١)
صحيح الإسناد .

٤٤ - باب النظر في الدور - ٥٠٦

١٠٩٠/٨٣٠ - عن مسلم بن ثدير قال :
استأذن رجل على حذيفة ، فاطلع وقال : أدخل ؟ قال حذيفة :
« أما عينك فقد دخلت ، وأما إسثنك فلم تدخل » .
صحيح الإسناد .

١٠٩٣/٨٣١ - عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ ، أن الشئي عَلَيْهِ الْمُؤْمَنَةُ قال :
« لا يحل لامرئ مسلم أن ينظر إلى جوف بيته حتى يستأذن ؛ فإن فعل
فقد دخل » .

(١) قال الشارح (٥٢٣ / ٢) :
« لعل الإباء كان لمصلحة دينية » .

فأقول : وذلك لأن مثل ابن عمر لا يمكن أن تخفي عليه سنة الاستئذان بالسلام ، وعليه فلا بد أن يكون قد سلم عند الاستئذان ، فلما قيل له : « ادخل بسلام » ، فيكون هذا الأمر - والحالة هذه - لا معنى له ، بل لعله إلى الاستهزاء أقرب ، ولذلك لم يدخل عليهم ، ولعله مما يؤيد هذا التأويل ما أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٨ / ٦٤٧) بسند آخر صحيح بلفظ : عن أبي مجلز قال :
كان ابن عمر إذا استأذن فقيل له : ادخل بسلام ، رجع ، قال : لا أدرى أدخل بسلام أم بغير

سلام

ولا يَؤْمُنُ قوماً فِي خُصُّ نَفْسِهِ بِدُعْوَةِ دُونِهِمْ حَتَّى يَنْصُرِفَ .^(١)
وَلَا يَصْلِي وَهُوَ حَاقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ .

قال أبو عبدالله : أصح ما يروى في هذا الباب هذا الحديث .

صحيح دون جملة الإمامة - « تحرير المشكاة » (١٠٧٠) ، « ضعيف أبي داود » (١٣) : [ليس في شيء من الكتب ستة] .^(٢)

٤٤٤ - باب فضل من دخل بيته بسلام - ٥٠٧

١٠٩٤/٨٣٢ - عن أبي أمامة قال : قال النبي ﷺ :
« ثلاثة كلهم ضامن على الله إن عاش كُفِي ، وإن مات دخل الجنة :
من دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل .
ومن خرج إلى المسجد فهو ضامن على الله .
ومن خرج في سبيل الله فهو ضامن على الله » .

صحيح - « تحرير المشكاة » (٧٢٧) ، « صحيح أبي داود » (٢٢٥٣) : [د : ١٥ - ك الجهاد ، ٩ - ب في ركوب البحر في الغزو ، ح ٢٤٩٤] .

(١) هذه الجملة الثانية من هذا الحديث لا تصح ، كما يأتي في التحرير ، بل ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه ابن قيم الجوزية إلى أنها موضعية ، لخلافته لبعض أدعيته ﷺ في الصلاة وهو إمام مثل : « اللهم باعد بيني وبين خطأي ... » الحديث ، قوله : « اللهم اغفر لي ما قدّمت وما أخرّت ... » الحديث ، انظر « صفة الصلاة » .

(٢) كذا قال ، وهو من غرائبه ، فالحديث في السنن الأربع إلا النسائي ! وقد عزاه إليهم الحافظ المزي في « تحفة الأشراف » (٢ / ١٣١ - ١٣٢) .

١٠٩٥/٨٣٣ - عن أبي الزبير أنّه سمع جابرًا يقول :
 «إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة». .
 قال : ما رأيته إلا يوجبه ^(١) قوله : ﴿وَإِذَا حَيَّيْتُمْ بِتَحْيَةٍ فَحِيُّوْبَا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء : ٨٦] .
 صحيح الإسناد .

(١) يعني يوجب رد السلام ، ووقع في الأصل تبعاً للمطبوعة الهندية : «توجيه» وجرى عليه الشيخ الجيلاني في شرحه ولم يعلق عليه بشيء ! وليس له معنى مستقيم ، بخلاف ما أتبه ، وقد استدركه من «تفسير الطبرى» (٥ / ١٢٠) ، رواه مستدلاً به على وجوب رد التحية ، ثم أتبه برواية أثر الحسن البصري المتقدم في (٤١٩) - باب من لم يرد بالسلام - (٤٧٥) : «التسليم تطوع ، والرد فرضة» ، قال الحافظ ابن كثير عقبه في تفسيره :

«وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ هُوَ قَوْلُ الْعُلَمَاءِ قَاطِبَةً : أَنَّ الرَّدَ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ شَرَّمَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّمَا إِنْ لَمْ يَفْعُلْ ؛ لَاَنَّهُ خَالِفٌ أَمْرَ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ ﴿فَحِيُّوْبَا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ .

قلت : ولم يتعرض لحكم الابتداء بالسلام ، وقد ذكر القرطبي في تفسيره (٥ / ٢٩٨) إجماع العلماء أيضاً على أنه سنة مرغوب فيها ، وفي صحة هذا الإطلاق نظر عندي ؛ لأنّه يعني أنه لو التقى مسلمان فلم يبدأ أحدهما أخاه بالسلام ، وإنما بالكلام - أنه لا إثم عليهم ! وفي ذلك ما لا يخفى من مخالفة الأحاديث الكثيرة التي تأمر بالسلام وإفشاءه ، وبأنّه من حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه ، وأن أبخال الناس الذي يدخل بالسلام ، إلى غير ذلك من النصوص التي تؤكد الوجوب والتي تقدم الكثير الطيب منها في هذا الكتاب المبارك إن شاء الله تعالى .

بل وزاد ذلك تأكيداً أنه نظم من يكون الابتداء بالسلام في بعض الأحوال فقال : «يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكبير ، والصغير على الكبير» .

٤٤٨ - باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت بيت فيه الشيطان - ٥٠٨

١٠٩٦/٨٣٤ - عن جابر ، أَنَّهُ سمع النَّبِيَّ ﷺ يقول :
«إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عز وجل عند دخوله وعند طعامه ؛ قال
الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء ، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله ، قال
الشيطان : أدركتم المبيت ، وإن لم يذكر الله عند طعامه ، قال الشيطان :
أدركتم المبيت والعشاء ». ^(١)

صحيح - « التعليق الرغيب » (٢ / ١١٦) : [م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح
] ١٠٣

٤٤٩ - باب الاستئذان في حوانين السوق - ٥١٠

١٠٩٨/٨٣٥ - عن مجاهد قال :
« كان ابن عمر لا يستأذن على بيوت السوق ». ^(٢)
صحيح الإسناد .

١٠٩٩/٨٣٦ - عن عطاء قال :
« كان ابن عمر يستأذن في ظلة البزار ». ^(٣)
صحيح الإسناد .

(١) قلت : الحديث عنده - كالمؤلف - من رواية ابن جرير عن أبي الزبير عن جابر ، هكذا
معنىـاً ، لكنهما صرحاً بالتحديث في رواية أخرى عنده (٦ / ١٠٨) ، وهي رواية النسائي في =

٤٥٠ - باب إذا كتب الذمّي فسلم ، يُردد عليه - ٥١٢

١١٠١/٨٣٧ - عن أبي عثمان التّهدي قال :

كتب أبو موسى إلى رهبان ^(١) يسلم عليه في كتابه ، فقيل له : أتسلم عليه وهو كافر ؟ قال :

« إِنَّهُ كَتَبَ إِلَيَّ فَسْلَمَ عَلَيَّ ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ » .

صحيح - « الصحيح » (٢ / ٣٢٦) .

٤٥١ - باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام - ٥١٣

١١٠٢/٨٣٨ - عن أبي بصرة الغفاري ، عن النبي ﷺ قال :

« إِنِّي رَاكِبٌ غَدَاءً إِلَى يَهُودٍ ، فَلَا تَبْدُأُوهُمْ بِالسَّلَامِ ؛ فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » . ^(٢)

صحيح - « الإرواء » (٥ / ١١٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] ! ^(٣)

= « الكبري » (٤ / ١٧٤ / ٦٧٥٧) ، وكذا أحمد (٣ / ٣٨٣) ، وتابعه عنده (٣ / ٣٤٦) ابن لهيعة عن أبي الزبير أنه سأله جابرًا ... فذكره نحوه .

(١) جمع راهب ، وقد يطلق على الراهب الواحد ، وهو المراد هنا .

(٢) قلت : وعلل ذلك في حديث ابن عمر الآتي بقوله : « إِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ : السَّلَامُ عَلَيْكَ » ، وهذا يعني : أنَّ الْكَافِرَ إِذَا سَلَّمَ سَلَامًا وَاضْحَى : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، أَنَّهُ يَرْدُ عَلَيْهِ بِالثَّلِيلِ ، وَهُوَ الَّذِي أَذْهَبَ إِلَيْهِ ، وَنَصَرَتْهُ فِي « الصَّحِيحَةِ » (٢ / ٣٣٠ - ٢٢٨) وَانْظُرْ أَثْرَ ابْنِ عَبَاسٍ الْآتِيَ (٨٤٨) .

(٣) كذا قال ! وفاته أَنَّهُ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٦٩٩) ، وكذا النسائي في « السنن الكبرى » (٣٠٥ / ٣٨٨) - عمل اليوم والليلة) تحقيق حمادة .

١١٠٣/٨٣٩ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « [إذا لقيتم / ١١١] أهل الكتاب (وفي رواية : المشركين ، فـ) لا تبدأوهم بالسلام ،^(١) واضطروهم إلى أضيق الطريق » .

صحيح - « الإرواء » (١٢٧١) ، « الصحيحه » (٧٠٤ و ١٤١١) : [م : ٣٩ - السلام ، ح ١٣] .

٤٥٢ - باب من سلم على الذمي إشارة - ٥١٤

١١٠٤/٨٤٠ - عن علقة قال : « إنما سلم عبد الله [هو ابن مسعود] على الدهاقين ^(٢) إشارة » .

صحيح - « الصحيحه » (٢ / ٣٢٧) .

١١٠٥/٨٤١ - عن أنس قال : مَرْ يهودي على النبي ﷺ فقال : السام عليكم ، فرد أصحابه السلام ! فقال :

« قال : السام عليكم » ، فأخذ اليهودي فاعترف ، قال : « ردوا عليه ما قال » .

صحيح - « الإرواء » (١٢٧٦) : م مختصرأ : [لم أُغش عليه] ! ^(٣)

(١) أي : مطلقاً ، سواء لقيناهم في الطرق ، أو مررنا عليهم في منازلهم ، وأما زيادة « في الطريق » التي وردت في رواية للمؤلف (١١١) فهي شاذة ، ولم يروها مسلم كما حققه في « الصحيحه » (٢ / ٣٢٥ - ٣٢٦) ، وانظر « ضعيف الأدب المفرد » من هذا الباب نفسه .

(٢) جمع (ذهبان) بكسر الدال وضمها : رئيس القرية ، ومن له مال وعقار .

(٣) كذلك قال ، وهو من الغرابة بمكان ، فقد أخرجه الحمسة : مسلم (٧ / ٤) ، وأبو داود =

٤٥٣ - باب كيف الرد على أهل الذمة؟ - ٥١٥

١١٠٦/٨٤٢ - عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَمُ عَلَيْكُمْ أَحْدَهُمْ ، فَإِنَّمَا يَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ ، فَقُولُوا : وَعَلَيْكَ ». .

صحيح - «الصحيفة» (٢ / ٣٢٨) : [خ : ٧٩ - ك الاستذان ، ٢٢ - باب كيف يرد على أهل الذمة؟ . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٨] .

١١٠٧/٨٤٣ - عن ابن عباس قال : « رُدُّوا السَّلَامَ عَلَى مَنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصَارَائِيًّا أَوْ مَجْوِسِيًّا ، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : هُوَ إِذَا حَيَّتُمْ بِتَحْيَةٍ فَحَيُّوْا بِأَحْسَنِ مَا نَهَا أَوْ رُدُّوهَا » [النساء : ٨٦] . حسن - «الصحيفة» (٢ / ٣٢٩) .

٤٥٤ - باب التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرك - ٥١٦

١١٠٨/٨٤٤ - عن أُسَامَةَ بْنَ زَيْدَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حَمَارٍ عَلَيْهِ (١) إِكَافٌ عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدَ وَرَاهِهِ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ ، حَتَّىٰ مَرَ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ

= (٥٢٠٧) ، والنمساني (٣٨٦ و ٣٨٧ - عمل اليوم) ، وابن ماجه (٣٦٩٧) مختصرًا ، والترمذى (٣٢٩٦) مطولاً ، خمستهم من طريق قنادة التي في الكتاب عن أنس ، وقال الترمذى : « حسن صحيح » ، وأنخرجه البخارى من طريق أخرى عن أنس نحوه ، انظر « الإرواء » (٥ / ١١٨) .

(١) الأصل « على » والتوصيب من « الصحيحين » . وللحديث عندهما تسمة طويلة ، وتقدم

بعضه برقم (٦٤٩ / ٨٤٦) .

ابن أثيّر بن سلول - وذلك قبل أن يسلم عبد الله^(١) فإذا في المجلس أخلاق من المسلمين والشركين وعبدة الأوثان ، فسلم عليهم » .

صحيح : [خ : ٧٩ - ك الاستذان ، ٢٠ - ب التسليم في مجلس في أخلاق من المسلمين والشركين^(٢) م : ٣٢ - ك الجهاد والسير ، ح ١١٦] .

٤٥٥ - باب كيف يُكتب إلى أهل الكتاب ؟ - ٥١٧

١١٠٩/٨٤٥ - عن عبد الله بن عباس :

أنَّ أبا سفيان بن حرب أرسل إليه هرقل ملك الروم ، ثم دعا بكتاب رسول الله عليه صلواته الذي [أرسل به] ^(٣) مع دحية الكلبي إلى عظيم (بصرى) ، فدفعه إلى هرقل فقرأه ، فإذا فيه :

« بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى ، أَمَا بَعْدُ ؛ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَائِيَّةِ الإِسْلَامِ ، أَسْلِمْ تَسْلِمْ ؛ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرُكَ مَرْتَيْنِ ؛ فَإِنْ تَوَلَّتِ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِينَ وَفِي أَهْلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةِ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ » إِلَى قَوْلِهِ : « أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ » .

صحيح - « الإرواء » (١ / ٣٧) ، « الصريحة » (٢ / ٣٢٦) : [خ : ١ - ك بدء الوحي ، ٦ - ب حدثنا أبو اليمان / م : ٣٢ - ك الجهاد والسير ، ح ٧٤] .

(١) الأصل « عدو » والتوصيب من « الصحيحين » ، وقد مضى هناك على الصواب .

(٢) الأولى عزوه لكتاب الأدب (رقم : ٦٢٠٧) ؛ فإنه يأسنده ومتنه هنا ، ولكنه مطول جداً هناك .

(٣) سقطت من الأصل ، ومن طبعة الشيخ الجيلاني أيضاً ، واستدركتها من الطبعة الهندية ،

٤٥٦ - باب إذا قال أهل الكتاب : السام عليكم - ٥١٨

١١٠/٨٤٦ - عن جابر قال :

سَلَمَ ناسٌ من اليهود على النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السام عليكم ، قال : « وعليكم » ، فقالت عائشة رضي الله عنها - وغضبت - : ألم تسمع ما قالوا ؟ قال :

« بلى ، قد [سمعت ؛ فـ]^(١) ردت عليهم ، نحاجب عليهم ، ولا يجابون علينا » .

صحيح : [م : ٣٩ - ك السلام ، ح ١٢] .

٤٥٧ - باب يُضطرُّ أهل الكتاب

في الطريق إلى أضيقها - ٥١٩

« قلت : أنسد فيه حديث أبي هريرة بلفظ شاذًّا مخالف للفظه المتقدم برقم (٨٣٩ / ١١٠٣) ، فأورده في الكتاب الآخر تحت هذا الباب » .

= وفي « صحيح المؤلف » (١ / ٣٢ - فتح) : « الذي بعث به دحية » ونحوه في « مسلم » (٥ / ١٦٤) و « صحيح ابن حبان » (٦٥٢١) .

(١) سقطت من الأصل و « الشرح » ، فاستدركتها من « مسلم » (٧ / ٥) و « المسند » (٣ / ٣٨٣) ، كما صحيحت منها لفظة « علينا » ؛ فإنّها كانت في الأصل : « فينا » .

٤٥٨ - باب كيف يدعو للذمّي ؟ - ٥٢٠

١١١٢/٨٤٧ - عن عقبة بن عامر الجهنمي :

أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ هَيْتَهُ هِيَأَةً مُسْلِمٍ، فَسَلَّمَ فَرِدًا عَلَيْهِ: وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ لِهِ الْغَلامُ: إِنَّهُ نَصْرَانِي! فَقَامَ عَقْبَةُ فَتَبعَهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ فَقَالَ: إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، لَكُنْ أَطَالَ اللَّهُ حَيَاةَكَ، وَأَكْثَرَ مَالَكَ وَوْلَدَكَ. ^(١)

حسن - «الإرواء» (١٢٧٤) .

١١١٣/٨٤٨ - عن ابن عباس قال :

«لَوْ قَالَ لِي فَرْعَوْنُ : بَارَكَ اللَّهُ فِيْكَ ، قَلْتَ : وَفِيْكَ ، وَفَرْعَوْنُ قَدْ مَاتَ ». .

صحيح - «الصحيفة» (٢ / ٣٢٩) .

٤٥٩ - باب إذا سلم على النصراني ولم يعرفه - ٥٢١

١١١٥/٨٤٩ - عن عبد الرحمن [هو ابن محمد بن زيد بن مجدعان]

قال :

مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِنَصْرَانِي فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ نَصْرَانِي، فَلَمَّا عَلِمَ رَجَعَ فَقَالَ :

«رَدَّ عَلَيَّ سَلَامٌ». .

حسن - «الإرواء» (١٢٧٤) .

(١) قلت : في هذا الأثر إشارة من هذا الصحابي الجليل إلى جواز الدعاء بطول العمر ؛ ولو =

٤٦٠ - باب إذا قال : فلان يقرئك السلام - ٥٢٢

« قلت : أَسْنَدَ تَحْتَهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ الْمُتَقْدِمَ بِرَقْمِ (٦٣٤ / ٨٢٧) ». »

٤٦١ - باب جواب الكتاب - ٥٢٣

١١١٧/٨٥٠ - عن ابن عباس قال :
« أَيْ لَأْرَى لِجوابِ الْكِتَابِ حَقًا كَرَدَ السَّلَامَ ». .
حسن الإسناد .

٤٦٢ - باب الكتابة إلى النساء وجوابهن - ٥٢٤

١١١٨/٨٥١ - عن عائشة بنت طلحة قالت :
قلت لعائشة - وأنا في حجرها - وكان الناس يأتونها من كل مصر ،
فكان الشيخ يتناولوني ^(١) لمكانني منها ، وكان الشباب يتأنّحونني ^(٢) فيهدون
إلي ، ويكتبون إلي من الأمصار ، فأقول لعائشة : يا خالة ! هذا كتاب فلان

- للكافر ، فللMuslim أولى ، (انظر الحديث ٤١ / ٥٦) ، ولكن لا بد أن يلاحظ الداعي أن لا يكون
الكافر عدواً للMuslimين ، ويترشح منه جواز تعزية مثله بما في هذا الأثر ، فخذلها هنا فائدة تذكر .

(١) أي : يقصدوني مرة بعد مرّة .

(٢) أي : يتحرّكوني ويقصدوني .

قلت : وذلك لفضلها وأدبها ، قال الذهبـي في « سير أعلام النبلاء » (٤ / ٣٦٩) :
« كانت أجمل نساء زمانها وأرأسمهن ، وحديثها مخرج في الصحاح ، وهي بنت أم كلثوم أخت
عائشة بنتي الصديق » ، رضي الله عنهم .

وهديته ، فتقول لي عائشة :
 « أي بنتي ! فأجبيه وأثبيه ؛ فإن لم يكن عندك ثواب ، أعطيتك ». .
 فقالت : فتعطيني .
 حسن الإسناد .

٤٦٣ - باب كيف يكتب صدر الكتاب ؟ - ٥٢٥

١١١٩/٨٥٢ - عن عبد الله بن دينار :
 أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان بياعمه ، فكتب إليه :
 « بسم الله الرحمن الرحيم ، لعبدالملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر ،
 سلام عليكم ؛ فإني أحمد الله إليك الله الذي لا إله إلا هو ، وأقر لك بالسمع
 والطاعة على سنته وسنة رسوله ، فيما استطعت ». .
 صحيح الإسناد .

٤٦٤ - باب أما بعد - ٥٢٦

١١٢٠/٨٥٣ - عن زيد بن أسلم قال :
 أرسلني أبي إلى ابن عمر ، فرأيته يكتب :
 « (بسم الله الرحمن الرحيم) ، أما بعد ». .
 صحيح الإسناد .

١١٢١/٨٥٤ - عن هشام بن عمرو قال :
 رأيت رسائل من رسائل النبي ﷺ كلما انقضت قصة قال :

« أما بعد » .

صحيح لغيرة - « الإرواء » تحت الحديث (٧) .

٤٦٥ - باب صدر الرسائل :

بسم الله الرحمن الرحيم - ٥٢٧

١١٢٢/٨٥٥ - عن كثيرون آل زيد بن ثابت أنَّ زيد بن ثابت كتب بهذه

الرسالة :

« (بسم الله الرحمن الرحيم) لعبد الله معاوية أمير المؤمنين ، من زيد بن ثابت ؛ سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله ؛ فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو ، أما بعد » .

حسن الإسناد .

١١٢٣/٨٥٦ - عن أبي مسعود الجُرَبِري قال :

سأل رجلُ الحسنَ عن قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ؟ قال :
« تلك صدور الرسائل » .

صحيح الإسناد عن الحسن ؛ وهو البصري .

٤٦٦ - باب من يبدأ في الكتاب ؟ - ٥٢٨

١١٢٤/٨٥٧ - عن نافع قال :

كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية ، فأراد أن يكتب إليه فقالوا : ابدأ به !

فلم يزالوا به حتى كتب :
« (بسم الله الرحمن الرحيم) إلى معاوية ». .
صحيح الإسناد .

١١٢٥/٨٥٨ - عن أنس بن سيرين قال :
كتب لابن عمر فقال :
« أكتب (بسم الله الرحمن الرحيم) ، أما بعد إلى فلان ». .
صحيح الإسناد .

وفي رواية عنه قال :
« كتب رجل بين يدي ابن عمر (بسم الله الرحمن الرحيم) لفلان ، فنهاه
ابن عمر وقال :
« قل : بسم الله ، هو له » ^(١) .
صحيح الإسناد .

٤٦٧ - باب كيف أصبحت ؟ - ٥٢٩

١١٢٩/٨٥٩ - عن محمود بن لبيد قال :
لما أصيب أكْحُل سعد يوم المخدق فشقق ، حَوَّلوه عند امرأة يقال لها :
رُفيدة ، وكانت تداوي الجرحى ، فكان النبي عليه السلام إذا مرّ به يقول :

(١) لم يظهر لي المراد به ، ولا الفرق بين الروايتين ، ولا سيما ومدارهما على راو واحد : أنس بن سيرين !

« كيف أُمسيت؟ » ، وإذا أصبح « كيف أصبحت؟ » ، فيخبره .
صحيح - « الصحيحية » (١١٥٨) .

١١٣٠/٨٦٠ - عن ابن عباس :
أنَّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله عليه السلام في
وجعه الذي توفي به ، فقال الناس : يا أبا الحسن ، كيف أصبح رسول الله
عليه السلام ؟ قال :
« أصبح بحمد الله بارئاً » .

قال : فأخذ عباس بن عبدالمطلب بيده فقال : أرأيتك ؟ فأنت والله
بعد ثلاث عبدالعصا ، وإنِّي والله لأرى رسول الله عليه السلام سوف يتوفي في
مرضه هذا ؛ إنِّي أعرف وجوهبني عبدالمطلب عند الموت ، فاذهب بنا
إلى رسول الله عليه السلام فلنسائله فيمن هذا الأمر ؟ فإنْ كان فيما علمنا ذلك ،
وإنْ كان في غيرنا كلامناه ^(١) فأوصى بنا ، فقال علي : إنَّ الله ، إنَّ
سألناه فمتعناها ، لا يعطيناها الناس بعده أبداً ، وإنِّي والله لا أسأله رسول الله
عليه السلام أبداً .

صحيح : [خ : ٦٤ - ك المعازي ، ٨٣ - ب مرض النبي عليه السلام ووفاته] .

(١) قلت : في « صحيح المؤلف » في الموضع الذي عزاه المحقق (٨ / ١٤٢ - فتح) :
« علمناه » ، ولم يتكلّم عليه الحافظ بشيء ، وأظنه محرف « كلامناه » ، وفي رواية أخرى عنده في
« الاستذان » (١١ / ٥٧ - فتح) : « أمرناه » .

٤٦٨ - باب من كتب آخر الكتاب :

السلام عليكم ورحمة الله

وكتب فلان بن فلان لعشر بقين من الشهر - ٥٣٠

١١٣١/٨٦١ - عن أبي الزناد أَنَّهُ أَخْذَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ مِنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ

وَمِنْ كَبْرَاءَ آلِ زَيْدٍ :

« بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، لِعَبْدِ اللَّهِ مَعاوِيَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، مِنْ زَيْدَ بْنِ ثَابَتَ ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ؛ فَإِنَّمَا أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ .

أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّكَ تَسْأَلُنِي عَنْ مِيراثِ الْجَدِ وَالْأَخْوَةِ (١) ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ الْهَدِي وَالْحَفْظِ وَالتَّثْبِيتِ فِي أَمْرِنَا كُلَّهُ ، وَنَعْوَذُ بِاللَّهِ أَنْ نَضِلَّ أَوْ نَجْهَلَ أَوْ نَكْلُفَ مَا لَيْسَ لَنَا بِعِلْمٍ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ [وَطِيبُ صَلَواتِهِ / ١٠٠١] .

وَكَتَبَ : وُهَيْبٌ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِثَنْتَيْ عَشَرَةِ بَقِيَّتِ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةِ اثْتَتِينَ وَأَرْبَعينَ » .

حسن الإسناد ، إِلَّا الزيادةُ فَصَحِيحَةُ الإسناد - « الضعيفة » تحت الحديث (٥٤٣٣) .

(١) رواها الطبراني في « المعجم الكبير » (٥ / ١٤٧ / ٤٨٦٠) بهذا الإسناد الحسن ، ولم يذكر الذي رواه المؤلف بعدها .

٤٦٩ - باب كيف أنت ؟ - ٥٣١

١١٣٢/٨٦٢ - عن أنس بن مالك :

أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وسلم عليه رجل فرد السلام ،
ثم سأله عمر الرجل : كيف أنت ؟ فقال : أحمد الله إليك ، فقال عمر :
« هذا الذي أردت منك » .

صحيح موقعاً ، وثبت مرفوعاً - « الصحيح » (٥٩٥٢) .

٤٧٠ - باب كيف يُجيب إذا قيل له :

كيف أصبحت ؟ - ٥٣٢

١١٣٣/٨٦٣ - عن جابر بن عبد الله :

قيل للنبي ﷺ : كيف أصبحت ؟ قال :
« بخير ؛ من قوم لم يشهدوا جنازة ، ولم يعودوا مريضاً » .
حسن لغيره - التعليق على « سنن ابن ماجه » (٣٩٩ / ٢) : [جه : ٣٣] -
الأدب ، ١٨ - باب المريض يقال له : كيف أصبحت ؟ ، ح ٣٧١٠ [٠] .

١١٣٤/٨٦٤ - عن مهاجر (هو الصائغ) قال :

كنت أجلس إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ ضخم من الحضريين ،
فكان إذا قيل له : كيف أصبحت ؟ قال :
« لا نشرك بالله » .
حسن الإسناد موقوف .

١١٣٥/٨٦٥ - عن حذيفة قال :

« يا عمرو بن ضليع ! إذا رأيت قيساً توالى بالشام فالخذر الخذر ، فوالله لا تدع قيس عبداً لله مؤمناً إلا أخافته ، أو قتله ، والله ليأتين عليهم زمان لا يمنعون منه ذئب تلعة » .^(١)

صحيح لغيره موقوفاً ، وقد صح مرفوعاً - « الصحيح » (٢٧٥٢) .

٤٧١ - باب خير المجالس أوسعها - ٥٣٣

١١٣٦/٨٦٦ - عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنباري قال :
أوذن أبو سعيد الخدري بجنازة ، قال : فكانه تخلف حتى أخذ القوم
مجالسهم ، ثم جاء بعد ، فلما رأه القوم تسربوا عنه ، وقام بعضهم عنه ليجلس
في مجلسه فقال : لا ، لأنني سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« خير المجالس أوسعها » .

ثم تنحى فجلس في مجلس واسع .

صحيح - « الصحيح » (٨٣٢) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٢ - ب في سعة
المجلس ، ح ٤٨٢٠] .

٤٧٢ - باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه - ٥٣٥

١١٣٨/٨٦٧ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ :

(١) هو مَسِيل الماء ومحطه من فوق إلى أسفل ، من الأضداد ، ويضرب للدليل والحقير ، كذا في « الشرح » .

« إذا قام أحدكم من مجلسه ، ثم رجع إليه ؛ فهو أحق به ».
صحيح : [م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٣١].

٤٧٣ - باب الجلوس على الطريق - ٥٣٦

١١٣٩/٨٦٨ - عن أنس :

أتانا رسول الله ﷺ ونحن صبيان ، فسلم علينا ، وأرسلني في حاجة ، وجلس في الطريق ينتظرنـي حتى رجعت إليه ، قال : فأبطأث على أم شـلـيم ، فقالت : ما حبسك ؟ قـلت : بعـنـي النـبـي ﷺ في حاجة ، قـالت : وما هي : قـلت : إنـها سـرـاـ . قـالت : فاحفظ سـرـ رسول الله ﷺ .

صحيح : [م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ١٤٥].^(١)

(١) قـلت : أخرجه (١٦٠ / ٧) من طريق ثابت عن أنس وكذلك رواه أـحـمـد (٣ / ١٧٤) ، ١٩٥ - ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٣٥ ، ٢٥٣) ، والمـؤـلـفـ أـخـرـجـهـ منـ طـرـيقـ حـمـيدـ عـنـ أـنـسـ ، وـقـدـ أـخـرـجـهـ منـ هـذـاـ الـوـجـهـ أـحـمـدـ أـيـضاـ (٢٣٥ و ١٠٩ / ٣) منـ ثـلـاثـةـ طـرـقـ عـنـ حـمـيدـ بـهـ ، وـإـسـنـادـهـ ثـلـاثـيـ إـنـ كـانـ سـمـعـهـ منـ أـنـسـ وـلـمـ يـكـنـ بـيـنـهـمـ ثـابـتـ ، وـزـادـ فـيـ آـخـرـهـ : « فـمـاـ حـدـثـ بـهـ أـحـدـاـ بـعـدـ » .

وهـذـهـ الـرـيـادـةـ قـدـ أـخـرـجـهـاـ المـؤـلـفـ فـيـ «ـ صـحـيـحـهـ » (٦٢٨٩) منـ طـرـيقـ مـعـتـمـرـ بـنـ سـلـيـمـانـ قـالـ : سـمـعـتـ أـبـيـ قـالـ : سـمـعـتـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ [قـالـ] : أـسـرـ إـلـيـ النـبـيـ ﷺ سـرـاـ ، فـمـاـ أـخـبـرـتـ بـهـ أـحـدـاـ بـعـدـ ، وـلـقـدـ سـأـلـتـيـ أـمـ سـلـيمـ فـمـاـ أـخـبـرـتـهـ بـهـ .

وـلـمـلـفـ رـوـاـيـةـ أـخـرىـ عـنـ ثـابـتـ عـنـ أـنـسـ فـيـهـ فـوـائـدـ بـسـيـاقـ أـنـمـ ، سـيـأـنـيـ لـيـاذـنـهـ تـعـالـىـ بـرـقـمـ (٨٨١) .

٤٧٤ - باب التوسيع في المجلس - ٥٣٧

١١٤٠/٨٦٩ - عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ :
« لا يقيّم أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ، ولكن تفسحوا
وتتوسعوا » .

صحيح - « الصحيح » (٢٢٨ ، ٣٣٠) : [خ : ٧٩ - ك الاستذان ، ٣١ -
ب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٢٧] .

٤٧٥ - باب يجلس الرجل حيث انتهى - ٥٣٨

١١٤١/٨٧٠ - عن جابر بن سمرة قال :
« كنا إذا أتينا النبي ﷺ ، جلس أحدنا حيث انتهى » .
صحيح لغيره - « الصحيح » (٣٣٠) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٤ - ب في
التحلق ، ح ٤٨٢٥] .

٤٧٦ - باب لا يُفَرِّق بين اثنين - ٥٣٩

١١٤٢/٨٧١ - عن عبدالله بن عمرو ، أن النبي ﷺ قال :
« لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين ، إلّا بإذنهما » .
حسن - « المشكاة » (٤٧٠٣ / التحقيق الثاني) : [د : ٤٠ - ك الإدب ، ٢١ -
ب الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما ، ح ٣٨٤٥ . ت : ٤١ - ك الأدب ، ١١ -
ب كراهة الجلوس بين الرجلين بغير إذنهما] .

٤٧٧ - باب يتخضى إلى صاحب المجلس - ٥٤٠

١١٤٤/٨٧٢ - عن الشعبي قال :

جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو ، وعنه القوم جلوس - يتخضى إليه ، فمنعوه ، فقال : أتركوا الرجل ، فجاء حتى جلس إليه ، فقال : أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده ، والهاجر من هجر ما نهى الله عنه ».

صحيح - « الروض النضير » (٥٩١) : [خ : ٢ - ك الإيمان ، ٤ - ب المسلم من سلم المسلمين من لسانه . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٦٤] .
قلت : ليس عنده الشرط الثاني .

٤٧٨ - باب أكرم الناس على الرجل جليسه - ٥٤١

١١٤٥/٨٧٣ - عن ابن عباس :

« أكرم الناس على جليسه ».
صحيح الإسناد .

٤٧٩ - باب هل يتقدّم الرجلُ رجْلَه بين يدي جليسه ؟ - ٥٤٢

١١٤٧/٨٧٤ - عن كثيير بن مُرّة قال :

دخلت المسجد يوم الجمعة ، فوجدت عوف بن مالك الأشعري جالساً

في حلقة ، مد ^(١) رجلية بين يديه ، فلما رأني قبض رجلية ، ثم قال لي : « تدري لأي شيء مددت رجلي ؟ ليجيء رجل صالح فيجلس ». حسن الإسناد .

٤٨٠ - باب الرجل يكون في القوم في Zinc - ٥٤٣

١١٤٨/٨٧٥ - عن الحارث بن عمرو السئهمي قال : أتيت النبي ﷺ وهو بمنى - أو بعرفات - وقد أطاف به - الناس ، ويجيء الأعراب ، فإذا رأوا وجهه قالوا : هذا وجه مبارك ، قلت : يا رسول الله ، استغفر لي ، فقال : « اللهم اغفر لنا ». .

فدرت قلت : استغفر لي ، قال : « اللهم اغفر لنا ». .

فدرت قلت : استغفر لي ، فقال : « اللهم اغفر لنا ». .

فذهب [ي Zinc ، فقال [^(٢) يده [فأخذ بها [^(٣) بزاقه ، ومسح به نعله ، كره أن يصيب أحداً من حوله .

حسن - « صحيح أبي داود » (١٥٢٩) : [د : ١١ - ك المناسب ، ٨ - ب في

(١) كذا الأصل ، ولعل الصواب « ماداً ». .

(٢) و (٣) هاتان الزياداتان سقطتا من الأصل ، ومن من الشارح ، فاستدركهما من « كبير الطبراني » (٣ / ٢٩٦) .

٤٨١ - باب مجالس الصُّعْدَات - ٥٤٤

١١٤٩/٨٧٦ - عن أبي هريرة :

أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ الْمَجَالِسِ بِالصُّعْدَاتِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيَشْقَى عَلَيْنَا الْجَلْوَسُ فِي بَيْوَنَا ؟ قَالَ : « إِنْ جَلَسْتُمْ فَأَعْطُوكُمُ الْمَجَالِسَ حَقَّهَا ». قَالُوا : وَمَا حَقَّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « إِدْلَالُ السَّائِلِ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَغَضُّ الْأَبْصَارِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ». صَحِيحٌ - « الصَّحِيفَةُ » (١٥٦١) : [لِيُسْ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْكِتَبِ السَّتَّةِ] .

١١٥٠/٨٧٧ - عن أبي سعيد الخدري ، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال :

« إِيَاكُمْ وَالْجَلْوَسُ فِي الطَّرِقَاتِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَنَا بِئْذْنِ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَمَا إِذَا أَبِيْتُمْ ، فَأَعْطُوكُمُ الطَّرِيقَ حَقَّهُ ». قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذْى ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ». صَحِيحٌ - « الصَّحِيفَةُ » أَيْضًا (١٥٦١ وَ ٢٥٠١) ، « جَلْبَابُ الْمَرَأَةِ الْمُسْلِمَةِ »

(١) قلت : ليس عند (د) قوله : « قلت : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اسْتَغْفِرُ لِي ... » إلخ .

(ص : ٧٧ / الجديدة) : [ح : ٤٦ - ك المظالم ، ٢٢ - ب أفنية الدور والجلوس فيها .
م : ٣٧ - ك اللباس والزينة ، ح ١١٤] .

٤٨٢ - من أدلى رجليه إلى البئر إذا جلس وكشف عن الساقين - ٥٤٥

١١٥١/٨٧٨ - عن أبي موسى الأشعري قال :

خرج النبي ﷺ يوماً إلى حائط من حوائط المدينة حاجته ، وخرج في أثره ، فلما دخل الحائط جلست على بابه ، وقلت : لاكوني اليوم بباب النبي ﷺ ؛ ولم يأمرني ،^(١) فذهب النبي ﷺ فقضى حاجته وجلس على قف البئر ، وكشف عن ساقيه ، ودلاهما في البئر ، فجاء أبو بكر رضي الله عنه ليستأذن عليه ليدخل ، فقلت : كما أنت ، حتى استأذن لك ، فوقف ، وجئت النبي

(١) قلت : هذا خلاف الرواية المتقدمة في التعليق على الحديث (٩٦٥ / ٧٤٢) بلفظ : « وأمرني بحفظ باب الحائط » .

وهي أصح من هذه التي هنا ، لأن فيها « شريك بن عبد الله وهو بن أبي ثمر » ، وهو وإن كان من رجال الشيوخين ، فقد تكلم فيه بعضهم لأنخطاء وقعت له في حديث العراج ، ولذلك قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق يخطيء » .

ومع ذلك حاول التوفيق بين روایته هذه النافية ، وتلك الرواية الصحيحة المثبتة في « الفتح » (٧ - ٣٦) ، ولست أرى ذلك ، بل إن روایته هذه ينبغي أن تضم إلى أخطائه المشار إليها آنفاً ، ولعل مسلماً تعمد حذفها من روایته (١١٨ / ٧) ، أو أنها هكذا وقعت له ، وسواء كان هذا أو ذاك ، فذلك مما يوهنها ، والله أعلم .

عليه السلام قلت : يا رسول الله ، أبو بكر يستأذن عليك ، قال : « ائذن له ، وبشره بالجنة » .

فدخل ، فجاء ^(١) عن يمين النبي عليه السلام ، فكشف عن ساقيه ودلاهما في البتر .

فجاء عمر ، قلت : كما أنت ، حتى أستأذن لك ، فقال النبي عليه السلام : « ائذن له ، وبشره بالجنة » ، فجاء ^(٢) عمر عن يسار النبي عليه السلام فكشف عن ساقيه ودلاهما في البتر ، فامتلأ القُفْ فلم يكن فيه مجلس . ثم جاء عثمان ، قلت : كما أنت ، حتى أستأذن لك ، فقال النبي عليه السلام : « ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه » .

فدخل فلم يجد معهم مجلساً ، فتحول حتى جاء مقابلهم ، على شفَّة البتر ، فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البتر . فجعلت أتمنى أن يأتي أخ لي ، وأدعوا الله أن يأتي به ، فلم يأت حتى قاموا .

قال ابن المسمِّي : فأولت ذلك قبورهم ؛ اجتمعوا هاهُنا ، وانفرد عثمان . صحيح : [خ : ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي عليه السلام ، ٥ - ب قول النبي عليه السلام لو

(١) كذا في الأصل « فجاء » في الموضعين ، وكذلك وقع في « صحيح المؤلف » (٧٠٩٧ / ٧) ، وفي رواية مسلم (١١٨ / ٧) : « مجلس » . وهو رواية للمؤلف في الموضع الذي أشار إليه الحق من « الفضائل » (٣٦٧٤) .

(٢) انظر التعليق السابق .

كنت متخدنا خليلاً . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٢٩ [١].

٨٧٩/١١٥٢ - عن أبي هريرة :

خرج النبي ﷺ في طائفة [من النهار] لا يكلمني ولا أكلمه ، حتى أتى سوقبني قينقاع ، فجلس بفناء بيت فاطمة ؛ فقال : « أثم لَكَعْ ؟ أثم لَكَعْ ؟ » (٢) فحبسته شيئاً ، فظننت أنها ثلبته سخاباً أو تغسله ، فجاء يشتد حتى عانقه وقبله وقال : « اللهم أحببه ، (٣) وأحباب من يحبه » .

صحيح - «الضعيفة» تحت الحديث (٣٤٨٦) : [خ : ٣٤] - ك البيوع ، ٤٩ - ب ما ذكر في الأسواق . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٥٧ [١].

(١) قلت : في إسنادهما شريك بن أبي نمر ، وقد عرفت حاله من التعليق السابق ، وقد توبع على هذا الحديث في الجملة ، وتفرد بعض التفاصيل فيه ، وتحول في قوله : « ولم يأمرني » كما تقدم فهو شاذ ، والله أعلم .

(٢) زاد مسلم (٧ / ١٣٠) : « يعني حسيناً » ومعناها في رواية أخرى في « صحيح المؤلف » (٥٨٨٤) وهي في رواية أخرى في « أدبه » هذا من طريق أخرى عن أبي هريرة بسند حسن ، ولفظ أثم ، ويأتي برقم (١١٨٣ / ٩٠٢) . في « النهاية » : « اللَّكُعُ عِنْ الدُّرْبِ : الْعَبْدُ ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي الْحَمْقِ وَالذَّمِ ... وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الصَّغِيرِ » ، وهو المراد هنا وانظر « الفتح » (٤ / ٣٤٢) .

(٣) كذلك وقع هنا ، وفي « الصحيحين » بلفظ :

« أحبه ، وأحب ... » بالإدغام ، ويأتي هناك بهفكة أيضاً .

(تبصر) وقع إسناد الحديث في الأصل هكذا : حدثنا علي بن محمد قال : حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بزید عن نافع بن جبير عن أبي هريرة .

= فاعلم أنَّ سفيان هنا هو ابن عبيدة .

٤٨٣ - باب إذا قام له رجلٌ من مجلسه لم يقعد فيه - ٥٤٦

١١٥٣/٨٨٠ - عن ابن عمر قال :

«نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجلَ من مجلسه ثم يجلس فيه» .

وكان ابن عمر إذا قام له رجلٌ من مجلسه ، لم يجلس فيه .

صحيح - «الصحىحة» (٢٢٨) : [خ : ٧٩] - ك الاستاذان ، ٣٢ - ب إذا

فيل لكم تفسحوا في المجالس . م : ٣٩ - ك السلام ، ح [٢٩] .

٤٨٤ - باب الأمانة - ٥٤٧

١١٥٤/٨٨١ - عن أنس :

«خدمت رسول الله ﷺ يوماً ، حتى إذا رأيت أني قد فرغت من خدمته قلت : يغسل النبي ﷺ ، فخرجت ^(١) من عنده ، فإذا غلمة يلمعون ، فقمت أنظر إلى لعبهم ، فجاء النبي ﷺ فانتهى إليهم ، فسلم عليهم ، ثم دعاني ،

- وأما علي بن محمد : فقد ذكره المزي في الرواية عن ابن عبيدة ، وهو العنايفي ، ولكنه لم يذكره لا هو ولا الحافظ في شيخ المؤلف ، ولم يرمزا له بذلك كما هي عادتهم ، فتردد النظر بين أن يكون ذلك سهواً منها ، أو أن يكون ما في الأصل خطأ ، حتى رأيت الشارح قال :

«في النسخ الخطية «علي» من غير كنية (كنا) ، وفي المطبوعة «علي بن محمد» ، والأظهر أنّه علي بن عبدالله بن المديني ، كما في «الصحىحة» : علي بن عبدالله» .

قلت : وما استظهره هو الصواب لما ذكرته عن الحافظين أولاً ، ولما ذكره هو عن «الصحىحة» آخرًا ، لكن قوله : «المطبوعة» إن كان يعني غير الهندية ، ففيما ، وإن فهو فيها «علي» غير منسوب كما في الخطية .

(١) الأصل : «فخرج من عنده» وهو خطأ صحيحته من «المسند» .

فبعشني إلى حاجة ، فكان في فئيـع^(١) حتى أتيته ،^(٢) وأبطأت على أمي^(٣)
 فقالت : ما حبسك ؟ قلت : بعشني النبي ﷺ إلى حاجة ، قالت : ما هي ؟
 قلت : إـنـه سـرـ لـلـنـبـيـ ﷺ ، فقالت : احفظ على رسول الله ﷺ سـرـه ، فـما
 حدثـتـ بتـلكـ الحاجـةـ أحـدـاـ منـ الـخـلـقـ ، فـلـوـ كـنـتـ مـحـدـثـكـ بـهـاـ » .^(٤)
 صحيح الإسناد .^(٥)

٤٨٥ - باب إذا التفت الفت جمـعاً - ٥٤٨

١١٥٥/٨٨٢ - عن سعيد بن المسئيب : أَنَّه سمع أبا هريرة يصف رسول الله ﷺ :

« كان زبـعةـ ،^(٦) وهو إـلـىـ الطـولـ أـقـرـبـ ، شـدـيدـ الـبـياـضـ ، أـسـودـ شـعـرـ »

(١) وفي رواية لأحمد صحيح : « وقعد في ظل جدار ، أو في جدار » ، زاد في أخرى : « فلما رجعت قال : لا تخبر أحداً » .

وفي إسنادها مؤمل وهو ابن إسماعيل ، وفيه ضعف .

(٢) وفي أخرى لأحمد (٢٢٨ / ٢) : « فرجعت إلى أهلي بعد الساعة التي كنت أرجع إليهم » وسندـهاـ جـيدـ ، وـمـعـنـاهـاـ فـيـ روـاـيـةـ صـحـيـحـةـ لأـحـمدـ ، يـأـتـيـ الإـشـارـةـ إـلـيـهاـ قـرـيـباـ .

(٣) زاد أحمد : « يا ثابت ١٠٠ .

(٤) أحـالـ مـحـقـقـ الأـصـلـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ المـقـدـمـ (٨٦٨ / ١١٣٩) ، وقد عزـاهـ هـنـاكـ لـسـلـمـ ،
 ولـكـ السـيـاقـ هـنـاـ يـخـتـلـفـ عـنـ هـنـاكـ ، فـقـيـ هـذـاـ : الـقـيلـوـةـ ، وـالـفـيـ ؛ وـهـوـ مـنـ روـاـيـةـ سـلـيـمانـ وـهـوـ اـبـنـ المـغـيرـةـ
 عـنـ ثـابـتـ عـنـ أـنـسـ ، وـمـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ أـخـرـجـهـ أـحـمـدـ أـيـضاـ (٣ / ١٩٥) ، وـهـوـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ
 الشـيـخـيـنـ .

(٥) بفتح الراء وسكون الباء ، أي : كان متوسطاً بين الطول والقصر .

اللحية ، حسن الثغر ،^(١) أهدب^(٢) أشفار العينين ، بعيد ما بين المنكبين ، مفاض
الخددين ،^(٣) يطأ بقدمه جمِيعاً ، ليس لها أحْمَص ، يقبل جمِيعاً ويدبر جمِيعاً ،
لم أر مثله قبل ولا بعد » .

حسن لغيره - « مختصر الشمائل » (رقم ٤ - ١) ، « الضعيفة » تحت الحديث
(٤٦١) ، « الصَّحِيحَةُ » (٢٠٩٥) .

٤٨٦ - باب من استمع إلى حديث

قومٍ وهم له كارهون - ٥٥١

١١٥٩/٨٨٣ - عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال :
« من صور صورة^(٤) كُلُّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَعَذْبَ ، وَلَنْ يَنْفُخَ فِيهَا .
وَمَنْ تَحْلُمُ^(٥) كُلُّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَعَذْبَ ، وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا .
وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ [وَهُمْ] يَفْرُونَ مِنْهُ ، صَبَ فِي أَذْنِيهِ
الآنِكَ » .^(٦)

صحيح - « غاية المرام » (١٢٠ و ١٦٥) : [خ : ٩١ - ك التعبير ، ٤٥ - ب

(١) الثغر : مقدم الأسنان .

(٢) هو الذي طالت أهداب عينيه وكثرت أشفارها .

(٣) قال الشارح (٢ / ٥٧٠) : « ومن صفة النبي ﷺ وأله وسلم « مفاض البطن » أي :
مستوي البطن مع الصدر . « تاج العروس » .

قلت : هذا المعنى غير مناسب هنا ، والظاهر أنه يعني سهل الخدين الوارد في « الشمائل »
لتirmidhi من رواية الحسن بن علي في حديثه الطويل في صفة النبي ﷺ فانظر إن شئت « مختصر
الشمائل » (ح ٦) (ص ١٩) (سطر ٣) .

(٤) و (٥) و (٦) زاد أحمد (١ / ٣٥٩) في الموضع الثالثة ، « يوم القيمة » وهي عند =

من كذب في حلمه] .

٤٨٧ - باب الجلوس على السرير - ٥٥٢

١١٦١/٨٨٤ - عن أبي العالية قال :

« جلست مع ابن عباس على سرير » .

صحيح الإسناد .

وفي رواية عن أبي جحمة قال :

« أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي » .

= الترمذى أيضاً في آخر الخصلة الثالثة ، وقد روى منها الخصلة الأولى في « اللباس » وروى الوسطى في « الرؤيا » بلفظ : « من تحلم كاذباً كلف يوم القيمة » إلخ . وقال في « الموضعين » :

« حديث حسن صحيح » .

وقد حذف هذه الجملة من كلام الترمذى ذاك المجانى على نفسه والتجنى على فيما سماه :

« صحيح سنن الترمذى باختصار السند : تأليف محمد ناصر الدين الألبانى » .

وهذا كذب وزور ، قلت : فلست أنا الذي قام باختصار السند أو غيره ، وإنما هو من عمله هو ، أو بعض من لا يسعه إلا أن يأثير بأمره ! وكم له من مثل هذا الاختصار الخل ، وعلى العكس من ذلك كم له من أشياء كان ينبغي اختصارها ومع ذلك ؛ فإنه لم يفعل ، مثل قوله في آخر كتاب اللباس :

٤١ - باب

٤٢ - باب

٤٣ - باب !

فليتأمل القراء ما فائدة هذه الأبواب التي لا تدل على شيء سوى تسويق ثلاثة أسطر عبئاً !
وتضخيم حجم الكتاب شدئ ! فوالله المشتكى .

كنت أقعدُ مع ابن عباس ، فكان يقعدني على سريره ، فقال لي :
فأقمت عنده شهرين .

صحيح - « المشكاة » (رقم ١٦ / التحقيق الثاني) : خ .^(١)

١١٦٢/٨٨٥ - عن خالد بن دينار أبو خلدة قال :
سمعت أنس بن مالك - وهو مع الحكم أمير بالبصرة على السرير -
يقول :
« كان النبي ﷺ إذا كان الحر أبد بالصلوة ، وإذا كان البرد بـ
بالصلوة » .

حسن الإسناد ، والمرفوع منه صحيح - « المشكاة » (٦٢٠) .

١١٦٣/٨٨٦ - عن أنس بن مالك قال :
دخلت على النبي ﷺ وهو على سرير مرمول بشريط ، تحت رأسه وسادة
من أدم حشوها ليف ، ما بين جلده وبين السرير ثوب ، فدخل عليه عمر فبكى ،
قال له النبي ﷺ :
« ما يبكيك يا عمر ؟ » .

قال : أما والله ما أبكي يا رسول الله ألا أكون أعلم أنك أكرم على الله من
كسرى وقيصر ، فهما يعيشان فيما يعيشان فيه من الدنيا ، وأنت يا رسول الله
بالمكان الذي أرى ، فقال النبي ﷺ :
« أما ترضى يا عمر أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة ؟ » .

(١) يضم له الحقن محمد فؤاد عبدالباقي !

قلت : بلى يا رسول الله ، قال : « فَإِنَّهُ كَذَلِكَ ».
حسن صحيح - « تخریج الترغیب » (٤ / ١١٤) : ق - عمر : [ليس في شيء من الكتب الستة] !^(١)

١١٦٤/٨٨٧ - عن أبي رفاعة العدوي قال :
انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب ، فقلت : يا رسول الله ! رجل غريب
 جاء يسأل عن دينه ، لا يدرى ما دينه ، فأقبل إلي وترك خطبته .
فأتى بكرسي خالث قوائمه حديداً ، (قال حميد : أراه خشباً أسود حسبه
 حديداً) فقعد عليه ، فجعل يعلمني مما علمه الله ، ثم أتى خطبته فأتم آخرها .^(٢)
صحيح : [م : ٧ - الجمعة ، ح ٦٠].^(٣)

١١٦٥/٨٨٨ - عن عمران بن مسلم قال :

(١) كذا قال : وهو من غرائبه ؛ فأنه في « سنن ابن ماجه » برقم (٤١٥٣) من طبعته التي
 رقمها هو بيده وقام هو عليها ، ووضع لها فهرساً على الحروف ، وأورده في موضعين منه (ص ١٤٩٦ و
 ١٥١٣) ! ومن الطريق التي عند ابن ماجه رواه مسلم أيضاً (٤ / ١٨٨ - ١٩٠) في قصة اعزالة ﷺ
 نساءه وتخييرهن ، من روایة ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما مطولاً ، ثم رواه هو والمولف في
 « صحيحه » (٤٩١٣) من طريق أخرى عن ابن عباس .

(٢) الأصل « ثم أتم خطبته آخرها » والثبت في « صحيح مسلم » (٣ / ١٥) و « المسند » (٥ / ٨٠) و « كنى الدولابي » (١ / ٢٩) ، وقد رواه من طريق شيخ المؤلف .

(٣) هو عنده وعند غيره كالمؤلف من طريق حميد بن هلال عن أبي رفاعة ، وقد قال ابن المديني

في « علل الحديث » (ص ١٠٦) :

« ابن هلال لم يلق عندي أبا رفاعة ». .

ونقله الحافظ عنه في « التهذيب » ومنه صحيحت بعض الألفاظ وقعت في مطبوعة « العلل » . .

« رأيت أنساً جالساً على سرير ، واصعاً إحدى رجليه على الأخرى » .

حسن الإسناد .^(١)

قلت : حميد هذا قال قنادة : ما كانوا يفضلون أحداً عليه من أهل العلم ، وقال الحافظ في =
« مقدمة الفتح » : (ص ٤٠٠) :

« ... من كبار التابعين ... وقد احتاج به الجماعة » .

قلت : فاخراج مسلم لهذا الحديث يعني أنه متصل ، وإنما أخرجه كما هو ظاهر ، وصححه ابن
خزيمة أيضاً (١٤٥٧) ، وأورده العلائي في « أحكام المراسيل » وأتبعه بقول ابن المديني المذكور ، ثم لم
يُبَشِّرْ في شيء ، والحافظ مع أنه ذكره عنه في « التهذيب » كما تقدم ؛ فإنَّه لم يعرج عليه ، بل ولا أشار
إليه ، فقال في ترجمة « حميد » من « التقريب » :

« ثقة عالم ، توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان » .

والله أعلم ، فالموضوع بحاجة إلى مزيد من التحقيق .

(١) قلت : إسناده في الباب عقب أثر آخر هو من حصة الكتاب الآخر هكذا :

« وعن أبيه عن عمران بن مسلم ... » .

وأشكل على محقق الأصل محمد فؤاد عبدالباقي - عفا الله عنه - فعلق على قوله : « أبيه »
فقال :

« كذا ولعله محرف عن اسم علم لراوي » !

وأقول : كلا لا تعرِف ، وإنما هي المحدثة ! فإنَّ ضمير « أبيه » يعود إلى وكيع المذكور في إسناد
الأثر الذي قبله المشار إليه ، فقال المؤلف : « حدثنا تميم قال : حدثنا وكيع عن موسى بن دهقان قال :
رأيت ... » (فذكر الأثر ، ثم قال :) وعن أبيه عن عمران ... » .

قلت : فالضمير راجع إلى وكيع كما هو ظاهر ، وهو وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي الحافظ
الثقة ، مؤلف كتاب « الزهد » المطبوع بتحقيق الأخ الفاضل عبد الرحمن عبد الجبار الفريواني ، وهو يروي
عن أبيه الجراح ، وهذا يروي بدوره عن عمران بن مسلم ، وهو القصير شيخه في هذا الأثر ، وقد روى
وكيع عن أبيه أكثر من عشرة أحاديث مرفوعة وموقوفة في « زهذه » تطلب منه بفهرسه .

٤٨٨ - باب إذا رأى قوماً يتاجون فلا يدخل معهم - ٥٥٣

١١٦٦/٨٨٩ - عن سعيد المقبري قال :

مررت على ابن عمر ومعه رجل يتحدث ، فقمت إليهما ، فلطم في صدري فقال :^(١)

«إذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما ، ولا تجلس معهما ، حتى تستأذنهما» .

فقلت : أصلحك الله يا أبا عبد الرحمن ، إنما رجوت أن أسمع منكما خيراً .

صحيح الإسناد .

١١٦٧/٨٩٠ - عن ابن عباس قال :

«من تسمع إلى حديث قوم وهم له كارهون ، صبّ في أذنه الآنك ، ومن تحلم بحلم كلف أن يعقد شعيرة» .

صحيح الإسناد موقوفاً ، وقد صنّع مرفوعاً في الحديث المتقدم (١١٥٩ / ٨٨٣) .

٤٨٩ - باب لا يتاجي اثنان دون الثالث - ٥٥٤

١١٦٨/٨٩١ - عن عبدالله (هو ابن عمر) ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :

(١) كلّا وقع في هذه الرواية موقوفاً مع القصة ، وقد رواه أحمد (٢ / ١١٤ و ١٣٨) من طريق عبدالله عن سعيد المقبري به ، إلَّا أنه قال : أما علمت أنَّ رسول الله ﷺ قال : فذكره . وروجاه ثقات غير عبدالله وهو ابن عمر العمري ، وهو ضعيف ، لكن يشهد له الطريق الآتي بعده ، ولعله لذلك سكت عنه الحافظ في «الفتح» (١١ / ٨٤) .

«إذا كانوا ثلاثة ، فلا يتناجي اثنان دون الثالث» .

صحيح - «الصحىحة» (١٤٠٢) : [خ : ٧٩ - ك الاستذان ، ٤٥ - ب لا

يتناجي اثنان دون الثالث . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٣٦] .

٤٩٠ - باب إذا كانوا أربعة - ٥٥٥

١١٦٩/٨٩٢ - عن عبد الله (هو ابن مسعود) قال : قال النبي ﷺ :

«إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجي اثنان دون الثالث [حتى يختلطوا الناس /

١١٧١] ، فإنه يحزنه ذلك» .

صحيح - «الصحىحة» أيضاً : [خ : ٧٩ - ك الاستذان ، ٤٧ - ب إذا كانوا

أكثر من ثلاثة . م : ٣٩ - ك السلام ، ح ٣٨] .

١١٧٠/٨٩٣ - عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

قلنا :^(١) فإن كانوا أربعة ؟ قال :

«لا يضره ، (وفي رواية : فلا يأس / ١١٧٢)» .

٤٩١ - باب لا يجلس على حرف الشمس - ٥٥٧

١١٧٤/٨٩٤ - عن قيس عن أبيه (هو أبو حازم البجلي) :

(١) يعني لابن عمر كما في «أبي داود» (أدب - ٢٤) ، وابن حبان (١ / ٣٩٥ / ٥٨٣) ،

والمؤلف أيضاً في الرواية الثانية .

واعلم أنّ حديث ابن عمر هذا جاء في الأصل بعد حديث عبد الله بن مسعود الذي قبله ، وقد ساقه المؤلف من طريق حفص : حدثنا الأعمش : حدثني شقيق عن عبد الله قال : قال النبي ﷺ ... (فذكره) ، ثم عطف عليه فقال : «وحدثني أبو صالح عن ابن عمر مثله ، قلنا ...» إلخ فقوله :

« أَنَّهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْبَلَاغُ يُخْطِبُ ، فَقَامَ فِي الشَّمْسِ ، فَأَمْرَهُ ، فَتَحَوَّلُ إِلَى الظُّلُمَاتِ » .

صحيح - « الصحيححة » (٨٣٣) : [ليس في شيء من الكتب الستة] (١)

٤٩٢ - باب الاحتباء في التوب - ٥٥٨

١١٧٥/٨٩٥ - عن أبي سعيد الخدري قال :

« نهى رسول الله عَلَيْهِ الْبَلَاغُ عن لِبَسَتَيْنِ ، وَيَعْتَيْنِ : نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع (الملامسة : أن يمس الرجل ثوبه ، والمنابذة : ينبذ الآخر إليه ثوبه) ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر .

واللبستان : اشتتمال الصماء (والصماء أن يجعل طرف ثوبه على إحدى) عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه شيء) (٣) واللبسة الأخرى احتباوه

- « وحدثني » ، إنما هو من قول الأعمش ؛ يعني أنه سمع الحديث من شقيق عن ابن مسعود ، وسمعه من أبي صالح عن ابن عمر ، وهذا ظاهر جداً عند من يعرف هذه الصناعة ، ولو لا أن الشارح شكك في ذلك ، وذكر احتمال أن يكون في النسخة سقط من الناسخ ، وأن الحديث مرسل منقطع - لما تعرضت لبيانه - ومن الغرائب أنه غفل عن إسناد الرواية الثانية ؛ فإنها في الأصل من طريق سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر ! فقد وقع للشارح هنا نحو ما وقع للمحقق في أثر أنس المتقدم (٨٨٨ / ١١٦٥)

(١) كذا قال ، وهو ما خفي عليه ؛ فإنه في « سنن أبي داود » في « كتاب الأدب » رقم

(٤٨٢٢) ، وكذلك فات ذلك على الشارح (٢ / ٥٨٤) فعزاه لجمع آخر ١

(٢) كذا الأصل ، وفي « البخاري » (٥٨٢٠) : « أحد » .

(٣) « ليس عليه شيء » : أي : فتبعد عن عورته ، وهذا التفسير الذي جاء في صلب الحديث هو =

بئوبه وهو جالس ، ليس على فرجه منه شيء » .

صحيح - أحاديث البيوع : [خ : ٧٧ - اللباس ، ٢٠ - ب اشتمال الصماء . م :

٢١ - ك البيوع ، ح ٣] .

٤٩٣ - باب من ألقى له وسادة - ٥٥٩

١١٧٦/٨٩٦ - عن أبي قلابة قال : أخبرني أبو المليح قال :

دخلت مع أخيك زيد على عبدالله بن عمرو ، فحدثنا :

أنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذكر له صومي ، فدخل على فألقيث له وسادة من أدم حشوها ليف ، فجلس على الأرض ، وصارت الوسادة بيني وبينه ، فقال لي :

« أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟ » قلت : يا رسول الله ، قال : « خمساً » . قلت : يا رسول الله ، قال : « سبعاً » ، قلت : يا رسول الله ، قال : « إحدى عشرة » ، قلت : يا رسول الله ، قال : « تسعاً » ، قلت : يا رسول الله ، قال : « إحدى عشرة » ، قلت : يا رسول الله ، قال :

« لا صوم فوق صوم داود ، شطر الدهر ، صيام يوم وافطار يوم » .

صحيح - « التعليق الرغيب » (٢ / ٨٨) : [خ : ٣٠ - ك الصيام ، ٥٩ - ب

صيام داود عليه السلام . م : ١٣ - ك الصيام ، ح ١١] .

= الذي رجحه الحافظ ابن حجر (١٧٧ / ١٠) لوروده في صلب الحديث ؛ لأنَّه وإن كان موقوفاً فهو حجة على الصحيح ؛ لأنَّه تفسير من الراوي لا يخالف ظاهر الأثر ، والراوي أدرى بمرويه من غيره .

٤٩٤ - باب القرفصاء - ٥٦٠

١١٧٨/٨٩٧ - عن قتيبة قال :

«رأيت النبي ﷺ قاعداً القرفصاء ، فلما رأيت النبي المتخلص في الجلسة أرعدت من الفرق» .

حسن - «مختصر الشمائل» (٥٣ / التحقيق الثاني) ، «المشكاة» (٤٧١٤ / التحقيق الثاني) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .^(١)

١١٧٧/٨٩٨ - عبدالله بن بسر :

«أن النبي ﷺ مر على أبيه ، فألقى له قطيفة فجلس عليها» .
صحيح الإسناد :^(٢) [ليس في شيء من الكتب الستة] .

(١) كذا قال ! وهو عند أبي داود أيضاً (٤٨٤٧ / الأدب) وعزاه الشارح (٢ / ٥٨٨) إليه في «إقطاع الأرضين» أيضاً ، وهو خطأ ، لأنَّه ليس فيه حديث الباب ، وإنما فيه قصة قدوم قيلة على النبي ﷺ ، وامتناعه عليه من الإقطاع لحرث بن حسان وائف بكر بن وايل من قوله عليه السلام : صدقت المسكينة ، المسلم أخو المسلم ...» الحديث ، وهو ما حسنَه ابن عبد البر وأبن حجر ، وهو مخرج في «صحيفَة أبي داود» (٢٦٩٧) ، وسنه سند حديث الباب ، وكذلك أخطأ الشارح في عزوِه إياه للترمذِي أيضاً ، لأنَّه إنما روى طرفاً من قصتها (٢٨١٥) دون حديث الباب !!

(٢) قلت : وهو على شرط مسلم ، وله إسناد آخر في «مسند أحمد» (٤ / ١٨٨) عن عبدالله ابن بسر به ، وفيه قصة أكله عليه من طعام بسر والد عبدالله ، ودعاهُ لهم ، وهي عند مسلم (٦ / ١٢٢) من الطريق الأولى دون جملة القطيفة . وأخرجها ابن حبان من الطريقين (٥٢٧٣ - ٥٢٧٥) وصيغة الدعاء :

«اللهم اغفر لهم ، وارحمهم ، وبارك لهم فيما رزقهم» .

وهو مخرج في «آداب الرفاف» (ص : ١٦٦ - الطبيعة الجديدة) .

٤٩٥ - باب التربيع - ٥٦١

١١٧٩/٨٩٩ - عن حنبلة بن حذيم قال :

« أتى النبي ﷺ فرأيته جالساً متربعاً » .

صحيح لغيرة - « الصحيحه » (٢٩٥٤) : [ليس في شيء من الكتب السنة] .

١١٨١/٩٠٠ - عن عمران بن مسلِّم قال :

« رأيت أنس بن مالك يجلس هكذا - متربعاً - ويضع إحدى قدميه على الأخرى » .

صحيح الإسناد .^(١)

٤٩٦ - باب الاحتباء - ٥٦٢

١١٨٢/٩٠١ - عن شليم بن جابر الهميحي قال :

أتى النبي ﷺ وهو محتب في بُردة ، وإن هدابها ^(٢) لعلى قدّميه .

فقلت : يا رسول الله ، أوصني ، قال :

« عليك باتقاء الله ، ولا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تُفرغ للمستفقي

من دلوك في إناهه ، أو تكلم أناهك ووجهك منبسط ، وإياك وإسبال الإزار فإنها

(١) عزاه الشارح (٢ / ٥٨٩) للطحاوي في « معاني الآثار » وهو عنده (٢ / ٣٦١) دون

ذكر « التربيع » وعنه في التربيع آثار أخرى .

(٢) كذا الأصل : « هدابها » بالألف بعد الدال المهملة ، وفي « سن أبي داود » وغيره من

مصادر الحديث « هدابها » دون الألف ، وكلاهما جائز ، ففي « النهاية » و « الناج » وغيرها :

« هدب الثوب ، وهدبته ، وهدابه : طرف الثوب مما يلي طرته » .

من المخيلة ، ولا يحبها الله ، وإن أمرت غيرك بشيء يعلمه منك فلا تغييره بشيء
تعلمه منه ، دعه يكون وباله عليه ، وأجره لك ، ولا تسأله شيئاً .
قال : فما سببته بعد دابة ولا إنساناً .

صحيح لغيرة - «الصحيح» (٨٢٧) : [د : ٣١ - ك اللباس ، ٢٠ - ب في
الهدب ، ح ٤٠٧٤ . د : ٣١ - ك اللباس ، ٢٤ - ب ما جاء في إسبال الإزار ، ح
٤٠٨٤ .

١١٨٣/٩٠٢ - عن أبي هريرة قال :
ما رأيت حسناً قط إلا فاضت عيناي دموعاً ، وذلك لأنّ النبي ﷺ خرج
يوماً ، فوجدني في المسجد ، فأخذ يدي ، فانطلقت معه ، فما كلّمني حتى
جئنا سوقبني قينقاع ، فطاف فيه ونظر ، ثم انصرف وأنا معه ؛ حتى جئنا
المسجد ، فجلس فاحتى ، ثم قال :
«أين لکاع؟ ادع لي لکاع». ^(١)

فجاء حسن يشتند فوق في حجره ، ثم أدخل يده في لحيته ، ثم جعل
النبي ﷺ يفتح فاه فيدخل فاه في فيه ثم قال :
«اللهم إني أحبه ، فأحبيه ، وأحِبَّ من يحبه» .

حسن - «الضعيفة» ثبت (٣٤٨٦) : [خ : ٣٤ - ك البيوع ، ٤٩ - ب ما

(١) كذلك وقع هنا (لکاع) ، وفي الحديث المتقدم (١١٥٢ / ٨٧٩) : (لکع) وهو أصح ،
قال ابن الأثير في «النهاية» :
«اللکع عند العرب : العبد ، ثم استعمل في الحق والدم ، يقال للرجل : لکع ، وللمرأة لکاع ،
وأكثر ما يقع في النساء ، وهو اللثيم ، وقد يطلق على الصغير» . وهو المراد هنا .

ذكر في الأسواق . م : ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٥٧ [١].

٤٩٧ - باب مَنْ بَرَكَ عَلَى رَكْبِتِيهِ - ٥٦٣

: ١١٨٤/٩٠٣ - عن أنس بن مالك :

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الظَّهَرِ قَامَ عَلَى التَّمْبَرِ فَذُكِرَتِ السَّاعَةُ وَذُكِرَ أَنَّ فِيهَا أَمْوَالًا عَظِيمًا ، ثُمَّ قَالَ :

« مَنْ أَحَبَ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلِيُسْأَلْ عَنْهُ ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبُرُكُمْ ، مَا دَمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا ». .

قال أنس : فَأَكْثَرُ النَّاسِ البَكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَكْثَرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولُ : « سَلُوا ». .

فَبَرَكَ عَمْرُ عَلَى رَكْبِتِيهِ وَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبِّا ، وَبِالإِسْلَامِ دِينَا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ ذَلِكَ عَمْرٌ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُولَئِكُمْ (٢) أَمَّا الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيدهُ ، لَقَدْ غُرِبَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فِي

(١) قلت : هذا التخريج هو عن التخريج المتقدم تحت الحديث (١١٥٢ / ٨٧٩) ، وهو هناك صواب ، وهنا خطأ ، لأنَّه ليس عندهما بهذا التسام الذي هنا ، ولا هو بإسنادهما ، ولذلك استدركه المحاكم عليهما ، فليس عندهما جملة الدموع ، ولا ذكر الاحتباء المترجم له بالباب ، ولا الحجر ، واللحية والفم ، وأخرجه المؤلف في « اللباس » (٥٨٨٤) نحو ما تقدم هناك وزاد في آخره .
« وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَ إِلَيَّ مِنْ الْحَسْنَى بْنِ عَلَى بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما

= (٢) هي كلمة للتهديد ، ومعناها قرب منكم ما تكرهونه ، ومنه قوله تعالى : ﴿أَزْلَى لَكَ

عرض هذا الحائط - وأنا أصلٌ - فلم أر كاليلوم في الخير والشر ». حسن صحيح : [خ : ٩٦ - ك الاعتصام ، ٣ - ب ما يكره من كثرة السؤال . م : ٤٢ - ك الفضائل ، ح ١٣٦] .

٤٩٨ - باب الاستلقاء - ٥٦٤

١١٨٥/٩٠٤ - عن عبدالله بن زيد بن عاصم المازني قال : «رأيته (يعني) : النبي ﷺ مستلقياً واضعاً إحدى رجليه على الأخرى ». صحيح - [خ : ٨ - ك الصلة ، ٨٥ - ب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل . م : ٣٧ - ك اللباس ، ح ٧٥] .

٤٩٩ - باب الضَّبْجَعَةِ عَلَى وَجْهِهِ - ٥٦٥

١١٨٧/٩٠٥ - عن طخفة الغفاري أَنَّهُ كان من أصحاب الصفة ، قال : بينما أنا نائم في المسجد من آخر الليل ، أتاني آتٍ وأنا نائم على بطني ، فحركتني برجله فقال :

« قُمْ ؛ هذه ضبجعة يبغضها الله ». فرفعت رأسي ، فإذا النبي ﷺ قائماً على رأسي .

صحيح - « تحرير المشكاة » (٤٧١٩) : [د : ٤ - ك الأدب ، ٩٥ - ب في الرجل ينبطح على بطنه ، ح ٥٠٤٠ . جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٢٧ - ب النهي عن الانبطحان على الوجه ، ح ٣٧٢٣] .

= فَاؤْلَى ۝ [القيمة : ٣٥] ، « شرح مسلم للنروي » .

٥٠٠ - باب لا يأخذ ولا يعطي إلا باليمني - ٥٦٦

١١٨٩/٩٠٦ - عن سالم ، عن أبيه [عبدالله بن عمر] قال : قال النبي ﷺ :

« لا يأكل أحد بشماله ، ولا يشرب بشماله ؛ فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ». .

قال : كان نافع يزيد فيها : « ولا يأخذ بها ولا يعطي بها ». .
صحيح - (الصحيح) (١٢٣٦) : [م : ٣٦] - ك الأشربة ، ح ١٠٥ .

[١٠٦]

**٥٠١ - باب الشيطان يجيء بالعود والشيء
يطرحه على الفراش - ٥٦٨**

١١٩١/٩٠٧ - عن أبي أمامة قال :
« إن الشيطان يأتي إلى فراش أحدكم بعدما يفرشه أهله ويهينونه فيلقي
عليه العود والحجر والشيء ليغضبه على أهله ، فإذا وجد ذلك فلا يغضب على
أهله ، قال : لأنّه من عمل الشيطان ». .

حسن الإسناد .^(١) وقد صحّ مرفوعاً عن أبي هريرة نحوه برقم (٩٢٣) ١٢١٧ .

٥٠٢ - باب من بات على سطح ليس له ستة - ٥٦٩

١١٩٢/٩٠٨ - عن علي ، عن النبي ﷺ قال :

=
(١) هذا الحديث قال الشارح (٢ / ٦٠٠) :

« من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب ^(١) فقد برئت منه الذمة ». قال أبو عبدالله : في إسناده نظر .

صحيح - « الصحبة » (٨٢٨) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٩٦ - ب في النوم على سطح غير محجر ، ح ٥٤١] .

١١٩٤/٩٠٩ - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال : « من بات على الجمار ^(٢) فوقع منه فمات برئت منه الذمة ، ومن ركب البحر حين يرتج (يعني يغتلم) فهلك برئت منه الذمة ». حسن - « تحرير الترغيب » (٤ / ٥٩) ، « الصحبة » (٨٢٨) .

٥٠٣ - باب هل يدللي رجليه إذا جلس ؟ - ٥٧٠

١١٩٥/٩١٠ - عن أبي موسى الأشعري : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي حَائِطٍ عَلَى قُفَّ الْبَئْرِ، مَدَلِّيًّا رَجْلِيهِ فِي الْبَئْرِ ». حسن صحيح : [خ : قطعة من حديث طويل في ح ٦٢ - ك فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ٥ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخدًا خليلًا ، م ٤٤ - ك فضائل الصحابة ، ح ٢٩] ^(٣).

= « أخرجه الحزائطي في « مكارم الأخلاق » (مصابح الزجاجة للسيوطى) ». قلت : راجعت « المكارم » الطبيعة الجديدة تحقيق الدكتورة السودانية ، فلم أعثر عليه وانظر (٥١٠ - باب ..) .

(١) كذا الأصل ، والصواب : « جمار » بالراء كما في « أبي داود » وغيره . وهو كل مانع من السقوط .

(٢) الجمار : لغة من إنجار ، والجمع أنجاجير وأنجاجير ، والإنجار بالكسر والتشديد السطح الذي ليس حواليه ما يرد الساقط .

(٣) قلت : تقدم هذا التخريج بهمه تحت الحديث الطويل (١١٥١ / ٨٧٨) ، وإنما احتفظت =

٤٥٠ - باب ما يقول إذا أصبح - ٥٧٣

١١٩٩/٩١١ - عن أبي هريرة قال :

كان النبي ﷺ إذا أصبح قال :

« اللهم بك أصبحنا ، وبك أمسينا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك النشور ». . وإذا أمسى قال :

« اللهم بك أمسينا ، وبك أصبحنا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك المصير ». .

صحيح - « تخریج الكلم (رقم ٢٠) ، الصحیحة (٢٦٢) : [د: ٤٠ - ك الأدب ، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح ، ح ٥٠٦٨ ، ت: ٤٥ - ك الدعوات ، ١٣ - ب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى] .

١٢٠٠/٩١٢ - عن ابن عمر قال :

لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الكلمات إذا أصبح وإذا أمسى :
« اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة .

اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي ، وأهلي ومالي .
اللهم استر عوراتي ، وأمن روعاتي .

اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي ، وعن يميني وعن شمالي ، ومن فوقني ، وأعوذ بعظمتك من أن أغتال من تحتي » .

صحيح - « تخریج الكلم » (رقم ٢٧) : [د: ٤٠ - ك الأدب ، ح ١٠١ ، ب - ما يقول إذا أصبح ، ح ٥٠٧٤ . جه: ٣٤ - ك الدعاء ، ١٤ - ب ما يدعوا الرجل إذا أصبح وإذا أمسى ، ح ٣٨٧١] .

= به لأنّه من طريق آخر عن أبي موسى رضي الله عنه .

٥٠٥ - باب ما يقول إذا أمسى - ٥٧٤

١٢٠٢/٩٩٣ - عن أبي هريرة قال : قال أبو بكر :

يا رسول الله ! علمني شيئاً أقوله إذا أصبحت وأمسيت ، قال : « قل : اللهم عالم الغيب والشهادة ، فاطر السموات والأرض ، رب كل شيء ومليكه ، ^(١) أشهد أن لا إله إلا أنت ، أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشريكه ؛ قله إذا أصبحت وإذا أمسيت ، وإذا أخذت مضجعك » .

صحيح - « الكلم الطيب » (٢٢) ، « الصالحة » (٢٧٥٣) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٠١ - ب ما يقول إذا أصبح ، ح ٥٠٦٧ . ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ١٤ -

ب منه] .

١٢٠٤/٩٩٤ - عن أبي راشد الحبراني :

أتيت عبدالله بن عمرو فقلت له : حدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ ، فألقى إلى صحيفة فقال : هذا ما كتب ^(٢) لي النبي ﷺ ، فنظرت فيها فإذا

(١) الأصل « كل شيء بكفيك » ، وكذا في الهندية وغيرها ، وهو تحريف شاذ مخالف لجميع المصادر التي روت الحديث ، وهي : « مسند الطيالسي » ، ومن رواه عنه ، و « مصنف ابن أبي شيبة » ، و « مسند أحمد » ، و « حلق أهل العباد » للمؤلف ، و « سنن أبي داود » ، و « سنن الترمذى » ، و « كبرى النسائي » ، و « اليوم والليلة » له ولابن السنى ، و « وسنن الدارمى » ، و « مسند أبي يعلى » ، و « صحيح ابن حبان » ، و « مستدرك الحاكم » ، و « دعاء الطبرانى » ، وقد خرجت الحديث من طرقهم في « الصالحة » ، ليس عند أحد منهم إلا ما ثبته ، والعجب أن يخفي ذلك على الشارح الجيلاني !

(٢) أي : أمر بالكتابة ، فإنه ﷺ كان لا يكتب ، كما هو ثابت في « صحيح المؤلف » ولعل المقصود أن المأمور بكتابة الصحيفة إنما هو ابن عمرو رضي الله عنهما ، فإنه كان يكتب كما في « الصحيح » أيضاً ، والله أعلم .

فيها :

إِنَّ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلِمْتِنِي مَا أَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ ، فَقَالَ :
« يَا أَبَا بَكْرٍ ! قُلْ : اللَّهُمَّ فاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالَمُ الْغَيْبِ
وَالشَّهَادَةِ ، رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ
وَشَرِّ كَوْكَبِهِ ، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا ، أَوْ أَجْرِئَ إِلَى مُسْلِمٍ ».
صحيح - « الكلم الطيب » تعلیق رقم (٩) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٩٤ -
ب حدثنا الحسن بن عزمه] .^(١)

٥٠٦ - باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه - ٥٧٥

١٢٠٥/٩١٥ - عن مُحَمَّدٍ بْنِ جَدِيفَةِ قَالَ :
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْامَ قَالَ :
« بِاسْمِكَ اللَّهُ أَمُوتُ وَأَحْيَا ».
وَإِذَا اسْتِيقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ :

(١) قلت : هذا هو الصواب في عزو الحديث ، وأما قول الشارح (٢ / ٦١٣) : « أخرجه
الثلاثة ، وصححه الحاكم وأبن حبان » فمن أوهامه ؛ فإنما أخرجه هؤلاء من حديث أبي هريرة الذي قبله ،
كما وهم قبله الشيخ ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية حيث ذكرها في حديث الترمذى الجملة الأخيرة
من هذا الحديث : « وَأَنْ أَقْرَفَ .. » وسكت عن ذلك الشيخ الأنصاري إجلالاً للشيخين ! كما هي
عادته في تعليقه على « الواهيل الصبيب » ، وهي لا تصح من حديث أبي هريرة ! بل إنَّه أوهم القراء أنها
ثابتة عند المؤلف في « أفعال العباد » دون أن يتبه أنها خطأ من أحد النساخ ، أو شذوذ من بعض الرواية
كما يقتضيه التحقيق العلمي ، وتتجدد تفصيل هذا الإجمال في « الصبححة » (٢٧٥٣) .

« الحمد لله الذي أحياناً بعد ما أماتنا وإليه النشور ».

صحيح - « الصحيح » (٢٧٥٤) ، « مختصر الشمائل » (٢١٧) : [خ : ٩٧ - ك التوحيد ، ١٣ - ب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذه بها] .^(١)

١٢٠٦/٩١٦ - عن أنس قال :

كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال :

« الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وأوانا ، كم من لا كافي له ولا مؤوي ! ».

صحيح - « مختصر الشمائل » (٢١٩) : [م : ٤٨ - ك الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار ، ح ٦٤] .^(٢)

١٢٠٧/٩١٧ - عن جابر قال :

« كان رسول الله ﷺ لا ينام حتى يقرأ (آلم تنزل [السجدة] / ١٢٠٩] ، و (تبارك الذي بيده الملك) ».

صحيح لغيره - « الصحيح » (٥٨٥) : [ت : ٤٢ - ك ثواب القرآن ، ٩ - ب ما جاء في فضل سورة الملك].

قال أبو الزبير :

« فهما تفضلان كل سورة في القرآن بسبعين حسنة ، ومن قرأهما كتب له بهما سبعون حسنة ، ورفع بهما له سبعون درجة ، وحطّ بهما عنه سبعون

(١) الأولى أن يعزى إلى « دعوات الصحيح » (٦٣١٢) ؛ فلأنه فيه يأسناده هنا ومتنه ، وأما في « التوحيد » (٧٣٩٤) فلأنه بلفظ : « ... وإذا أصبح قال : الحمد لله ... » إلخ .

(٢) قلت : وصححه الترمذى (٣٣٩٣) ، وابن حبان (٤٢٧ - ٤٢٨) .

خطيبة » .

صحيح من قول أبي الزبير ، فهو مقطوع موقوف .

١٢٠٨/٩١٨ - قال عبد الله (هو ابن مسعود) :
« النوم عند الذكر من الشيطان ، إن شئتم فجربوا ، إذا أخذ أحدكم
مضجعه وأراد أن ينام فليذكّر الله عزّ وجلّ ». .
صحيح موقوف .

١٢١٢/٩١٩ - عن أبي هريرة قال :
كان رسول الله ﷺ يقول إذا أوى إلى فراشه :
« اللهم رب السموات والأرض ، ورب كل شيء ، فالق الحب والثوى ،
منزل التوراة والإنجيل والقرآن ، أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته ،
أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعده شيء ، وأنت الظاهر
فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عنى الدين ، وأغتنى
من الفقر ». .

صحيح - « تحرير الكلم » (٤٠) : [م : ٤٨] - ك الذكر والدعاة والتوبة
والاستغفار ، ح ٦١ [١].

(١) قلت : وفي رواية له آنـه أمر فاطمة رضي الله عنها أن تقول هذا الدعاء ، وليس فيه جملة
الفراش ، وكذلك رواه ابن حبان (٩٦٢ - الإحسان) ، فهذا شيء وحديث الكتاب شيء آخر ، فلا
يختلطن الأمر على أحد كما وقع للمعلن على « الإحسان » (٣ / ٢٤٦ - طبع المؤسسة) فقد عزا رواية
ابن حبان هذه - التي فيها الأمر - للكتاب !

٥٠٧ - باب فضل الدعاء عند النوم - ٥٧٦

١٢١٣/٩٢٠ - عن البراء بن عازب قال :

كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن ثم قال : « اللهم أسلمت نفسي إليك ، ووجهت بوجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجلات ظهري إليك ، رغبة وريبة إليك ، لا منجا ولا ملجاً منك إلّا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنيك الذي أرسلت ، (قال رسول الله ﷺ :) من قالهن ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة » .

صحيح - *(الصحيفة)* (٢٨٨٩) : خ [خ : ٤] - ك الوضوء ، ٧٥ - ب فضل من بات على وضوء . م : ٤٨ - ك الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ح ٥٦ ، ٥٧ ،
١١. [٥٨]

٥٠٨ - باب يضع يده تحت خدّه - ٥٧٧

١٢١٥/٩٢١ - عن البراء قال :

كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام وضع يده تحت خده الأيمن ويقول : « اللهم فني عذابك ، يوم تبعث عبادك » .^(٢)

صحيح - *(الصحيفة)* (٢٧٥٤) : [ت : ٤٥] - ك الدعوات ، ١٨ - ب منه

(١) قلت : فيه نظر ؛ فإن مسلماً لم يرو الحديث من فعله ﷺ ، وإنما رواه من قوله وأمره . ثم إن البخاري وإنما رواه في *(الدعوات)* ، وقد أنكر روایته هذه بعض من ينسب تعليقاته إلى « جماعة من العلماء » ! في طبعته الجديدة لكتاب *(رياض الصالحين)* كما شوه فيها تعليقاتي السابقة عليه ، كما أنه وضع لها مقدمة ملؤها الغمز واللمز والكذب ، والله المستعان .

(٢) قلت : وأما زيادة *(ثلاث مرات)* فهي منكرة أو شاذة ، وإن صصحه المحافظ وقلده بعض =

حدثنا ابن أبي عمر . جه : ٣٤ - ك الدعاء ، ١٥ - ب ما يدعى إذا أوى إلى فراشه ، ح

[٣٨٧٧]

٥٧٨ - باب - ٥٠٩

١٢١٦/٩٢٢ - عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال :
« خَلَّتْنَا لَا يُحْصِيهِمَا ^(١) رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَهُمَا يُسِيرُ ، وَمَن
يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ » .

قيل : وما هما يا رسول الله ؟ قال :
« يَكْبِرُ أَحَدُكُمْ فِي دِبْرٍ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُ عَشْرًا ، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا ،
فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةً عَلَى اللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ وَخَمْسِمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ » .
فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَعْدُهُنَّ بِيَدِهِ . ^(٢)

- المعاصرين ، كما بيته في المصدر المذكور أعلاه .

(١) أي : يحفظهما ويعمل بهما ، والمقصود الاستمرار على ذلك ، بعد كل فريضة .

(٢) يعني اليمني كما في رواية لأبي داود (١٥٠٢) ، ومن زعم من المعاصرين الأحداث في
هذا العلم أنها زيادة مدرجة من شيخ أبي داود : محمد بن قدامة - فمن جهله - أني ، ثم هي زيادة
تفسرة لرواية « يده » مناسبة لحملة ذكر الله وتسبيحه ، كما يدل على ذلك قول عائشة رضي الله عنها:
« كانت يد رسول الله ﷺ اليمني لظهوره وطعامه ، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى » .
رواه أبو داود بسند صحيح (صحيح أبي داود ٢٦) ، ولا يشك ذو لب أن اليمني أحق بالتسبيح من
الطعام ، وأنه لا يجوز أن يلحق بـ « ما كان من أذى » ! وهذا بين لا يخفى إن شاء الله ، وبالجملة فمن
سبح باليسرى فقد عصى ، ومن سبع باليدين معاً كما يفعل كثيرون فقد ~~ف~~ خلطوا عملاً صالحاً وأخر
سيئاً عسى الله أن يتوب عليهم ~~ف~~ ، ومن خصه باليمني فقد اهتدى ، وأصحاب سنة المصطفى ﷺ .

«إذا أوى إلى فراشه سبعة وسبعين وسبعين ، ^(١) فتلك مائة على اللسان ، وألف في الميزان ، فأياكم يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمسمائة سيئة؟». قيل : يا رسول الله ! كيف لا يحصيهما ؟ قال : « يأتي أحدكم الشيطان في صلاته فيذكره حاجة كذا وكذا ، فلا يذكره ». ^(٢)

صحيح - « تحرير الكلم » (١١٢) ، « تحرير المشكاة » (٢٤٠٦) ، « صحيح أبي داود » (١٣٤٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ب - التسبيح عند النوم ح ٥٠٦٠ . ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٢٥ - ب منه ، حدثنا أحمد بن منيع] .

٥١٠ - باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفضه - ٥٧٩

١٢١٧/٩٢٣ - عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلة إزاره فلينفض بها فراشه وليس لله ؛ فإنه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه ، فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقه الأيمن ، وليرسل : سبحانك رب ، رب (وفي رواية : باسمك / ١٢١٠) وضعت جنبي وبك أرفعه ، إن أمسكت نفسي فاغفر لها ، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين ».

صحيح - « الكلم الطيب » (رقم ٣٤) : [خ : ٨٠ - كتاب الدعوات ، ١٣] -

(١) أي : من كل ثلاث وثلاثين إلا التكبير فأربع وثلاثون كما في رواية لأبي داود وغيره فتلك مائة على اللسان .

(٢) أي : فيشغله بذلك عن الذكر بعد الصلاة ، وأما إذا أوى إلى فراشه فيأتيه وينومه كما في رواية ابن حبان .

باب حدثنا أحمد بن يونس . م : ٤٨ - كتاب الذكر والدعا ، ح ٦٤ [١].

٥١١ - باب ما يقول إذا استيقظ بالليل - ٥٨٠

١٢١٨/٩٢٤ - عن ربيعة بن كعب قال :

كنت أبیت عند باب النبي ﷺ فأعطيه وضوئه ، قال : فأسمعه الهوی من الليل يقول :

« سمع الله لمن حمده ». .

وأسمعه الهوی من الليل يقول :

« الحمد لله رب العالمين ». .

صحيح - « صحيح أبي داود » (١١٩٣) : [ت : ٤٥ - ك الدعوات ، ٢٧ -

ب منه ، حدثنا إسحاق بن منصور]. (٢).

(١) قلت : واللفظ لمسلم حرفاً بحرف إلا أنه قال : « سبحانك اللهم ربى » ، وهو في « صحيح ابن حبان » (٥٥٠٩) بلفظ الكتاب ، وليس عند المؤلف في « الصحيح » الأمر بالاضطجاع على الشق الأيمن ، وهو عند ابن حبان في رواية (٥٥١٠) ، وزاد المؤلف في رواية له في « الصحيح » (٧٣٩٣) : « فلينفضه بضيّفة ثوبه ثلاث مرات ». .

وهي عند الترمذى (٣٣٩٨) بزيادة أخرى في آخره ، عزاهها شيخ الإسلام للمتفق عليه ، وهو من أوهامه التي نبهت عليها في التعليق على « الكلم الطيب » ، ورواه أحمد (٢ / ٤٣٢ ، ٤٣٢ ، ٢٩٥ - ٤٣٣) بعض اختصار .

(٢) قلت : وعزاه الجيلاني لمسلم أيضاً وهو وهم ، فالذى عنده (٢ / ٥٢) حديث آخر عن ربيعة بن كعب في سؤاله النبي ﷺ أن يراقه في الجنة ، وهو الذي عند أبي داود ، ورواه أحمد (٤ / ٥٩) من طريق آخر مطولاً ، وفيه طرف من حديث الباب ، وسنده حسن .

٥١٢ - باب من نام وبيده غَمَر - ٥٨١

١٢١٩/٩٢٥ - عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال :
« من نام وبيده غَمَر ^(١) قبل أن يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه ».
صحيح لغيره - « الصحيح » (٢٩٥٦) .

١٢٢٠/٩٢٦ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« من بات وبيده غَمَر ، فأصابه شيء ، فلا يلومن إلا نفسه ».
صحيح - « الروض النظير » (٨٢٣) ، « المشكاة » (٤٢١٩) ، « الصحيح »
(٢٩٥٦) .

٥١٣ - باب إطفاء المصبح - ٥٨٢

١٢٢١/٩٢٧ - عن جابر بن عبد الله ، أنّ رسول الله ﷺ :
« أغلقوا الأبواب ، وأوكوا السقاء ، وأكفروا الإناء ، وخرموا الإناء ، ^(٢)
وأطفعوا المصبح ؛ فإن الشيطان لا يفتح غلقاً ، ولا يدخل وكاء ، ولا يكشف
إناء ، وإن الفُرئيْسَةَ تضرم على النّاسَ بيتهم ».
صحيح - « الإرواء » (٣٩) : [خ: ٢٩] - ك بدء الحلقة ، ١٦ - ب خمس من
الدواوين يقتلن في الحرم . م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ٩٦ ، ٩٧ .

١٢٢٢/٩٢٨ - عن ابن عباس قال :

(١) « غَمَر » : بفتح الغين والميم أي : دسم .

(٢) « خرموا الإناء » أي : غطوه .

جاءت فارة فأخذت ثغر الفتيلة ، فذهبت الحاربة تزجرها ، فقال النبي :

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« دعوها » .

فجاءت بها فألقتها على الخمرة التي كان قاعداً عليها ، فاحترق منها مثل موضع درهم ، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« إذا نتم فأطقو سرجكم ، فإن الشيطان يدل مثل هذه فتحرّكم » .

صحيح - « الصحيح » (١٤٢٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ١٦١ - ب في

إطفاء النار بالليل ، ح ٥٢٤٧] .

٥١٤ - باب لا تترك النار في البيت حين ينامون - ٥٨٣

١٢٢٤/٩٢٩ - عن ابن عمر ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال :

« لا تتركوا النار في بيتكم حين تنامون ؛ [فإنها عدو / ١٢٢٦] » .

صحيح : [خ : ٧٩ - ك الاستذان ، ٤٩ - ب لا تترك النار في البيت عند النوم .

م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ١٠٠] ^(١).

١٢٢٥/٩٣٠ - عن ابن عمر ، قال : قال عمر : ^(٢)

« إِنَّ النَّارَ عَدُوٌ فَاحذروها » .

فكان ابن عمر يتبع نيران أهله ويطفئها قبل أن يبيت .

صحيح الإسناد موقعاً ^(٣) .

(١) قلت : وليس عندهما الزيادة ، وتفرد بها المؤلف هنا ، وإنسادها صحيح على شرطهما .

(٢) و (٣) كلما وقع في الكتاب موقعاً على عمر ، وقد رواه أحمد في « المسند » (٢ / ٩٠) =

١٢٢٧/٩٣١ - عن أبي موسى قال :
احترق بالمدينة بيت على أهله من الليل ، فحدث بذلك النبي ﷺ
قال :

« إِنَّ [هذا]^(١) النَّارَ عَدُوَّ لَكُمْ ؛ فَإِذَا نَمْتُمْ فَأَطْفُلُوهَا عَنْكُمْ ».
صحيح - « الصحيح » (٤٣٠١ / التحقيق الثاني) : [خ : ٧٩ - ك
الاستاذان ، ٤٩ - ب لا ترك النار في البيت عند النوم . م : ٣٦ - ك الأشربة ،
ح ١٠١] .

٥١٥ - باب التيمُّن بالمطر - ٥٨٤

١٢٢٨/٩٣٢ - عن ابن عباس :

أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَطَرَتِ السَّمَاءُ يَقُولُ : « يَا جَارِيَةُ أَخْرَجِي سَرْجِي ، أَخْرَجِي
ثَيَابِي ، وَيَقُولُ : ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مَبَارِكًا ﴾ [ق : ٩] .
صحيح الإسناد موقوفاً .

= ياسناد المؤلف ومتنه عن ابن عمر مرفوعاً ليس فيه ذكر عمر ، وهو عندهما من طريق سعيد بن أبي
أبيه : حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد عن نافع عنه ، وقد تابعه ابن لهيعة : ثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد
به مختصراً جداً بلفظ : « لَا تَبِينُ النَّارَ فِي بَوْتَكُمْ ؛ فَإِنَّهَا عَدُوٌّ ». أخرجه أحمد (٢ / ٧١) ، وابن
لهيعة فيه ضعف معروف .

(١) زيادة من « الصحيحين » وقد آثرت إثباتها في المتن دون الحاشية ؛ لأن الحديث في « صحيح
المؤلف » ياسناده ومتنه هنا ، فظننت أنها سقطت من بعض النسخ .

٥١٦ - باب تعليق السُّوْط في البيت - ٥٨٥

١٢٢٩/٩٣٣ - عن ابن عباس :
« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَ بِتَعْلِيقِ السُّوْطِ فِي الْبَيْتِ ».
صحيح - « الصحيح » (١٤٤٧) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥١٧ - باب غلق الباب بالليل - ٥٨٦

١٢٣٠/٩٣٤ - عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :
« إِيَّاكُمْ وَالسَّمَرِ ^(١) بَعْدَ هَدْوَهُ الْلَّيْلِ ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَيْثِ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ ، غَلَقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكَوْا السَّقَاءَ ، وَأَكْفَفُوا الْإِنَاءَ ، وَأَطْفَلُوا الْمَصَايِحَ ».
حسن - « الصحيح » (١٧٥٢) : [ليس في شيء من الكتب الستة] .

٥١٨ - باب ضم الصبيان عند العشاء - ٥٨٧

١٢٣١/٩٣٥ - عن جابر ، عن النبي ﷺ قال :
« كفوا صبيانكم حتى تذهب فحمة - أو فورة - العشاء ، ساعة تهب الشياطين ».
صحيح - « الصحيح » (٤٠) : [م : ٣٦ - ك الأشربة ، ح ٩٨] .

(١) كذا الأصل و « الشرح » ، وكذا في « المستدرك » ، ولعله وهم من بعض رواياته ؛ فإن فيه محمد بن عجلان ، وفيه كلام ، والصواب « السير » كما يدل عليه السياق ، وصرح الرواية الآتية بعد بابين بلفظ : « أَقْلُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هَدْوَهُ الْلَّيْلِ ... » .

٥١٩ - باب التحرير بين البهائم - ٥٨٨

١٢٣٢/٩٣٦ - عن ابن عمر :
« أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَحْرُشَ بَيْنَ الْبَهَائِمِ » .
حسن لغيره موقوفاً ، وروي مرفوعاً - « غاية المرام » (٣٨٣) : [د ، ت - جهاد
ابن عباس مرفوعاً] .

٥٢٠ - باب نباح الكلب ونهيق الحمار - ٥٨٩

١٢٣٣/٩٣٧ - عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال :
« أَقْلُوا الْخَرْوَجَ بَعْدَ هَدْوَءِهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ دَوَابَ يَشْهَنُ ، فَمَنْ سَمِعَ نُبَاحَ كَلْبٍ ،
أَوْ نَهَاقَ حَمَارٍ [مِنَ الظَّلَالِ / ١٢٣٤] فَلَا يَسْتَعْذِدُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ؛
فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لَا تَرَوْنَ » .
صحيح لغيره - « الصَّحِيحَةُ » (١٥١٨) : [د : ٤٠ - كِ الأَدْبُ ، ١٠٦ - ب
ما جاء في الدِّبَكِ وَالْبَهَائِمِ ، ح ٥١٠٣ و ٥١٠٤] .

٥٢١ - باب إذا سمع الديكة - ٥٩٠

١٢٣٦/٩٣٨ - عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قال :
« إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الْدِيَكَةِ مِنَ الظَّلَالِ ؛ فَإِنَّهَا رَأَتِ الْمَلَكَ ، فَسَلُوْلُ اللَّهِ مِنْ
فَضْلِهِ ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهَاقَ الْحَمِيرِ مِنَ الظَّلَالِ ؛ فَإِنَّهَا رَأَتِ الشَّيْطَانَ ، فَتَعُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ
الشَّيْطَانِ » .

صحيح - « الصَّحِيحَةُ » (٣١٨٣) : [خ : ٥٩ - كِ بَدْءِ الْخُلُقِ ، ١٥ - بِ خَيْرِ

مال المسلم غنم . م : ٤٨ - ك الذكر والدعا ، ح ٨٢] ^(١).

٥٩٢ - باب القائلة - ٥٢٢

١٢٣٨/٩٣٩ - عن السائب (هو ابن يزيد) عن عمر قال : « ربما قعد على باب ابن مسعود رجال من قريش ، فإذا فاء القيء قال : قوموا ، ^(٢) فما بقي فهو للشيطان ، ثم لا ير على أحد إلا أقامه ». قال : ثم بينما هو كذلك إذ قيل : هذا مولى الحيماس يقول الشعر ، فدعاه فقال : كيف قلت ؟ فقال :

كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيَا
وَدُّعْ شَلِيمِي إِنْ تَجْهَزْتَ غَازِيَا
قال : حسبك ، صدقت صدقت .
حسن الإسناد .

١٢٣٩/٩٣٩ - وفي رواية عن السائب قال :
كان عمر رضي الله عنه يمر بنا نصف النهار - أو قريباً منه - فيقول :
« قوموا فقلوا ، فما بقي فللشيطان » .
حسن الإسناد .

(١) قلت : ليس عندهما قوله : « من الليل » ، وهي زيادة ثابتة من رواية جمع من الثقات في حديث أبي هريرة هذا ، وفي حديث جابر المقدم ، كما حفته في « الصحيححة » تحقيقاً ربما لا تراه في مكان آخر ، ومن الغرائب أن الحافظ لم يشر في « الفتح » إلى هذه الزيادة الهامة مطلقاً ، وتبعه الشارح الجيلاني .

(٢) أي : قوموا فقلوا كما في الأثر الآتي بعده ، وفيها تقوية لحديث : « قيلوا فإن الشياطين لا تقل » . وهو مخرج في « الصحيححة » (١٦٤٧) .

١٢٤٠/٩٤٠ - عن أنس قال :

« كانوا يجتمعون ثم يقولون ». .

صحيح - (صحيح أبي داود) (٩٩٧) : خ .^(١)

١٢٤١/٩٤١ - عن أنس :

ما كان لأهل المدينة شراب - حيث حرمت الخمر - أعجب إليهم من التمر والبسر ؛ فلأنّي لأسقي أصحاب رسول الله ﷺ - وهم عند أبي طلحة - مرّ رجل فقال :

« إنَّ الخمر قد حرمت » ، فما قالوا : متى ؟ أو حتى ننظر ، قالوا : يا أنس ، أهرقها ، ثم قالوا ^(٢) عند أم سليم حتى أبردوا واغسلوا ، ثم طيّبتهم أم سليم ، ثم راحوا إلى النبي ﷺ ، فإذا الخبر كما قال الرجل .

قال أنس : فماطعوها بعد .

صحيح الإسناد : [خ : ٤٦ - ك المظالم ، ٢١ - ب صب الخمر في الطريق . م :

٣٦ - ك الأشربة ، ح ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦] ^(٣).

(١) يضيّع الحق لهذا الحديث فلم يخرجه ؛ لأنّه يظن كثيرون أنّه أثر موقوف غير معروف ؛ لأنّه لم يذكر فيه النبي ﷺ ، ولم تجر عادته بتخريج الآثار ، وهو ظن خطأً لخالفته المتقرر في علم المصطلح أنّه في حكم المرفوع ، ويؤكّد ذلك هنا روایة ابن ماجه وابن حبان بإسنادهما الجيد عن أنس قال : « كنا نصلّي مع رسول الله ﷺ الجمعة ، ثم نرجع إلى القائلة فنقيل ». .

ومن الغريب أنّ الشيخ الجيلاني لم يعزّه لابن ماجه ! وعزّاه لابن خزيمة بلفظ مختصر « كنا نبكر بالجمعة ثم نقيل » وهو عند البخاري في موضعين (٩٤٠ و ٩٥٠) !

(٢) من القيلولة : الاستراحة نصف النهار ، وإن لم يكن معها نوم كما في « النهاية » ، وانظر « شرح القاموس ». .

(٣) قلت : هو عندهما ب نحوه ؛ دون قوله : « ثم قالوا .. » إلخ وفيه موضع الترجمة =

٥٢٣ - باب نوم آخر النهار - ٥٩٣

١٢٤٢/٩٤٢ - عن حَوَّاتِ بْنِ جَبَّيْرٍ قَالَ :
« نُومُ أَوْلَى النَّهَارِ حُرْقٌ ،^(١) وَأَوْسَطُهُ حُلْقٌ ،^(٢) وَآخِرُهُ حُمْقٌ » .
صَحِيحُ الْإِسْنَادِ .

٥٢٤ - باب المأدبة - ٥٩٤

١٢٤٣/٩٤٣ - عن مَيْمُونَ بْنِ مَهْرَانَ قَالَ :
سَأَلْتُ نَافِعًا : هَلْ كَانَ أَبْنَى عَمْرٍ يَدْعُو لِلْمَأْدَبِ ؟ قَالَ :
لَكُنْهُ انْكَسَرَ لَهُ بَعْيرٌ مَرْأَةٌ فَنَحْرَنَاهُ ، ثُمَّ قَالَ : احْشِرْ عَلَيَّ الْمَدِينَةَ !^(٣) قَالَ
نَافِعٌ : فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! عَلَى أَيِّ شَيْءٍ ؟ لَيْسَ عِنْدَنَا خَبْرٌ ، فَقَالَ :
« اللَّهُمَّ لِكَ الْحَمْدُ ، هَذَا عُرَاقٌ ،^(٤) وَهَذَا مَرْقٌ ، أَوْ قَالَ : مَرْقٌ وَبَضْعٌ ،^(٥)
= « الْقَائِلَةُ » ، فَهِيَ لَيْسَتْ عِنْدَهُمَا . وَفِي رَوَايَةِ الْمُؤْلِفِ (٤٦٧) ، وَمُسْلِمٍ (٦ / ٨٧) أَيْضًا :
« قَالَ : فَمَا سَأَلُوا عَنْهَا وَلَا رَاجَعُوهَا بَعْدَ خَبْرِ الرَّجُلِ » .
(١) « حُرْقٌ » : أَيْ : جَهَلٌ .

(٢) ضَبْطُهُ فِي النُّسْخَةِ الْهِنْدِيَّةِ المُطْبَوَعَةِ فِي الْمُطْبَعِ الْخَلِيلِيِّ - بِضَيْئَتِينِ - وَهُوَ صَوَاتٌ أَيْضًا ،
وَكَانَ الْمَرَادُ أَنَّ النُّومَ فِي أَوْسَطِ النَّهَارِ خَلْقٌ مَدْوُحٌ ، فَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَكَلِّمُهُ : « قَيْلُوا فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا
تَنْبِيلٌ » ، وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي « الصَّحِيحَةِ » كَمَا تَقْدِيمُ ، وَلِعِلَّهُ يَقُوِيُّ مَا ذَكَرَهُ قَوْلُهُ : « وَآخِرُهُ حُمْقٌ » فَإِنَّ
حَقِيقَةَ الْحُمْقِ - كَمَا فِي « النَّهَايَةِ » - (وَضَعُ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ مَعَ الْعِلْمِ بِقَبْحِهِ) فَهَذَا يَقَابِلُهُ مَدْحُ من
نَامَ فِي أَوْسَطِ النَّهَارِ ، وَأَمَّا حَدِيثُ : « مَنْ نَامَ بَعْدَ الْعَصْرِ فَأَخْتَلَسَ عَقْلَهُ ، فَلَا يَلُومُنَ إِلَّا نَفْسُهُ » فَفَضِيعِ .
(٣) أَيْ : أَهْلُ الْمَدِينَةِ .

(٤) مَعْ (الْعَوْقَ) بِالسَّكُونِ : الْعَظِيمُ إِذَا أَخْذَ عَنْهُ مَعْظِمَ الْلَّحْمِ .

(٥) بِالْفَتْحِ جَمْعُ (الْبَضْعَةِ) بِفَتْحِ الْمُوْحَدَةِ وَقَدْ تَكَسَّرَ : الْقَطْعَةُ مِنَ الْلَّحْمِ .

فمن شاء أكل ، ومن شاء ودع » .
صحيح الإسناد .

٥٩٥ - باب الختان - ٥٢٥

١٢٤٤/٩٤٤ - عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :
« اخْتَنْ إِبْرَاهِيمَ بَعْدَ ثَمَانِينَ سَنَةً ، وَاخْتَنْ بِالْقَدْوَمِ » .
(قال أبو عبدالله : يعني موضعًا) .

صحيح - « الإرواء » (٧٨) ، « الضعيفة » (٢١١٢) : [خ : ٦٠ - ك
الأنبياء ، ٨ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾] . م : ٤٣ - ك
الفضائل ، ح ١٥١ [.

٥٩٨ - باب اللهو في الختان - ٥٢٦

١٢٤٧/٩٤٥ - عن أم علقمة :
« أَنَّ بَنَاتَ أَخِي عَائِشَةَ [تُخَنِّنُ] ، فَقَيْلَ لِعَائِشَةَ : أَلَا نَدْعُو لَهُنَّ مِنْ
يَلْهِيهِنَّ ؟ قَالَتْ : بَلِي ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِنَّ عَدِيًّا ^(١) فَأَتَاهُنَّ فَمَرَتْ عَائِشَةَ فِي الْبَيْتِ
فَرَأَتْهُ يَتَغْنِي وَيَحْرُكْ رَأْسَه طَرْبَأً - وَكَانَ ذَا شَعْرٍ كَثِيرٍ - فَقَالَتْ : أَفَ ، شَيْطَانٌ أَ
أَخْرَجَهُ ، أَخْرَجَهُ .

حسن - « الصَّحِيفَةُ » (٧٢٢) .

(١) قلت : كذا الأصل ، ولعل الصواب (مفتني) ! ثم رأيت في « سنن البيهقي » (١٠ / ٢٢٤) : « فلان المفتني » .

٥٢٧ - باب الختان للكبير - ٦٠١

١٢٥٠/٩٤٦ - عن أبي هريرة قال :

« اختن إبراهيم عليه السلام ، وهو ابن عشرين ومائة ، ثم عاش بعد ذلك ثمانين

سنة .

قال سعيد بن المسيب :

« إبراهيم أول من اختن ، وأول من أضاف وأول من قص الشارب ، وأول من قص الظفر ، وأول من شاب ، فقال : يا رب ! ما هذا ؟ قال : وقار ، قال : يا رب ! زدني وقاراً » .

صحيح الإسناد موقعاً ومقطوعاً ، وصح اختتاته بعد ثمانين كما تقدم قبل باب -

(الضعيفة) (٢١١٢) ^(١).

١٢٥١/٩٤٧ - عن الحسن [هو البصري] قال :

« أما تعجبون لهذا ؟ (يعني مالك بن المنذر) عمد إلى شيخ من أهل (كسكر) أسلموا ، فقتلهم فأمر بهم فختنا ، وهذا الشتاء ، فبلغني أن بعضهم

(١) لقد يبيض الحق لهذا الأثر كعادته ، فلا بأس ، وأما الشيخ الجيلاني فقد وهم فيه وهذا فاحشاً فقال في تحريره إيه (٢ / ٦٤٨) :

« أخرجه المصنف في أحاديث الأنبياء والاستذان ومسلم وابن حبان والحاكم » !

وهذا خلط عجيب ؛ فإن الحديث موقوف ، ولا أصل له في « الصحيحين » ؛ وإنما عندهما جملة الاختتان مرفوعاً باللفظ المذكور أعلاه ، وقد عزاه الجيلاني هناك (٢ / ٦٤٤) إليهما أيضاً ، فكيف يلتقي هذا الصواب مع هذا الخطأ الفاحش ؟

ثم إن ابن حبان والحاكم ليسا عندهما أيضاً المقطع من قول ابن المسيب ؛ وإنما عندهما قول أبي هريرة فقط ، الأول رفعه ، وهو منكر ، والآخر أوقفه ، وهو الصواب .

مات ولقد أسلم مع رسول الله عليه السلام الرومي والحبشي فما فتشوا .^(١)
صحيح الإسناد موقوفاً ومرسلاً .

١٢٥٢/٩٤٨ - عن ابن شهاب قال :
« كان الرجل إذا أسلم أمر بالإختنان وإن كان كبيراً ».
صحيح الإسناد موقوفاً أو مقطوعاً .

٥٢٨ - باب تحنيك الصبي - ٦٠٣

١٢٥٤/٩٤٩ - عن أنس قال :
ذهب عبد الله بن أبي طلحة إلى النبي عليه السلام يوم ولد ، والنبي عليه السلام في
عبادة يهأه بعياراً له ،^(٢) فقال :
« معك تمرات ». .
قالت : نعم ، فناولته تمرات فلأكلهن ، ثم فغر فا الصبي وأوجرhen إياها ،
فتلمسه الصبي فقال النبي عليه السلام :
« حب الأنصار التمر » وسماه عبد الله .

صحيح - « أحكام الجنائز » (٢٤ - ٢٦) : [خ : ٧١ - ك العقيقة ، ١ - ب
تسمية المولود غداة ولد . م : ٣٨ - ك الآداب ، ح ٢٢] .

(١) قلت : نعم لم يفتشوا ، ولكن ذلك لا يمنع من أن يأمرروا بالختان ، بل وإلقاء شعر الكفر كله
ما يجب على المسلم إلقاءه ، وسائل حصال الفطرة ، ففي حديث أبي داود وغيره أنَّ النبي عليه السلام قال لرجل
أسلم : « أتَيْتَ عَنْكَ شَعْرَ الْكُفَّارِ وَأَخْتَنْتَنَّ » انظر « صحيح أبي داود » (٣٨٣) ، ويريده الأثر الآتي بعده .

(٢) أي : يطليه بالقطران .

٥٢٩ - باب الدعاء في الولادة - ٦٠٤

١٢٥٥/٩٥٠ - عن معاوية بن قرعة قال :

« لما ولد لي إيس دعوت نفراً من أصحاب النبي ﷺ ، فأطعمنهم ، فدعوا ، فقلت : إنكم قد دعوتم فبارك الله لكم فيما دعوتم ، وإنني إن أدعو بدعاء فأئمّنا ، قال : فدعوت له بدعاء كثير في دينه ، وعقله وكذا ، قال : فإنني لا تعرف فيه دعاء يومئذ ».
صحيح الإسناد مقطوعاً .

٥٣٠ - باب من حمد الله عند الولادة إذا كان

سوياً ، ولم يُقال ذكراً أو أنسى - ٦٠٥

١٢٥٦/٩٥١ - عن كثير بن عبيد قال :

كانت عائشة رضي الله عنها إذا ولد لديهم مولود (يعني من أهلها) لا تسأل : غلاماً ولا جارية ، تقول : خلق سوياً ؟ فإذا قيل : نعم ، قالت : « الحمد لله رب العالمين ».
حسن الإسناد موقوفاً .

٥٣١ - باب الوقت فيه ^(١) - ٦٠٧

١٢٥٨/٩٥٢ - عن نافع :

(١) يعني في حلق العانة ، وكان قبله في الأصل « باب حلق العانة - ٦٠٦ » ، فحذفه مع

« أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْلِمُ أَظَافِيرَهُ فِي كُلِّ خَمْسٍ عَشَرَةَ لَيْلَةً ، وَيَسْتَجِدُ (١) فِي كُلِّ شَهْرٍ ».
صحيح الإسناد موقوفاً.

٥٣٢ - باب القمار - ٦٠٨

١٢٦٠/٩٥٣ - عن ابن عمر قال :
« الميسر : القمار » .
صحيح الإسناد موقوفاً .

٥٣٣ - باب من قال لصاحبه : تعال أقامرك - ٦١٠

١٢٦٢/٩٥٤ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« من حلف منكم فقال في حليفه : باللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا
الله ، ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك فليتصدق ».
صحيح - « الأرواء » (٢٥٦٣) : [خ : ٨٣] - ك الأيمان والذور ، ٥ - ب لا
يحلف باللات والعزى . م : ٢٧ - ك الأيمان ، ح ٥ [] .

= حدثه ؛ لأن فيه لفظاً منكراً ، ليوضع في الكتاب الآخر ، وسيأتي لفظه الصحيح هنا برقم (٩٧٥ / ١٢٩٢) .

(١) من (الاستحداد) ، وهو حلق العانة بالحديد .

٥٣٤ - باب الحُدَاء للنساء - ٦١٢

قالت : أَسْنَدَ تَحْتَهُ حَدِيثُ أَنْسٍ الْمُتَقْدِمُ (١٩٩ / ٢٦٤) .

٥٣٥ - باب الغناء - ٦١٣

١٢٦٥/٩٥٥ - عن ابن عباس :

فِي قُولِهِ عَزًّا وَجَلًّا : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾ [لقمان: ٦] قال :

«الغناء وأشباهه» .

صحيح الإسناد موقوف .

١٢٦٦/٩٥٦ - عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ :

«أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلِمُوا ، وَالْأَشْرَةَ»^(١) .

(قال أبو معاوية : الأشرة : العبث) .

حسن - «الإرواء» (٧٧٧) ، «الصحيحة» (١٤٩٣) : [ليس في شيء من

الكتب الستة] .

٥٣٦ - باب إثم من لعب بالترد - ٦١٥

١٢٦٩/٩٥٧ - عن أبي موسى الأشعري ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :

(١) «الأشرة» : بطر التمعنة وكفرها .

« من لعب بالترد ^(١) فقد عصى الله ورسوله ». .

حسن - « الأرواء » (٢٦٧٠) : [د : ٤ - ك الأدب ، ٥٦ - ب النهي عن اللعب بالترد ، ح ٤٩٣٨ . جه : ٣٣ - ك الأدب ، ٤٣ - اللعب بالترد ، ح ٣٧٦٢] .

١٢٧٠/٩٥٨ - عن عبد الله بن مسعود قال :

« إياكم وهاتين الكعبتين ^(٢) المسومنتين ؛ اللتين تُنْجِران زجرًا ؛ فإنَّهما من الميسر ». .

صحيح - « حجاب المرأة » (١٠١) .

١٢٧١/٩٥٩ - عن بُرِيَّة (ابن الحُصَيْب)، عن النبي ﷺ قال :

« من لعب بالتردشیر فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه ». .

حسن - « الأرواء » (٢٦٧٠) : [م : ٤١ - كتاب الشعر ، ح ١٠] .

٥٣٧ - باب الأدب وإخراج الذين يلعبون

بالترد وأهل الباطل - ٦١٦

١٢٧٣/٩٦٠ - عن نافع :

« أنَّ عبد الله بن عمر كان إذا وجد أحد من أهله يلعب بالترد ، ضربه

(١) لعب ذات صندوق وحجارة وفصين ، تعتمد على الحظ ، وتنتقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفص [الزهر] ، وتعرف عند العامة بـ [الطاولة] ، « المعجم الوسيط » ، وهو « التردشیر » الآتي في الحديث الذي بعد حدث ، وهو اسم عجمي معرب ، و (شیر) يعني حلو كما في « النهاية » ، وفي « القاموس » : « وضعه أزدشیر بن بابلک ، ولهذا يقال : (التردشیر) ». .

(٢) يعني فصي الترد (الموسمتين) : المسمتين يعني ب نقط .

وكسرها » .

صحيح الإسناد موقوف .

١٢٧٤/٩٦١ - عن عائشة رضي الله عنها :
أنه بلغها أن أهل بيت في دارها كانوا سكاناً فيها عندهم نرد ، فأرسلت

إليهم :

« لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري » ، وأنكرت ذلك عليهم .
حسن الإسناد موقوف .

١٢٧٥/٩٦٢ - عن كثلوم بن جبیر قال :

خطبنا ابن الزبیر فقال :

« يا أهل مکة ، بلغني عن رجال من قریش يلعبون بلعبة يقال لها التردشیر
- وكان أعسر - ^(١) قال الله : ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ [المائدة : ٩٠] ، ولاني
أحلف بالله لا أؤتي برجل لعب بها إلا عاقبته في شعره وبشره ، وأعطيت سلبه
من أتاني به » .

حسن الإسناد موقوف .

١٢٧٧/٩٦٣ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال :

« اللاعب بالقصين قماراً ؛ كأكل لحم الخنزير ، واللاعب بهما غير قمار ،

كالفامس يده في دم خنزير » .

صحيح الإسناد موقوف .

(١) هو الذي يعمل يده اليسرى .

٥٣٨ - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين - ٦١٧

١٢٧٨/٩٦٤ - عن أبي هريرة : أنَّ رسول الله ﷺ قال :

« لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين » .

صحيح - «الصحيححة» (١١٧٥) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٨٣ - ب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين . م : ٥٣ - ك الزهد والرفاق ، ح ٦٣] .

٥٣٩ - باب من رمى بالليل - ٦١٨

١٢٧٩/٩٦٥ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :

« من رمانا بالليل فليس منا » .

(قال أبو عبدالله : في إسناده نظر) .^(١)

صحيح لغيره - «الصحيححة» (٢٣٣٩) : [ليس في شيء من الكتب السبعة] .

١٢٨٠/٩٦٦ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« من حمل علينا السلاح فليس منا » .

صحيح - « تخریج إيمان أبي عبید» (٨٥ / ٧١) : [م : ١ - ك الإیمان ، ح

. ١٦٤]

١٢٨١/٩٦٧ - عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ :

« من حمل علينا السلاح فليس منا » .

صحيح - التخریج أيضاً : [خ : ٩٢ - ك الفتن ، ٧ - ب قول النبي ﷺ : « من

(١) قد بینت وجهه في «الصحيححة» ، لكنني ذكرت له فيه طریقاً آخری صحيحة عن ابن عباس .

حمل علينا السلاح فليس منا » . م : ١ - ك الإيمان ، ح ١٦٣ [] .

٥٤٠ - باب إذا أراد الله قبض عبد

بأرض جعل له بها حاجة - ٦١٩

١٢٨٢/٩٦٨ - عن أبي المليح ، عن رجل من قومه ^(١) (وكانت له
صحبة) قال : قال النبي ﷺ :

« إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة » .

صحيح - « الصحيح » (١٢٢١) ، « تحرير المشكاة » (١١٠) ^(٢).

٥٤١ - باب من امتحن في ثوبه - ٦٢٠

١٢٨٣/٩٦٩ - عن أبي هريرة :

« أَنَّهُ تَمْخَطَ فِي ثُوْبِهِ ثُمَّ قَالَ :

« بَخْ بَخْ ، أَبُو هَرِيرَةَ يَتَمْخَطُ فِي الْكَتَانِ ، رَأَيْتِنِي أَصْرَعَ بَيْنَ حَجْرَةِ عَاشَةَ
وَالْمَنْبِرِ ، يَقُولُ النَّاسُ : مَجْنُونٌ ، وَمَا يَبْلُغُ إِلَّا جَمْعُهُ » .

صحيح - « مختصر الصحيح » (٩٦ - ك الاعتصام / ١٦ - باب) ، « مختصر

السائل / ١٠٨) ^(٣).

(١) سماه الترمذى وأبن حبان - وصححاه - وغيرهما بـ « أبي عزة الشاذلى » .

(٢) وعزاه صاحب « المشكاة » للترمذى ، ومع ذلك بعض له الحق ، فأؤهم أنه لم يروه أحد

الستة ١

(٣) بعض له الحق أيضاً .

٥٤٢ - باب الوسوسة - ٦٢١

١٢٨٤/٩٧٠ - عن أبي هريرة :

قالوا : يا رسول الله ! إنا نجد في أنفسنا شيئاً ما نحب أن نتكلّم به وإن لنا ما طلعت عليه الشمس ، قال : « أو قد وجدتم ذلك » ؟ قالوا : نعم ، قال : « ذاك صريح الإيمان » .

صحيح - « ظلال الجنّة » (٦٥٤ - ٦٥٧) : [م : ١ - ك الإيمان ح ٢٠٩] .

١٢٨٦/٩٧١ - عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « لن ييرح الناس يسألون عما لم يكن ، حتى يقولوا : هذا ^(١) الله خالق كل شيء ، فمن خلق الله !؟ » .

صحيح - « الظلال » (٦٤٧) : [خ : ٩٦ - ك الاعتصام ، ٣ - ب ما يكره من كثرة السؤال . م : ١ - ك الإيمان ، ح ٢١٧] .

٥٤٣ - باب الظن - ٦٢٢

١٢٨٧/٩٧٢ - عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله ﷺ قال : « إياكم والظن ؛ فإنَّ الظن أكذب الحديث ، ولا تجسسوا ولا تنافسوا ، ولا تدابرموا ، ولا تحسدوا ، ولا تبغضوا ، وكونوا - عباد الله - إخواناً » .

صحيح - « غاية المرام » (٤١٧) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٥٨ - ب ^{هـ} يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن] . م : ٤٥ - ك البر والصلة والأداب ، ح ٢٨ [] .

(١) الأصل : « حتى يقول : الله » وفي « الشرح » : « حتى يقولوا : الله » ، والتوصيب من الاعتصام » (٧٢٩٦) .

١٢٨٨/٩٧٣ - عن أنس قال :

يَنِمَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ مَعَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ ، إِذَا مَرَّ بِهِ رَجُلٌ ، فَدُعَاهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ

فقال :

« يَا فَلَانُ ، هَذِهِ زَوْجِي فَلَانَةُ ! »

قال : من كنت أظن به فلم أكن أظن بك ، قال :

« إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَبْنَاءِ آدَمَ مَجْرِي الدَّمِ » .

صحيح : [د : ٣٩ - ك السنة ، ١٧ - ب في الذراوي ، ح ٤٧١٩] .^(١)

١٢٨٩/٩٧٤ - عن عبد الله ^(٢) قال :

« مَا يِزَالُ الْمُسْرُوقُ مِنْهُ يَتَظَنَّ ^(٣) حَتَّىٰ يَصِيرَ أَعْظَمُ مِنَ السَّارِقِ » .

صحيح الإسناد .

(١) قلت : فاته مسلم في أول « السلام » (٨ / ٧) ، ورواه أيضاً أحمد (٢ / ١٥٦ و ٢٨٥) والطحاوي في « مشكل الآثار » (١ / ٢٩) والبيهقي في « الشعب » (٥ / ٣٢١ و ٦٧٩٩) وأبو علي (٣٤٧٠) .

(٢) قلت : هو ابن مسعود رضي الله عنه ، وأما قول الشارح تعليقاً عليه : « عبد الله بن عثمان ، لم يذكر له الحافظ إلَّا هذا الأثر » فهو خطأ مطبعي كما لا يخفى ، موضعه الصحيح تعليقاً على عبد الله ابن عثمان المذكور في سند الأثر الآتي بعده في الكتاب الآخر في هذا الباب ، فتبه .

(٣) يَتَظَنُّ : أي : يَتَظَنَّ ، قال في « القاموس » : « وَ (الْتَّظَنْي) إِعْمَالُ الظَّنِّ ، وَأَصْلُهُ التَّظَنْنُ » وفي « المعجم الوسيط » :

« تَظَنْنُ ، ظَنْنٌ ، وَيُقَالُ فِيهَا : (تَظَنْي) لِإِبْدَالِ التُّونِ الْثَالِثَةِ أَلْفًا ، كَمَا قَالُوا فِي تَقْصِصِهِ .

٥٤٤ - باب نتف الإبط - ٦٢٤

١٢٩٢/٩٧٥ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« الفطرة خمس : الختان ، والاستحداد ،^(١) ونتف الإبط ، وقص
الشارب ، وتقليم الأظفار ». .

صحيح - «الأرواء» (٧٣) : [خ : ٧٧ - اللباس ، ٦٣ - باب قص الشارب .

م : ٢ - الطهارة ح ٤٩ و ٥٠]^(٢).

ومن طريق آخر عن أبي هريرة :
« خمس من الفطرة : تقليم الأظفار ، وقص الشارب ، ونتف الإبط ،
وحلق العانة ، والختان ». .

صحيح الإسناد موقوفاً ، والأصح المرفوع الذي قبله .

٥٤٥ - باب لعب الصبيان بالجوز - ٦٢٧

١٢٩٧/٩٧٦ - عن إبراهيم [هو ابن يزيد التخمي] قال :
« كان أصحابنا يُرْتَحِصُونَ لنا في اللَّعْبِ كُلَّهَا غَيْرِ الْكَلَابِ ». .
(قال أبو عبدالله : يعني للصبيان) .
صحيح الإسناد مقطوع .

(١) «الاستحداد» : هو « حلق العانة » .

(٢) كان هذا التخريج في الأصل تحت الحديث الذي في « باب - ٦٠٦ »، فنقلته إلى هنا لأنَّه
المناسب له ، وأما ذاك فيه لفظ منكر لم يخرجه الشيخان ، كما هو مبين في الكتاب الآخر برقم
(١٢٥٢ / ٢٠٣) .

٥٤٦ - باب ذبح الحمام - ٦٢٨

١٣٠٠/٩٧٧ - عن أبي هريرة قال :

رأى رسول الله ﷺ رجلاً يتبع حماماً قال :
«شيطان يتبع شيطاناً» .

حسن صحيح - (تخيير المشكاة) (٤٥٠٦) : [د : ٤٠ - ك الأدب ، ٥٧]
ب اللعب بالحمام ، ح ٤٩٤٠ . جه ٣٣ - ك الأدب ، ٤٤ - ب اللعب بالحمام ، ح
. [٣٧٦٥]

٥٤٧ - باب من كانت له حاجة فهو أحق أن يذهب إليه - ٦٢٩

١٣٠٢/٩٧٨ - عن زيد بن ثابت :

أن عمر بن الخطاب جاءه يستأذن عليه يوماً ، فأذن له ورأسه في يد جارية
له تُرْجِلُه ، فنزع رأسه ، فقال له عمر :

دعها تُرْجِلُك ، فقال :
يا أمير المؤمنين ، لو أرسلت إلي جنتك ، فقال عمر :
«إنما الحاجة لي» .

حسن الإسناد .

٥٤٨ - باب إذا حدث الرجل القوم لا يقبل على واحد - ٦٣١

١٣٠٤/٩٧٩ - عن حبيب بن أبي ثابت قال :

« كانوا يحبون إذا حدث الرجل أن لا يقبل على الرجل الواحد ، ولكن
ليعهم » .
حسن الإسناد مقطوعاً .

٥٤٩ - باب فضول النظر - ٦٣٢

١٣٠٥/٩٨٠ - عن ابن أبي الهذيل قال :
عاد عبدالله [هو ابن مسعود] رجلاً ، ومعه رجل من أصحابه ، فلما
دخل الدار جعل صاحبه ينظر ، فقال له عبدالله :
« لو تفَّقَّاث عيناك كان خيراً لك » .
حسن الإسناد موقوفاً .

١٣٠٦/٩٨١ - عن نافع :
أنَّ نفراً من أهل العراق دخلوا على ابن عمر ، فرأوا على خادم لهم طوقاً
من ذهب ، فنظر بعضهم إلى بعض ! فقال :
« ما أفضنكم للشر ؟ » .
صحيح الإسناد .

٥٥٠ - باب فضول الكلام - ٦٣٣

١٣٠٨/٩٨٢ - عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« شرار أمتي الشثارون ، والمتشدّدون ، المتفيّهون ، وخيار أمتي أحاسنهم

أخلاقاً».

صحيح - «الصحيفة» (١٨٩١، ٧٥١، ٧٩١) : [ت: ٢٥] - ك البر
والصلة ، ٧١ - ب ما جاء في معالي الأخلاق - جابر [٠].

٥٥١ - باب ذي الوجهين - ٦٣٤

«قلت : أنسد فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٣١٦ / ٤٠٩)»^(١).

٥٥٢ - باب إثم ذي الوجهين - ٦٣٥

١٣١٠/٩٨٣ عن عمار بن ياسر قال : سمعت النبي ﷺ يقول :
«من كان ذا وجهين في الدنيا كان له لسانان يوم القيمة من نار» .
فمر رجل كان ضخماً ، قال : «هذا منهم» .
حسن - «الصحيفة» (٨٩٢) : [د: ٤٠] - ك الأدب ، ٣٤ - ب في ذي
الوجهين ، ح ٤٨٧٣ [٠].

٥٥٣ - باب شر الناس من يُتّقى شره - ٦٣٦

١٣١١/٩٨٤ - عن عائشة :
«استأذن رجل على النبي ﷺ فقال :

(١) تبيه : تقدم هذا الحديث بلفظ آخر مختصر برقم (٣١٣ / ٢٣٨) ، وذكرت أن الترمذى
روى هذا مختصراً ، فاقول الآن : ليس عنده : «الذى يأتي هؤلاء بوجه ، وهؤلاء بوجه» ، وهو عند
الشيخين بتمامه من طرق ثلاثة عن أبي هريرة ، وهذه أرقامها عند (خ) (٢٤٩٤ ، ٦٠٥٨ ،
٧١٧٩) ، وزاد مسلم (٨ / ٢٨) رابعة ، ورواه أبو داود (٨٧٨٢) ، وابن حبان (٥٧٢٤ ،
٥٧٢٥) من بعض هذه الطرق .

« ائذنا له ، بس أحو العشيرة » .

فلما دخل ؛ ألان له الكلام (وفي طريق ثانية : انبسط إليه / ٣٣٨) ،
فقلت : يا رسول الله ! قلت الذي قلت ، ثم أنت الكلام ؟ قال :
« أي عائشة ! إن شر الناس من تركه الناس (أو ودعاه الناس) اتقاء
فحشه » ، (وفي طريق ثالثة : « إن الله لا يحب الفاحش المفحش ») ،^(١)
صحيح - « الصحيح » (١٠٤٩) : [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٣٨ - ب لم يكن
النبي عليه ﷺ فاحشاً . م : ٤٥ - ك البر والصلة ، ح ٧٣] .

٥٥٤ - باب الحياة - ٦٣٧

١٣١٢/٩٨٥ - عن عمران بن حصين قال : قال النبي عليه ﷺ :
« الحياة لا يأتي إلا بخير ».
قال بشير بن كعب :
« مكتوب في الحكمة : إن من الحياة وقاراً ، إن من الحياة سكينة ».
قال له عمران :
أحدثك عن رسول الله وتحديثي عن صحيفتك !؟
صحيح - [خ : ٧٨ - ك الأدب ، ٧٧ - ب الحياة . م : ١ - ك الإيمان ح
.] ٦١

(١) هذه الطريق ليست عند الشعدين ، وإنسادها حسن ، وما في الثانية في « صحيح المؤلف »
في المكان الذي أشار إليه المحقق رواية له من الطريق الأولى (رقم : ٣١٣٢) ، ويختلف سياقها بعض
الشيء عما هنا ، وكان الأولى به أن يعزوه إلى « باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب » من
الكتاب نفسه رقم (٦٠٥٤) ؛ لأنّه فيه باسناده ومتنه هنا ، و قريب منه ذو الرقم (٦١٣١) .

١٣١٣/٩٨٦ - عن ابن عمر قال :^(١)

« إن الحباء والإيمان ثرنا جميعاً ، فإذا رفع أحدهما رفع الآخر ». .

صحيح - « تحرير المشكاة » (٥٠٩٤) ، « الروض » (٤٢٣ / ٢) .

٥٥٥ - باب الجفاء - ٦٣٨

١٣١٤/٩٨٧ - عن أبي بكرة ، عن النبي ﷺ قال :

« الحباء من الإيمان ، والإيمان في الجنة ، والبذاء من الجفاء ، والجفاء في النار ». .

صحيح - « الصحبة » (٤٩٥) : [ت : ٢٥ - ك البر والصلة ، ٦٥ - ب ما جاء في الحباء . جه : ٣٧ - ك الرهد ، ١٧ - ب الحباء ، ح ٤١٨٤] .

١٣١٥/٩٨٨ - عن علي قال :

« كان النبي ﷺ ضخم الرأس ، عظيم العينين ، إذا مشي تكتفاً ؛ كائناً يمشي في صعد ، وإذا التفت التفت جميعاً ». .

حسن - « الصحبة » (٢٠٥٢) ، « مختصر الشمائل » (٤) .

٥٥٦ - باب إذا لم تُسْتَخِي فاصنع ما شئت - ٦٣٩

« قلت : أُسند فيه حديث أبي مسعود عقبة ؛ المتقدم برقم (٤٦٥) /

٥٩٧ . »

(١) هكذا وقع للمصنف موقفاً ، لكن وقع عند جمع مرفوعاً ، وكلامها صحيح ، وبيان ذلك

في المصادر المذكورة أعلاه .

٥٥٧ - باب الغضب - ٦٤٠

١٣١٧/٩٨٩ - عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله ﷺ قال :
« ليس الشديد بالصرعة ، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ». .
صحيح : [خ : ٢٨ - ك الأدب ، ٧٦ - ب الحذر من الغضب . م : ٤٥ - ك
البر والصلة ، ح ١٠٧] ^(١).

١٣١٨/٩٩٠ - عن ابن عمر قال :
« ما من جرعة أعظم عند الله أجرًا من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه
الله ». .

موقوف ، رجاله ثقات ، وقد صح مرفوعاً - « تحرير المشكاة » (٥١١٦ /
التحقيق الثاني) ^(٢).

(١) أخرجه من طريق سعيد بن المسيب التي في الكتاب ، وكذلك أخرجه أحمد (٢ / ٢٣٦ و
٥١٧) والطحاوي في « المشكل » (٢ / ٢٥٤) ، ورواه مسلم والطحاوي أيضاً وأحمد (٢ / ٢٦٨)
وعبدالرازق (١١ / ١٨٨ / ٢٠٢٨٧) من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به .
وتبعهما أبو حازم عنه مختصراً بلفظ :

« ليس الشديد من غالب الناس ، إنما الشديد من غالب نفسه ». .
أخرجه الطحاوي وابن حبان (٢ / ٤٩ / ٧١٥) وسنته صحيح على شرط الشيفين .
وله شاهد من حديث ابن مسعود أتم منه ، رواه مسلم وابن حبان (٥٦٦٢) وأحمد (١ /
٣٨٢) والطحاوي أيضاً .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤١٨٩) من طريق الحسن عن ابن عمر مرفوعاً ، وهي نفس طريق المؤلف
الموقوفة ، رجاله ثقات ، لكن الحسن - وهو البصري - مدلّس ، وقد عنده ، لكن رواه أحمد من طريق آخر
عن ابن عمر وسنته صحيح .

٥٥٨ - باب ما يقول إذا غضب - ٦٤١

« قلت : أَسْنَدَ تَحْتَهُ حَدِيثُ شَلِيمَانَ بْنَ صَرَدَ الْمُتَقْدِمَ بِرَقْمٍ : (٣٣٧ /

٤٣٤) . »

٥٥٩ - باب يَسْكُتُ إِذَا غَضِبَ - ٦٤٢

١٣٢٠/٩٩١ - عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

« عَلِمُوا وَيَسْرُوا ، عَلِمُوا وَيَسْرُوا ، (ثلاث مرات) ، وإذا غضبت فاسكت

(مرتين) . »

صحيح لغيره - « الصحيححة » (١٣٧٥) .

٥٦٠ - باب أَحَبُّكَ حَبِيبُكَ هُونَأَ مَا - ٦٤٣

١٣٢١/٩٩٢ - عن عَبْيَدِ الْكَنْدِيِّ قال :

سمعت عليهما يقول لابن الكواء : هل تدری ما قال الأول ؟

« أَحَبُّكَ حَبِيبُكَ هُونَأَ مَا ، عَسَى أَنْ يَكُونَ بِغِيْضَكَ يَوْمًا مَا ، وَأَبْغَضَ

بِغِيْضَكَ هُونَأَ مَا ، عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبُكَ يَوْمًا مَا » .

حسن لغيره موقوفاً ، وقد صح مرفوعاً - « غَايَةُ الْمَرَامِ » (٢٧٢) .

٥٦١ - باب لَا يَكُنْ بِغِيْضَكَ تَلَفًا - ٦٤٤

١٣٢٢/٩٩٣ - عن أَسْلَمَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قال :

« لا يكن حبك كلفاً ، ولا بغضنك تلفاً » .

فقلت : كيف ذاك ؟ قال :

« إذا أحببتَ كلفَ الصبيِّ ،^(١) وإذا أبغضتَ أحبيَّتَ لصاحبِك
الثَّلْفَ » .

صحيح الإسناد .

[تم بحمد الله]

(١) من (الكَلْف) وهو الولع بالشيء مع شغل قلب .

الفهارس العلمية

- ١ - فهرس الأبواب والمواضيع (ص ٥٠٥)
- ٢ - فهرس الأحاديث المرفوعة (ص ٥٧٣)
- ٣ - فهرس الآثار الموقوفة (ص ٦٢٥)
- ٤ - فهرس غريب الحديث (ص ٦٤٥)

١ - فهرس الأبواب والمواضيع

- ٥ مقدمة المؤلف ، والإشارة إلى مشروعه الهام « تقريب السنة بين يدي الأئمة » ، الذي منها هذا « الصحيح » ، وكتب أخرى طبعت من قبل ، وتسمية بعضها ، مع الإشارة إلى إساءة القائم على طبعها .
- ٦ بدأ اهتمام المؤلف بهذا « الصحيح » ، وأنّ أصله دروس ألقاها على بعض النسوة في دمشق ثم أعاد النظر فيه ونقحه بعد هجرته إلى (عمان) .
- ٧ بيان أنّ كتاب « الأدب المفرد للبخاري » الذي منه هذا « الصحيح » هو غير كتاب « الأدب » الذي هو في كتابه « المسند الصحيح » ، وذكر الفرق بينهما ، وغزاره مادة « المفرد » .
- ٨ كلمة طيبة للشيخ العلمي اليماني في التعريف بقدر « الأدب المفرد » ، فيها بيان سبب الضعف والانحطاط الذي أصاب المسلمين ، وأنّ الدواء الوحيد هو التصفيّة والتربية على السنة الصحيحة فيما يتعلق بكل شؤون الحياة .
- ٩ حديث يسع العينة ، وأنّه لا يمكن فهم الإسلام إلا بواسطة رسول الله عليه السلام وسننه الصحيحة .
- ١٠ شكر المؤلف لربه على توفيقه إياه منذ ستين سنة للدعوة إلى السنة تأليفاً وتحقيقاً وتدويناً ، ومن ذلك هذا « الصحيح » وقبله « مختصر صحيح البخاري » ، وكلمة حول شرح الشيخ فضل الله الجيلاني لكتاب « الأدب المفرد » وخدمته إياه وثناء الشيخ العلمي اليماني عليه ، وإشارة سريعة إلى ما وقع له فيه من الأوهام في تخريج أحاديثه شاركه في الكثير منها محقق الكتاب محمد فؤاد عبد الباتي .

- ١١ نماذج من تلك الأوهام فيها العزو للبخاري وليس عنده ، وعزو لغيره وهو عنده !! وعزو لجمع ليس عند أحدهم . ١١١ .
- ١٢ نماذج أخرى عن ستة من الأوهام في اللغة والتحقيق مثل جعل الصحابي تابعياً ؛ لأنَّه لم يتبنيه لسقوطه من السنَد ، وتحرف عليه لفظ (الهام) إلى الهوام ! ثم فسره بمعنى اللفظ الأول ، كما تصحَّف عليه وعلى ابن عبد الباقي لفظ (أبي) - وهو ابن كعب إلى (أبي) .
- ١٣ حديث « حق المسلم ... ست ... » تحرف عليه إلى لفظ « خمس » والمعدود « ست » ! وهو في ذلك مقلد لابن عبد الباقي ! وتحرف عليهما : « أم صبة » إلى : « أم حبية » ! ولفظ « مليكه » في الدعاء إلى « يكفيك » ! وغير ذلك كثير .
- ١٤ حمد المؤلف للشيخ الجيلاني أنَّه مع علمه وفضله لم يخض في الكلام على الأحاديث والأسانيد تصحيحاً وتضعيفاً ، خلافاً لكثير من الطلبة اليوم ، وضرب مثلين لاثنين منهم ، أحدهما مؤلف ما سماه « صحيح الأدب المفرد » لمجهول ! .
- ١٥ بيان أنَّه اختار من « الأدب » نحو خمسمائة حديث اختياراً عشوائياً دون أي تحرير أو تعليق ، وأنَّه وقع فيه نحو عشرين حديثاً ضعيفاً ، كما وقع فيها كل الأخطاء العلمية والمطبعية التي وقعت لابن عبد الباقي والشيخ الجيلاني وغيرهما ، موضحة في ثمان فقرات .
- ١٧ ذكر بعض جهالات وقعت له في حديث لم يحسن اختصاره ، فذكر الموقف منه دون المرفوع ! وما أشار إلى هذا وأشار إليه بصيغة التمريض وهو حديث صحيح ! كما أنَّه أوهم القراء أنَّ ما لم يذكره في كتابه من الحديث ضعيف ، وهو غير صادق ! .
- ١٨ الإشارة إلى بعض الأحاديث الصحيحة التي لم يذكرها وأوهم

ضعفها ، وأنه أورد مكان أحدها اللفظ الضعيف منه ، ثم كرره !!
وكلمة قصيرة حول فهرسه تؤكد جهله وكذبه .

المثال الآخر : طبعة جديدة لـ « الأدب المفرد » لشخص مجهول أيضاً
وقعت له أخطاء عجيبة ، وفي الجزء الأول فقط ! .

ذكر خمسة أمثلة على ذلك منها تسميتها لأبي الحير التابعي باسم حافظ
ولد سنة (١٦٠) ! وزعمه أن إسرائيل سمع من أبي إسحاق قبل
اختلاطه ! وتضعيقه لرواية زيد بن أسلم عن عطاء بالعنونة ! وتحقيق
القول في التدليس الذي رمي به زيد هذا .

تحقيق أن طيسلة بن مياس هو نفسه طيسلة بن علي ، في ترجيح
الحافظ ، وأنه ثقة خلافاً للحافظ .

منهجي في هذا الكتاب وتفصيل القول في ذلك .
كلمة حول تحقيق ابن عبدالباقي وما وقع له من الأوهام ، وترجمة
قصيرة له ، وبيان أن الغاية من التخريج إنما هو معرفة مرتبة الحديث ،
 وأن مثل من يخرج ولا يبين المرتبة ، كمثل من يتوضأ ولا يصلى ! .
التزام المؤلف في هذا الكتاب التنصيص على التفريق بين الصحيح
لذاته ، والصحيح لغيره ، وكذلك الحسن ، وسبب ذلك .

حديث « إياكم وكثرة الحديث عنني ... » وأنه وما في معناه كان
السبب الحامل على التفرغ لخدمة أحاديثه عليه عليه السلام ، وتمييز صحيحتها من
ضعفها ، وأن الله تعالى نفع بذلك نفعاً ظاهراً .

١ - باب قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا ... ﴾ .
وتحته حديث ابن مسعود ، وحديث ابن عمر أو ابن عمرو .
٢ - باب بر الأم .

وتحته حديث بهز بن حكيم ، وحديث ابن عباس .

- ٣٤ - باب بر الأب .
تحته حديث أبي هريرة .
- ٣٥ - باب لين الكلام لوالديه .
تحته حديث ابن عمر في أن الكبار تسع وذكراها ، وضبط (مياس) .
تفسير عروة لقوله تعالى : ﴿ وَأَخْفَضْ لَهُمَا .. ﴾ الآية .
- ٣٦ - باب حزاء الوالدين .
تحته أربعة أحاديث اثنان منها مرفوعة .
- ٣٧ - باب عقوق الوالدين .
تحته حديث أبي بكرة في أكبر الكبار .
- ٣٨ - باب لعن الله من لعن والديه .
تحته حديث علي وقوله : « ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء » ، وتفسير لفظة « محدثاً » فيه .
- ٣٨ - باب يبر والديه ما لم يكن معصية .
تحته حديثان أحدهما عن أبي الدرداء : أوصاني بتسع ... ، والآخر عن عبد الله بن عمرو : « ففيهما فجاهد » .
- ٣٩ - باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة .
تحته حديث أبي هريرة : « رغم أنف ... » .
- ٤٠ - باب لا يستغفر لأبيه المشرك .
تحته حديث ابن عباس في تفسير ﴿ إِنَّمَا يَلْعَنُ عِنْدَكُ الْكُبَرُ ... ﴾ .
- ٤٠ - باب بر الوالد المشرك .
تحته ثلاثة أحاديث أولها قول سعد : نزلت في أربع آيات ... وتفسير « لحيي جمل » و « سيراء » .
- ٤٢ - باب لا يسب والديه .

- ٤٢ - تخته حديث ابن عمرو : من الكبائر .
- ٤٣ - ١٣ - باب عقوبة الوالدين .
- ٤٣ - تخته حديث أبي بكرة : ما من ذنب ...
- ٤٤ - ١٤ - باب دعوة الوالدين .
- ٤٥ - تخته حديثان : « ثلات دعوات مستجابات » ، وحديث « تكلم في المهد عيسى ... » وفيه قصة جريح مع أمه ، والمرأة الزانية .
- ٤٤ - ١٥ - باب عرض الإسلام على الأم النصرانية .
- ٤٥ - فيه حديث أبي هريرة ، وإسلام أمه ، ودعائهما عليهم السلام لهما .
- ٤٥ - ١٦ - باب بر الوالدين بعد موتهما .
- ٤٦ - تخته أربعة أحاديث موقوفة ومرفوعة ، منها انقطاع العمل إلّا من ثلات ، والتصدق عن الأم المتوفاة .
- ٤٦ - ١٧ - باب بر من كان يصله أبوه .
- ٤٦ - وحديث : إنَّ أَبَرَ الْبَرِّ ...
- ٤٦ - ١٨ - باب لا يسمى الرجل أباه .
- ٤٧ - تخته أثر لأبي هريرة .
- ٤٧ - ١٩ - باب هل يكنى أباه ؟
- ٤٧ - تخته أثر لابن عمر
- ٤٧ - ٢٠ - باب وجوب صلة الرحم .
- ٤٨ - تخته حديث أبي هريرة في نزول : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ، ومناداته عليهم السلام : يابني كعب ^(١) ...

(١) وفي قوله : « ... سأبلها بيلالها » وهي في حديث آخر عند البخاري ، ومع ذلك ضعفها أحدهم غير مبال بحديث أبي هريرة هذا الصحيح ، وله مثله كثير مع الأسف الشديد ، وتعليق على عزو الحقائق إيه للبخاري .

- ٤٨
- ٢١ - باب صلة الرحم .
تحته حديثان عن أبي أبوب ، وعن أبي هريرة .
- ٤٩
- ٢٢ - باب فضل صلة الرحم .
تحته أربعة أحاديث عن أربعة من الصحابة ^(١) .
- ٥٠
- ٢٣ - باب صلة الرحم تزيد في العمر .
تحته حديثان صريحان في ذلك ، وفي التعليق بحث هام في أنَّ الزيادة
حقيقة ، وجوائز الدعاء بطول العمر .
- ٥١
- ٢٤ - باب من وصل رحمه أحبه الله .
فيه أثر عن ابن عمر .
- ٥٢
- ٢٥ - باب بر الأقرب فالأقرب .
فيه حديث المقداد بن معد يكرب .
- ٥٣
- ٢٦ - باب إثم قاطع الرحم .
تحته حديث جبير بن مطعم ، وأبي هريرة .
- ٢٧ - باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا .
تحته حديث أبي بكرة .
- ٥٤
- ٢٨ - باب ليس الواصل بالكافئ .
تحته حديث عبدالله بن عمرو .
- ٢٩ - باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم .
تحته حديث البراء ، وفيه بيان الفرق بين « عتق النسمة » و « فك
الرقبة » .
- وفي لفظة « الرغوب » والتعليق عليها بما يبين الصواب فيها .

(١) فيه تفسير (الملّ) و (الشجنة) وغيرهما من غريب الحديث .

- ٥٥
- ٣٠ - باب من وصل رحمه في الجاهلية ثم أسلم .
فيه حديث حكيم بن حزام : أسلمت على ...
- ٥٦
- ٣١ - باب صلة ذي الرحم المشرك والتهedia .
فيه حديث ابن عمر في قصة أبيه عمر مع الحلة السيراء .
- ٥٧
- ٣٢ - باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم .
فيه حديثان موقوفان على عمرو ابن عباس وصحتا مرفوعاً .
- ٥٨
- ٣٣ - باب مولى القوم من أنفسهم .
فيه حديث رفاعة بن رافع ، وفيه جمعه عليه اللهم لقريش وخطبته فيهم ،
ووصفه إياهم بالأمانة ، قوله : « حلينا منا ... » إلخ .
- ٥٩
- ٣٤ - باب من عال جاريتين أو واحدة .
فيه ثلاثة أحاديث عن عقبة بن عامر ، وابن عباس ، وجابر ، وتحت
الثاني منها الرد على المحقق ابن عبدالباقي .
- ٦٠
- ٣٥ - باب من عال ثلاث أخوات .
تحته حديث أبي سعيد الخدري .
- ٣٦ - باب فضل من عال ابنته المردودة .
تحته حديث المقداد بن معد يكرب .
- ٣٧ - باب الولد مدخلة مجنة .
تحته أثر عن أبي بكر ، وحديث ابن عمر ، وفيه رده على العراقي الذي
سأله عن دم البعوضة !
- ٣٨ - باب حمل الصبي على العاتق .
فيه حديث البراء في الحسن رضي الله عنه .
- ٣٩ - باب الولد قرة العين .
تحته أثر عن المقدام بن الأسود فيه حكم وعبر مثل رده على من تمنى أن

- يكون رأى النبي ﷺ ! ووصفه للفترة التي بعث فيها ﷺ ، وأنه فرق بين الحق والباطل ، وبين الوالد وولده ...
- ٤٠ - باب من دعا لصاحبه أن أكثر ماله وولده .
- فيه حديث أنس الصرير بذلك .
- ٤١ - باب الوالدات رحيمات .
- فيه حديث أنس في المرأة التي شقت التمرة ، فأعطت كل صبي نصفاً ، وأن الله رحمها بذلك ، وعقبه الاستدراك على الحق في التخريج .
- ٤٢ - باب قبلة الصبيان .
- فيه حديثان عن عائشة وأبي هريرة .
- ٤٣ - باب أدب الوالد وبره لولده .
- فيه حديث النعمان بن بشير ونحلة أبيه إيه ...
- ٤٤ - باب من لا يرحم لا يرجم .
- فيه ثلاثة أحاديث عن أبي سعيد وجرير ، والثالث عن عمر موقوف .
- ٤٥ - باب الرحمة مائة جزء .
- فيه حديث أبي هريرة الصرير بذلك .
- ٤٦ - باب الوصاة بالجار .
- فيه حديثان صريحان عن عائشة وأبي شريح الخزاعي .
- ٤٧ - باب حق الجار .
- تحته حديث المقداد بن الأسود : لا يزنني ..
- ٤٨ - باب يبدأ بالجار .
- فيه حديثان عن ابن عمر وابن عمرو في توصية جبريل بالجار .
- ٤٩ - باب يهدى إلى أقربهم بابا .
- فيه حديث عائشة الصرير بذلك .

- ٥٠ - باب الأدنى فالأدنى من الجيران .
تحته أثر الحسن البصري في أنَّ الجار إلى أربعين داراً .
- ٥١ - باب من أغلق الباب على الجار .
فيه حديث ابن عمر الصريح في ذلك .
- ٥٢ - باب لا يشبع دون جاره .
فيه حديث ابن عباس الصريح بذلك .
- ٥٣ - باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران .
فيه حديث أبي ذر الصريح في ذلك ، وفيه وصايا أخرى .
- ٥٤ - باب خير الجيران .
فيه حديث عبدالله بن عمرو الصريح في ذلك .
- ٥٥ - باب الجار الصالح .
فيه حديث نافع بن الحارث الصريح .
- ٥٦ - باب الجار السوء .
فيه حديثان عن أبي هريرة وأبي موسى .
- ٥٧ - باب لا يؤذي جاره .
فيه حديثان لأبي هريرة .
- ٥٨ - باب لا تحررن جارة لجارتها ولو فرسن شاة .
فيه حديثان عن عمر بن معاذ الأشهلي وأبي هريرة ، وفي التعليق تفسير (الفِرِسِن) وغيره .
- ٥٩ - باب شكایة الجار .
فيه حديثان عن أبي هريرة وأبي جحيفة ، وفيهما أمره ﷺ الجار المظلوم أن يضع متاعه على الطريق ولعن الناس للظالم ، وإقراره إياهم .
- ٦٠ - باب من آذى جاره حتى يخرج .

- فيه أثر عن ثوبان .
- ٦١ - باب جار اليهودي .**
- فيه أثر عبدالله بن عمرو في البدء بالجار اليهودي محتاجاً بوصية النبي ﷺ بالجار .
- ٦٢ - باب الكرم .**
- فيه حديث أبي هريرة ، وفي التعليق تفسير « معادن العرب » .
- ٦٣ - باب الإحسان إلى البر والفاجر .**
- ٧٣
- تحته أثر ابن الحنفية في تفسير : ﴿ هل جزاء الإحسان إلا الإحسان ﴾ .
- ٦٤ - باب فضل من يعول يتيمأ .**
- ٧٤
- فيه حديث أبي هريرة : الساعي على المسكين ...
- ٦٥ - باب فضل من يعول يتيمأ له .**
- فيه حديث عائشة بقصة المرأة التي قسمت التمرة بين ابنيها ، وقوله ﷺ : من يلي من هذه البنات ... وقد تقدمت (ص ٥٧) عن أنس بنحوه .
- ٦٦ - باب فضل من يعول يتيمأ بين أبويه .**
- ٧٥
- تحته حديثان عن مرة الفهري وسهل بن سعد ، وأثر عن عبدالله بن مسعود .
- ٦٧ - باب كن لليتيم كالأخ الرحيم .**
- تحته أثر إسرائيلي عن داود عليه السلام ، وآخر عن ابن سيرين في أنه يجوز ضرب اليتيم تأدیباً .
- ٦٨ - باب أدب اليتيم .**
- ٧٦
- تحته أثر عن عائشة في ضرب اليتيم أيضاً .
- ٦٩ - باب فضل من مات له الولد .**

فيه ثمانية أحاديث أربعة منها عن أبي هريرة ، والباقي عن جابر وأم شليم وأبي ذر وأنس .

٧٠ - باب من مات له سقط .

٧٩

تحته ثلاثة أحاديث عن عبدالله بن مسعود ، أحدها هو موضع الترجمة .

٧١ - باب حسن الملكة .

٨٠

تحته ثلاثة أحاديث عن ابن مسعود وعلي مرفوعاً ، وعن أبي الدرداء موقوفاً .

٧٢ - باب بيع الخادم من الأعراب .

٨١

فيه أثر عن عائشة في قصة لأمة لها سحرتها فباعتھا .

٧٣ - باب العفو عن الخادم .

٨٢

تحته حديثان عن أبي أمامة ، وعن أنس .

٧٤ - باب الخادم يذنب .

٨٣

تحته حديث لقسطنطين بن عمارة في ضرب الأمة .

٧٥ - باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن .

٨٤

تحته أثر أبي العالية .

٧٦ - باب من عد على خادمه مخافة الظن .

تحته أثر سلمان رضي الله عنه .

٧٧ - باب أدب الخادم

تحته أثر عن ابن عمر ، وحديث عن أبي مسعود .

٧٨ - باب لا تقل قبح الله وجهه .

٨٥

فيه حديثان عن أبي هريرة ، وفي التعليق بيان أن الضمير في قوله : « على صورته » يعود على آدم ، وذكر الحديث الصحيح الصريح بذلك .

- ٧٩ - باب ليجتحب الوجه في الضرب . ٨٦
- تحته حديثان أحدهما عن أبي هريرة ، والآخر عن جابر .
- ٨٠ - باب من لطم عبده فليعتقه من غير إيجاب . ٨٧
- فيه حديثان : أحدهما عن سعيد بن مقرئ ، وله عنه طرق وألفاظ ، والآخر عن ابن عمر .
- ٨١ - باب قصاص العبد . ٨٨
- فيه أثر عن عمارة وسلمان ، وحديثان عن أبي هريرة .
- ٨٢ - باب اكسوهم مما تلبسون . ٨٩
- فيه حديثان عن أبي اليسر ، وفيه قصة ، وعن جابر .
- ٨٣ - باب سباب العبيد . ٩٠
- تحته حديث أبي ذر ، وفيه قصة وأثر أبي هريرة .
- ٨٤ - باب لا يكلف العبد من العمل ما لا يطيق . ٩١
- فيه حديث أبي هريرة .
- ٨٥ - باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة .
- فيه ثلاثة أحاديث ، أحدها عن المقدام ، والآخران عن أبي هريرة .
- ٨٦ - باب إذا كره أن يأكل مع عبده . ٩٢
- فيه حديث جابر ، وفي التعليق بيان أنه سقط من الأصل والشرح شيء أفسد المعنى .
- ٨٧ - باب هل يجلس خادمه معه إذا أكل ؟ ٩٣
- فيه حديث عن أبي هريرة ، وأثر عن عمر .
- ٨٨ - باب إذا نصح العبد لسيده . ٩٤
- فيه حديثان عن ابن عمر ، وعن أبي موسى ، وله روایتان .
- ٨٩ - باب العبد راع . ٩٥

- فيه حديث ابن عمر : كلام راع ... إلخ ، وفي التعليق نقد لتأريخ ابن عبدالباقي .
- ٩٦ - باب من أحب أن يكون عبداً .
- فيه حديث أبي هريرة ، وفي آخره موضع الترجمة من قوله هو .
- ٩٧ - باب لا يقول : عبدي .
- فيه حديث أبي هريرة ، وعقب النظر في تأريخ ابن عبدالباقي .
- ٩٨ - باب هل يقول : سيادي ؟
- فيه حديثان عن أبي هريرة ، وعبدالله بن الشخير ، وفي التعليق شرح : « لا يستجربنكم الشيطان » .
- ٩٩ - باب الرجل راع في أهله .
- تحته حديث أبي سليمان مالك بن الحويرث ، وفيه « صلوا كما رأيتمني أصلبي » .
- ١٠٠ - باب من صنع إليه معروفاً فليكافه .
- فيه حديث جابر بن عبد الله ، وابن عمر .
- ١٠١ - باب من لم يجد المكافأة فليدع له .
- تحته حديث أنس .
- ١٠٢ - باب من لم يشكر الناس .
- فيه حديثان عن أبي هريرة .
- ١٠٣ - باب معونة الرجل أخاه .
- فيه حديث أبي ذر .
- ١٠٤ - باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة .
- فيه حديثان عن قبيصية بن ثورمة الأسدية وسلمان الفارسي .
- ١٠٥ - باب إن كل معروف صدقة .

- فيه ثلاثة أحاديث : عن جابر بن عبد الله ، وأبي موسى ، وأبي ذر .
١٠٣ - باب إماتة الأذى .
- فيه ثلاثة أحاديث : عن أبي بربة الأسلمي ، وأبي هريرة ، وأبي ذر .
١٠٤ - باب قول المعروف .
- تحته ثلاثة أحاديث : عن عبد الله بن يزيد الخطمي ، وأنس ، وحذيفة .
١٠٢ - باب الخروج إلى المقلة وحمل الشيء على عاتقه إلى أهله .
فيه أثر عن سلمان الفارسي ، في قصة بينه وبين حذيفة رضي الله عنهمَا ، وحديث : أئمَا عبد من أمتي لعنته ...
١٠٥ - باب الخروج إلى الضيعة .
- فيه أثر عن أبي سعيد ، وحديث علي في قصة ابن مسعود وصعوده على الشجرة ، وثناء النبي ﷺ عليه .
١٠٤ - باب المسلم مرأة أخيه .
- فيه ثلاثة أحاديث ، اثنان عن أبي هريرة ، والثالث عن المستورد .
١٠٦ - باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح .
- تحته حديث يزيد بن سعيد جد عبد الله بن السائب .
١٠٧ - باب الدال على الخير .
- فيه حديث أبي مسعود الأنصاري .
١٠٨ - باب العفو والصفح عن الناس .
- تحته حديث أنس في تركه قتل اليهودية التي سمتته ، وأثر ابن الزبير في تفسير ﴿خُذْ الْغَفْرَانَ﴾ الآية ، وحديث ابن عباس : علموا ويسروا ...
١٠٩ - باب الانبساط إلى الناس .
- تحته أثر ابن عمرو في وصف النبي في التوراة ، وحديث معاوية في

- اتباع الأمير الريبة في الناس .
- ١٠٩ - باب التبسـم . ١١٠
- فيه حديث جرير ، وأخر عنه في فضله ، وخطأ المحقق والشارح في عزوه للشيفيين ، وحديث عائشة وفيه أيضاً ، تغيره عَلَيْهِ الْكَفَافُ إذا رأى الغيم .
- ١١٠ - باب الضحك . ١١٢
- فيه حديثان عن أبي هريرة .
- ١١١ - باب إذا أقبل أقبل جميـعاً . ١١٣
- فيه حديث أبي هريرة .
- ١١٢ - باب المستشار مؤمن .
- فيه حديث أبي هريرة ، وفيه قوله عَلَيْهِ الْكَفَافُ في البطانتين .
- ١١٣ - باب المشورة . ١١٤
- فيه أثر عن ابن عباس في قراءة : ﴿ وَشَارُورُهُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ﴾ ، وأثر الحسن البصري .
- ١١٤ - باب إثـم من أشار على أخيه بغير رشد .
- تحته عن أبي هريرة ، تمامه موضع الترجمة في « الضعيف » .
- ١١٥ - باب التحـاب بين الناس . ١١٥
- فيه حديث أبي هريرة ، وفي التعليق بيان خطأ الشارح في عزوه لمسلم ، ورد على المحقق .
- ١١٦ - باب الألفـة . ١١٥
- تحته أثر ابن عباس .
- ١١٧ - باب المزاـح . ١١٦
- تحته حديثان عن أنس ، وثالث عن أبي هريرة ، وأثر عن بكر بن عبد الله .

- ١١٧
- ١١٨ - باب المزاح مع الصبي .
تحته حديث أنس : « يا أبا عمير » .
- ١١٩
- ١١٩ - باب حسن الخلق .
فيه حديث أبي الدرداء ، وحديثان عن ابن عمرو ، ورابع عن أبي هريرة ، وتعليق على كلمة « صالح الأخلاق » ، وخامس عن عائشة ، وأثر عن ابن مسعود ، والتعليق على خطأ الشارح فيه .
- ١٢٠
- ١٢٠ - باب سخاوة النفس .
تحته حديث أبي هريرة ، وآخران عن أنس ، وأثر عن ابن الزبير في جود عائشة وأسماء ، والفرق بين جودهما .
- ١٢١
- ١٢١ - باب الشح .
فيه حديث أبي هريرة ، وأثر ابن مسعود .
- ١٢٢
- ١٢٢ - باب حسن الخلق إذا فقهوا .
فيه عشرة أحاديث ، ثلاثة عن أبي هريرة ، وأثر عن ثابت بن عبيد ، وحديثان عن ابن عباس ، وأثر عن ابن عمرو ، وحديث عن أسامة بن شريك ، وفيه الأمر بالتداوي ، وحديث عن أبي مسعود الأنصاري ، وعاشر عن نواس بن سمعان الأنصاري .
- ١٢٣
- ١٢٣ - باب البخل .
فيه حديثان عن جابر ، والمغيرة .
- ١٢٤
- ١٢٤ - باب المال الصالح للمرء الصالح .
فيه حديث عن عمرو بن العاص ، وفي التعليق ضبط لفظ « وأزغب » ، وبيان خطأ الشارح والمعلق على « شرح البغوي » و « صحيح ابن حبان » في ضبطه .
- ١٢٥
- ١٢٥ - باب البخل .
 الحديث آخر فيه عن عبدالله بن محسن الأنصاري .
- ١٢٦

- ١٢٥ - باب طيب النفس .
فيه عن عم عبدالله بن خبيب ، وأنس ، وجابر .
- ١٢٦ - باب ما يجب من عون الملهوف .
تحته حديثان تقدما .
- ١٢٧ - باب من دعا الله أن يحسن خلقه .
تحته حديث عائشة : « كان خلقه القرآن » .
- ١٢٨ - باب ليس المؤمن بالطعن .
فيه حديث ابن عمر ، وعائشة ، وابن مسعود ، وأبي هريرة ، وأثر ابن مسعود .
- ١٢٩ - باب اللعنان .
فيه عن أبي الدرداء ، وأبي هريرة ، وأثر حذيفة .
- ١٣٠ - باب من لعن عبده فأعنته .
فيه عن عائشة وفيه عتق أبيها بعض رقيقه .
- ١٣١ - باب لعن الكافر .
فيه عن أبي هريرة ، قوله عليه السلام : « لم أبعث لعاناً ... » .
- ١٣٢ - باب النمام .
فيه عن حذيفة وأسماء بنت يزيد .
- ١٣٣ - باب من سمع بفاحشة فأفشاها .
فيه ثلاثة آثار عن علي ، وشُبَيْل بن عوف ، وعطاء .
- ١٣٤ - باب العياب .
تحته ثلاثة آثار عن علي ، وأثنان عن ابن عباس ، وفي التعليق تفسير غريب الحديث .
- ١٣٥ - باب ما جاء في التمادح .

- فيه عن أبي بكرة ، وأبي موسى ، وأثر عن عمر . ١٣٦
- ١٣٦ - باب من أثني على صاحبه ، إن كان آمناً به . فيه حديث أبي هريرة : « نعم الرجل أبو بكر .. ». ١٣٧
- ١٣٧ - باب يحثي في وجوه المذاهين . فيه ثلاثة أحاديث عن المقداد ، وابن عمر ، ومحجن ، وفي حديثه : « خير دينكم أيسره .. ». ١٤٧
- ١٤٧ - باب لا تكرم صديقك بما يشق عليه . فيه أثر عن ابن سيرين . ١٣٩
- ١٣٩ - باب الزيارة . فيه عن أبي هريرة ، وأثر عن سلمان ، وفي هذا أنَّ سلمان رضي الله عنه زار من المدائن إلى الشام ماشياً ! ١٤٠
- ١٤٠ - باب من زار قوماً فطعهم عندهم . فيه حديث عن أنس ، وأثر عن أبي العالية ، في التجمُل للزيارة ، وعن أسماء وابن عمر في التجمُل للوفود ، وفي هذا تحريم حلة الحرير . ١٤١
- ١٤١ - باب فضل الزيارة . فيه عن أبي هريرة . ١٤٢
- ١٤٢ - باب الرجل يحب قوماً ولا يلحق بهم . فيه عن أبي ذر وعن أنس ، وفي التعليق التنبيه على خطأ فاحش من المحقق والشارح في تحريرجه . ١٤٣
- ١٤٣ - باب فضل الكبير . فيه عن أبي هريرة ، وابن عمر ، وأبي أمامة بلفظ : « من لم يرحم صغيرنا ... ». ١٤٤
- ١٤٤ - باب إجلال الكبير .

- فيه عن الأشعري أبي موسى .
- ١٤٥ - باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال .
- فيه عن رانع بن خديج وسهل بن أبي حممة معاً ، وهو أصل (القسامة) .
- ١٤٦ - باب إذا لم يتكلّم الكبير هل للأصغر أن يتتكلّم ؟
- فيه عن ابن عمر في مثل المسلم .
- ١٤٧ - باب تسويد الأكابر .
- فيه أثر قيس بن عاصم ، ووصيته عند موته ، وفي التعليق تعقيب على المحقق .
- ١٤٨ - باب يعطي الشمرة أصغر من حضر من الولدان .
- فيه حديث أبي هريرة ، واستدراك على المحقق .
- ١٤٩ - باب معانقة الصبي .
- فيه حديث يعلى بن مرة ، في قصته عليه عليه السلام مع الحسين والمعانقة ، وقوله : «حسين مني ...» .
- ١٥٠ - باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة .
- فيه أثر عن عبدالله بن جعفر ، وعن الحسن البصري أن لا ينظر إلا إلى صبية .
- ١٥١ - باب مسح رأس الصبي .
- فيه عن يوسف بن عبدالله بن سلام ، وعن عائشة في لعب البنات .
- ١٥٢ - باب قول الرجل للصغير : يا بني !
- فيه أثر عن ابن عمر ، وحديثان عن جرير وعمر .
- ١٥٣ - باب ارحم من في الأرض .
- تحته حديثان عن قرة ، وأبي هريرة .

- ١٥٤ - باب رحمة العيال .
فيه حديثان عن أنس ، وأبي هريرة .
- ١٥٥ - باب رحمة البهائم .
فيه أربعة أحاديث عن أبي هريرة ، وابن عمر ، وابن عمرو ، وأبي أمامة رضي الله تعالى عنهم .
- ١٥٦ - بابأخذ البيض من الحمراء .
فيه عن ابن مسعود .
- ١٥٧ - باب الطير في القفص .
فيه عن أنس : يا أبا عمير .
- ١٥٨ - باب ينمى خيراً بين الناس .
فيه عن أم كلثوم ابنة عقبة .
- ١٥٩ - باب لا يصلح الكذب .
فيه حديث ابن مسعود .
- ١٦٠ - باب الذي يصبر على أذى الناس .
فيه حديث ابن عمر .
- ١٦١ - باب الصبر على الأذى .
فيه حديثان في صبر موسى ، عن أبي موسى وابن مسعود .
- ١٦٣ - باب إصلاح ذات البين .
فيه حديث عن أبي الدرداء ، وأثر عن ابن عباس في تفسير : ﴿... وأصلحوا ذات بينكم﴾ .
- ١٦٣ - باب الطعن في الأنساب .
فيه عن أبي هريرة .

١٥٦

. ١٦٤ - باب هجرة الرجل .

فيه قصة هجر عائشة لعبدالله بن الزبير ، وتوسط بعض أقاربها للإصلاح ، وفي التعليق تنبية على خطأ وقع في متن الأصل ونسخة الشارح .

١٥٧

. ١٦٥ - باب هجرة المسلم .

فيه ستة أحاديث ، اثنان عن أنس ، والأربعة عن أبي أيوب الأنباري ، وأبي هريرة ، وهشام بن عامر الأنباري ، وعائشة .

١٥٨

تعليق : خطأ وقع في الأصل تبعه الشارح ، وتصحيحه من « المسند » وغيره .

١٥٩

. ١٦٦ - باب من هجر أخاه سنة .

فيه عن أبي خراش الشلمي .

١٦٠

. ١٦٧ - باب المهاجرين .

فيه حديث أبي أيوب الأنباري .

. ١٦٨ - باب الشحناء .

فيه ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة ، وأثر عن أبي الدرداء .

١٦١

. ١٦٩ - باب من أشار على أخيه وإن لم يستشره .

فيه عن ابن عمر ، وما قاله لراعي الغنم ، وفي التعليق التنبية على لفظة

فيه تحرفت على الحق والشارح .

١٦٢

. ١٧٠ - باب من كره أمثال السوء .

فيه عن ابن عباس .

. ١٧١ - باب ما ذكر في المكر والخداعة .

فيه عن أبي هريرة .

١٦٣

. ١٧٢ - باب السباب .

- فيه أثران عن أم الدرداء ، وابن مسعود .
- ١٦٤ - ١٧٣ - باب سقي الماء .
فيه عن ابن عباس .
- ١٦٥ - ١٧٤ - باب المستبان ما قالا فعلى الباقي .
فيه عن أبي هريرة وأنس .
- ١٦٦ - ١٧٥ - باب المستبان شيطاناً يتهاون ويتكاذب .
فيه عن عياض بن حمار .
- ١٦٧ - ١٧٤ - باب سباب المسلم فسوق .
فيه عن سعد وأنس وابن مسعود وأبي ذر وسلامان بن صرد .
- ١٦٨ - ١٧٧ - باب من لم يواجه الناس بكلامه .
فيه عن عائشة .
- ١٦٩ - ١٧٨ - باب من قال لآخر : يا منافق ! في تأويل تأوله .
فيه عن علي ، وقوله عليه السلام : « لعل الله اطلع ... ».
١٧٩ - من قال لأنحائه : يا كافر ! .
فيه حديثان عن ابن عمر ، وفي التعليق بيان تقصير الحق والشارح في التخريج .
- ١٧٠ - ١٨٠ - باب شماتة الأعداء .
فيه عن أبي هريرة .
- ١٧١ - ١٨١ - باب السرف في المال .
فيه عن أبي هريرة ، وأثر عن ابن عباس .
- ١٧٢ - ١٨٢ - باب المبذرين .
فيه أثران عن ابن مسعود وابن عباس في تفسير ﴿المبذرين﴾ .
- ١٨٣ - باب إصلاح المنازل .

- فيه أثر عن عمر .
- ١٧٢ - ١٨٤ - باب النفقه في البناء .
فيه أثر خباب .
- ١٨٥ - باب عمل الرجل مع عماله .
فيه أثر عبدالله بن عمرو .
- ١٧٣ - ١٨٦ - باب التطاول في البنيان .
فيه عن أبي هريرة ، وأثران : عن الحسن البصري ، وداود بن قيس .
- ١٧٤ - ١٨٧ - باب منبني .
فيه حديثان عن خباب وابن عمر ، وفي التعليق بيان خطأ في تخریجها من المحقق والشارح .
- ١٧٥ - ١٨٨ - باب المسكن الواسع .
فيه عن نافع بن الحارث .
- ١٨٩ - باب نقش البنيان .
فيه حديثان عن أبي هريرة ، وثالث عن المغيرة .
- ١٧٧ - ١٩٠ - باب الرفق .
فيه عن عائشة ثلاثة أحاديث ، وعن جرير ، وأبي الدرداء ، وأنس ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة .
- ١٧٩ - ١٩١ - باب الرفق في المعيشة .
تحته أثر عائشة .
- ١٨٠ - ١٩٢ - باب ما يعطى العبد على الرفق .
فيه عن عبدالله بن مغفل .
- ١٩٣ - باب التسكين .
فيه عن أنس بن مالك .

- ١٩٤ - باب الحزن .
- (تقدم حديثه) .
- ١٩٥ - باب اصطناع المال .
- تحته أثر الحارث بن لقيط ، وحديث أنس بن مالك .
- ١٩٦ - باب دعوة المظلوم .
- فيه عن أبي هريرة .
- ١٩٧ - باب الظلم ظلمات .
- فيه عن جابر وابن عمر وأبي سعيد ، وأثر ابن مسعود ، وحديث أبي ذر القدسي في تحريم الظلم ، وفي التعليق ذكر بعض فوائده .
- ١٩٨ - باب كفارة المريض .
- فيه حديث عن أبي سعيد ، وأثر عن سلمان ، وحديثان عن أبي هريرة .
- ١٩٩ - باب العيادة جوف الليل .
- تحته ثلاثة أحاديث عن عائشة .
- بيان ما في عزو الحق والشارح للحديث الثالث من الخطأ .
- ٢٠٠ - باب يكتب للمريض ما كان يعمل وهو صحيح .
- فيه حديثان عن ابن عمرو ، وأنس ، وتحته ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة بنحوه ، وأثر عن أبي نحيلة ، وحديث عن ابن عباس في المرأة السوداء التي كانت تصرع ، وأخر عن عائشة ، وجابر .
- ٢٠١ - باب هل يكون قول المريض إني وجع شكاية .
- فيه أثر عن أسماء وأم عبد الله بن الزبير ، وحديث عن أبي سعيد في

- أشد الناس بلاء .
- ٢٠٢ - باب عيادة المغمى عليه . ١٩٢
فيه عن جابر بن عبد الله .
- ٢٠٣ - باب عيادة الصبيان . ١٩٣
فيه حديث أسماء بن زيد في قصة صبي ابنة رسول الله ﷺ وقوله لها : « إِنَّ اللَّهَ مَا أَخْذَ ... ». ٢٠٤ - باب .
فيه أثر عن أم الدرداء في مواساتها بالطعام لمن مرضت زوجته .
- ٢٠٥ - باب عيادة الأعراب . ١٩٤
فيه عن ابن عباس .
- ٢٠٦ - باب عيادة المرضى . ١٩٥
فيه ثلاثة أحاديث عن أبي هريرة ثانيهما قدسي ، وعن جابر ، وعن أبي سعيد . ٢٠٧ - باب دعاء العائد للمريض بالشفاء . ١٩٧
فيه حديث سعد برواية ثلاثة من بنيه .
بيان خطأ للمعلق على « صحيح مسلم » تبعه الشارح ، وأخر له . ٢٨ - باب فضل عيادة المريض . ١٩٨
فيه عن ثوبان . ٢٩ - باب الحديث للمريض والعائد .
فيه حديث جابر بن عبد الله . ٢١٠ - باب من صلى عند المريض . ١٩٩
فيه أثر ابن عمر . ٢١١ - باب عيادة المشرك .

- فيه عن أنس .
- ٢٠٠ - ٢١٢ - باب ما يقول المريض .
- فيه عن عائشة وقولها لأبيها وبلال كيف تجدى ؟ ودعاء النبي ﷺ للمدينة .
- ٢٠١ - ٢١٣ - باب ما يجيب المريض .
- فيه أثر ابن عمر ، قوله للحجاج : أصابني من أمر بحمل السلاح .
- ٢٠٢ - ٢١٤ - باب من كره للعائد أن ينظر إلى الفضول من البيت .
- فيه أثر ابن مسعود .
- ٢٠٣ - ٢١٥ - باب العيادة من الرمد .
- فيه عن زيد بن أرقم ، وأنس ، وأبي أمامة .
- ٢٠٤ - ٢١٦ - باب أين يقصد العائد ؟
- فيه عن ابن عباس ، وأثر عن الحسن البصري .
- ٢٠٥ - ٢١٧ - باب ما يعمل الرجل في بيته .
- فيه عن عائشة ثلاثة أحاديث .
- ٢٠٦ - ٢١٨ - باب إذا أحب الرجل أخيه فليعلمه .
- فيه عن المقداد بن معدىكرب ، ورجل ، وأنس ، وأثر عن معاذ .
- ٢٠٧ - ٢٢٠ - إعلال الحقن حديث الرجل بالجهالة وهو صحابي ! وأن ذلك عادة له !
- فيه عن ابن عمرو ، وابن عمر ، وأبي هريرة ثلاثة أحاديث ، وأبي سعيد وأبي هريرة معاً ، والنعمان بن بشير ، وأثر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن (وفي الأصل : عن أبي سلمة عن عبد الرحمن !) ، وحديث عن عبدالله بن عمرو .
- ٢٠٨ - ٢٢١ - باب من انتصر من ظلمه .

- فيه عن عائشة حديثان .
- ٢٢٢ - باب المواساة في السنة والجماعة . ٢١١
فيه حديث عن أبي هريرة ، وأثر عن عمر في عام الرماد ، وحديث عن سلمة بن الأكوع في لحوم الأضاحي .
- ٢٢٣ - باب التجارب . ٢١٢
فيه أثر عن معاوية .
- ٢٤ - باب حلف الجاهلية .
- فيه حديث عن عبد الرحمن بن عوف ، في التعليق بيان سقوط رفعه في كل طبعات الكتاب حتى طبعة الجيلاني ، وخطأ تصحريحة بأن النبي ﷺ لم يشهد حلف المطئين !!
- ٢٢٥ - باب الإخاء . ٢١٣
فيه عن أنس .
- ٢٢٦ - باب لا حلف في الإسلام .
- فيه عن عبدالله بن عمرو .
- ٢٢٧ - باب من استمطر في أول المطر . ٢١٤
فيه عن أنس : إنَّه حديث عهد برته ، وبيان دلالته على أن علوه تعالى على خلقه صفة من صفاته .
- ٢٢٨ - باب إِنَّ الغنم بركة .
- تحته أثر أبي هريرة ، والإشارة إلى أنَّ بعضه مرفوع .
- ٢٢٩ - باب الإبل عز لأهلها . ٢١٥
فيه عن أبي هريرة ، وابن عباس ، وأثر عن عمر ، وحديث ثالث عن عبدة بن حزن .
- ٢٣٠ - باب الأعرابية . ٢١٧

- فيه أثر أبي هريرة .
- ٢٣١ - باب مساكن القرى .
فيه عن ثوبان .
- ٢٣٢ - باب البدو إلى التلاع .
فيه حديث عائشة .
- ٢٢٣ - باب التؤدة في الأمور . ٢١٨
تحته أثر الحسن البصري .
- ٢٤٣ - باب التؤدة في الأمور . (مكرر في الأصل) . ٢١٩
تحته حديث الأشج ، وابن عباس .
- ٢٣٥ - باب البغي . ٢٢٠
فيه أثر ابن عباس ، وحديث فضالة بن عبيد ، وأبي بكرة ، وأثر أبي هريرة ، ومعقل المزني ، وفيه فضل إماتة الأذى عن الطريق .
- ٢٣٦ - باب قبول الهدية . ٢٢١
فيه حديث أبي هريرة ، وأثر أنس .
- ٢٣٧ - باب من لم يقبل الهدية لما دخل البغض في الناس . ٢٢٢
فيه حديث أبي هريرة .
- ٢٣٨ - باب الحباء .
- فيه حديث أبي مسعود الأنصاري ، وأبي هريرة ، وأبي سعيد ، وعثمان وعائشة ، وأنس ، وابن عمر ، وعائشة أيضاً ، وفيه أَنَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ كأن كاشفاً عن فخذه أو ساقه ، وبيان الراجح من الشك هذا .
- ٢٢٥ - بيان ما في تخریج الحقائق من الخلط والخلط في تخریج حديث عائشة رضي الله عنها .
- ٢٣٩ - باب من دعا في غيره (١) من الدعاء . ٢٢٥

- فيه حديث أبي هريرة . ٢٢٦
- بيان تقصير الحق في تحرير الحديث . ٢٤٠
- ٢٤٠ - باب الناخلة من الدعاء .
- تحته أثر عبدالله بن مسعود .
- ٢٤١ - باب ليغم الدعاء فإن الله لا مكره له . ٢٤٧
- فيه حديث أبي هريرة وحديث أنس .
- ٢٤٢ - باب رفع الأيدي في الدعاء . ٢٤٨
- تحته حديث عائشة ، واثنان لأبي هريرة ، ورابع وخامس عن أنس .
- استدراك على الحق في تحرير حديث عائشة ، وبيان أنه لا يستقبل بالدعاء إلا القبلة . ٢٤٩
- تعليق على الحق والشارح في تحريرهما حديث أبي هريرة . ٢٣٠
- ٢٣٤ - باب سيد الاستغفار .
- تحته خمسة احاديث أحدهما عن شداد بن أوس فيه .
- اضطراب الروايات في حديث ابن عمر ؛ في جملة : « إِنَّكَ أَنْتَ التواب الرحيم » والخرج من ذلك . ٢٣١
- ٢٣٢ حديث لابن عمر في التوبة سقط تحريره من قلم الحق ، ووهم للسيوطى في تحريرجه قلده الغمارى !!
- ٢٣٣ تحرير حديث كعب بن عجرة الذي علقه المؤلف مرفوعاً ، وأوقفه موصولاً ، وبيان أنه في حكم المرفوع ، وما وقع للأعظسي المعلق على « عبدالرازاق » ثم للمعلق على « ابن أبي شيبة » من ضحالة التحقيق !!
- ٢٤٤ - باب دعاء الأخ بظهر الغيب . ٢٣٤
- فيه أثر عن أبي بكر ، وحديث عن أم الدرداء ، وأخر عن ابن عمرو .
- ٢٤٥ - باب . ٢٣٥

فيه ثلاثة آثار عن عمر وابن مسعود وأنس ، وحديث عن عمرو بن حرث ، وعن أنس ، وحديثان آخران عنه ، ورابع عن أبي ذر ، وخامس عن عائشة .

٢٣٦ ترجمة عبدالله الرومي الموثق من ابن حبان ، وأنه صدوق عند المؤلف ، وسبب ذلك ، وأن طريق أثره عن أنس مما فات الحافظ ، وأن له طريقاً أخرى عزاهها لغير ابن حبان وهي عنده !!

٢٣٧ تصحيح خطأ في متن الحديث وقع في الأصل ، وفي الشرح !! وتساهل كبير من المحقق في تخريجه إياه .

٢٤٦ - باب الصلاة على النبي ﷺ .

فيه حديث لأنس ، الأول مقوون معه مالك بن أوس بن الحديثان ، الرد على المحقق والشارح في تخريج الحديث الثاني منهما .

٢٤٧ - باب من ذكر عنده النبي ﷺ فلم يصل عليه .

فيه ستة أحاديث : عن جابر ، وثلاثة عن أبي هريرة ، والخامس عن جويرية ، والسادس عن أبي هريرة ، بيان ما في عزو الشارح لحديث جابر من الإيهام ، وسكتوته عن إسناده ، وأنه غير إسناد المؤلف وبيان ما فيه .

٢٤٢ تقصير المحقق في تخريج حديث جويرية .

٢٤٨ - باب دعاء الرجل على من ظلمه .

فيه ثلاثة عن جابر ، وأبي هريرة ، وطارق بن أشيم .

٢٤٣ تقصير المحقق في تخريج حديث أبي هريرة .

٢٤٩ - باب من دعا بطول العمر .

فيه حديث أنس الصربي في ذلك .

٢٤٤ خطأ المحقق في عزو الحديث لمسلم ، وتبسيط الشارح له .

- ٢٥٠ - باب من قال : يستجاب للعبد ما لم يعجل .
فيه عن أبي هريرة .
- ٢٤٥ - باب من تعود بالله من الكسل .
فيه عن ابن عمرو ، وأبي هريرة ، بيان خطأ المحقق في تخريج الحديث
بحالته على الحديث المتقدم ، وقصص الشارح في تخريجه .
- ٢٤٦ - باب من لم يسأل الله يغضب عليه .
فيه عن أبي هريرة ، وعثمان ، وفيه قصة ابنه أبان الذي أصابه الفالح
لأنه لم يدع .
- ٢٤٧ - باب الدعاء عند الصف في سبيل الله .
فيه حديث سهل بن سعد .
- ٢٤٨ - باب دعوات النبي ﷺ .
فيه أربعة عشر حديثاً : عن شكل بن حميد ، وابن عباس ، ومعاوية بن
أبي سفيان ، وأربعة أحاديث عن أبي هريرة ، ومثلها عن أنس ،
و الحديث عن عبدالله بن مسعود ، وأثر عن شيخ ، وحديث عن عبدالله
ابن أبي أوفى ، وعبدالله بن عمر .
- ٢٤٩ - توجيه زيادة سفيان جملة في دعاء النبي ﷺ .
من غرائب عزو المحقق .
- ٢٥٠ - نقد تخريج المحقق لحديث أبي هريرة .
- ٢٥١ - تحقيق الكلام فيما رواه شعبة عن قتادة أنه قال في حديث أنس :
« اللهم آتنا في الدنيا حسنة ... » ولم يرفعه .
- ٢٥٢ - باب الدعاء عند الغيث والمطر .
فيه حديث عائشة ، بيان خطأ المحقق في عزو الحديث للبخاري .
- ٢٥٣ - باب الدعاء عند الموت .
فيه حديث زيد بن أسلم في دعاء الموت .

- فيه حديث خباب .
- ٢٥٧ - باب دعوات النبي ﷺ . (مكرر في الأصل) .
فيه سبعة أحاديث عن أبي موسى ، ومعاذ ، وأبي أيوب ، وأنس ، وعن ابن عباس حديثان ، وحديث عن رفاعة الزرقى .
- ٢٥٦ - لهم من الشارح في تخریج حديث معاذ ، والرد على من يستدل بحديث أبي أيوب على جواز الابتداع في الدين .
- ٢٥٧ - تقصیر الحافظ في عزو حديث أبي أيوب وذهوله عن كونه في « صحيح البخاري » !
- ٢٥٨ - باب الدعاء عند الكرب .
فيه عن أبي بكرة ، وابن عباس .
- ٢٥٩ - باب الدعاء عند الاستخارة .
فيه أربعة أحاديث : عن جابر حديثان ، وأنس ، وابن عمر .
- ٢٦٠ - التعقیب على قول الحق في حديث جابر الثاني : « لم أعنّر عليه » !
- ٢٦١ - باب إذا خاف السلطان .
فيه أثران : عن ابن مسعود ، وعن ابن عباس .
- ٢٦٤ - باب ما يدخل للداعي من الأجر والثواب .
فيه حديثان : عن أبي سعيد الخدري ، وعن أبي هريرة .
- ٢٦٥ - من تساهل الحق ووهمه في تحقيق الحديثين .
- ٢٦٢ - باب فضل الدعاء .
فيه ثلاثة أحاديث : عن أبي هريرة ، والنعمان بن بشير ، ومعقل بن يسار .
- ٢٦٦ - باب الدعاء عند الريح .
فيه حديث عن أنس ، وأثر عن سلمة بن الأكوع ، استدراك على الحق

- في تعليقه على حديث أنس .
- ٢٦٤ - باب لا تسروا الريح .
- فيه أثر عن أبي ، وحديث عن أبي هريرة .
- ٢٦٥ - باب إذا سمع الرعد .
- فيه أثر عن عبدالله بن الزبير .
- ٢٦٦ - باب من سأله العافية .
- فيه حديثان عن أبي بكر الصديق ، والعباس عن عبدالمطلب .
- تصصير الحقن وخلط من الشارح في التخريج !
- ٢٦٧ - باب من كره الدعاء بالباء .
- فيه حديث أنس بروايتيه عنه .
- ما يؤخذ على المخرج والشارح في تخرجه .
- ٢٧٠
- ٢٦٨ - باب من تعود من جهد الباء .
- فيه أثر عن ابن عمر .
- ٢٧١ - باب من حكى كلام الرجل عند العتاب .
- فيه حديث أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه .
- ٢٧٠ - باب .
- فيه حديث عن جابر ، وأثر عن ابن مسعود .
- ٢٧٢ - باب الغيبة وقول الله تعالى : ﴿وَلَا يغَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ .
- فيه حديث عن جابر في عذاب القبر والجريدة الرطبة ، وأثر عن عمرو ابن العاص .
- ٢٧٣ تصصير الحقن والشارح في تخريج حديث جابر .
- ٢٧٤ - باب من مسئ رأس صبي مع أبيه وبرك عليه .

- فيه أثر أبي اليسر ، وفيه مساواته لغلامه في لباسه ، وحديده في ذلك .
- ٢٧٣ - باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض . ٢٧٤
فيه أثر محمد بن زياد ووصفه لما كان عليه السلف .
- ٢٧٤ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه .
- فيه حديث أبي هريرة ونزول : ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ ...﴾ .
- ٢٧٥ - باب جائزة الضيف .
- فيه حديث أبي شريح العدوبي .
- ٢٧٦ بيان ما في عزو المحقق لهذا الحديث لمسلم من الخلل .
- ٢٧٦ - باب الضيافة ثلاثة أيام .
- فيه حديث أبي هريرة .
- ٢٧٧ - باب لا يقيم عنده حتى يحرجه . (فارغ) . ٢٧٧
- ٢٧٨ - باب إذا أصبح بفنائه .
- فيه حديث المقدام بن أبي كريمة الشامي ، بيان اتفاق النسخ على إهمال الشين في « الشامي » وأنه خطأ .
- ٢٧٩ - باب إذا أصبح الضيف محروماً . ٢٧٨
فيه حديث عقبة بن عامر .
- ٢٨٠ - باب خدمة الرجل الضيف بنفسه . ٢٧٨
فيه عن سهل بن سعد .
- بيان أن لفظ (الرجل) في الباب غير مطابق للحديث .
- واستدرك زيادة من « البخاري » سقطت من الأصل ، وأنها منافية لروايات الفتاوى تفرد بها شيخ المؤلف وفيه كلام .
- ٢٨١ - باب من قدم إلى ضيفه طعاماً فقام يصلّي . ٢٧٩
فيه عن نعيم بن قعنب وقصته مع أبي ذر ، وفيها الحديث : « إن المرأة

[خلقت من] ضلع ... » .

٢٨٢ - باب نفقة الرجل على أهله . ٢٨٠

فيه أربعة : عن ثوبان ، وأبي مسعود البدرى ، وجابر ، وأبي هريرة . ٢٨١
وهم فاحش للشارح في تخریج حديث جابر .

٢٨٣ - باب يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى في امرأته . ٢٨٢
فيه عن سعد بن أبي وقاص .

٢٨٤ - باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل .

فيه عن أبي هريرة حديث النزول الإلهي . في التعليق : بيان أنه حديث متواتر عند الحفاظ ، واستدلال ابن عبد البر به على الفوقيه ، وأنه مذهب الجماعة ، والرد على من يكفرهم ويقول : « إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ دَاخِلُ الْعَالَمِ لَا خَارِجٌ » !

٢٨٥ - باب قول الرجل : فلان جعد أسود أو طويل أو قصير . ٢٨٣
فيه عن عائشة في وصف سودة .

٢٨٦ - باب من لم ير بحكایة الخبر بأساً .
فيه عن ابن مسعود .

٢٨٧ - باب قول الرجل : هلك الناس . ٢٨٤
فيه عن أبي هريرة .

٢٨٨ - باب لا يقل للمنافق : سيد .
فيه عن بريدة .

٢٨٩ - باب ما يقول الرجل إذا زكي .

فيه أثر عدي بن أرطأة : اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، وحديث عن أبي عبدالله (حذيفة) أو غيره ، وآخر عن أبي مسعود ، وبيان أنه متفق عليه ، وأن الحق قال : « لَمْ أَعْثِرْ عَلَيْهِ » ، وخلطه الشارح بما قبله

وأعلَّه !!!

- ٢٨٥ - باب لا يقول لشيء لا يعلمه : الله يعلمه .
فيه أثر ابن عباس .
- ٢٩١ - باب الجرة .
فيه أثر علي ، وابن عباس .
- ٢٨٦ - باب من كره أن يقال : اللهم اجعلني في مستقر رحمتك .
فيه أثر أبي رجاء العطاردي .
- ٢٩٣ - باب لا تسُبُوا الدهر .
فيه عن أبي هريرة روایتان ، بيان ما في عزو الحق والشارح الرواية
الثانية للشیخین من خلل .
- ٢٨٧ - باب قول الرجل للرجل : ويلك .
فيه عن أنس ، وأثر عن ابن عباس ، وحديث عن جابر ، وبشير بن
معبد .
- ٢٨٩ - بيان ما في عزو الحق حديث جابر للشیخین من خلل وسقوط فاحش
من سند حديث بشير لم يتتبه له محقق الأصل ولا الشارح !!
- ٢٩٠ - باب البناء .
فيه أثر محمد بن هلال ووصفه لحجر أزواجه عليه اللهم وباب عائشة .
- ٢٩١ - باب قول الرجل : لا وأييك .
فيه حديث أبي هريرة : « أما وأييك ... » ، بيان أن « وأييك » لا
يصح ، وأنه ليس في « صحيح المؤلف » .
- ٢٩٧ - باب إذا طلب فليطلب طلباً يسيراً ولا يمدحه .
فيه أثر عبد الله بن مسعود ، وحديث أبي عزة يسار بن عبد الله الهذلي .
- ٢٩٢ - باب قول الرجل : ما شاء الله وشئت .

- فيه حديث ابن عباس .
- ٢٩٩ - باب الغناء واللهم .
- فيه أثران عن ابن عمر وابن عباس ، وحديث عن البراء بن عازب .
- ٢٩٣ ٣٠٠ - باب الهدي والسمت الحسن .
- فيه أثر عن ابن مسعود : إنكم في زمان كثير فقهاؤه ، وحديثان عن أبي الطفيلي ، وعن ابن عباس .
- ٢٩٤ ٣٠١ - باب ويأتيك بالأخبار من لم تزود .
- فيه حديث عائشة ، وابن عباس .
- ٢٩٥ الرد على ما جاء في كتب الأدب من تحريف الحديث .
- ٣٠٢ - باب لا تسموا العنب الكرم .
- فيه عن وائل أبي علقمة .
- ٣٠٣ - باب قول الرجل ويحك .
- فيه عن أبي هريرة . (وتقديم باب ... ويلك) .
- ٢٩٦ بيان أنَّ الحديث ليس في « الصحيحين » بلفظ : « ويحك » خلافاً لتأريخ الحق والشارح ، وأنَّ المحفوظ فيهما وفي غيرهما : « ويلك ». .
- ٣٠٤ - باب قول الرجل : يا هنتاه .
- فيه أثر عمار ، وحديث الشريد .
- ٢٩٧ ٣٠٥ - باب قول الرجل : إني كسلان .
- فيه حديث عائشة .
- ٣٠٦ - باب من تعوذ من الكسل .
- فيه عن أنس بن مالك .
- ٢٩٨ ٣٠٧ - باب قول الرجل : نفسي لك الفداء .
- فيه حديث أبي ذر ، وفيه قول جبريل : وإن زنى وإن سرق .

٢٩٩

تحقيق أنَّ القائل : وإن زنى وإن سرق ، ليس هو أبا ذر ، وإنما النَّبِيُّ ﷺ ، وأنَّ قوله : « نعم » إنما هو قول جبريل لا النَّبِيُّ ﷺ خلافاً لما يشعر به صنيع المحقق والشارح .

٣٠٨ - باب قول الرجل فداك أبي وأمي .

فيه حديث علي وبريدة ، بيان ضعف زيادة الترمذى : « ارم أيها الغلام الحِزَوْرُ » ، والرد على من ضعف حديث بريدة من المعاصرين .
تناقض الحق في تخریج حديث بريدة .

٣٠٠

٣٠٩ - باب قول الرجل : يا بني لمن أبوه لم يدرك الإسلام .

فيه أثر عن أبي سعيد الخدري ، وحديث عن أنس بن مالك .
وهم للشارح في تخریج حديث أنس .

٣٠١

٣١٠ - باب لا يقل خبشت نفسى .

فيه عن عائشة ، وسهل بن حنيف ، بيان ما في قول المؤلف في حديث سهل : أسنده عقيل .

٣١١ - باب كنية أبي الحكم .

فيه عن هانىء بن يزيد أبي شريح .

٣٠٣

٣١٢ - باب السرعة في المشي .

فيه حديث ابن عباس ، تتحته بيان أنَّ موضع الترجمة منه لا يصح .

٣١٣ - باب أحب الأسماء إلى الله عَزَّ وجلَّ .

فيه عن أبي وهب الجشمي ، وعن جابر ، وتحت الأول بيان أنَّه لا يصح منه أوله ، وتحريج الآخر .

٣٠٤

٣١٤ - باب تحويل الاسم إلى الاسم .

تحته عن سهل .

٣١٥ - باب أبغض الأسماء إلى الله عَزَّ وجلَّ .

- ٣٠٥ فيه عن أبي هريرة .
- ٣١٦ باب من دعا آخر بتضليل اسمه .
- فيه أثر جابر ، وحديثه في الشفاعة مختصرًا ، وفي التعليق نصه بتمامه من « المسند » .
- ٣١٧ باب تحويل اسم عاصية .
- فيه عن ابن عمر ، وزينب بنت أبي سلمة ، إساءة الشارح في تخرير الحديث .
- ٣١٨ باب شهاب .
- فيه عن عائشة .
- ٣١٩ باب العاص .
- فيه عن مطیع .
- ٣٢٠ باب من دعا صاحبه فيختصر وينقص من اسمه شيئاً .
- فيه عن عائشة ، تخرير زيادة : « وبركانه » في رد عائشة السلام على جبريل من طرق أحدها في « البخاري » لم يقف عليها الحافظ ، وزيادة أخرى هامة في « المسند » لم يقف عليها أيضاً ، وذكر من عمل بها .
- ٣٢١ باب زحم .
- فيه عن بشير بن الخصاچية .
- ٣٢٢ باب بَرَّةَ .
- فيه عن ابن عباس .
- ٣٢٣ باب أفلح .
- فيه عن جابر من طريقين ، متن الأخرى أتم من الأولى وفيهما الهم بالنهي والجمع بينه وبين حديث آخر فيه التصریح بالنهي .
- ٣٢٤ باب رباح .

فيه حديث عمر .

٣٢٥ - باب أسماء الأنبياء .

فيه عن أبي هريرة ، وأنس ، ويوسف بن عبد الله بن سلام ، وجابر بن عبد الله ، وأبي موسى ، ذكر زيادة في حديث يوسف عند الطبراني منكرة ، وطريق آخر عنده دونها .

٣٢٦ - باب حزن . ٣١٣

فيه عن حزن جد سعيد بن المسيب ، خطأ الشارح في عزو إيهام لسلم .

٣٢٧ - باب اسم النبي ﷺ وكنيته . ٣١٤

فيه حديث جابر ، وابن الحفصة ، وأبي هريرة ، بيان ما في عزو المحقق من الإخلال بالتخرير الدقيق .

٣٢٨ - باب هل يكنى المشرك ؟ ٣١٥

فيه عن أسامة بن زيد .

٣٢٩ - باب الكنية للصبي . ٣١٦

فيه عن أنس .

٣٣٠ - باب الكنية قبل أن يولد له .

فيه أثران عن إبراهيم النخعي وعلقمة بن وايل ، تحقيق أنَّ كنية علقة (أبو شبل) لا (أبو شبَيل) ، وأنَّ حديث تكنية النبي ﷺ لابن مسعود (أبو عبد الرحمن) ضعيف جداً .

٣٣١ - باب كمية النساء . ٣١٧

فيه عن عائشة .

٣٣٢ - باب من كنى رجلاً بشيء هو فيه أو بأحدهم .

فيه عن سهل بن سعد ، وفيه سبب تكنية علي رضي الله عنه بـ « أبي تراب » .

٣١٨

٣٣٣ - باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل .

فيه عن أنس ، في التعليق : تخریج زيادة هامة لم تقع في الأصل استدرکها الشارح دون أن يذكر مصدرها !

٣١٩

٣٣٤ - باب .

فيه أثر قيس بن أبي حازم ، وآخر عن عمرو بن العاص .

٣٣٥ - باب من الشعر حكمة .

فيه أثر عن عمران بن حصين ، وخمسة أحاديث عن أبي بن كعب ، والأسود بن سريع ، وأبي هريرة ، وعائشة حديثان .

٣٢١

٣٣٦ - باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبیح .

فيه عن عبدالله بن عمرو ، وعائشة حديثان .

٣٢١

الرد على مضیف الأحاديث الصحيحة ، ولا يعتد بمجموع طرفها كحديث ابن عمرو هذا ، والإشارة إلى ما فعل به « رياض الصالحين » للنبوی .

٣٢٢

الاعتذار عن تكرار حديث « ويأريك بالأخبار ... » وبيان أنه لا منافاة بينه وبين آية : ﴿ وَمَا عَلِمْنَاهُ شِعْرًا ... ﴾ والرد على من زعم أنه عليه عليهما السلام كسر البيت .

٣٢٣

٣٣٧ - باب من استند الشعر . (فارغ) .

٣٣٨ - باب من كره الغالب عليه الشعر .

فيه عن ابن عمر ، وأثر عن ابن عباس في تفسير ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَبعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ .

٣٢٤

٣٣٩ - باب من قال : إنَّ من البيان سحراً .

فيه حديث ابن عباس .

٣٤٠ - باب ما يكره من الشعر .

فيه عن عائشة .

٣٤١ - باب كثرة الكلام .

فيه حديث عن ابن عمر ، وأثر عن عمر ، وحديث عن أبي يزيد معن ابن يزيد ، شرح الحافظ لـ « تشكيف الكلام » وأأنَّ البيان على نوعين ممدوح ومذموم ، ووجه تشبيهه بالسحر .

- ٣٢٥ ما يؤخذ على الحق في تخريجه لحديث ابن عمر .
تفسير « الشقاشق » وحديث « إن الله يغض البليغ من الرجال » .

٣٤٢ - باب التمني .

فيه حديث عائشة ، شيء من ترجمة سهيل بن ذراع ، ويرجح أنَّه تابعي تصحيح لفظة من متن حديث عائشة ، وبيان أنَّ فيه اختصاراً .

- ٣٤٣ - باب يقال للرجل والشيء والفرس : هو بحر .
فيه حديث أنس .

٣٤٤ - باب الضرب على اللحن .

فيه أثر عن ابن عمر .

- ٣٤٥ باب الرجل يقول : ليس بشيء وهو يريد أنَّه ليس بحق .
فيه حديث عائشة في الكهان .

٣٤٥ - باب المعارض .

فيه حديث عن أنس ، وأثران عن عمر ، ما يؤخذ على الشارح في تخريج الأثر .

٣٤٧ - باب إفشاء السر .

فيه أثر عمرو بن العاص ، إعلال الشارح إيه بالانقطاع والرُّد عليه .

- ٣٤٨ - باب التؤدة في الأمور .
فيه أثر محمد بن الحنفية .

- ٣٤٩ - باب من هدى زقاقاً أو طريقاً .
فيه عن البراء بن عازب وأبي ذر .
- ٣٥٠ - باب من كمه أعمى .
فيه عن ابن عباس .
- ٣٥١ - باب عقوبة البغي .
فيه عن أنس حديث مرفوع ، وأثر موقوف بلفظ : « بابان ... » ، بيان معنى هذا اللفظ الذي أشكل على المحقق .
- ٣٥٢ - باب الحسب .
فيه حديث عن أبي هريرة ، وأثر عن ابن عباس .
- ٣٥٣ - باب الأرواح جنود مجئدة .
فيه عن عائشة وأبي هريرة ، خطأ إطلاق الحقن العزو للبخاري وهو عنده معلق .
- ٣٥٤ - باب قول الرجل عند التعجب : سبحان الله .
فيه عن أبي هريرة ، وعلي .
- ٣٥٥ - باب الحذف .
إخلال الحقن في عزوه لصحح المؤلف .
- ٣٥٦ - باب لا تسروا الريح .
فيه عن عبد الله بن مغفل .
- ٣٥٧ - باب قول الرجل مطرانا بنوء كذا وكذا .
فيه عن زيد بن خالد الجهنمي ، إخلال الحقن في العزو أيضاً .
- ٣٥٨ - باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً .
فيه عن عائشة حدثها المتقدم ، وعن عبد الله بن مسعود .

٣٥٩ - باب الطيرة . ٣٣٨

فيه عن أبي هريرة ، وقصص الشارح في عزوه للمؤلف دون مسلم !
٣٦٠ - باب فضل من لم يتطير .

فيه عن عبدالله بن مسعود .

٣٣٩ نفي الحق أن يكون في «الستة» ، وهو متفق عليه عن ابن عباس ،
وقصص الشارح في عزوه لمسلم فقط !!
٣٦١ - باب الفأل .

فيه عن أنس ، وحابس التميمي ، بيان معنى (الهام) ، وأنه في الأصل
(الهام) خطأ ! وانطلق أمره على الشارح ، لكن فسره بمعنى
(الهام) ! ثم تحرف على بعض الناشرين المتعالمين إلى (البهائم) !!
٣٦٢ - باب البرك بالاسم الحسن . ٣٤٠

فيه عن عبدالله بن السائب بطرف من صلح الحديبية ، وفيه « سهل الله
أمركم » .

٣٦٣ - باب الشرم في الفرس . ٣٤١
فيه عن سهل بن سعد ، وأنس بن مالك ، وتضعيف المؤلف لإسناده ،
والجواب عنه ، وبيان حال عكرمة بن عمارة .

٣٦٤ - باب العطاس . ٣٤٢

فيه عن أبي هريرة .

٣٦٥ - باب ما يقول إذا عطس ؟

فيه عن أبي هريرة ، وقول المؤلف إنّه أثبت ما في الباب .

٣٦٦ - باب تشميّت العاطس . ٣٤٣

فيه عن ابن مسعود ، والبراء بن عازب .

٣٦٧ - باب كيف تشميّت من سمع العطسة .

فيه أثر ابن عباس ، وحديث أبي هريرة ، وفي التعليق رأي المؤلف في
الزيادة التي في الأثر .

٣٤٤ - باب إذا لم يحمد الله لا يُشمت .

فيه عن أنس وأبي هريرة .

٣٤٥ - كيف يبدأ العاطس ؟

فيه أثران عن عبد الله بن عمر ، وابن مسعود ، وحديث سلمة بن الأكوع ، وفي التعليق التوفيق بين أثر ابن عمر ، وما ثبت عنه من إنكار الزيادة على السنة في العطاس ، وذكر قصة إنكاره للزيادة ، بأسلوب حكيم .

٣٤٦ أثر ابن مسعود روی مرفوعاً ، فاستنكره النسائي ، فأنكر به الشارح الموقف !!

٣٤٧ تقصير الحق في تخريج حديث سلمة !

٣٧٠ - باب لا يقل : آب .

فيه أثر ابن عمر ، وفيه « آن (آب) » اسم شيطان ، وفي التعليق ذكر الاختلاف في ضبط هذا الاسم .

٣٧١ - باب إذا عطس مراراً .

فيه أثر أبي هريرة .

٣٧٢ - باب إذا عطس اليهودي .

فيه عن أبي موسى .

٣٧٣ - باب تشميّت الرجل المرأة .

فيه عن أبي موسى أيضاً ، سقط فاحش من المتن غير المعنى لم يتتبّع له الحق ولا الشارح !! وشيء من ترجمة أم كلثوم امرأة أبي موسى الأخرى .

٣٤٩

٣٧٤ - باب الشأوب . (فارغ) .

٣٥٠

٣٧٥ - باب من يقول : ليك عند الجواب .

فيه عن معاذ : أنا رديف ... إلخ ، بيان اختلاف الرواية في ضبط الطرف المذكور من الحديث ، وتصرف الشارح به من عنده ، مخالفًا بذلك تحقيق النصوص .

٣٥١ من تساهل الشارح في العزو .

٣٧٦ - باب قيام الرجل لأنبيائه .

فيه عن كعب بن مالك طرف من قصة توبته ، وقيام طلحة بن عبيد الله إليه ، وعن أبي سعيد الخدري في نزول اليهود على حكم سعد بن معاذ ، وأمره عليه الأنصار بال القيام إليه .

٣٥٢

التعليق على رواية المؤلف بلفظ : « اتوا » وتحقيق أن الحفظ في « الصحيحين » بلفظ : « قوموا » وأن اللفظ الأول رواه المؤلف بالمعنى وبيان سبب ذلك ، وذكر رواية مؤبدة له ، وأن الحديث لا علاقة له بالقيام للداخل .

٣٥٣

وفي حديث أنس : ما كان شخص أحب إليهم ...
التعليق على قوله فيه : « لم يقوموا إليه » وبيان أن الصواب : « لم يقوموا له » والفرق بينهما ، وذكر قصة لأحد المحدثين في زجره القائمين له عند قدومه .

٣٥٤

الرد على الحقن إنكاره أن يكون الحديث في شيء من الكتب الستة !
وعلى المعلق على « مسنند أبي يعلى » تضعيقه لإسناده ، وتخطئته لمن صحق إسناده وهو الخطيء : وسبب ذلك .

٣٥٥

وفيه عن عائشة في قيامه عليه إلى فاطمة رضي الله عنها ، وقيامها هي إليه عليه .

- شذوذ روایة « وقبلت يده » ، وتمسك بعض المبتدعة بها ، وعزوه إياها
لغير الحاكم !
- ٣٥٦ تساهل الحق في عزو الحديث للشیخین ، والإشارة إلى من قلدھ في ذلك .
- ٣٥٧ - باب قيام الرجل للرجل القاعد .
- ٣٥٨ فيه عن جابر وفيه شکواه علیه اللہ وصلاته بالناس قاعداً ، وأمره إياهم بالقعود لخلافة فارس والروم .
- ٣٥٩ - باب إذا ثناءب فليضع يده على فيه .
- ٣٦٠ فيه عن أبي سعيد ، وأثر عن ابن عباس .
- ٣٦١ - باب هل يفلی أحد رأس غيره .
- ٣٦٢ فيه عن أنس ، وقيس بن عاصم السعدي ، وفيه ألفاظ كثيرة ن غريب الحديث ، وفيه وصية قيس لأبنائه .
- ٣٦٣ - باب تحريك الرأس وعض الشفتين عند التعجب . (فارغ) .
- ٣٦٤ - باب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو الشيء .
- ٣٦٥ فيه عن علي رضي الله عنه ، وفيه قصة طرقه علیه اللہ إيه وفاطمة ليلاً وقوله : « ألا تصلون ? » ، وعن أبي هريرة أنّه ضرب جبهته بيده حين خاطب أهل العراق .
- ٣٦٦ - باب إذا ضرب الرجل فخذ أخيه ولم يرد به سوءاً .
- ٣٦٧ فيه عن أبي ذر ، وعن عبد الله بن عمر ، وفيه قصته علیه اللہ مع ابن صياد وهو صبي وضربه علیه اللہ ظهره بيده ، وأثر جابر في ضربه على فخذ الحسن ، وخطأ الحق في عزوه للبخاري .
- ٣٦٨ اختلاف النسخ والروايات في ضبط لفظ : « فرضه » .

- ٣٦٥ بيان ما في تخریج المحقق للحادیث من القصور .
- ٣٦٦ ٣٨٣ - باب من کره أَن يَقْعُدْ وَيَقُومْ لِهِ النَّاسُ .
- فيه عن جابر حدیثان ، وخطاً المحقق في تخریجهما ، ووهم لابن تیمية
في الأول منهما .
- ٣٦٧ ٣٨٤ - باب .
- فيه عن جابر ، وأبي بن كعب .
- ٣٦٩ غفلة عجيبة للمحقق والشارح في حديث أَبِي وَمَا ترَبَّ عَلَيْهِ مِنِ
الجهل !
- ٣٨٥ - باب .
- فيه عن أبي موسى ، وفيه قصة دخوله عليهما الحائط ، ومجيء أبي بكر
وعثمان وتبشيرهم بالجنة ، وتخریج بعض الألفاظ التي لم ترد في
الكتاب .
- ٣٧٠ ٣٨٦ - باب مصافحة الصبيان .
- فيه أثر أنس بن مالك .
- ٣٧١ ٣٨٧ - باب المصافحة .
- فيه عن أنس ، وأثر البراء بن عازب ، ويبيان أَنَّهُ روى مرفوعاً .
- ٣٨٨ - باب المعانقة .
- فيه عن جابر بن عبد الله ، ومعانقة عبد الله بن أنيس إِيَاهُ مَا قَدِمَ عَلَيْهِ ،
وفيه طلب جابر منه أَنْ يَسْمَعَهُ حديث حشر اللَّهُ العباد وَمَنَادِاتِهِ تَعَالَى
إِيَاهُمْ بِصَوْتٍ ... إِلَخ .
- ٣٧٢ ٣٨٩ - باب الرجل يقبل ابنته . (فارغ) .
- ٣٩٠ - باب تقبيل اليد .
- فيه أثر عبد الرحمن بن يزيد وزيارةه مع آخرين لسلمة بن الأکوع

وتقبيلهم كفه .

٣٩١ - باب قيام الرجل للرجل تعظيمًا .

٣٧٣

فيه عن معاوية « من سره أن يمثل له .. » واحتجاجه رضي الله عنه بالحديث على من قام له عند دخوله ، وبيان خطأ من حمل الحديث على القيام له وهو قاعد ، ولفت النظر إلى دقة فهم الإمام البخاري في تراجم أبوابه ، ومنه هذا الباب ، والرد على ابن الأثير وابن تيمية ، وكلام ابن القيم في تحقيق ما ذكرت خلافاً لشيخه .

٣٩٢ - باب بدء السلام .

٣٧٤

فيه عن أبي هريرة ، وفي التعليق بيان بطلان حديث « خلق الله آدم على صورة الرحمن » لأمور منها مخالفته لحديث الباب ، والرد على الشيخ التويجري في تصحيحه إياه ، والإشارة إلى عللها ، وأنّ مانسبه إلى ابن تيمية وغيره من التصحيح غير صحيح .

٣٩٣ - باب إفشاء السلام .

٣٧٦

فيه عن البراء وأبي هريرة ، وعبدالله بن عمرو .

٣٩٤ - باب من بدأ بالسلام .

٣٧٧

فيه أثر عن بشير بن يسار ، وجابر ، وأبي بكر ، وحديث عن أبي أيوب .

٣٩٥ - باب فضل السلام .

٣٧٨

فيه عن أبي هريرة ، وعائشة ، وبينهما أثر عمر .

٣٩٦ - باب السلام من أسماء الله عزّ وجلّ .

٣٨٠

فيه عن أنس ، وابن مسعود .

بيان أنّ قول المصلحي في التشهد : السلام عليك أيها النبي ، إنما كان في حياته ﷺ ، والرد على من ضعف الحديث من المتعصبة الحاقدة .

- ٣٩٧ - باب حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه . ٣٨١
 فيه عن أبي هريرة : « حق المسلم على المسلم ست ... » ، وفي التعليق
 بيان أنَّ ما في الأصل والشرح « خمس » خطأً فاحش .
- ٣٩٨ - باب يسلم الماشي على القاعد . ٣٨٢
 فيه عن عبد الرحمن بن شبل وأبي هريرة . تفسير قوله : « ومن لم يجب
 فلا شيء له » ، وبيان ما في تخريج الشارح للحديث من الخطأ .
- ٣٩٩ - باب تسليم الراكب على القاعد . ٣٨٣
 فيه عن فضالة بن عبيد ، تقصير الحق والشارح في تخريجه .
- ٤٠٠ - باب هل يسلم الماشي على الراكب . ٣٨٤
 فيه أثر الشعبي . بيان ما فيه من المخالفة للسنة ، وأنه لعله لأمر عارض .
- ٤٠١ - باب يسلم القليل على الكثير . (فارغ) .
- ٤٠٢ - باب يسلم الصغير على الكبير . (فارغ) .
- ٤٠٣ - باب منتهي السلام . (فارغ) .
- ٤٠٤ - باب من سلم إشارة . ٣٨٥
 فيه عن أسماء تعليقاً ، وعن عطاء موقفاً .
- ٤٠٥ - باب يسمع إذا سلم .
 فيه أثر ابن عمر .
- ٤٠٦ - باب من خرج يسلم ويسلم عليه .
 فيه أثر الطفيلي بن أبي بن كعب .
- ٤٠٧ - باب التسليم إذا جاء المجلس . (فارغ) . ٣٨٦
- ٤٠٦ - باب التسليم إذا قام من المجلس . (فارغ) .
- ٤٠٩ - باب حق من سلم إذا قام . ٣٨٧
 فيه أثر معاوية بن قرة عن أبيه ، وأثر أبي هريرة ، وأنس بن مالك في

السلام إذا فرق بينهم شجر .

٣٨٨ - ٤١٠ - باب من دهن يده للمصالحة .
فيه أثر أنس .

٤١١ - باب التسليم بالمعرفة .
فيه عن عبدالله بن عمرو .

٤١٢ - باب .

فيه عن أبي هريرة ، لم يعثر عليه المحقق وهو في أبي داود ، وسبب ذلك .

٤١٣ - ٣٨٩ باب لا يسلم على فاسق .
فيه أثر الحسن البصري .

٤١٤ - باب من ترك السلام على التخلق وأصحاب المعاصي .
فيه عن علي بن أبي طالب ، وعبدالله بن عمرو .

٤١٥ - ٣٩٠ باب التسليم على الأمير .

فيه أثر ابن شهاب ، وفيه أول من أطلق على عمر بن الخطاب (أمير المؤمنين) .

٣٩١ أثر آخر عن عبيد الله بن عبد الله ، وترجح أنه الهذلي المدني ، وعن جابر ، وتميم بن جذام .

٤١٦ - ٣٩٣ باب التسليم على النائم .

فيه عن المقداد بن الأسود ، لم يقف عليه المحقق ، وهو في « مسلم »
وشرح السبب .

٤١٧ - باب مرحباً .

فيه عن عائشة ، وأثر عن أبي جمرة ، وحديث قيلة معلقاً ، وأبي ذر ،
وأثر عن معاوية بن قرة ، ما يؤخذ على المحقق في تخریج حديث عائشة

وقيلة .

- ٣٩٦ ٤١٩ - باب من لم يرد السلام .
في أثر عبد الله بن الصامت ، وعبد الله بن مسعود ، والحسن البصري .
- ٣٩٧ ٤٢٠ - باب من بخل بالسلام .
فيه عن أبي هريرة موقوفاً ، وصح مرفوعاً .
- ٣٩٨ ٤٢١ - باب السلام على الصبيان .
فيه عن أنس بن مالك ، وأثر عن عبيدة بن عمار .
- ٣٩٨ ٤٢٢ - باب تسليم النساء على الرجال .
فيه عن أم هانئ ، وأثر عن الحسن البصري .
- ٣٩٩ ٤٢٣ - باب التسليم على النساء .
فيه عن أسماء بنت يزيد ، بيان تساهل المحقق في تحريره ، وخلط حسان عبدالمنان في طبعته لـ « رياض الصالحين » .
- ٤٠٠ ٤٢٤ - باب من كره تسليم الخاصة .
فيه عن ابن مسعود ، وفيه قصة رکوعه مع غيره قبل الصف لإدراك الرکوع ، وتأكيد أن مدرك الرکوع مدرك للركعة .
- ٤٠٢ ٤٢٥ - كيف نزلت آية الحجابة .
فيه عن أنس .
- ٤٠٣ ٤٢٦ - ما يؤخذ على المحقق في تحريره له .
باب العورات الثلاث .
- أثر ثعلبة بن أبي مالك القرطي عن عبد الله بن سويد الحارثي ، ذكر رواية فيها التصریح بصحة الحارثي هذا وبيان حال إسنادها وتصحیح لفظ محرف في الأصل لم يتتبه له المحقق ولا الشارح .
- ٤٠٥ بيان معنی کلمة للحارثي المذکور خفی على ابن کثیر .

٤٢٧ - باب أكل الرجل مع امرأته .

فيه عن عائشة ، وفيه نزول آية الحجاب ، وعن أم حبيبة بنت قيس ،
بيان أنَّه لا تعارض بينه وبين حديث زينب وأنَّه نَدْ مخرجه على الحق ،
وأنَّه تحريف عليه وعلى الشارح اسم (صبية) إلى (حبيبة) فلم
يعرفها !! كما خفي على المحقق مخرجه !

٤٢٨ - باب إذا دخل بيته غير مسكون . ٤٠٧

فيه أثر عن عبد الله بن عمر ، وآخر عن ابن عباس .

٤٢٩ - باب قول الله : «إذا بلغ الأطفال منكم الحلم» .

فيه أثر ابن عمر .

٤٣٠ - باب يستأذن على أمه . ٤٠٨

فيه أثر عبد الله (ابن مسعود) ، وحديفة .

٤٣١ - باب يستأذن على أخته .

فيه أثر عن ابن عباس .

٤٣٢ - باب الاستئذان ثلاثة . ٤٠٩

فيه عن أبي سعيد ، وفيه قصة أبي موسى مع عمر رضي الله عنهما في
استئذانه عليه ، وقول عمر : ألهاني الصفق في الأسواق .

٤١٠ - ما يؤخذ على المحقق في تحريره لهذا الحديث ، وبيان أنَّ فيه إرسالاً ،
وسبب تحريره في «الصحيحين» .

٤٣٣ - باب الاستئذان غير السلام .

فيه أثر أبي هريرة .

٤٣٤ - باب إذا نظر بغير إذن تفأً عينه .

فيه عن أبي هريرة ، وأنس .

٤١١ - ما يؤخذ على المحقق في تحرير حديث أنس .

- ٤١٢ ٤٣٥ - باب الاستئذان من أجل النظر .
فيه عن سهل بن سعد .
- ٤١٣ ٤٣٦ - باب إذا سلم الرجل على الرجل في بيته .
فيه عن أبي موسى برواية عبيد بن عمير عنه ، تحرف « عمير » في الأصل إلى « حنين » وكذا في الشرح !
النظر في زيادة في المتن وضفت بين معكوفتين .
- ٤١٤ ٤٣٧ - باب دعاء الرجل إذنه .
بيان أنَّ الحديث صحيح لغيره ، وأنَّ عزو الحقن إياه للبخاري خطأ ، وتخریج الزيادات التي ليست عنده ، ولفت النظر إلى احتیاط عمر لحديث النبي ﷺ خلافاً لما عليه المسلمون اليوم !
- ٤١٥ فيه أثر عبدالله بن مسعود ، وحديثان عن أبي هريرة ، وأثر عن أبي سعيد .
- ٤١٦ الفرق بين الأُسقية من الأَدْم وَبَيْنَ غَيْرِهَا فِي بَيَانِ الْحَافِظِ ، وَالْمَوْقِفِ
المتبادر من المحقق والشارح تجاه أثر أبي سعيد ، واختلاف الروايات في روایة عنه هل هو أبو العالية أو أبو العلانية .
- ٤١٧ ٤٣٨ - باب كيف يقوم عند الباب .
فيه عن عبدالله بن بسر ، تقصير المحقق في تخریجه .
- ٤١٨ ٤٣٩ - باب إذا استأذن فقال : حتى أخرج ، أين يقعد ؟
فيه أثر معاوية بن حدیج .
- ٤٤٠ - باب قرع الباب .
فيه عن أنس بن مالك .
- ٤٤١ - باب إذا دخل ولم يستأذن .
فيه عن كَلَدَةَ بْنَ حَنْبَلَ .

- ٤٤٢ - باب إذا قال : أدخل ؟ ولم يسلم .
فيه عن رجل عامري .
- ٤١٩ تقصير الحق في تحريره .
- ٤٤٣ - باب كيف الاستذان ؟
فيه عن ابن عباس .
- ٤٢٠ تقصير الحق والشارح في ترك تحريره .
- ٤٤٤ - باب من قال : من ذا ؟ فقال : أنا .
فيه عن جابر ، من تقصير الحق في التخريج .
- ٤٤٥ - باب إذا استذن فقيل : ادخل بسلام .
فيه أثر عبد الله بن عمر ، توجيهه امتناع ابن عمر من الدخول لما قيل له : ادخل بسلام .
- ٤٢١ باب النظر في الدور .
فيه أثر حذيفة ، وحديث ثوبان ، وفيه جملة لا تصح . زعم الحق أنه ليس في شيء من الكتب ستة !
- ٤٢٢ ٤٤٧ - باب فضل من دخل بيته بسلام .
فيه عن أبي أمامة ، وجابر ، وفيه لفظة كانت محرفة في الأصل والشرح لا معنى لها ، فصحيحتها ، وكلمة في حكم السلام عند اللقاء ، ورد الإجماع الذي نقله بعضهم أنه سنة .
- ٤٢٤ ٤٤٨ - باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت يبيت فيه الشيطان .
فيه عن جابر ، تحريره من روایة أخرى فيها تحديد ابن جریج وأبو الزبیر .
- ٤٤٩ - باب الاستذان في حوائط السوق .

- فيه أثران عن ابن عمر .
- ٤٢٥ - باب إذا كتب الذمي فسلم يرد عليه .
فيه أثر أبي موسى .
- ٤٥١ - باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام .
فيه أبو بصرة الغفاري ، وأبو هريرة ، نفى الحق وجوده في السنن ، وهو عند ابن ماجه وغيره !
- ٤٢٦ - باب من سلم على الذمي إشارة .
فيه أثر علقة في تسليم عبد الله على الدهاقين ، وحديث عن أنس ، وهو في مسلم وغيره قال الحق : لم أُعثِر عليه !
- ٤٣٦ - باب كيف الرد على أهل الذمة ؟
فيه عن عبد الله بن عمر ، وأثر عن ابن عباس .
- ٤٥٤ - باب التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرك .
فيه عن أسامة بن زيد .
- ٤٢٨ - باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب .
فيه عن عبد الله بن عباس ، وفيه نص كتاب النبي ﷺ إلى هرقل .
- ٤٢٩ - باب إذا قال أهل الكتاب : السام عليكم .
فيه عن جابر .
- ٤٥٧ - باب يضطر أهل الكتاب في الطريق إلى أضيقها . (فارغ) .
- ٤٣٠ - باب كيف يدعو للذمي .
فيه أثر عقبة بن عامر الجهنمي ، وفيه إشارة منه إلى جواز الدعاء بطول العمر .
- ٤٣١ - باب إذا قال : فلان يقرئك السلام . (فارغ) .
- ٤٦١ - باب جواب الكتاب .

فيه أثر ابن عباس .

٤٦٢ - باب الكتابة إلى النساء وجوابهن .

فيه أثر عائشة بنت طلحة ، شيء من ترجمة عائشة هذه .

٤٦٣ - باب كيف يكتب صدر الكتاب ؟ ٤٣٢

أثر عبدالله بن دينار في نص كتاب ابن عمر إلى عبد الملك .

٤٦٤ - باب أما بعد .

فيه أثر زيد بن أسلم عن ابن عمر ، وحديث هشام بن عروة في رسائله
عليه السلام .

٤٦٥ - باب صدر الرسائل بسم الله الرحمن الرحيم . ٤٣٣

أثر زيد بن ثابت ، والحسن البصري .

٤٦٦ - باب من يبدأ في الكتاب .

أثر نافع في كتابة ابن عمر إلى معاوية ، وأنس بن سيرين في كتبه لابن عمر ، وفيه كلمة غير مفهومة .

٤٦٧ - باب كيف أصبحت ؟

فيه عن محمود بن لبيد ، وعن علي بن أبي طالب .

٤٦٨ - باب من كتب آخر الكتاب : السلام عليكم ورحمة الله ، ٤٣٦
وكتب فلان ..

أثر أبي الزناد في رسالة خارجة بن زيد إلى معاوية .

٤٦٩ - باب كيف أنت ؟ ٤٣٧

فيه أثر أنس بن مالك في قول عمر : كيف أنت ؟

٤٧٠ - باب كيف يجيب إذا قيل له : كيف أصبحت ؟

فيه عن جابر بن عبد الله ، وأثر عن رجل من الأصحاب ، وأخر عن حذيفة .

- ٤٣٨
- ٤٧١ - باب خير المجالس أوسعها .
فيه عن أبي سعيد الخدري .
- ٤٣٩
- ٤٧٢ - باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه .
فيه عن أبي هريرة .
- ٤٤٠
- ٤٧٣ - باب الجلوس على الطريق .
فيه عن أنس ، تخرجه من طرق ثلاثة عن أنس ، في بعضها زادات .
- ٤٤١
- ٤٧٤ - باب التوسع في المجلس .
فيه عن ابن عمر .
- ٤٤٢
- ٤٧٥ - باب يجلس الرجل حيث انتهى .
فيه عن جابر بن سمرة .
- ٤٤٣
- ٤٧٦ - باب لا يفرق بين اثنين .
فيه عن عبدالله بن عمرو .
- ٤٤٤
- ٤٧٧ - باب يتخطى إلى صاحب المجلس .
فيه عن عبدالله بن عمرو .
- ٤٤٥
- ٤٧٨ - باب أكرم الناس على الرجل جليسه .
فيه أثر عن ابن عباس .
- ٤٤٦
- ٤٧٩ - باب هل يقدم الرجل رجله بين يدي جليسه ؟
فيه أثر كثير بن مرة .
- ٤٤٧
- ٤٨٠ - باب الرجل يكون في القوم فيزق .
فيه عن الحارث بن عمرو السهمي ، عزاه لأبي داود وليس عنده إلا طرفه الأول !
- ٤٤٨
- ٤٨١ - باب مجالس الصعدات .

- ٤٤٤
- فيه عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري .
٤٨٢ - باب من أدلى رجليه إلى البتر إذا جلس وكشف عن الساقين .
- فيه عن أبي موسى ، وأبي هريرة ، التعليق على قوله : « ولم يأمرني » يعني بحفظ الباب ، وبيان مخالفته لرواية أخرى هي أصح ، وموقف الحافظ منها .
- ٤٤٧
- ٤٨٣ - باب إذا قام له رجل من مجلسه لم يقعده فيه .**
- ٤٤٨
- ٤٨٤ - باب الأمانة .**
- فيه عن أنس .
- تخریج الحديث وبيان صحته ووهم المحقق في عزوہ لمسلم .
- ٤٤٩
- ٤٨٥ - باب إذا التفت الثفت جمیعاً .**
- فيه عن أنس ، تفسیر غریبہ ، والرد علی الشارح فی شرحه للفاظ « مفاوض الخدین » .
- ٤٥٠
- ٤٨٦ - باب من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون .**
- فيه عن ابن عباس .
- ٤٥١
- ٤٨٧ - باب الجلوس على السرير .**
- فيه روایتان عن ابن عباس ، وحدیثان عن أنس ، وآخر عن أبي رفاعة العدوی ، وأثر عن أنس ، کلمة حول من اختصر « السنن » ونسب ذلك إلى زوراً .
- ٤٥٢
- حديث في البخاري بيض له المحقق !
- ٤٥٣ - حديث آخر رواه ابن ماجه نفى وجوده فيه ! وذكر الخلاف في لقاء حميد بن هلال لأبي رفاعة .**
- الجواب عن إشكال في سند أثر أنس للمحقق ، توهم أنَّ فيه تحريفاً .

- ٤٥٤ - باب إذا رأى قوماً يتاجرون فلا يدخل معهم .
- فيه أثر ابن عمر ، وأخر عن ابن عباس .
- ٤٥٥ - باب لا يتاجى اثنان دون الثالث .
- فيه عن ابن عمر .
- ٤٥٦ - باب إذا كانوا أربعة .
- الرد على الشارح في طرحة احتمال أنَّ الحديث منقطع ولا شيء من ذلك .
- ٤٥٧ - باب لا يجلس على حرف الشمس .
- فيه عن أبي حازم البجلي .
- ٤٥٨ - باب الاحتباء بالثوب .
- فيه عن أبي سعيد الخدري .
- ٤٥٩ - باب من ألقى له وسادة .
- فيه عن عبد الله بن عمرو .
- ٤٦٠ - باب القرفصاء .
- فيه عن قيلة ، وعبد الله بن بسر ، خطأ المحقق في نفي وجود حديث قيلة عند أبي داود ، وخطأ الشارح في تحديد مكانه فيه !! وتحريج حديث عبد الله بن بسر وبيان أنَّ أصله في مسلم .
- ٤٦١ - باب التربع .
- فيه عن حنظلة بن حذيم ، وأثر عن أنس ، خطأ الشارح في عزو الأثر للطحاوي .
- ٤٦٢ - باب الاحتباء .
- فيه عن سليم بن جابر الهجيمي وأبي هريرة ، خطأ تحرير المحقق

- لحديث أبي هريرة هنا .
- ٤٦١ - ٤٩٧ - باب من برک على ركبتيه .
فيه عن أنس بن مالك .
- ٤٦٢ - ٤٩٨ - باب الاستلقاء .
فيه عن عبدالله بن زيد بن عاصم المازني .
- ٤٦٣ - ٤٩٩ - باب الضجعة على وجهه .
فيه عن ظخفة الغفارى .
- ٤٦٤ - ٥٠٠ - باب لا يأخذ ولا يعطي إلا باليمين .
فيه عن عبدالله بن عمر .
- ٤٦٥ - ٥٠١ - باب الشيطان يجيء بالعود والشيء يطرحه في الفراش .
فيه أثر أبي أمامة .
- ٤٦٦ - ٥٠٢ - باب من بات على سطح ليس له ستة .
فيه عن علي ورجل من الأصحاب .
- ٤٦٧ - ٥٠٣ - باب هل يدللي رجلية إذا جلس .
فيه عن أبي موسى .
- ٤٦٨ - ٥٠٤ - باب ما يقول إذا أصبح .
فيه عن أبي هريرة ، وابن عمر .
- ٤٦٩ - ٥٠٥ - باب ما يقول إذا أمسى .
فيه عن أبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو ، تحرير غريب في متن الحديث
خفى على الحق والشارح !
- ٤٧٠ - من أوهامه في تخريج حديث ابن عمرو ، والرد على الشيخ
الأنصاري .
- ٤٧١ - ٥٠٦ - باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه .

- فيه عن حذيفة ، وأنس ، وجابر ، وأثر عن عبدالله بن مسعود ،
وحدث عن أبي هريرة .
- ٤٧٠ - باب فضل الدعاء عند النوم .
- فيه عن البراء بن عازم ، النظر في تخريج المحقق وبيان ما فيه من الخلط
وخطأ العزو ، والرد على من أنكر من الناشرين ، وجوده في البخاري
وبيان ضعف زيادة « ثلاثة مرات » .
- ٤٧١ - باب يضع يده تحت خده .
- فيه عن البراء .
- ٤٧٢ - باب .
- فيه عن عبدالله بن عمرو ، وفيه أنه رأى النبي ﷺ يعقد الذكر بيده ،
بيان صحة زيادة « اليمني » رواية ودرایة ، والرد على بعض الأحداث
وذكر شاهد صحيح .
- ٤٧٣ - باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفضه .
- فيه عن أبي هريرة ، وانظر الباب ٥٠١ .
- ٤٧٤ - باب ما يقول إذا استيقظ بالليل .
- فيه عن ربيعة بن كعب ، عزاه الشارح لمسلم فوهم .
- ٤٧٥ - باب من نام وبيده غمر .
- فيه عن ابن عباس ، وأبي هريرة .
- ٤٧٦ - باب إطفاء المصباح .
- فيه عن جابر بن عبدالله ، وابن عباس .
- ٤٧٧ - باب لا ترك النار في البيت حين ينامون .
- فيه عن ابن عمر ، وأثر عن عمر ، وحديث عن أبي موسى .
- ٤٧٨ - باب التيمن بالملطر .

فيه أثر ابن عباس .

٤٧٧ - باب تعليق السوط في البيت .

فيه عن ابن عباس .

٥١٧ - باب غلق الباب بالليل .

فيه عن جابر بن عبد الله : « إياكم والسمر .. » ، كذا في الأصل والشرح (السمر) وترجح أن الصواب (السير) والدليل على ذلك .

٥١٨ - باب ضم الصبيان عند العشاء .

فيه عن جابر أيضاً .

٤٧٨ - باب التحرير بين البهائم .

فيه أثر ابن عمر ، وروى مرفوعاً .

٥٢٠ - باب نباح الكلب ونهيق الحمار .

فيه عن جابر بن عبد الله .

٥٢١ - باب إذا سمع الديكة .

فيه عن أبي هريرة ، عزاه المحقق لـ (م) وليس عنده زيادة « من الليل »

وهي ثابتة فيه وفي حديث جابر قبله .

٤٧٩ - باب القائلة .

فيه أثر ابن مسعود ، وأخر عن عمر ، وحديثان عن أنس ، بيان سبب عدم تحرير الحقن لحديث أنس الأول وهو في البخاري ، وتخريره من طريق آخر صريح في الرفع عند ابن ماجه لم يعزو الشارح إليه !!

٤٨١ - باب نوم آخر النهار .

فيه أثر خوات بن جبير .

٥٢٤ - باب المأدبة .

فيه أثر نافع عن ابن عمر وأمره إياه بأن يجمع له الناس على المرق وقطع

من اللحم .

٤٨٢ - باب الختان . ٥٢٥

فيه عن أبي هريرة في اختنان إبراهيم عليه السلام .

٥٢٦ - باب اللهو في الختان .

فيه أثر عائشة ، وفيه ختن البنات .

٤٨٣ - باب الختان للكبير . ٥٢٧

فيه عن أبي هريرة أيضاً ، ومعه أثر سعيد بن المسيب ، يخص المحقق له ، وخلطه الشارح بالمرفوع وعراوه للصحابيين ! وأثران آخران عن الحسن وابن شهاب .

٤٨٤ - باب تحنيك الصبي . ٥٢٨

فيه عن أنس .

٤٨٥ - باب الدعاء في الولادة . ٥٢٩

٥٣٠ - باب من حمد الله عند الولادة إذا كان سوياً ولم يبال ذكرأ
كان أو أنثى .

٤٨٦ - باب الوقت فيه (يعني حلق العانة) . ٥٣١

فيه أثر عن ابن عمر .

٥٣٢ - باب القمار .

فيه أثر ابن عمر أيضاً .

٥٣٣ - باب من قال لصاحبه تعال أقامرك .

فيه عن أبي هريرة .

٤٨٧ - باب الحداء للنساء . (فارغ) . ٥٣٤

٥٣٥ - باب الغناء .

فيه عن ابن عباس في تفسير ﴿ .. لهو الحديث ﴾ ، وعن البراء بن

عازب .

٥٣٦ - باب إثم من لعب بالنرد .

فيه عن أبي موسى ، وبريدة بن الحصيب .

٥٣٧ - باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل .

فيه آثار أربعة ، عن ابن عمر ، وعائشة ، وابن الزبير ، وعبدالله بن عمرو ابن العاص .

٤٩٠ ٥٣٨ - باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين .

فيه عن أبي هريرة .

٥٣٩ - باب من رمى بالليل .

فيه عن أبي هريرة حدثان ، وآخر عن أبي موسى .

٤٩١ ٥٤٠ - باب إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة .

فيه عن صحابي ، بيض له الحق وهو في الترمذى .

٥٤١ - باب من امتنع في ثوبه .

فيه أثر أبي هريرة ، بيض له الحق ، وهو في البخاري .

٤٩٢ ٥٤٢ - باب الوسسة .

فيه عن أبي هريرة ، وأنس بن مالك .

٥٤٣ - باب الظن .

فيه عن أبي هريرة أيضاً ، وعن أنس ، وأثر عن عبدالله بن مسعود ،
حديث أنس عزاه الحق لأبي داود فقط وهو عند مسلم ، وتحريجه .

٤٩٤ ٥٤٤ - باب نتف الإبط .

فيه عن أبي هريرة من طريقين وبلفظين الثاني منهما موقوف .

٥٤٥ - باب لعب الصبيان بالجوز .

فيه أثر إبراهيم بن يزيد النخعي .

- ٤٩٥ - باب ذبح الحمام . ٥٤٦
- فيه عن أبي هريرة .
- ٤٩٦ - باب من كانت له حاجة فهو أحق أن يذهب إليه . ٥٤٧
- فيه أثر زيد بن ثابت .
- ٤٩٧ - باب إذا حدث الرجل القوم لا يقبل على واحد منهم . ٥٤٨
- فيه أثر حبيب بن أبي ثابت .
- ٤٩٨ - باب فضول النظر . ٥٤٩
- فيه أثر عبدالله بن مسعود ، وعبدالله بن عمر .
- ٤٩٧ - باب فضول الكلام . ٥٥٠
- فيه عن أبي هريرة .
- ٤٩١ - باب ذي الوجهين . (فارغ) . ٥٥١
- وتحته تنبية .
- ٤٩٢ - باب إثم ذي الوجهين . ٥٥٢
- فيه عن عمار بن ياسر .
- ٤٩٨ - باب شر الناس من يتلقى شره . ٥٥٣
- فيه عن عائشة .
- ٤٩٤ - باب الحياة . ٥٥٤
- فيه عن عمران بن حصين مرفوعاً ، وابن عمر موقوفاً وصح مرفوعاً .
- ٤٩٩ - باب الجفاء . ٥٥٥
- تحته عن أبي بكرة ، وعن علي .
- ٥٠٠ - باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت . (فارغ) . ٥٥٦
- ٥٥٧ - باب الغصب .
- فيه عن أبي هريرة مرفوعاً ، وعن ابن عمر موقوفاً وصح مرفوعاً ، تخريرع

- حادي ث أبي هريرة من ثلاثة طرق عنه ، وذكر شاهد له .
- ٥٥٨ - باب ما يقول إذا غضب .
فيه عن سليمان بن صرد .
- ٥٥٩ - باب يسكت إذا غضب .
فيه عن ابن عباس .
- ٥٦٠ - باب أحبب حبيبك هوناً ما .
فيه أثر علي ، وصح مرفوعاً .
- ٥٦١ - باب لا يكن بغضبك تلفاً .
فيه أثر عمر بن الخطاب .